

جامعة التحدي

قسم الدراسات العليا

كلية الاقتصاد

العلوم السياسية

سرت

التوافق بين أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في منطقة
الشرق الأوسط وإجراءات مجلس الأمن تجاه حربي
الخليج الأولى والثانية

إعداد

سالم دينار علي عمر

بكالوريوس علوم سياسية - كلية الاقتصاد

جامعة التحدي - 1998 أفرنجي

الأستاذ المشرف

الدكتور: عمر إبراهيم العفاس

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الإجازة العليا (الماجستير) في العلوم
السياسية بتاريخ 2 / 2 / 2006 أفرنجي بقسم العلوم السياسية بكلية
الاقتصاد جامعة التحدي

الفصل الدراسي خريف 2005 - 2006

الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

جامعة التحدي - سرت

كلية الاقتصاد

قسم العلوم السياسية

التوافق بين أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط
وإجراءات مجلس الأمن تجاه حربي الخليج الأولى والثانية

إعداد : سالم دينار علي عمر

لجنة الإشراف والمناقشة تتكون من :

التوقيع
الموافق
الموافق

الصفة
مشرقا رئيسيا
ممتحنا خارجيا
ممتحنا داخليا

الاسم
1- د. عمر إبراهيم العفاس
2- د. عبد الحميد النعمي
3- د. بسيوني محمد الخولي

أ. يوسف بخلف مسعود
أمين إدارة الدراسات بالكلية



يعتمد :

أ. محمد عبد الحميد عبد الرحمن
أمين اللجنة الشعبية لكلية الاقتصاد



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي

الْمَجْلِسِ فَأَفْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا

فَانشُرُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا

الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿۱۱﴾

صدق الله العظيم

سورة المجادلة

الآية (11)

السراء

إلى التنبوع الذي لا يمل العطاء.... إلى من كانت أنعم وسادة وضعت عليها رأسي
لأستمد منها طاقتي وقوتي...إلى التي سهرت من أجل حاجتي حتى يغمر حياها قلبي ولولاها
ما كنت وصلت إلى ما أنا فيه الآن.... ولولا بركة دعوتها التي لم تفارقني.

أمي الحنونة أمد الله في عمرها

إلى من تعب وشقى لأنعم بالراحة والهناء ولم يبخل على شيء من أجل دفعي إلى
طريق النجاح والتقدم... إلى من علمني بان الاعتزاز بالنفس أجمل ما يمتلكه الإنسان
لنفسه....إلى من كان القدوة الأولى في حياتي.

أبي الغالي أمد الله في عمره، وأمده بالصحة والعافية

إلى الإساتة التي كان لها كل الدعم الوافر لي معنوياً ونفسياً لتخطي هموم الحياة الغاتية
زوجتي

إلى من كانوا الزاد في دربي إلى من عاشوا معي الحياة بخلوها ومرها

أخوتي وأخواتي الذين يضيئون شموعاً في سماء أسرتنا

إلى من شجعني ومد لي يد العون وجعلني اتحدى نفسي ليكون عندي ما أفخر به
...إلى من زين دربي وكان شمعة مضيئة تزيد إشعاعاً مع مرور الوقت .

الدكتور عمر العفاس

إلى رفقاء الدرب الذين شاركوني في السراء والضراء وفي المشوار العلمي الطويل
وقدموا لي المساعدة .

أصدقاء وزملاء الدراسة

إلى جميعاً (فمري) فزرا (نجر) (نمر) (ضوي)

شكر وتقدير

يتقدم الباحث بأسمى آيات الشكر والتقدير والامتنان إلى الأستاذ الفاضل الدكتور عمر إبراهيم العفاس على تفضله بقبول الإشراف على هذه الدراسة وعلى ما بذله من جهد وما قدمه من وقت في تفحص المعلومات وتقديم الآراء العلمية والتوجيهات السديدة التي أعاتت الباحث على استكمال هذه الدراسة.

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر والامتنان إلى أصدقائي الذين ساندوني ورفعوا من معنوياتي أثناء فترة إعداد الدراسة ولكل من قدم لي العون والمساعدة خلال مسيرة هذه الدراسة.

ولا يفوتني أن أشكر مجهودات ومساهمات الأخوة في مكتب البراق للأشغال العامة الخاصة بطباعة هذه الدراسة.

قائمة المحتويات

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ب | الإهداء |
| ج | الشكر والتقدير |
| د | قائمة المحتويات |
| هـ | قائمة الجداول |
| و | ملخص الدراسة |
| 8-1 | المقدمة: مشكلة الدراسة - فرضية الدراسة - هدف الدراسة - أهمية الدراسة - المفاهيم المستخدمة في الدراسة - منهجية الدراسة - الحدود الزمنية والمكانية للدراسة - محتويات الدراسة |
| 9 | الفصل الأول: السياسة الخارجية الأمريكية وعلاقتها بإجراءات مجلس الأمن |
| 12 | المبحث الأول: دور الولايات المتحدة في تشكيل مجلس الأمن وتحديد وظائفه |
| 48 | المبحث الثاني: أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط |
| 87 | الفصل الثاني: حرب الخليج الأولى (1980 - 1988) |
| 90 | المبحث الأول: تداعيات حرب الخليج الأولى والموقف الأمريكي |
| 131 | المبحث الثاني: إجراءات مجلس الأمن تجاه حل حرب الخليج الأولى |
| 169 | الفصل الثالث: حرب الخليج الثانية (1989 - 1998) |
| 172 | المبحث الأول: تداعيات حرب الخليج الثانية والموقف الأمريكي |
| 222 | المبحث الثاني: إجراءات مجلس الأمن تجاه حل حرب الخليج الثانية |
| 277 | الخاتمة |
| 289 | المصادر |

قائمة الجداول

| الصفحة | عنوان الجدول | رقم الجدول |
|--------|---|------------|
| 54 | أهم القوى النفطية في العالم حتى عام 2002 | 1 |
| 56 | نسبة الزيادة في الواردات الأمريكية من نפט الشرق الأوسط في الفترة من 1970 - 1979 | 2 |

ملخص الدراسة

ملخص الدراسة

تطرح هذه الدراسة موضوع (التوافق بين أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط وإجراءات مجلس الأمن تجاه حربي الخليج الأولى والثانية)، فالولايات المتحدة دولة صناعية كبرى تستخدم مجلس الأمن لتحقيق أهدافها ومصالحها في الشرق الأوسط.

وقد تمثلت مشكلة الدراسة في استمرارية بروز ظاهرة القوة في العلاقات الدولية، فالوحدات السياسية الأقوى اقتصادياً وعسكرياً وتقنياً لا تزال تهيمن لإقرار مصالحها ليس فقط العلاقات الثنائية ولكن يمتد ذلك حتى في أعمال المنظمات الدولية التي أسست أصلاً لإقرار السلم والأمن والعدل بين الأعضاء ويؤكد ذلك المشهد الدولي الذي نراه اليوم المتمثل في إنفراد الولايات المتحدة بالتأثير على أعمال المجلس معتمدة بذلك على قوتها الاقتصادية والتقنية وعلى إنصياح حلفائها من الدول الأخرى دائمة العضوية.

وإستناداً إلى مراحل وخطوات البحث العلمي فقد انطلقت هذه الدراسة من فرضية مفادها أن (هناك علاقة توافق بين أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط وإجراءات مجلس الأمن تجاه حربي الخليج الأولى والثانية).

وعند اختبار فرضية الدراسة تم تبني منهجية استخدم فيها المنهج المقارن لمعرفة العلاقة بين السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط والإجراءات التي اتخذها المجلس في فترتين زمنيتين مختلفتين، بالإضافة إلى منهج دراسة الحالة هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى استخدمت الدراسة عدة مداخل تمثلت في مدخل النظم والمدخل التاريخي.

واحتوت هذه الدراسة على مقدمة تناولت تعريف المشكلة والمنهج المتبع، فضلاً على الحدود الزمنية والمكانية للدراسة، وأيضاً الأهمية والأهداف التي طرحتها الدراسة.

عالج الفصل الأول قضية العلاقة بين السياسة الخارجية الأمريكية والإجراءات والقرارات التي يتخذها مجلس الأمن، واشتمل مبحثه الأول على دور الولايات المتحدة في تشكيل مجلس الأمن وتحديد وظائفه، وقد بينت الدراسة فيه أن للولايات المتحدة الدور الأهم في تشكيل المجلس وتحديد وظائفه من خلال دورها في إنشاء الأمم المتحدة، وإقرار حق الفيتو، وتحديد وظائف وإجراءات مجلس الأمن، وكل ذلك تم بدافع الحفاظ على أهدافها ومصالحها، والتي تحققها بشكل أفضل من خلال اتخاذ إجراءات يدعى المجلس لاتخاذها.

وإحتوى الفصل الأول في مبحثه الثاني على أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط، والتي بلورتها الدراسة في هدفين: الأول اقتصادي متمثل في تأمين النفط وضبط أسعاره والتحكم فيه، بإعتبار أن السيطرة عليه تعتبر سيطرة على الدول الكبرى لأنه عماد اقتصادها، لذلك ظل النفط يمثل أولوية في أهداف السياسة الخارجية الأمريكية لا تتورع عن استخدام ما في حوزتها لتأمينه.

أما الهدف الثاني فهو سياسي أمني، وحددته الدراسة في أمن إسرائيل، ومنع أي قوة إقليمية أو عالمية من السيطرة على منطقة الشرق الأوسط. أما بخصوص أمن إسرائيل فقد أوضحت الدراسة بأن أمن إسرائيل يمثل مصلحة وطنية أمريكية يتطلب أن تكون أمنة وقادرة على الدفاع عن وجودها، وبالتالي الحفاظ على الأهداف والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط. ومن هنا اعتبرت الدراسة إسرائيل عامل حيوي تعتمد عليه الولايات المتحدة في مواجهة الأخطار التي تتعرض لها في منطقة الشرق الأوسط. لذلك على الولايات المتحدة الحفاظ على أمن إسرائيل واستخدام كل ما لديها لدعم ذلك الأمن.

أما بخصوص منع أية قوة إقليمية أو عالمية من السيطرة على منطقة الشرق الأوسط فقد أوضحت الدراسة أن السياسة الخارجية الأمريكية تهدف إلى تقليص سيطرة القوى الأخرى على المنطقة "الاتحاد السوفيتي - إيران - العراق" بسبب أهميتها الاستراتيجية للولايات المتحدة.

ومما سبق نتضح لنا العلاقة بين السياسة الخارجية الأمريكية وإجراءات مجلس الأمن، في كون الولايات المتحدة حرصت من خلال دورها في تشكيل المجلس وتحديد وظائفه وجعله أداة طيعة تستخدمها لتحقيق وتعزيز أهداف ومصالح سياستها الخارجية بمنطقة الشرق الأوسط. ولإثبات ذلك جاء الفصلين الثاني والثالث لمعرفة مدى التوافق بين الأهداف الأمريكية في الشرق الأوسط وإجراءات مجلس الأمن تجاه حربي الخليج الأولى والثانية.

وعالج الفصل الثاني قضية حرب الخليج الأولى، وذلك من خلال مبحثين، تناول الأول تداعيات حرب الخليج الأولى والموقف الأمريكي، والثاني إجراءات مجلس الأمن تجاه حل الحرب. وقد أوضحت الدراسة إن حرص الولايات المتحدة على عدم الزج بنفسها مباشرة لمواجهة الثورة الإسلامية في إيران دفعها إلى إشعال حرب بين العراق وإيران للقضاء على الثورة الإسلامية التي شكلت تهديداً لأهداف ومصالح الولايات المتحدة في الشرق الأوسط.

ومن هنا استهدف الموقف الأمريكي إطالة أمد الحرب، وتوافقت الإجراءات المتخذة من قبل مجلس الأمن تجاه الحرب مع الموقف الأمريكي. فقد ظلت الولايات المتحدة تدعم طرفي الحرب لخلق توازن بينهما وعدم السماح باختلاله لصالح أي من طرفي الحرب، وقد توافقت إجراءات المجلس مع ذلك خلال السنوات الأولى من الحرب، فقد جاءت قراراته السبع الأولى مستندة إلى الفصل السادس تدعو وتطالب وتحث الطرفين، وتركز على القضايا المتعلقة بسير الحرب مثل عدم قصف الأهداف المدنية، وعدم السماح لامتداد نطاق الحرب، ودون أي مسؤوليات يلزم بتنفيذها من قبل الطرفين ودونما اتخاذ إجراء أكثر صرامة يؤدي إلى إنهاء الحرب.

ولكن اتساع الحرب بشكل أصبح مهدداً لأهداف أمريكا في الشرق الأوسط فقد ازدادت الاعتداءات على الناقلات البترولية، دفع بالولايات المتحدة للسعي لإنهاء الحرب، وتوافقاً مع ذلك كان دور المجلس في إنهاء الحرب من خلال قراره 598 في عام 1987 والذي ساهم في إنهاء الحرب.

أما الفصل الثالث فقد عالج حرب الخليج الثانية من خلال مبحثين الأول تناول نداعيات حرب الخليج الثانية والموقف الأمريكي، والثاني تناول إجراءات مجلس الأمن تجاه حل الحرب. وقد أوضحت الدراسة أن خروج العراق من حربه مع إيران منتصراً، وبروزه كقوة عسكرية شكل خطورة على ميزان القوى في الشرق الأوسط، ودفعه ذلك في النهاية لاجتياح الكويت، وهو ما شكل تهديداً للأهداف والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط بشقيها الاقتصادي والسياسي والأمني.

وقد استخدمت الولايات المتحدة لمواجهة ذلك التهديد جميع الوسائل الاقتصادية والسياسية والعسكرية واستخدمت مجلس الأمن - الذي جاءت إجراءاته نسخة طبق الأصل عن الموقف الأمريكي - كغطاء شرعي لتصرفاتها الهادفة لتحقيق أهدافها ومصالحها بالشرق الأوسط.

وقد تميز التحرك الأمريكي تجاه العراق بالتصعيد المستمر وبالمثل توافقت إجراءات المجلس مع الموقف الأمريكي واتسمت بالتصعيد منذ اليوم الأول للاجتياح، فقد أصدر المجلس القرار تلو القرار إلى الحد الذي أجاز فيه للولايات المتحدة وحلفائها باستخدام جميع الوسائل الضرورية لإخراج العراق من الكويت، وهو ما استغلته الولايات المتحدة لتدمير العراق، والذي بالرغم من خروجه من الكويت إلا أن الولايات المتحدة ومن ورائها مجلس الأمن لم يخففا تصعيدهما في مواجهة العراق، فقد ظلت الولايات المتحدة توجه له الضربات العسكرية بين الفترة والأخرى، وظل المجلس يصدر قراراته والتي تأتي متوافقة مع الموقف الأمريكي والذي كان يستخدمها ذريعة مرة أخرى، وظل الحظر مستمراً على العراق، مع الاستمرار في نزع أسلحة الدمار الشامل العراقية، والتي شكلت مشكلات عديدة بين العراق واللجنة المختصة بنزع أسلحته، وإزاء كل مشكلة كان المجلس يصدر قراره متوافقاً مع الموقف الأمريكي بشأن تلك المشكلة والذي قد يصل إلى استخدام القوى العسكرية، مما ساهم في نهاية عام 1998 اتخاذ العراق قراره بإنهاء عمل لجنة التفيتش من طرف واحد.

وأخيراً احتوت الدراسة على خاتمة استنتجت فيها أن الولايات المتحدة في حرب الخليج الأولى استهدفت إبطاء أمد الحرب، بسبب عدم تهديد أهدافها ومصالحها بالشرق الأوسط، فمن ناحية النفط فقد كانت حاجة العراق وإيران لتمويل الحرب دافعاً لبيع النفط بكميات كبيرة، علاوة على تعطية الناقل من حصتهما من قبل دول خليجية أخرى مثل السعودية، الأمر الذي أدى إلى انخفاض أسعار النفط بشكل كبير، ولكن بعد اتساع الحرب تهددت امدادات النفط مما دفع بالولايات المتحدة بالسعي لإنهاء الحرب.

أما بخصوص أمن إسرائيل، فقد أدت الحرب إلى تعزيزه، فقد نتج عن الحرب شد الأنظار بعيداً عن الصراع العربي الإسرائيلي، واستطاعت إسرائيل من خلال الحرب اجتياح لبنان مرتين، وقامت بقصف وتدمير المفاعل الذري العراقي، وبالإضافة لذلك تمكنت الولايات المتحدة خلال الحرب من منع سيطرة العراق وإيران على منطقة الشرق الأوسط وبروزهما كقوة إقليمية.

أما في حرب الخليج الثانية، فقد مثل العراق باجتياحه للكويت تهديداً مباشراً للأهداف والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط، فقد سيطر على نسبة 20% من الاحتياطي النفطي العالمي، وعلى 7% من مجمل الانتاج النفطي العالمي للعام 1990، مما يجعله يتحكم بأسعار النفط، وهو ما لن تسمح به الولايات المتحدة.

أما بخصوص أمن إسرائيل، فلا يمكن إغفال الاهتمام الأمريكي الحاسم والمستمر به، ومن هنا اعتبر فعل العراق تجاوزاً للخط الأحمر، بحيث شكل تهديداً مباشراً على إسرائيل خصوصاً بعد تهديداته لها، وقصفه إسرائيل في فترة الحرب. وفي نفس الوقت طرح الاجتياح إشكالية تحول العراق إلى قوة إقليمية تسيطر على منطقة الشرق الأوسط، الأمر الذي سيشكل تهديداً لأهداف السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط.

ومن هنا استخدمت الولايات المتحدة جميع الوسائل الممكنة لإزالة الخطر العراقي على مصالحها وأهدافها، من خلال سيطرتها على مجلس الأمن.

وقد توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج وهي:

1. نجاح الدول الكبرى في إنشاء تنظيم دولي يكفل تحقيق أهدافها ومصالحها ويكون لصيقاً بسياساتها الخارجية، وقد كان للولايات المتحدة دوراً كبيراً ومهماً وفعالاً في إنشاء منظمة الأمم المتحدة وفي تشكيل مجلس الأمن وتحديد وظائفه بالشكل الضامن لأهدافها ومصالحها.
 2. تتمتع منطقة الشرق الأوسط بأهمية كبيرة وألوية للسياسة الخارجية الأمريكية باعتبارها تحتوي على أهداف ومصالح اقتصادية وسياسية وأمنية.
 3. توجيه الولايات المتحدة لمجلس الأمن بما يتفق مع أهدافها ومصالحها بحكم مقدراتها العسكرية والاقتصادية وانصياع حلفائها خصوصاً بعد انقراض الاتحاد السوفيتي كقطب موازن لها في النظام الدولي، واستخدامها الشرعية الدولية وذريعة الحفاظ على السلم والأمن الدوليين لتحقيق أهدافها ومصالحها.
 4. ازدواجية معايير السياسة الخارجية الأمريكية في التعامل مع الأزمات الدولية، فقد غظت الطرف عن استمرار الحرب العراقية الإيرانية ومدت طرفيها بالأسلحة، في حين استخدمت جميع الوسائل الممكنة لمواجهة العراق بعد احتلاله للكويت.
 5. بالرغم من التهديد الذي تركته الحرب العراقية الإيرانية على السلم والأمن الدوليين إلا أن تحرك المجلس تجاهها اتسم بالتباطؤ وعدم التحرك بشكل جاد لإنهائها.
 6. استخدام المجلس كل ما في حوزته من سلطات لمواجهة أزمة الخليج الثانية، ولكن تنفيذ واتخاذ تلك القرارات لم يكن تطبيقاً صارماً لنظام الأمن الجماعي كما هو وارد بميثاق الأمم المتحدة.
 7. توافقت الإجراءات المتخذة من قبل مجلس الأمن تجاه حربي الخليج الأولى والثانية مع موقف السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الحربين.
- إن ما سبق ذكره من نتائج يعزز ويثبت فرضية الدراسة التي نصت على أن "هناك علاقة توافق بين أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط والإجراءات التي اتخذها مجلس الأمن تجاه حل حربي الخليج الأولى والثانية".

المقدمة

تعتبر ظاهرة المنظمات الدولية العامة من أبرز وأهم الظواهر التي برزت في تاريخ العلاقات الدولية، خاصة في الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية إلى الدرجة التي دعت البعض إلى وصف تلك الفترة بعصر التنظيمات، وكان العالم قد شهد بعد الحرب العالمية الأولى تجربة عصبة الأمم⁽¹⁾. لكن هذه التجربة فشلت في أعقاب عدم جاهزية الدول الصناعية الاستعمارية لتحقيق السلام بين الوحدات السياسية.

وشيد العالم منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية منظمة الأمم المتحدة التي أوضح ميثاقها إلى أن هدفها الرئيسي هو تحقيق الأمن والسلم الدوليين وإقامة نظام للأمن الجماعي لردع المعتدي في المجالات المختلفة بين الدول⁽²⁾. وقد أوكل ذلك إلى مجلس الأمن الدولي حسب نصوص الفصل السادس والسابع من ميثاق الأمم المتحدة من خلال حل المنازعات الدولية بالطرق السلمية، وحفظ السلم والأمن الدوليين (الأمن الجماعي)⁽³⁾.

ولكي يقوم مجلس الأمن بأداء هذه المهمة الصعبة في عالم مشحون بالمصالح المتناقضة، فقد زود بالوسائل المختلفة التي يمتلكها لأداء مهمته بكفاءة أوليها: حل المنازعات سلمياً التي تمت الإشارة إليها في الفصل السادس من الميثاق. فحينما يبرز نزاع دولي يخشى منه تدهور العلاقات الودية بين الدول أو كان من شأنه أن يعرض السلم والأمن الدوليين للخطر، بدءاً، أن يحاول المجلس حل النزاع حلاً سلمياً عن طريق الوسائل غير العسكرية مثل المفاوضات، والوساطة، والتوفيق.... الخ. وثانيها: أجاز الميثاق (الفصل السابع) للمجلس اتخاذ تدابير أشد صرامة. فقد أعطى حق اتخاذ إجراءات عقابية قد تصل في بعض الأحيان إلى استخدام القوة المسلحة في إطار مفهوم الأمن الجماعي الذي طبق لمنع خطر تهديد الأمن والسلم أو قمع العدوان⁽⁴⁾.

غير أن ما يلاحظه المتخصصون في العلاقات الدولية هو أن مجلس الأمن، وهو يتعرض بشكل متكرر للمشكلات الدولية التي يعتقد أنها تهدد السلم والأمن الدوليين،

(1) علي محمد شمش، العلوم السياسية، (الطبعة الثانية)، (طرابلس: المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، 1982)، ص 303، 304.

(2) لمرجع السابق، ص 306.

(3) إسماعيل صري مقد، العلاقات السياسية الدولية، (طبعة الخامسة)، (الكويت: ذات السلاسل، 1987)، ص 696.

(4) محمد سعيد النفاق، التنظيم الدولي، (بيروت: دار فخرية، 1982)، ص 302.

يخضع بشكل مباشر أو غير مباشر لهيمنة أعضائه الدائمين من الدول الصناعية الكبرى التي تمتلك مقدرة قانونية (امتياز منع القرار Veto) الذي يؤثر في توجيه أعمال المجلس لما فيه تلاقح مع مصالحها وأهداف سياساتها الخارجية.

كما يلاحظ أيضا أن الولايات المتحدة، بحكم دورها المؤثر في إنشاء منظمة الأمم المتحدة، وبحكم مقدرتها الاقتصادية والعسكرية هي أكثر الدول دائمة العضوية سيطرة وتوجيها لقرارات مجلس الأمن بما يتفق ومصالحها الحيوية.

ولقد كانت حربا الخليج الأولى والثانية من ضمن الأحداث المهمة في إطار العلاقات الدولية التي تعرض لها مجلس الأمن، وكان التوافق بين السياسة الخارجية الأمريكية وإجراءات مجلس الأمن واضحا في كلتا الحربين. والمتتبع لدور مجلس الأمن في كل من الحربين يلاحظ وكان أعمال المجلس تمثل مؤازرة للموقف الأمريكي في كل منهما.

فالساسة الخارجية الأمريكية في حرب الخليج الأولى "العراقية - الإيرانية" اهتمت بالعراق وقامت بتحسين علاقتها معه أثناء حربه مع إيران، وأرادت استمرار الحرب، وتوافقت إجراءات مجلس الأمن مع ذلك من خلال إصدار ثمانية قرارات تجاه الحرب خالية من أي إسناد للفصل السابع من الميثاق وجاءت كلها توصيات للطرفين له قبولها أو رفضها وأقل من أن تؤدي إلى حل الحرب.

أما في حرب الخليج الثانية والتي جاءت بعد "الاجتياح العراقي للكويت" والذي كان يمثل تهديدا للأهداف والمصالح الأمريكية في المنطقة، بدأت السياسة الخارجية الأمريكية وكأنها تسعى إلى استخدام كل ما في حوزة مجلس الأمن من سلطات، فقد نجحت في استصدار اثني عشر قرارا في أربعة شهور، وانعقد مجلس الأمن خلال هذه الفترة مرتين على مستوى وزراء الخارجية وجاءت قراراته جميعا استنادا إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وتلك كلها سوابق لم تعرفها الأمم المتحدة في تاريخها. فلم يسبق لمجلس الأمن أن اتخذ مثل هذا العدد من القرارات تجاه حرب واحدة ولم يجتمع على مستوى وزراء الخارجية في الفترة 1945 - 1990 سوى مرتين فقط⁽¹⁾.

(1) حسن ناعمة، "الأمم المتحدة والغضب لا عربي"، المستقبل العربي، العدد 175، (سبتمبر: 1993)، ص 18.

من هنا يبدو أن سلوك مجلس الأمن في حربي الخليج الأولى والثانية لم يسع لتحقيق أهداف الأمم المتحدة المتمثلة في حفظ السلم والأمن الدوليين بل استثمر في خدمة أهداف ومصالح الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها.

إن مصداقية الأمم المتحدة وسلطة مجلس الأمن قد تضررت كثيراً من ازدواجية السياسة الأمريكية في المنطقة ومن استعمال الولايات المتحدة أساليب الترغيب والترهيب في كسب الأصوات واستصدار القرارات⁽¹⁾.

إن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى خلق حالة من عدم الثقة في الأمم المتحدة ويؤدي إلى تهديد الاستقرار في العالم من خلال نجاح الولايات المتحدة في التأثير على وظيفة مجلس الأمن المتمثلة في حفظ السلم والأمن الدولي.

وفي هذه الدراسة سنبحث في مدى التوافق بين أهداف السياسة الخارجية الأمريكية بمنطقة الشرق الأوسط وإجراءات مجلس الأمن تجاه حربي الخليج الأولى والثانية.

مشكلة الدراسة:

تتبلور مشكلة هذه الدراسة بالدرجة الأولى، حول وظيفة مجلس الأمن فقد وافقت مجموعة الدول المجتمعة في مؤتمر سان فرانسيسكو عام 1945 على ميثاق الأمم المتحدة المعمول به حالياً. هذه الموافقة تعني على نحو قانوني وإرادي، الموافقة على نقطتين هامتين مؤثرتين في العلاقات بين الدول:

النقطة الأولى: وتتمثل في وظيفة مجلس الأمن التي حصرها الميثاق في بعد تنفيذي يتعلق بالحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

أما النقطة الثانية: فتتعلق بالتركيب العضوي للمجلس. فقد ربط الميثاق بين ما يصدره المجلس من قرارات في المسائل الموضوعية وبين إرادة الدول دائمة العضوية. وفيما يبدو أن صانعي الميثاق ربما تعمدوا ذلك الربط وهم يدركون ما سيسفر عنه من نتائج. أن ذلك يبدو وكأنه نظام استبدالي لنظام توازن القوى الذي كان سائداً في السنين السابقة على إنشاء الأمم المتحدة.

ومنذ نشأته واجه مجلس الأمن إشكالية قدرة أعضائه الدائمين على التأثير في أعماله مما يجعله لصيقاً بسياساتهم الخارجية. وإذا كان هذا الأمر قد خلق توازناً نسبياً

(1) محمد فضل الجمالي، سياسة الخليج والهيمنة الغربية الحديثة، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 1992)، ص 50.

أثناء وجود الاتحاد السوفيتي (نظام القطبية الثنائية) لكنه يعتبر الآن أكثر خطورة بسبب انفراد الولايات المتحدة بالتأثير على أعمال المجلس.

إذن: تتحدد مشكلة هذه الدراسة في استمرارية بروز ظاهرة القوة في العلاقات الدولية، فالوحدات السياسية الأقوى اقتصادياً وعسكرياً وتقنياً لا تزال تهيمن لإقرار مصالحها ليس فقط في العلاقات الثنائية ولكن يمتد ذلك حتى في أعمال المنظمات الدولية التي أسست أصلاً لإقرار السلم والأمن والعدل بين الأعضاء ويؤكد ذلك المشيد الدولي الذي نراه اليوم المتمثل في انفراد الولايات المتحدة الأمريكية بالسيطرة على أعمال مجلس الأمن معتمدة في ذلك على قوتها الاقتصادية والتقنية وعلى انصياع حلفائها من الدول الأخرى دائمة العضوية.

فرضية الدراسة:

سنحاول في هذا البحث التحقق من فرضية مفادها:-

"هناك علاقة توافق بين أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط وإجراءات مجلس الأمن تجاه حربي الخليج الأولى والثانية"

هدف الدراسة:

تقديم دراسة علمية مقارنة في حقل السياسة الخارجية باعتبار أن المنهج المقارن يبدو ملائماً للوصول إلى تعميمات تتعلق بظاهرة معينة من ظواهر الأفعال الخارجية للدول.

أهمية الدراسة:

1- توضيح غموض مفهوم الشرعية الدولية المطبقة في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

2- تقديم دراسة علمية عن العلاقة الارتباطية بين السياسة الخارجية الأمريكية ووظائف مجلس الأمن.

3- تقديم دراسة علمية عن أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط.

4- تقديم دراسة علمية عن الموقف الدولي للأنظمة السياسية في منطقة الخليج العربي.

المفاهيم المستخدمة في الدراسة

1- التوافق: يعني علاقة توافقية في اتجاه واحد، أي علاقة ارتباطية يعلو فيها حدوث أمر على حدوث أمر آخر.

وقد استخدم في الدراسة بمعنى التوافق بين السياسة الخارجية الأمريكية تجاه حربي الخليج الأولى والثانية، وبين إدارة مجلس الأمن للحربين، أي قيام علاقة ارتباطية بين تلك السياسة وإجراءات مجلس الأمن، وتحقيق تلك العلاقة هو أن السياسة الأمريكية تجاه الحربين كانت ترمى إلى إحراز أهداف معينة، وقد كانت تعتمد إلى اتخاذ مجلس الأمن كأداة لإنجاز تلك الأهداف، وكان مجلس الأمن وانطلاقاً من مسؤوليته ودوره يلتقي في تطورات وأحداث بذاتها مع تلك السياسة محققاً أهدافها فيتوافق معها.

2- السياسة الخارجية الأمريكية: هي اختيارات الحكومة الأمريكية لأفعال في المحيط الدولي مبررة بارتباطها بمصالحها.

3- إجراءات مجلس الأمن: هي ما يصدره مجلس الأمن من إجراءات وقرارات لحفظ الأمن والسلم الدوليين والأمن الجماعي كما جاء في الفصول 5، 6، 7 من ميثاق الأمم المتحدة⁽¹⁾.

4- حرب الخليج الأولى: يقصد بها حالة حرب أطرافها العراق وإيران بدأت عام 1980 وانتهت عام 1988.

5- حرب الخليج الثانية: حالة حرب الأمم المتحدة التي قادتها الولايات المتحدة الأمريكية ضد العراق بعد اجتياحه للكويت عام 1990.

6- الشرق الأوسط: هو تلك الدول الممتدة من مصر إلى الخليج العربي ومن تركيا وإيران إلى المحيط الهندي⁽²⁾.

منهجية الدراسة:

ستستخدم الدراسة المنهج المقارن لمعرفة العلاقة بين السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط والإجراءات التي اتخذها مجلس الأمن في فترتين زمنيتين مختلفتين، والمنهج المقارن يرمز إلى التركيز على اهتمامات بحثية معينة، وهو منهج يسمح

(1) فصل الخامس والسادس والسابع من ميثاق الأمم المتحدة.

(2) جمال مصطفى عدالله السطرن، الإستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط، 1979-2000، (عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2000)، ص 30.

باكتشاف العلاقات بين المتغيرات إمبريقياً وليس أداة للقياس، إن قياس المتغيرات هو خطوة علمية وهي تسبق منطقياً الخطوة التي تهدف إلى اكتشاف العلاقات بين هذه المتغيرات "المنهج المقارن"⁽¹⁾. وفي هذه الدراسة سيتم قياس المتغيرات التي أدت إلى التوافق بين ما أصدره مجلس الأمن من قرارات تجاه حل مشكلة حرب الخليج الأولى وأسس السياسة الخارجية الأمريكية في تلك المنطقة، ثم تأتي إلى مقارنة ما أصدره المجلس تجاه حرب الخليج الثانية ومدى توافق ذلك مع نفس الأسس المرتبطة بالسياسة الخارجية الأمريكية.

بالإضافة إلى ذلك ستستخدم الدراسة منهج دراسة الحالة وذلك بقصد التركيز على ظاهرة معينة وهي علاقة توافق بين السياسة الخارجية الأمريكية وما أصدره مجلس الأمن من قرارات في منطقة الشرق الأوسط وهدفنا هنا هو الوصول إلى التعميمات بشأن الظاهرة محل الدراسة⁽²⁾.

كما سيتم استخدام المدخل التاريخي باعتبار أن قياس المتغيرات يحتاج إلى المادة التاريخية، ويمكن هذا المدخل التأكيد أو رفض الفرضية من خلال استعراض الأحداث التاريخية المرتبطة محل الدراسة واستخدام المادة التاريخية يساعد في كثير من الأحيان على تطوير نظريات تدعم علم السياسة⁽³⁾. واستخدم المدخل التاريخي بقصد استعراض الأحداث التاريخية المرتبطة بمتغيري الدراسة.

كما سيتم استخدام مدخل النظم باعتبار أن دراسة الظواهر السياسية كنظام تتطلب من الباحث الإلمام بالظروف البيئية المحيطة بعواملها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية على المستويين الداخلي والخارجي. ودراسة الباحث للظواهر السياسية يتم التعامل معها كنظم معقدة ترتبط أجزائها أو نظمها الفرعية بعلاقات اعتماد متبادلة، بحيث أن أي تغير في نظام فرعي منها، يؤدي بطبيعة الحال إلى تغيير في بقية النظم الفرعية⁽⁴⁾. ومن هنا استخدمته الدراسة باعتبار أن منطقة الشرق الأوسط مرتبطة بالنظام الدولي، فأى تغيير يحدث في منطقة الشرق الأوسط يؤدي إلى تغيير في النظام الدولي.

⁽¹⁾ زاهي المغير بي، دراسات في السياسة المقارنة، (بنغازي: منشورات جامعة قار يونس، 1994)، ص 117.

⁽²⁾ مصطفى خشم، مناهج وأساليب البحث السياسي، (طرابلس: الهيئة القومية للبحث العلمي، 1996) ص 80.

⁽³⁾ نفس المرجع السابق، ص 58.

⁽⁴⁾ نفس المرجع السابق، ص 67 - 68.

الحدود الزمنية والمكانية للدراسة:

- أ- الحدود الزمنية: تتناول هذا الدراسة الفترة الممتدة من سنة 1980 إلى 1998، على أن هذا التحديد لا يمنع من الاستشهاد ببعض الفترات القديمة.
- ب- الحدود المكانية: تتناول هذه الدراسة منطقة الشرق الأوسط عموماً والكويت والعراق وإيران والولايات المتحدة الأمريكية.

محتويات الدراسة:

تم تقسيم محتويات الدراسة على النحو التالي:

المقدمة التي تتضمن التعريف بمشكلة الدراسة، والمنهج المتبع هذا فضلاً عن الحدود المنهجية والموضوعية، وتناول الباحث موضوع دراسته من خلال ثلاث فصول:

الفصل الأول: تناول السياسة الخارجية الأمريكية وعلاقتها بإجراءات مجلس الأمن، حيث تناول المبحث الأول دور الولايات المتحدة في تشكيل مجلس الأمن وتحديد وظائفه، أما المبحث الثاني فقد تناول أهداف السياسة الأمريكية تجاه الشرق الأوسط.

الفصل الثاني: تناول حرب الخليج الأولى، حيث اهتم في مبحثه الأول بتداعيات حرب الخليج الأولى والموقف الأمريكي، أما مبحثه الثاني فقد تناول إجراءات مجلس الأمن تجاه حل حرب الخليج الأولى.

الفصل الثالث: اهتم بدراسة حرب الخليج الثانية، حيث تناول مبحثه الأول تداعيات حرب الخليج الثانية والموقف الأمريكي، وركز مبحثه الثاني على إجراءات مجلس الأمن تجاه حل حرب الخليج الثانية.

واختتمت هذه الدراسة بخاتمة تضمنت النتائج التي توصل إليها الباحث والمتعلقة بفرضية الدراسة.

الفصل الأول

السياسة الخارجية الأمريكية وعلاقتها بإجراءات مجلس الأمن

الفصل الأول

السياسة الخارجية الأمريكية وعلاقتها بإجراءات مجلس الأمن

تمارس الدول الكبرى دوراً حاسماً في التأثير في السياسة الدولية بما يلائم أهدافها ومصالحها، وعلى الرغم من توافر عوامل القوة للدول الكبرى - وهو ما يسمح لها بالتأثير المباشر وغير المباشر في السياسة الدولية - إلا أنها مع ذلك تحتاج إلى ستار من الشرعية يبرر تصرفاتها.

لذلك تحركت الدول الكبرى لإنشاء وإقامة منظمة الأمم المتحدة، وقد اختلف الدور الذي لعبته الولايات المتحدة الأمريكية عن دور بقية الدول الكبرى، باعتبارها قامت بالدور الرئيسي في إنشاء وإقامة الأمم المتحدة باعتراف الدول الكبرى الأخرى المشاركة في إنشائها مثل الاتحاد السوفيتي وبريطانيا وفرنسا.

ولم يكن للأمم المتحدة كمنظمة دولية أن ترى النور لولا توفر الرغبة والإرادة الأمريكية لذلك، ففي جميع مراحل إنشائها تم الأخذ بوجهة النظر الأمريكية في تحديد طبيعة ودور الأمم المتحدة.

وقد أتاحت للولايات المتحدة فرصة تشكيل مجلس الأمن وتحديد وظائفه بما لا يجعله قيماً على سياستها الخارجية، بل على العكس يكون أداة من أدوات سياستها الخارجية والتي تحقق من خلاله أهدافها ومصالحها ومن هنا أصبحت الفرصة متاحة أمامها للإنفراد بالسيطرة على المجلس واستخدامه كغطاء يكسب سياستها شرعية تجاه حل الأزمات الدولية بالشكل المتوافق مع أهدافها ومصالحها.

وقد تعددت تلك الأهداف واختلفت باختلاف المنطقة أو البيئة المراد التأثير فيها، فالسياسة الخارجية وإن كانت تصاغ في إطار الوحدة الدولية إلا أنها تسعى إلى تحقيق أهداف إزاء وحدات خارجية.

ومن بين الوحدات الدولية تميزت منطقة الشرق الأوسط باحتوائها على أهداف ومصالح حيوية للسياسة الخارجية الأمريكية، فمن الناحية الاقتصادية يعتبر النفط أهم الأولويات للسياسة الخارجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط، باعتبارها المورد الأكبر للنفط من حيث الإنتاج والاحتياطي، ومن الناحية السياسية والأمنية تستهدف السياسة

الخارجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط تحقيق هدفين: الأول حماية أمن إسرائيل والثاني منع أي قوة عالمية أو إقليمية من السيطرة على منطقة الشرق الأوسط.

لذلك وتمشياً مع أهداف هذه الدراسة، يحتوي هذا الفصل على مبحثين:

المبحث الأول: دور الولايات المتحدة في تشكيل مجلس الأمن وتحديد وظائفه.

المبحث الثاني: أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط.

المبحث الأول

دور الولايات المتحدة في تشكيل مجلس الأمن وتحديد وظائفه

شهد العالم ظهور المجتمع الدولي في القرن السادس عشر، عندما تبلورت فكرة "الدولة - الأمة". ولكن بالرغم من قيام هذا المجتمع إلا أن النظام الدولي ظل دائماً معبراً عن مظاهر القوة في هذا المجتمع.

ولقد كان اندلاع حروب شاملة بين الدول الفاعلة في النظام الدولي السبب في تغيير هذا النظام. وقبل أن تضع الحرب أوزارها، كانت تطيح بالمؤسسات الخاصة بالنظام الدولي السابق على الحرب، وتجنب ما تراه الأطراف المنتصرة المصادر الرئيسية لاندلاع الصراعات والحروب في النظام⁽¹⁾.

ويختلف تأثير الحرب على تفكير الساسة باختلاف الدول أو الأمم التي ينتمون إليها، فالأمم المشتركة في الحرب والمكتوية بنارها ينحصر تفكير ساستها في ابتكار الوسائل الكفيلة بتحقيق النصر لبلادهم، والتي تحقق لهم ضمان التفوق على العدو، وينقل هامش تفكيرها في آليات ما بعد الحرب وشكل النظام الدولي بعد الحرب. أما ساسة الأمم الذين لم تكن بلادهم مسرح القتال، ولكنهم يشهدونه عن كثب، فإن تفكيرهم ينصرف إلى البحث عن الوسائل التي تكفل تخفيف ويلات الحرب، ومعالجة المشاكل المتولدة منها، وضمان عدم تكرارها فهم يملكون هامشاً للتفكير في آليات وشكل النظام الدولي بعد الحرب. وكان من بين تلك الوسائل التي فكر فيها ساسة الأمم غير المشتركة في الحرب مسألة إقامة منظمة دولية تقوم بإحلال السلام والأمن محل التخريب والدمار⁽²⁾.

والولايات المتحدة الأمريكية لم تشترك في الحرب العالمية الثانية (1939 -

1945) إلا متأخرة، لذلك كان ساستها من أول من أهتم بدراسة مشاكل ما بعد الحرب، لضمان أهداف ومصالح سياستها الخارجية.

(1) عماد حجاز، "التدخل الدولي بين الاتساق والسياسة"، تصنيفات، العدد الثاني، (ربيع: 2001)، ص 68.

(2) بطرس بطرس غالي وسموود خيرى عيسى، البحث في نظم السياسة، (القاهرة، مكتبة الأختار المصرية، ب-ت)، ص 175.

لقد شيد العالم ظهور القوى الكبرى في النظام الدولي ثم انهيارها وظهور خلف لها، وقد كانت بريطانيا وفرنسا تمثلان قوى كبرى قبل الحرب العالمية الثانية، وانهارت قواتهما مع نهاية الحرب العالمية الثانية وتلاشت فاعليتهما في النسق الدولي، وانتقل مركز القرار العالمي إلى قوى أخرى وهي الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية⁽¹⁾.

إن إنشاء أي منظمة عامة سواء على المستوى العالمي أو الإقليمي لا يحدث إلا بعد أن تباركه القوى الكبرى في أي نظام دولي، فتلك القوى لن تسمح بقيام المنظمات الدولية ولن تشترك فيها إلا إذا ضمنت سلفاً بأن أهدافها ومصالحها سوف تكون مصونة على المدى القريب والبعيد⁽²⁾.

فالولايات المتحدة الأمريكية لم توافق على إنشاء منظمة الأمم المتحدة، إلا بعد أن ضمنت أنها لن تشكل قيداً على سياستها الخارجية، بل أنها ستكون الأداة الطيعة في يدها.

وسيتم توضيح دور الولايات المتحدة في إنشاء الأمم المتحدة وفي إقرار حق الفيتو من خلال العنصرين التاليين:

أولاً: دور الولايات المتحدة في إنشاء الأمم المتحدة.

ثانياً: دور الولايات المتحدة في تحديد وظائف وإجراءات مجلس الأمن.

أولاً: دور الولايات المتحدة في إنشاء الأمم المتحدة:

سارت الولايات المتحدة الأمريكية منذ ميلادها عام 1776 على سياسة خارجية ذات وجهة واحدة، وقد تضمنت هذه السياسة فلسفات متعارضة، ونشب الاختلاف حول هذه السياسة بين فئات الشعب الأمريكي واعتمدت الولايات المتحدة الأمريكية إجراءات فردية ومتناقضة عند تنفيذ هذه السياسة في الميدان ولكن وجهتها ظلت مع ذلك واحدة، وظل لها نمطها الخاص الذي إمتازت به والذي أملتته المصالح والأهداف التي درجت الولايات المتحدة الأمريكية على الدفاع عنها في الميدان الدولي⁽³⁾. وإذا ما أردنا تجذير

(1) فقامي الخليل العربي... النزاعات السياسية وحروب التغيير الإسرائيلي، (القاهرة: مركز الامرام للترجمة والنشر، 2003)، ص 104.

(2) علي إبراهيم، المنظمات الدولية "النظرية العامة - الأمم المتحدة" (القاهرة: دار النهضة العربية، 2001)، ص 163.

(3) هانز مارتشوف، "الفلسفة الأمريكية في السياسة الخارجية"، في مناهج سياسة الخارجية لدول العالم، (بتراف: روي مكرينس، ت: حسن صديب، بيروت: دار الكتاب العربي، 1966)، ص 349.

توجهات السياسة الخارجية على مدى حقبة زمنية مختلفة فقد ارتكزت السياسة الخارجية الأمريكية في البداية لتحقيق أهدافها ومصالحها على العزلة الجغرافية والتي توند عنها مبدأين: مبدأ مونرو، ومبدأ تجنب الأحلاف.

أما عن "مبدأ مونرو" فهي مجموعة من مبادئ عامة أعلنها الرئيس الأمريكي "جيمس مونرو" في 2 ديسمبر 1923 وتنص على "أن كل تهديد يقع على استقلال دولة أمريكية أو على سلامة إقليمها من قبل دولة غير أمريكية، فإن الولايات المتحدة تعده واقعاً على مصالحها الحيوية"⁽¹⁾.

مما يعني أن السياسة الخارجية الأمريكية اعتمدت في تحقيق أهدافها ومصالحها في تلك الفترة على عدم تدخل الدول الأخرى في شئون القارة الأمريكية، وإن هذا التدخل لو جرى فإنه يعني تهديداً للولايات المتحدة الأمريكية.

أما عن مبدأ تجنب الأحلاف فقد كان "جورج واشنطن" أول من نادى بها، إذ قال في خطبة الوداع التي ألقاها في سنة 1796 "سياسة الحقيقة هي تجنب كل محالفة دائمة مع أي حكومة أجنبية أياً كان نوعها"⁽²⁾ مضيفاً بعد ذلك: "إذا اقتضى الأمر إلى مثل تلك المحالفة فيجب أن تكون قصيرة المدى ما أمكن لتحقيق هدف معين، حتى إذا تحقق وجب أن تعود الولايات المتحدة إلى سيرتها الأولى"⁽³⁾.

وسارت الولايات المتحدة على هذين المبدئين حتى قيام الحرب العالمية الأولى (1914 - 1918) والتي نتج عنها انبثاق أول منظمة دولية وهي "عصبة الأمم" والتي فضلت الولايات المتحدة عدم الانضمام إليها بسبب رفض الكونجرس الأمريكي التصديق على ميثاق العصبة، والذي كان يحتج على أنها تتعارض مع العزلة. على الرغم من الدور المهم الذي قام به "ويلسون" رئيس الولايات المتحدة الأمريكية فترة الحرب في إنشاء وصياغة عصبة الأمم، فهو الذي رأس اللجنة المكلفة بإنشائها في مؤتمر الصلح في باريس 1919. غير أن العزلة لم تحم الولايات المتحدة الأمريكية من دخول الحرب العالمية الثانية التي لم تحل العصبة دون قيامها، وأدركت الولايات

(1) على يراهم، المنظمات الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 66.

(2) أول رئيس لولايات المتحدة الأمريكية.

(3) بطرس غالي، التدخل في علم السياسة، مرجع سبق ذكره، ص 380.

(4) نفس المرجع السابق، ص 380.

المتحدة الأمريكية فيما بعد أن العزلة كلفتها باهظة على المدى الطويل، لذلك أرادت أن تكون طرفاً رئيسياً فاعلاً في تنظيم مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية⁽¹⁾.

ويرجع البعض قيام الولايات المتحدة بدور في قيام العصبة إلى أفكار ويلسون المثالية، بالإضافة إلى قيامه بذلك الدور في إطار حرصه على تحقيق أهداف السياسة الخارجية الأمريكية سياسياً واقتصادياً. فهو أراد أن تكون العصبة المخرج من العزلة، والتي تم من خلالها والتطلع لدخول معترك السياسة الدولية، وإطاراً تتحقق من خلاله أهداف جوهرية تضمن للولايات المتحدة دور الزعامة العالمية⁽²⁾.

ومع بداية الحرب العالمية الثانية بدأ التخطيط لإنشاء منظمة دولية جديدة تحافظ على السلم والأمن والاستقرار العالمي وتمنع وقوع الحرب، وتردع المعتدي في حال وقوع الحرب، وكان من أول المهتمين بشئون ما بعد الحرب الولايات المتحدة الأمريكية، والتي أرادت أن تخطط لفترة ما بعد الحرب من خلال تنظيم دولي يضمن لها تحقيق أهداف سياستها الخارجية عن طريق منظمة دولية.

وهذا ما جعل الرئيس الأمريكي "فرانكلين روزفلت" يعلن والحرب العالمية الثانية على أشدها "أن الولايات المتحدة ترى من واجبها أن تقوم بدور هام في المستقبل، وهو محاولة إقامة سلام يعم الإنسانية ويحول بين الدول وبين استعمال القوة في علاقتها ببعضها"⁽³⁾.

ومن هنا بدأ الإهتمام الأمريكي بالتخطيط لشئون ما بعد الحرب، لذلك أنشئت الولايات المتحدة عشرات المنظمات والهيئات التي ركزت جهودها لبناء تنظيم دولي جديد. منها اللجنة المشكلة في عام 1939 والتي أطلق عليها "لجنة تنظيم السلم" والذي كانت تحت رئاسة جيمس شوتويل "James shotwell" وانضم إليها العديد من أساتذة القانون الدولي وأصدرت العديد من التقارير التي أثرت في المقترحات الأمريكية لإقامة التنظيم الجديد⁽⁴⁾.

(1) حسن نافع، "الإم المتحدة ساحة لتنظيم الدولي أم أداة للهيمنة؟ نظرة في جنسية القوية والإضعاف للمؤسسة الدولية". في: الدول على طريق خريطة لزمنة ومستقبل لنة، تحرير: حسن نافع ونجدة محمود مصطفى، (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 2005)، ص 46.

(2) زايد عبد الله مسباح، السياسة الدولية بين النظرية والممارسة، (طرابلس: دار الرواد، 2002)، ص 335.

(3) رئيس الولايات المتحدة الأمريكية في فترة الحرب.

(4) عبد الكريم علوان خصبر، الويجيني القانون الدولي العام - لكتاب الرابع: المنظمات الدولية، (عاجل: دار العلمية للنشر والتوزيع، 2002)، ص 76.

(5) حسن نافع ومحمد شوقي عبدالعال، التنظيم الدولي، (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2002)، ص 85 - 86.

وتم إنشاء لجنة خاصة لشئون ما بعد الحرب بوزارة الخارجية واختير "كوردل هل" وزير الخارجية الأمريكي في تلك الفترة رئيساً لها، و"سمنر ويلز" الذي كان يشغل حينها وكيل وزارة الخارجية نائباً للرئيس، وبعد فترة قصيرة تطورت إلى قسم قائم بذاته يضم كبار موظفي وزارة الخارجية، وتفرع عن ذلك القسم عدة لجان أهمها: لجنة المشكلات السياسية، ولجنة المشكلات المتعلقة بالأمن، ولجنة المشكلات الإقليمية، ولجنة المشكلات الاقتصادية، ولعب هذا القسم دوراً مهماً في التمهيد لإقامة منظمة الأمم المتحدة، سواء من خلال الإعداد للتصريحات الأولية التي كانت مقدمات للأمم المتحدة، أو في مرحلة التمهيد المباشر لإعداد الميثاق⁽¹⁾.

ويفهم من ذلك مدى التكتيك المستخدم من قبل السياسة الخارجية الأمريكية للإعداد لقيام الأمم المتحدة والذي بدأت فيه من الداخل، لتحصل على موافقة الكونجرس الأمريكي والرأي العام والذي سبب في عدم انضمام الولايات المتحدة إلى "عصبة الأمم"، لذلك قامت بإشراك أعضاء مجلس الشيوخ والنواب في فترة الإعداد لإقامة الأمم المتحدة.

فقد تم تشكيل الأمم المتحدة واكتساب خصائصها بتأثير التخطيط الأمريكي وقيادته، فالولايات المتحدة الأمريكية الأسبقية في الأخذ بزمام مشروع الأمم المتحدة، والذي اشتقته من مركزها في ميزان القوى العسكرية والإقتصادية والمكانة الدولية التي أحرزها الرئيس الأمريكي "فرانكلين روزفلت"، فالولايات المتحدة تسوفرت لحكومتها الفرصة والرغبة والموارد للأخذ على عاتقها إعداد الترتيبات اللازمة لتشكيل الأمم المتحدة بالطريقة التي تجعلها تنبأ مركز الصدارة والتوجيه والقيادة⁽²⁾.

وفي أثناء الحرب جرت عدة مفاوضات إنتهت بالدعوة لمؤتمر تأسيسي في "سان فرانسيسكو" وقد لعبت الولايات المتحدة دوراً كبيراً في هذه المفاوضات والتي على أثرها أنشئت منظمة الأمم المتحدة، ويمكن تتبع هذه المراحل لمعرفة دور الولايات المتحدة في إنشاء الأمم المتحدة وفي تشكيل مجلس الأمن وتحديد وظائفه.

وقد بدأت أولى هذه المفاوضات بشأن إقامة الجهاز الجديد بإجتماع بين كل من الرئيس الأمريكي "فرانكلين روزفلت"، و"ونستون تشرشل" رئيس حكومة بريطانيا في

(1) صلاح الدين عامر، قانون التنظيم الدولي، (القاهرة: دار النهضة العربية، 2002)، ص 76.
(2) نينيس كلود، تنظيم قبولي وسلام عالمي، ت. عدنانه العربيان، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1961)، ص 105.

خليج أرجنتيا في جزيرة نيوفونولند على ظهر البارجة "برنس أوف ويلز" في 14 أغسطس 1941، "أي قبل دخول الولايات المتحدة إلى الحرب العالمية الثانية" وعقب هذا الاجتماع صدر تصريح حول "بعض المبادئ المشتركة التي تبنى عليها الدولتان آماليا لإقامة عالم أفضل"⁽¹⁾.

وأطلق على هذا التصريح اسم "تصريح الاطلنطي". وبالرغم أن هذا التصريح لم يتضمن صراحة إقامة تنظيم دولي معين إلا أنه أشار إلى جملة من المبادئ تفترض وجود تنظيم دولي والتي يمكن أن تقيم من نصوص هذا التصريح وبالأخص الفقرتين السادسة والثامنة.

حيث نصت الفقرة السادسة على "تأمل الدولتان بعد الخلاص - نهائيا من الاستبداد النازي - إقامة سلام يسمح لجميع الأمم أن تعيش بأمن داخل حدودها ويضمن لجميع الأفراد من جميع الشعوب العيش متحررين من الخوف أو الحاجة"⁽²⁾. ويفهم من هذه الفقرة أن على الدولتان بعد التخلص من النظام النازي، إقامة تنظيم دولي يكون من أهدافه ومهامه الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وضمان العيش لشعوب التنظيم الدولي حرة متحررة من الخوف والحاجة.

وتنص الفقرة الثامنة من التصريح على "تؤمن الدولتان لأسباب روحية وعملية أن على جميع أمم العالم أن تتنازل جميعاً عن استخدام القوة، وإلى أن يتم إنشاء نظام موسع ودائم لأمن عام، وحيث أنه يستحيل الحفاظ على السلم طالما أن بعض الأمم تهدد السلم - أو يمكن أن تبيده - بما تمتلك من أسلحة بحرية وبرية وجوية لذلك فإن نزع سلاح هذه الأمم يفرض نفسه وفي سبيل ذلك يساعدون ويشجعون كل تدبير عملي آخر من شأنه التخفيف من العبء الثقيل الذي يوضع على عاتق الشعوب المحبة للسلام بسبب التسلح"⁽³⁾.

وتشير هذه الفقرة إلى مبادئ التنظيم الدولي المزمع إنشاؤه، وهي أن على جميع الدول عدم اللجوء إلى استخدام القوة في حل مشكلاتها، ونزع أسلحة الدول التي تهدد الأمن والسلم، ومساعدة الشعوب في تخفيف الثقل الذي ينتج عن التسلح.

⁽¹⁾ حسن فتح الباب، المنازعات الدولية و دور الأمم المتحدة في المشكلات المعاصرة، (القاهرة: عالم للكتاب للنشر والتوزيع، 1976)، ص 218 - 219.

⁽²⁾ إبراهيم أحمد شفيق، التنظيم الدولي: دراسة في النظرية العامة والمنظمات الدولية، (بيروت: دار الجامعة للطباعة والنشر، 1984)، ص 143 - 144.

⁽³⁾ نفس المرجع السابق، ص 143 - 144.

ويعتبر هذا التصريح هو أول إشارة إلى وظائف مجلس الأمن والذي تم إنشاؤه لاحقاً.

وجاءت ثاني المفاوضات والمراحل بعد الهجوم الياباني على ميناء "بيرل هاربور" في ديسمبر 1941، والذي نتج عنه الدخول الرسمي للولايات المتحدة الأمريكية في الحرب العالمية الثانية بعد تعرض مصالحها للخطر، وهنا قام المسؤولون في وزارة الخارجية الأمريكية بإصدار تصريح أطلق عليه اسم "الأمم المتحدة"، وقد قام بإعداده قسم شئون ما بعد الحرب في وزارة الخارجية الأمريكية السابق الإشارة إليه، وصدر هذا التصريح في صيغة إتفاق دولي يتضمن أموراً مهمة، منها الاعتراف بمبادئ وأهداف تصريح الأطلنطي وإقامة منظمة دولية جديدة ترمى إلى استتباب السلام والأمن الدولي. وقد وقع على هذا التصريح ممثلين عن 26 دولة، وهي الدول التي أعلنت الحرب على دول المحور "برلين - روما - طوكيو"⁽¹⁾.

ويفهم من هذا التصريح أن الولايات المتحدة الأمريكية بعد تعرض مصالحها للخطر، انضمت إلى الحرب، وسعت لانضمام الدول الأخرى إلى صفها من خلال توقيعها على هذا التصريح المشترك والذي ضمنت من خلاله الموافقة على التصريح السابق من قبل الدول الأخرى.

ومع بداية عام 1942 أنشأت الولايات المتحدة الأمريكية لجنة استشارية جديدة تابعة لوزارة الخارجية أطلق عليها اسم "اللجنة الاستشارية لسياسة ما بعد الحرب الخارجية" وانبثقت عن هذه اللجنة لجان وإدارات متعددة شارك فيها متخصصون من داخل وخارج وزارة الخارجية الأمريكية ومن الهيئات الخاصة⁽²⁾.

وقد قامت الولايات المتحدة الأمريكية بإنشاء تلك اللجان كي تضمن التخطيط الجيد للمنظمة ولكي تضمن أيضاً موافقة كل من الكونجرس والرأي العام، على الانضمام للمنظمة الجديد المزمع إنشاؤها، من خلال مشاركتهم في جميع الخطوات.

وجاءت بعد ذلك المرحلة الثالثة من مراحل إنشاء الأمم المتحدة في "إعلان موسكو" والذي عقد في 30 أكتوبر 1943، في العاصمة السوفيتية وضم في عضويته

¹ في هذا التصريح وردت أول إشارة إلى أن المنظمة المزمع إنشاؤها تحمل اسم "الأمم المتحدة"، والذي كان من اختراع الرئيس الأمريكي "فرانكلين روزفلت".

² بطرس بطرس غالي، المنحل في علم السياسة، مرجع سبق ذكره، ص 476

³ حسن نافع ومحمد شوقي عدداً، التنظييم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 88

الدول الأربع الكبرى الولايات المتحدة الأمريكية ويحضر عنها وزير الخارجية الأمريكية (كوردن هـن) و(أنطوني آيدن) عن المملكة المتحدة (ومولوتوف) عن الاتحاد السوفيتي وإنضم إليهم في آخر الجلسات السفير الصيني في موسكو، واتخذت فيه عدة قرارات تتضمن إنشاء لجنة استشارية تكون مهمتها وضع المبادئ التي ستعامل ألمانيا على ضوءها بعد انتهاء الحرب. واتخذ في هذا الإعلان خطوة جديدة تجاه إنشاء المنظمة على أساس عالمي وليس إقليمي حيث نصت الفقرة الرابعة من التصريح على "أن حكومات الولايات المتحدة؛ والمملكة المتحدة، وجمهوريات الاتحاد السوفيتي، والصين أدركت ضرورة إنشاء تنظيم دولي عام في أقرب وقت ممكن يقوم على مبدأ المساواة في السيادة بين كل الدول المحبة للسلام، ويكون لجميع تلك الدول صغيرها وكبيرها حق الإنضمام إليه للمحافظة على السلم والأمن العالمي"⁽¹⁾. وقد قامت لجنة شؤون ما بعد الحرب بدور كبير في إقناع الرئيس (روزفلت) والمسئولين الإنجليز بضرورة إقامة تنظيم عالمي وليس إقليمي. حيث أقرح تشرشل تقسيم العالم إلى ثلاث كتل إقليمية مع إقامة تنظيم دولي عام يكون دوره في حفظ السلام ثانوياً بالنسبة للدور الجوهري الذي تقوم به الكتل الإقليمية، ويؤيد روزفلت هذا المقترح ولكنه يرى أن السلام والأمن يكون من إختصاص تنظيم دولي عام، أي من إختصاص الدول الأربع الكبرى، وتجرد بقية دول العالم بما فيها فرنسا من السلاح. أما الحجج التي قدمتها لجنة شؤون ما بعد الحرب للإقناع بوجاهة نظرها فهي⁽²⁾:-

أولاً: أنها لا تنكر صلاحية المنظمات الإقليمية في فض المنازعات بين أعضائها، لكنها لا ترى جدوى من هذه المنظمات إن لم يوجد تنظيم عالمي يكون أعلى مرتبة منها يستطيع الإشراف عليها وتنسيق أعمالها.

ثانياً: من وجهة نظرها أن أي تنظيم عالمي مهما كانت قوته لن يكون قادراً على الإشراف على ثلاث كتل إقليمية ولن يستطيع فض المنازعات التي ستقع حتماً، على العكس منه فإن التنظيم العالمي العام يشرف على خمسين دولة غير مرتبطة فيما بينها بتنظيمات إقليمية، فقوته بالتالي ستمكنه من السيطرة على كل الدول التي تتمرد على نظامه.

⁽¹⁾ حسن فتح الباب، مرجع سبق ذكره، ص 220.

⁽²⁾ بطرس غالي، مدخل في علم السياسة، مرجع سبق ذكره، ص 477 - 478.

ثالثاً: أن تنظيم العالم اقتصادياً وإجتماعياً بواسطة وكالات فنية مستقلة بعضها عن البعض الآخر، ليس ممكناً إلا بعد قيام تنظيم دولي يكفل تنسيق أعمالها.

لذلك إقتنعت الدول الثلاث بوجبة نظر لجنة شؤون ما بعد الحرب بخصوص إقامة تنظيم عالمي عام وليس إقليمي.

وعبر مؤتمر موسكو بدأت الولايات المتحدة تلمح إلى تحديد ملامح علاقات المستقبل التي تريدها مع حلفائها الأقوياء ولقد عبر روزفلت عن ذلك في خطابه إلى ستالين الذي جاء فيه بأنه "يجدر بالأأم المتحدة ألا تنتظر نهاية القتال لإرساء أسس عالم الغد وإلا فروابط الصداقة القائمة فيما بيننا ستزول في هذه الأثناء إلى إرتخاء، أو أنها قد تتحل. وسوف يعود كل منها إلى الإنهماك في مصالحه الخاصة ولن تقدر جهودنا المنفرقة آنذاك على بناء السلام الذي يموت من أجله رجال كثيرون"⁽¹⁾. ومن هذا الخطاب يفهم أن الولايات المتحدة تستعجل قيام المنظمة الجديدة، فهي تخشى من أن الدول المتحالفة ستتفرق وبالتالي يصعب إعادتها إلى تحالفها.

ومما يؤكد ذلك أنه حين تم الإتفاق على مكان الإجتماع التالي بعد موسكو، والذي اختلف حوله الحلفاء، فقد أصر الرئيس السوفييتي على عقده في طهران حيث قال "لكوردل هل" وزير الخارجية الأمريكي: "إذا تعذر على الرئيس روزفلت القدوم إلى طهران ينبغي تأجيل مقابلتنا إلى العام المقبل. وسأذهب عندئذ إلى حيث يشاء وحتى إلى فيربانكس"⁽²⁾. وعاد "هل" إلى واشنطن متأكداً من أن الإجتماع لن يتم، ولكنه وجد روزفلت ينتظره في المطار ويستعد للذهاب إلى طهران⁽³⁾.

وفي الفاتح من ديسمبر العام 1943 اجتمع كل من روزفلت "الرئيس الأمريكي"، وستالين "الرئيس السوفييتي" وتشرشل "رئيس الوزراء البريطاني" في طهران، وأصدروا في أعقاب هذا الإجتماع تصريحاً حمل إسم "تصريح طهران"، وأعلنوا في هذا التصريح تضامنهم العسكري وإعتمادهم على مساهمة الدول المحبة للسلام في إقامة السلام العالمي والأمن والتقدم بعد الحرب وفقاً لمبادئ تصريح الأطنطي كما أكدوا على

⁽¹⁾ محمد لعالم الراجحي، حول نظرية حق الاعتراض في مجلس الأمن الدولي، (مصر: دار الجماهيرية للنشر والتوزيع والاعلان، 1989)، ص 57.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص 57.

⁽³⁾ نفس المرجع السابق، ص 59.

التعاون مع جميع الشعوب التي ترغب في القضاء على السيطرة والإستعباد، وأظهروا حرصهم على تأليف أسرة عالمية للشعوب الديمقراطية⁽¹⁾.

ومن ثم كان الاتجاه الجديد هو الإتفاق على تنظيم دولي جديد، والذي إتفقت الآراء على مبدأ تكوينه على أساس العالمية، لكن الخلاف كان حول شكل هذا التنظيم والقواعد التي يجب أن يقوم عليها، وهنا طرحت أربعة آراء وهي:-

الرأي الأول:-

أنصار هذا الرأي يرون أن شكل التنظيم الدولي الجديد يقوم على الاحتفاظ بعصبة الأمم، وتقوم حجتهم على أنها مؤسسة دامت ربع قرن، وتم معرفة ما بها من عيوب ومزايا لذلك فهي أفضل من مؤسسة جديدة لا يُعرف ما يحيط بتكوينها من ملامسات، ويرون أيضاً أنه إذا كانت العصبة قد أخفقت في بعض المجالات، فإنها صادفت نجاحاً في مجالات أخرى، وبالتالي يجب الإستفادة من خبرة الجهات أو الأجهزة التي حققت وظيفتها نجاحاً، ولكن هذا الرأي لم يصادف قبولاً وتم إستبعاده لأن بعض الدول لم توافق على إستمرار العصبة، وأعلنت أن العصبة ضعيفة ولم تنجح في معالجة بعض المشاكل الدولية، وتم الإتفاق على عدم إحياء العصبة⁽²⁾.

الرأي الثاني:-

يدعو أنصار هذا الرأي إلى إقامة التنظيم الدولي الجديد على أساس تحالف عسكري بين الولايات المتحدة الأمريكية، والإتحاد السوفيتي، ودول الكومنولث البريطاني. وعند النظر في مسائل تتعلق بآسيا تستدعي الصين للتشاور معها. وتم معارضة هذا الرأي أيضاً، والذي أنتقده "سمنرويلز" ذاكراً أنه أغفل أن نظام الأحلاف العسكرية نظام مؤقت يتأثر بتغيير السياسات الداخلية للدول الأعضاء، وأن الدول الصغرى والمتوسطة لن تقبل الخضوع لنظام ديكتاتوري تكون قيادته تحت الدول الكبرى المنتصرة في الحرب يحل محل ديكتاتورية دول المحور التي تحاربها، وبالتالي تم رفضه أيضاً⁽³⁾.

(1) محمد الحسيني مصيلحي، المتعضات الدولية، (تأخر: دار النهضة العربية، 1989) ص 222 - 223.

(2) بطرس بطرس غالي، التدخل في علم السياسة، مرجع سبق ذكره، ص 478 - 479.

(3) محمد الحسيني مصيلحي، مرجع سبق ذكره، ص 223 - 224.

الرأي الثالث:-

ويدعو أنصاره إلى إقامة التنظيم الدولي الجديد على غرار منظمة الدول الأمريكية، وتم انتقاد هذا الاقتراح على أساس أن الإتحاد الأمريكي تنظيم محلي، لكن التنظيم المزمع إقامته تنظيم عام شامل لجميع دول العالم التي لن تتوفر فيها عناصر جغرافية وتاريخية كذلك التي توفرت عند الدول الأعضاء في التنظيم الإقليمي، مع إضافة سبب آخر للرفض يكمن في أن منظمة الدول الأمريكية ليس لديها وسائل خاصة لدفع الإعتداء، وكان ذلك يتم بالإعتماد على الولايات المتحدة الأمريكية التي تطوعت لحمايتها بموجب "مبدأ مونرو" وتم رفض هذا الرأي أيضاً⁽¹⁾

الرأي الرابع:-

وهو الرأي أو المشروع الذي إقترحه وكيل وزارة الخارجية الأمريكية "سمنر ويلز" والذي نشره في كتابه "الوقت الخاص بالقرار" "The Time for Decision" والذي بين فيه تصوره للتنظيم الدولي الجديد⁽²⁾.

وقد تضمن هذا المشروع عدة نقاط وهي⁽³⁾:-

- 1- قيام مجلس تنفيذي مؤقت لحفظ السلام والأمن الدوليين.
 - 2- يتألف المجلس التنفيذي من أحد عشر عضواً تكون فيها الدول العظمى تتمتع بعضوية دائمة، وهي "الولايات المتحدة الأمريكية - المملكة المتحدة - الإتحاد السوفييتي - الصين"، أما الأعضاء السبعة الباقين فيتم إنتخابهم، ويتم تمثيل الدول الأوروبية باثنين، والدول الأمريكية بإثنين، وعضو واحد لكل من دول الشرق الأقصى ودول الشرق الأوسط، ودول الكومنولث.
- وهذه التشكيلة هي التي اعتمدت في مؤتمر سان فرانسيسكو والذي انعقد لاحقاً وأقترح "ويلز" أن يقوم المجلس بإعداد نظام لحفظ السلام تنفذه الأمم المتحدة، كما يقوم هذا المجلس بالإشراف على صيانة السلم إلى أن يتم تشكيل التنظيم الدولي الجديد، ويقوم هذا المجلس بإنشاء أي فروع ولجان مؤقتة يراها تساعد على إتمام عمله، وله أن يعقد جلساته في أي مكان ويتم إتخاذ قراراته بأغلبية الثلثين، ويشترط أن يكون من

⁽¹⁾ بطرس بطرس غالي، المدخل في علم السياسة، مرجع سبق ذكره، ص 479.

⁽²⁾ محمد الحسيني مصيلحي، مرجع سبق ذكره، ص 224 - 225.

⁽³⁾ بطرس بطرس غالي، المدخل في علم السياسة، مرجع سبق ذكره، ص 480.

بينها أصوات الدول الأربع الكبرى، وله أن يقيم منظمات إقليمية تساعد على سير عمله ويكون من اختصاصها المنازعات المحلية⁽¹⁾.

وبعد أن وافقت لجنة شتون ما بعد الحرب عليه وبعد إدخال بعض التعديلات عليه، أرسلته وزارة الخارجية الأمريكية إلى إنجلترا والإتحاد السوفييتي في 18 يوليو 1944 ليتم بعد ذلك التباحث في شأنه في مؤتمر ديمبارتن أوكس⁽²⁾.

ويعتبر هذا المشروع هو ما تم الإعتماد عليه في تشكيل مجلس الأمن وتحديد وظائفه بصورته التي ظهر عليها عند التصديق على الميثاق، مما يؤكد الدور التسي قامت به الولايات المتحدة الأمريكية في تشكيل مجلس الأمن بالصورة التي تراها أضمن لتحقيق أهدافها ومصالحها.

وانطلقت المرحلة الخامسة من مراحل إنشاء الأمم المتحدة في مدينة "دمبارتن أوكس" بجوار مدينة واشنطن بالولايات المتحدة الأمريكية، وضم هذا المؤتمر "والذي حمل اسم المدينة" ممثلو حكومات الصين والإتحاد السوفييتي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية، وذلك للبحث في أسس المنظمة الدولية الجديدة وآلية عملها، وقد تم هذا الإجتماع على مرحلتين⁽³⁾:-

الأولى: كانت ممتدة في الفترة ما بين 21 أغسطس إلى 28 سبتمبر 1944 وحضرها ممثلو كل من الإتحاد السوفييتي والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية. الثانية: وأمدت ما بين 29 سبتمبر إلى 7 أكتوبر 1944 وحضرها ممثلو كل من الصين والولايات المتحدة الأمريكية.

ويرجع سبب إنعقاد المؤتمر على مرحلتين إلى حرص الإتحاد السوفييتي على عدم الإجتماع بالصين حتى لا تفهم اليابان أنه يقف إلى جانب الصين في الحرب الدائرة بينهما.

وتم الإتفاق في هذا المؤتمر على المشروع أو المقترح المقدم من وزارة الخارجية الأمريكية والذي أعده "سمرويلز" وكيل وزارة الخارجية الأمريكية بعد إجراء بعض التعديلات، وهي التي حددت الأسس التي قامت عليها الأمم المتحدة فيما بعد.

(1) محمد الحسيني مصباحي، مرجع سبق ذكره، ص 425.
(2) عدلاء علي محمد، "أمريكا والأمم المتحدة"، في الإمبراطورية الأمريكية: "مناجات من الماضي والحاضر"، الجزء الثالث تأليف لكرم لعمي وأخرون، (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2002)، ص 91.
(3) محمد الحسيني مصباحي، مرجع سبق ذكره، ص 226.

وقد اتفقت الدول في هذا المؤتمر على عدد من القضايا، وحدث خلاف حول البعض الآخر، وتم تأجيل مناقشته إلى حين آخر. والقضايا التي تم الإتفاق عليها تتعلق بأهداف المنظمة ومبادئها، وتم الإتفاق على:

1- تقام هيئة للتنظيم الدولي تعرف باسم "الأمم المتحدة" مهمتها حفظ السلم ولها في ذلك الحق في إتخاذ الوسائل الكفيلة بمنع تهديد السلم وقمع أعمال العدوان، وفض المنازعات بالوسائل السلمية، أما عضويتها فهي مفتوحة لجميع الدول المحبة للسلم⁽¹⁾.

2- تكون لهذه الهيئة فروع وهي: جمعية عامة تتولى النظر في مبادئ حفظ السلم والتعاون الدولي، ومجلس أمن يتكون من أحد عشر دولة، أربعة منها دائمة العضوية، والباقي منتخبة وعضويتها مؤقتة، وأمانة عامة تتكون من أمين عام وعدد من المساعدين، ومحكمة عدل دولية⁽²⁾.

أما القضايا التي لم يتم الإتفاق بشأنها فيمكن إجمالها في⁽³⁾:-

1- نظام التصويت في مجلس الأمن.

2- عضوية جمهوريات الإتحاد السوفيتي في المنظمة.

3- طبيعة محكمة العدل الدولية.

4- تصفية أعمال "عصبة الأمم".

وتم إرجاء تلك القضايا لتناقش في مؤتمر يأتى، والذي عقد لاحقاً في

الفترة 4 - 11 فبراير 1945 في مدينة يالطا بالإتحاد السوفيتي، وشارك في هذا المؤتمر ستالين وروزفلت وتشيرشل، وتعرف عامة بالمشاورات التي تم فيها اقتسام مناطق النفوذ في عالم ما بعد الحرب العالمية الثانية⁽⁴⁾.

وافق الروس في هذا المؤتمر على كل ما طالب به الأمريكيون في مؤتمر

دمبارتن أوكس، فأولاً قبل الروس طريقة الإقتراع بمجلس الأمن "وتم إشتراط إجماع

⁽¹⁾ صلاح الدين عمر، قانون تنظيم دولي، مرجع سبق ذكره، ص 229

⁽²⁾ إبراهيم أحمد شلبي، مرجع سبق ذكره، ص 148 - 144

⁽³⁾ لمزيد من المعلومات عن تلك القضايا انظر:

أ- حسن زافعة ومحمد شوقي عبدالعال، التنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 92 - 93.

ب- إبراهيم أحمد شلبي، مرجع سبق ذكره، ص 150.

ج- محمد لأعلام الراجحي، مرجع سبق ذكره، ص 60 - 61.

⁽⁴⁾ حسن زافعة ومحمد شوقي عبدالعال، التنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 91.

الدول الكبرى في إتخاذ القرار مع إعطائها حق النقض (Veto) التي أقرتها الأمريكيون في المؤتمر السابق، وسحبوا مطالباتهم بشأن الأصوات الستة عشر في "الجمعية العامة" وقبلوا بثلاثة أصوات فقط، ووافق ستالين على إقتراح روزفلت بأن تكون جميع الأمم التي أعلنت الحرب على ألمانيا في أول مارس 1945 أعضاء في الأمم المتحدة⁽¹⁾.

ومع بداية الإقتراب من نهاية الحرب العالمية الثانية، بدأ التعجيل باتجاه إقرار الميثاق، والذي يعتبر عملاً من أعمال السياسة المرسومة للولايات المتحدة الأمريكية، والتي كانت ترى أنه يجب التسريع في إقرار الميثاق للإستفادة من المزايا وتلافي العيوب الناتجة عن الموقف التقليدي المتمثل في العزلة، فتأخير المشروع إلى ما بعد الحرب سيعرضه للخطر، فقد يحدث الخلاف بشأنه.

فقد حذر وزير الخارجية الأمريكي "كوردل هل" من ذلك بقوله "إذا تأخر عقد المؤتمر إلى ما بعد إنتهاء الحرب فإن شعوب الديمقراطيات كلها سيتفرقون في كل إتجاه ويقعون تحت تأثيرات متباينة تدفعهم ذات اليمين وذات الشمال، والنتيجة هي أنه لن يكون هناك شيء أكثر إستحالة في تلك المرحلة على دولة مثل الولايات المتحدة الأمريكية أن تتابع برنامجاً لبعث الحرب، وتلم شعث القوى اللازمة لتأييده وتوحيدها"⁽²⁾. وفي مسار ذلك هناك خطر تفرق الحلفاء أنفسهم بعد زوال خطر دول المحور. لذلك أرادت الولايات المتحدة التعجيل بإقرار الميثاق، حتى لا تعطي الفرصة للدول الأخرى للتفكير في الميثاق، بعد زوال الخطر المتمثل في دول المحور.

وبدأت المرحلة السابعة لإنشاء الأمم المتحدة، بإتعداد مؤتمر سان فرانسيسكو، بالولايات المتحدة الأمريكية في 25 أبريل 1945 والذي حضرته وفود كل الدول الموقعة على تصريح الأمم المتحدة، وهي خمسين دولة، ومنها الدول التي أعلنت الحرب على المحور أيضاً. وأخذ المؤتمر في مناقشة المقترحات التي قدمها "إدوارد ستينينيوس" وزير الخارجية الأمريكي "في فترة الرئيس ترومان" والتي تنص على إقامة الأجيذة الثانية⁽³⁾:-

¹ سيتم مناقشة مسألة حق الفيتو لاحقاً لمعرفة دور الولايات المتحدة في إبرام الفيتو.
⁽¹⁾ محمد عبدالمعز نصر، في النظريات والنظم السياسية، (بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1981)، ص 461.
⁽²⁾ إينيس كلود، مرجع سبق ذكره، ص 111.
⁽³⁾ حسين فوزي النجار، أميركا والعالم: دراسة في السياسة الدولية، (القاهرة: مكتبة مشبولى، 1986)، ص ص 2-13 - 2-14.

1- جمعية عامة عضويتها مفتوحة لجميع الدول على قدم المساواة، ولكل دولة صوت واحد، وتداول فيها الدول الأعضاء المناقشات حول السياسة العامة للأمم المتحدة في ضوء الميثاق، ولها دور التوصية فقط وليس إصدار القرار.

2- مجلس أمن تكون مهمته الشؤون السياسية والعسكرية لحماية السلام والأمن.

3- مجلس إقتصادي إجتماعي لحل المشكلات الإقتصادية والإجتماعية للدول الأعضاء.

4- محكمة عدل دولية لفض المنازعات الدولية.

5- وتقام أمانة عامة يكون مقرها "نيويورك" ومهمتها تختص في الشؤون الإدارية والتنظيم بين الأجيحة ويرأسها سكرتير عام يرشحه مجلس الأمن وتوافق عليه الجمعية.

وتم الاتفاق في هذا المؤتمر على مخادئات "دمبارتون أوكس ويالتا"، وفرغ المؤتمر من صياغة ميثاق الأمم المتحدة في 25 يونيو 1945، وتم إقراره ووقعت عليه وفود الدول الخمسين التي اشتركت في أعمال المؤتمر. وبعد تصديق الدول الكبرى على الميثاق، دخل دور التنفيذ في 24 أكتوبر 1946⁽¹⁾.

وبعد أن أوضحنا مراحل إنشاء الأمم المتحدة والمفاوضات التي تمت بالخصوص، يتضح لنا من خلال ذلك الدور الذي قامت به الولايات المتحدة في تشكيل عضوية مجلس الأمن، فهي كانت حاضرة في جميع تلك المفاوضات، وكانت جميع المقترحات والمشاريع التي يتم الإتفاق عليها من إعداد وزارة الخارجية الأمريكية.

ثانياً: دور الولايات المتحدة في تحديد وظائف وإجراءات مجلس الأمن:

بعد أن ألقينا نظرة عامة على دور الولايات المتحدة في إنشاء الأمم المتحدة نستطيع أن نلقى نظرة أدق على دورها في تحديد وظائف وإجراءات مجلس الأمن، وسنوضح ذلك من خلال توضيح دورها في إقرار حق الفيتو وفي تحديد وظائف وإجراءات مجلس الأمن.

⁽¹⁾ محمد الحسيني مصيلحي، مرجع سبق ذكره، ص 224 - 250، وأيضا صلاح الدين عامر، مرجع سبق ذكره، ص 302 - 303، وأيضا إبراهيم أحمد شلي، مرجع سبق ذكره، ص 154 - 158، وأيضا حسن نعمة ومحمد شوقي عبدالعال، مرجع سبق ذكره، ص 94 - 97.

أ. دور الولايات المتحدة في إقرار حق الفيتو:

حتى تكتمل الصورة حول دور الولايات المتحدة في تحديد إجراءات المجلس الأمن، لابد من توضيح دورها في صياغة حق الفيتو وتضمينه في الميثاق، فقد ربطت بين تضمين حق الفيتو وبين انضمامها إلى الأمم المتحدة، فكما إنبثقت عنها فكرة مشروع التنظيم الجديد "الأمم المتحدة" إنبثقت عنها فكرة حق الفيتو أيضاً.

وقد ظهرت نصوص حق الفيتو للدول الكبرى في المشروعات الأولية الخاصة بإنشاء منظمة الأمم المتحدة، والتي كانت من وضع المخططين في حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، ففي أغلب المفاوضات التي كانت تهدف لإنشاء الأمم المتحدة كمفاوضات "دمبارتن اوكنس" و "يالتا" و "سان فرانسيسكو" ساندت الولايات المتحدة هذا المفهوم، ونادت به، وأقنعت الدول الكبرى به⁽¹⁾.

وتم إعطاء الدول الخمس الكبرى حق الفيتو، دون الدول الأخرى الأعضاء في مجلس الأمن، في مؤتمر يالتا عام 1945، حتى أنه أصبح يطلق عليها "بصيغة يالتا"، وتم بعد ذلك تضمين هذا الحق فيما بعد في المادة 27 من الميثاق والتي تنص على:

1. يكون لكل دولة عضو في مجلس الأمن صوت واحد.

2. تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الإجرائية كافة بموافقة أصوات تسعة من أعضائه.

3. تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الأخرى كافة "الموضوعية" بموافقة أصوات تسعة من أعضائه يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة، بشرط أنه في القرارات المتخذة تطبيقاً لأحكام الفصل السادس والفقرة الثالثة من المادة 52 يمتنع من كان طرفاً في النزاع عن التصويت⁽²⁾.

ويعتبر القرار النهائي كما ظهر في صيغته التي تم إقرارها في يالتا حلاً وسطاً بين ما كانت تريده الولايات المتحدة الأمريكية، وبين ما كان يطالب به الاتحاد السوفيتي، أي أنه إنقضاء وسط بين ما أراده الإتحاد السوفيتي وما أراده الولايات المتحدة، فهو محاولة لتحقيق توازن بين القوى الكبرى آنذاك حتى لا تتحكم أي منها في مسار المنظمة.

⁽¹⁾ إرنيس كلود، مرجع سبق ذكره، ص 205..

⁽²⁾ عدل سلام صالح عرفة، المنظمات لألمانية والإقليمية، (مترجمه: الدف العامرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1993)، ص 166.

وعند فشل كل محاولات الإقناع ولم تفلح في إقرار حق الفيتو، لجأت الولايات المتحدة الأمريكية إلى استخدام التهديد، فقد وقف "توم كونالي" عضو مجلس الشيوخ الأمريكي في مؤتمر سان فرانسيسكو قائلاً "إن في وسعهم قتل الفيتو إذا أحبوا، ولكن لن تكون هناك أمم متحدة إذا فعلو ذلك"⁽¹⁾.

إن الدول الكبرى ما كانت لتقبل أن تضع إمكانياتها ومقدراتها الإقتصادية والعسكرية، في خدمة قضايا السلم والأمن الدوليين، ما لم تضمن تمتعها بحق الفيتو والذي يضمن لها حماية مصالحها ومصالح حلفائها، واستخدمت ذلك حجة لتحصل على موافقة الدول الصغرى، فهي لن تتحمل مسؤولية السلم والأمن دون مكافأة على تلك المسؤولية.

ومن هنا يفهم أن الولايات المتحدة الأمريكية، أرادت من حق الفيتو أن يكون جداراً قانونياً لحماية أهداف ومصالح سياستها الخارجية في مواجهة الدول الأخرى. ويعتقد بعض الباحثين أن الولايات المتحدة إشتقت فكرة حق النقض من نظامها الدستوري، ويذكر ذلك بالواقعة الشهيرة، بخصوص تغليب رأى الشخص على الأغلبية، وذلك في اجتماع الرئيس الأمريكي الأسبق "نكولن" بوزرائه السبعة، حيث عرض عليهم إحدى المسائل وخالف الوزراء جميعاً رأيهم رأي الرئيس. وهنا ذكر "نكولن" عبارته الشهيرة "سبعة أصوات بالرفض، صوت واحد بالقبول، الأغلبية للرأي الآخر"⁽²⁾.

ولكن ماذا لو قامت دولة كبرى بالعدوان، فكيف سيتم بالتالي اتخاذ قرار ضدها؟ فهي بالتأكيد ستستخدم حق الفيتو ضد ذلك القرار! هذا التساؤل جعل وزير الخارجية الأمريكي "ستيفينوس" يؤكد أن الإجابة هي "أن حرباً ستكون النتيجة مهما كانت عليه أحكام العضوية ونصوص التصويت"⁽³⁾.

ويعلق في هذا الصدد "ليوبا سقولسكي" أحد المختصين الأمريكيين الذي صاغوا ميثاق الأمم المتحدة بقوله "أن النظرية التي انطوي عليها هي أنه إذا برهنت إحدى الدول على أنها مقاومة للميثاق، أو رفضت الامتثال لقواعد السلوك الدولي الواردة في الميثاق، فإن ذلك من شأنه أن يخلق موقفاً يتعين فيه إكراه الدول المناهضة على

⁽¹⁾ محمد العلام الرامحي، مرجع سبق ذكره، ص 86.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص 86.

⁽³⁾ لويس كلود، مرجع سبق ذكره، ص 213.

الخصوع ، ومن الواضح انه لايمكن إكراه دولة كبرى علي الخصوع والامتثال إلا بالقوات المتحدة للدول الكبرى الأخرى، وهذا مساوي لحرب عالمية ثم أن قرار مباشرة تلك الحرب يتطلب بالضرورة أن تتخذ أية منظمة دولية⁽¹⁾.

ويؤكد ذلك قول السناتور "جون شيرمان كوبر" العضو في الكونجرس مساندا في سنة 1954 ليس صحيحا أن الولايات المتحدة الأمريكية ، وقت الموافقة علي الميثاق كانت معارضة في الفيتو⁽²⁾.

ويؤكد وزير الخارجية الأمريكية "كوردل هل" خلال مناقشة المشروع التمهيدي للميثاق مع مجموعة من أعضاء مجلس الشيوخ في الكونجرس في مايو 1944 أن الولايات المتحدة الأمريكية هي صاحبة اقتراح الفيتو بقوله "أن مبدأ الفيتو ضمن في هذا المشروع بادئ ذي بدء بسبب الولايات المتحدة الأمريكية"⁽³⁾. وربط "كوردل هل" انضمام الولايات المتحدة الأمريكية إلي منظمة الأمم المتحدة بتمتعها بحق الفيتو حيث قال "حكومتنا لن تبقي هناك يوماً واحداً دون الاحتفاظ بحقها في سلطة الفيتو"⁽⁴⁾.

كل هذا يثبت أن الولايات المتحدة الأمريكية ما كانت لتتنظم لهيئة الأمم المتحدة لولا إقرار الفيتو والذي تستطيع من خلاله حماية أهدافها ومصالحها.

ومن ذلك قول ممثل الغليين في مؤتمر سان فرانسيسكو "كارلوس رومولو" أن ستيڤينوس وزير الخارجية الأمريكي قال له وللآخرين "أن الحكومة الأمريكية تعمل علي إدراج قاعدة الإجماع في هذا الميثاق ، ومن واجبي أيضاً أن أبلغكم أنه إذا لم ينص الميثاق علي قاعدة الإجماع هذه فإن الولايات المتحدة لن تكون عضواً في الأمم المتحدة"⁽⁵⁾.

وأستخدمت الولايات المتحدة الأمريكية في سبيل إقرار قاعدة حق الفيتو جميع الوسائل الممكنة، وتحججت بأن عصبة الأمم فشلت بسبب عدم عضوية الدول الكبرى فيها.

ولم يتعب ممثلو الحكومة الأمريكية الرسميون من ترديد أن مجلس شيوخ وجمهور الولايات المتحدة لن يقبل الميثاق بلا فيتو، وأنهم سوف يكونون بالتالي

(1) نفس المرجع السابق، ص 211.

(2) نفس المرجع السابق ذكره، ص 205.

(3) نفس المرجع السابق، ص 205.

(4) محمد العالم الراحمي، مرجع سبق ذكره، ص 81.

(5) حمد عبدالعزیز الكوثری، جنل المعارك والتسويات "الحرب الخبيثة الأولى ومجلس الأمن"، (القاهرة: دار المستقبل العربي، 2001)،

عاجزين عن إقناعه، وهنا سوف يمتنع عن التصديق على الميثاق كما حدث مع العصبة، فحق الفيتو هو الضامن لمصالح الدول الكبرى، وهو كصمام الأمان الذي يضمن نجاح مجلس الأمن في تحقيق وظائفه كما يقول فيليب . من . جيسب: "إن الفيتو هو صمام الأمان الذي يحول دون تعبد الأمم المتحدة بالتزامات في الميدان السياسي تقتصر إلى السلطة اللازمة للوفاء بها"⁽¹⁾.

وقد بنى حق الفيتو على اتفاق رأي الدول الكبرى حول القضايا الدولية، لكن بإنهاء الحرب العالمية الثانية، انقسم العالم إلى معسكرين، غربي بقيادة "الولايات المتحدة الأمريكية" وشرقي بقيادة "الإتحاد السوفيتي" ليبدأ الصراع بينهما، والذي وصل إلى الأمم المتحدة وتم استخدام حق الفيتو من كل من المعسكرين لحماية مصالحه ومصالح حلفائه، ومما أدى إلى فشل نظام مجلس الأمن، وعجز الولايات المتحدة عن استخدامه لصالحها وصالح حلفائها. مما جعلها تستخدم آلية جديدة، فإتخاذ القرارات لا يتم بموافقة دول خمسة دائمة فقط، وإنما بموافقة تسعة منها أربعة دول غير دائمة انعضوية في المجلس، وهنا تستطيع الولايات المتحدة تجنب استخدام الفيتو مباشرة وبصورة رسمية، فتقوم بالتنسيق مع الدول غير الدائمة، لتستخدم فيتو جماعي، واستخدمت تلك الطريقة في السنوات الأولى لتجربة الأمم المتحدة، ويطلق على هذا الطريقة "بالفيتو المستتر"⁽²⁾.

بالإضافة إلى تلك الطريقة، استخدمت طريقة أخرى لتنتهي استخدام الفيتو السوفيتي وهي إعطاء الجمعية العامة دوراً في تحقيق السلم والأمن العالمي والتي تصدر قراراتها بالأغلبية، والتي من السهل أن تحصل عليها فهي تتحكم في كتلة كبيرة على العكس من الإتحاد السوفيتي، ونجحت في إصدار قرار "الإتحاد من أجل السلام" عام 1950 والذي يجعل الجمعية العامة تقوم بدور في حماية السلام والأمن الدولي، فتعديل إجراءات الميثاق أفضل من التخلي عن الأغراض الموضوعية للميثاق حسب وجهة النظر الأمريكية⁽³⁾.

⁽¹⁾ ألبينس كلود، مرجع سبق ذكره، ص 210 - 211.

⁽²⁾ حمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 45 - 46.

⁽³⁾ ألبينس كلود، مرجع سبق ذكره، ص 243 - 246.

وهذا يثبت أن الولايات المتحدة الأمريكية في سبيل حماية أهدافها ومصالحها، لن تعجز عن الطريقة فهي التي قامت بصياغة الميثاق بالطريقة التي تستطيع من خلالها جعل منظمة الأمم المتحدة أداة طيعة في يدها تستخدمها بالشكل الذي تريده.

وأخيراً، يبدو أن تركيبة وتشكيل مجلس الأمن والذي شكلته الولايات المتحدة الأمريكية، هي التي تحدد الدور الذي يقوم به وفعاليتته في أي نزاع، فهو لن يستطيع أن يقوم بدور مستقل في السياسة العالمية، فهو مجرد ظل للنظام العالمي، والتي تكون دائماً السيطرة فيه للدولة القوية، فمجلس الأمن يصبح قادراً على التدخل عند التوافق بين أهدافه وأهداف الولايات المتحدة الأمريكية، فالولايات المتحدة دائماً تصر على فرض رؤيتها في إدارة الأزمات الدولية على بقية الدول، فإذا حدث توافق بين تلك الرؤية، ورؤية الدول الأخرى تقوم بتحريك آلية مجلس الأمن وتعمل عن طريقه، وإذا لم يحدث توافق وحدث إختلاف فإن الولايات المتحدة تقوم بالبحث عن آلية خارج إطار مجلس الأمن كاللجوء إلى حلف الأطنطي⁽¹⁾.

وعلى الرغم من الدور الذي قامت به الولايات المتحدة الأمريكية في إنشاء منظمة الأمم المتحدة وتشكيل مجلس الأمن على الصورة التي ظهر بها في سان فرانسيسكو 1945 إلا أن العلاقة بين الولايات المتحدة والأمم المتحدة مرت بصور من الشد والجذب، والتوافق والعداء، والعامل الوحيد المحدد الذي كان يربط بين التناظر والعداء من جهة والتعاون والتقارب من جهة أخرى هو أين تكمن مصلحة الولايات المتحدة وأهدافها؟ وإلى أي حد تتفق تلك الأهداف والمصالح مع تصرفات الأمم المتحدة ومجلس الأمن بالطبع؟

إن تلك العلاقة كانت مزيجاً معقداً بين الواقعية (البراغماتية) والمثالية في سياسة أمريكا على العموم، ولكن الواقعية هي صاحبة السبق مراراً، مما أدى بالأمم المتحدة إلى دفع ثمن تلك الواقعية الأمريكية والصراع بين أنصار العالمية وأنصار العزلة⁽²⁾.

إن المتأمل لديباجة الميثاق لا يجد صعوبة في إكتشاف القيم والشعارات التي تتفق مع المثالية الأمريكية والتي تدفع بالولايات المتحدة للقيام بمسئولية إقامة عالم يتمتع بالديمقراطية والأمن والسلام. وفي مقابل ذلك فإن تعامل الولايات المتحدة مع المنظمة

¹ مرون لبلان، أسوار على ظلال الخليج: دراسة تحليلية - سياسية - قانونية لازمة وحرب الخليج 1990 - 1991، دمشق: مطبعة الإحياء، ص 178. وأيضاً: حسن تقي، الأمم المتحدة ساحة للتخمين الدولي أم لواء للبيئة؟، مرجع سبق ذكره، ص 50.

² عبدالمطي محمد، مرجع سبق ذكره، ص 87.

الدولية وأنشطتها تجاه الأزمات التي تتصدي لها ينطلق بالدرجة الأولى من الأهداف والمصلحة القومية حتى ولو تعارضت مع القيم المثالية، ولم يكن هذا التطابق سيلاً بين أهداف السياسة الخارجية الأمريكية ومجلس الأمن، مما يجعله أسير قيود معينة وإطار محدد لا يتعداه حتى لو كان على حساب دوره في الدفاع عن السلم والأمن الدولي⁽¹⁾.

يعني ذلك أن التدخل من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدولي، وردع العدوان، مرهون بما يمثله من خطر وتهديد لمصالح وأهداف السياسة الخارجية الأمريكية والتي تحددتها النخبة الحاكمة وتوجهاتها دون أي اعتبار لأي مواثيق دولية أو إحترام لحقوق الإنسان، فالهدف والمصلحة هما الشرطان الواجب توافرها حتى تقوم الولايات المتحدة بالتدخل في القضايا والاضطرابات في أي مكان في العالم.

مما يجعل مجلس الأمن هيكلاً بلا فاعلية ولا أهمية حتى تحتاج له الولايات المتحدة الأمريكية ومن ثم يتحول إلى أداة طيعة تسيره بالشكل المحقق لمصالحها.

ولكن كل ذلك لا يعني أن الأمم المتحدة تعتبر بديلاً عن السياسة الخارجية الأمريكية، كما أكد ذلك وزير الخارجية الأمريكية "جون فوستردلاس" بعد سنوات من قيام الأمم المتحدة قائلاً "إن الأمم المتحدة ليست بديلاً للسياسة الخارجية الأمريكية، ونشاطها لا يعفى الولايات المتحدة من مسؤولياتها الخاصة. إننا نؤيد الأمم المتحدة ونعتبرها وكالة للسلام"⁽²⁾.

ويفهم من عبارة دلاس أن النظرة الأمريكية المؤسسة لدور الأمم المتحدة هي نظرة مركبة تتضمن أكثر من بعد، فهي من ناحية تسعى لأن تجعل المنظمة من النوع الذي ينتظره الشعب الأمريكي وفقاً لعبارة دلاس. أي بالأحرى جعل الأمم المتحدة ومجلس الأمن كأداة تخدم السياسة الخارجية الأمريكية بالدرجة الأولى، وليس كأداة لتحقيق السلم والأمن الدولي ومعبرة عن إرادة المجتمع الدولي بالكامل، وجعلها أداة يتم التدخل من خلالها لبيسط نفوذ أمريكا في المحيط الخارجي، ومن ناحية ثانية أن تقوم بالوفاء بكل متطلبات التعاون الدولي الذي يقود إلى تفاهم سياسي وليس العكس.

وختاماً، إن الولايات المتحدة الأمريكية صاغت نظام مجلس الأمن بإستخدام تعابير وتراكيب واسعة جداً، يمكن تفسيرها بصور كثيرة، وتتنظر لها من منظار تحقيق

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق، ص 87 - 88.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص 96.

الهدف والمصلحة، فحين تتعارض مع أهداف سياستها الخارجية للخطر في أي منطقة حيوية بالنسبة لها فإنها تفسر ذلك بأنه تهديد وخطر للسلام والأمن الدولي، وتسعى من خلال مجلس الأمن إلى مجابهة هذا الخطر والعدوان.

ب. تحديد وظائف وإجراءات مجلس الأمن:

تفاعلت الشعوب عند معرفة السلطات المخولة لمجلس الأمن لردع العدوان، وقد حددت الدول لمجلس الأمن وظيفتين رئيسيتين، عبر عنهما ممثل الولايات المتحدة في المؤتمر بقوله "إن مجلس الأمن الذي نحن بصدد إنشائه ستكون له وظيفتان في غاية الأهمية فيما يتعلق بحفظ السلم والأمن الدوليين. وهاتان الوظيفتان يمكن تحديدهما بصورة تقريبية من وظيفة "شرطي الدرك" ووظيفة القاضي. فشرطي الدرك سيكلف بالقبض على أولئك الذين يتقاتلون أو الذين يريدون القتال. شرطي الدرك سيقول للذي يبدأ القتال قف! وللذي يريد القتال: ليس لك الحق في ذلك. هذه هي الوظيفة الأولى للمجلس وهي وظيفة شرطي الدرك وينبغي أن تمارس هذه الوظيفة بطريقة سريعة وحاسمة. أما الوظيفة الثانية فهي تأتي بعد ذلك وهي غاية في الأهمية، وقد أطلقنا عليها وظيفة القاضي"⁽¹⁾.

وجاءت المادة الأولى من الميثاق محددة الهدف الأول للأمم المتحدة في "حفظ السلم والأمن الدوليين". ولكي تحقق الهيئة تلك الغاية لها الحرية في اتخاذ التدابير التي تمنع التهديد باستخدام القوة أو استعمالها وقمع العدوان في حالة حدوثه، وحل المنازعات بالطرق السلمية ووفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي.

ومن أجل حفظ السلم والأمن الدوليين عهد الميثاق إلى مجلس الأمن بالقيام بهذه المهمة وذلك في المادة (1/24) والتي نصت على "رغبة في أن يكون العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة سريعاً وفعالاً يعهد أعضاء تلك الهيئة إلى مجلس الأمن بالتبعات الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدوليين، ويوافقون على أن هذا المجلس يعمل نائباً عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات"⁽²⁾.

(1) علي إبراهيم، المنظمات الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 116.

(2) حمد عبدالرزاق الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 27.

ولذلك يتعهد أعضاء الأمم المتحدة بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها، فقد وافق أعضاء الأمم المتحدة على أن مجلس الأمن يعمل بالنيابة عنهم لغرض حفظ السلم والأمن الدوليين.

ومن هنا يمكن القول أن مجلس الأمن يعتبر مركز الجهاز العصبي للأمم المتحدة، وهو بذلك يختلف عن بقية الأجهزة سواء بحكم اختصاصاته أو سلطاته، فمن حيث اختصاصاته منح الميثاق له حق التدخل لتسوية المنازعات الناشبة بين الأعضاء سلمياً، سواء طلب منه ذلك أو لم يطلب منه، وذلك بعد أن يتأكد من أن الموقف أو النزاع من شأنه تعريض السلم والأمن الدولي للخطر، فقد يقترح أسلوب معين للتسوية للمنازعات، وله سلطة تقرير ما إذا كان حدث تهديد للسلم أو إخلالاً به أو عدوان، وتمتد صلاحياته حتى يصبح مديراً للأزمة الدولية، وقد يصل إلى حد اتخاذ إجراءات مؤقتة وغير عسكرية وعسكرية.

أما عن سلطاته فهو الفرع الوحيد الذي يصدر قراراً ملزماً لجميع الدول الأعضاء أو غير الأعضاء وذلك في إجراءاته المستندة للفصل السابع، أما المستندة للفصل السادس فهي مجرد توصيات⁽¹⁾.

مما سبق يتضح أن الميثاق حدد للمجلس وظيفتين وهما:

أولاً: حل المنازعات بالطرق السلمية.

ثانياً: حفظ السلم والأمن الدوليين "الأمن الجماعي".

أولاً: حل المنازعات بالطرق السلمية:-

وردت هذه الوظيفة في مواد الفصل السادس (33 إلى 38)، ويقوم المجلس هنا بدور وقائي ويسعى من خلاله لحل المنازعات والمواقف التي لا ترقى إلى حد تهديد السلم أو الإخلال به أو تعتبر عملاً من أعمال العدوان. وتتدرج سلطة المجلس في الحل السلمي بين مجرد دعوة الأطراف المتنازعة لحل منازعاتها بالطرق السلمية، إلى دعوتهم لتسوية تلك المنازعات وفق الأسس خاصة.

⁽¹⁾ حسن نفعه، "الأمن الجماعي بين الواقع والأسطورة: نصها للمناقشة" في الأمم المتحدة في ذلك التحولات لإرانة في النظام الدولي، تحرير حسن نفعه، (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 1991)، ص 1-45.

إن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة قد أقرت في الأصل بأن تلجأ إلى فض منازعاتها بالوسائل السلمية، حتى لا تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر، وتعهدت بأن تمتنع عن التهديد بالقوة أو استخدامها ضد سلامة أراضي واستقلال بعضها البعض أو أي وجه آخر يتعارض مع مبادئ وأهداف الأمم المتحدة⁽¹⁾.

وتفريعاً من ذلك جاءت المادة 33 من الميثاق تنص على: "1- يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحكيم والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية أو أن يلجأ إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليهم اختيارها.

2- ويدعو مجلس الأمن أطراف النزاع إلى أن يسووا ما بينهم من النزاع بتلك الطرق إذا رأوا ضرورة لذلك"⁽²⁾.

أوضحت هذه المادة في فقرتها الأولى أن على الدول المتنازعة نزاعاً يعرض السلم والأمن الدولي للخطر حله بداية بالوسائل السلمية محددة لها بعض تلك الوسائل⁽³⁾ على سبيل المثال لا الحصر. ولكن في حالة نشوب نزاعات لا ترقى إلى تعريض السلم والأمن الدولي للخطر، لا يخضع هنا أطرافها للإلزام، فهذه المنازعات لها حكم خاص في نص المادة 38 الذي ستوضح لاحقاً.

ويتمتع المجلس طبقاً لأحكام المادة (34) بحق التدخل مباشرة حتى دون أن يطلب منه ذلك من قبل أي دولة، وذلك في المواقف والمنازعات التي لا تهدد السلم فعلاً. إلا أن الإستمرار في المنازعة قد يؤدي إلى الإخلال بالسلم والأمن، فمجلس الأمن هو صاحب الحق في تقرير ما إذا كان الموقف أو النزاع يحدث خطراً بالسلم أم لا، أي تقرير تدخل المجلس من عدمه وذلك بالرجوع لنص المادة 34 لمجلس الأمن أن يفحص أي نزاع أو أي موقف قد يؤدي إلى احتكاك دولي أو قد يثير نزاعاً لكي يقرر

(1) حسن فتح الباب، مرجع سبق ذكره، ص 252 - 253.

(2) حسام أحمد محمد فتاوي، حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العالمي الجديد، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1994) ص 38.

(3) المزيد من المعلومات حول تلك الوسائل الدبلوماسية نذكر كلاماً من:

1. حسام أحمد فتاوي، حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العالمي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص 44 - 55.

2. عبدالعزيز محمد سرحان، مسیر الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج احتكام الشرعية الدولية أم الإنزلاق نحو اليقظة الأمريكية، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1992)، ص 75 - 74.

3. محمد الحسيني مصيلحي، مرجع سبق ذكره، ص 365 - 369.

ما إذا كان استمرار هذا النزاع أو الموقف من شأنه أن يعرض للخطر حفظ السلم والأمن الدولي⁽¹⁾.

ويمارس المجلس حقه في فحص أي موقف أو نزاع في عدة حالات هي⁽²⁾:

أ. من تلقاء نفسه بناء على حكم المادة 34.

ب. بناء على تنبيه الجمعية العامة وفقاً لحكم المادة 3/11

ج. بناء على تنبيه من دولة عضو بالأمم المتحدة طبقاً لنص المادة 1/35.

د. بناء على طلب دولة ليست عضواً في الأمم المتحدة، وذلك بشرطين: الأول أن

تكون الدولة طرفاً في النزاع، والثاني قبولها مقدماً للالتزامات الحل السلمي

المنصوص عليها في الميثاق، وهذا طبقاً للمادة 2/35.

هـ. بناء على تنبيه يصدره الأمين العام للأمم المتحدة المادة 99.

وهذا يوضح أن الميثاق حرصاً منه على تجنب استمرار المنازعات الدولية التي قد

تؤدي إلى تهديد السلم، قد ترك المجال لعرضها على مجلس الأمن في أوسع نطاق.

وإذا وافق مجلس الأمن على إدراج المسألة على جدول أعماله (وهو من الأمور

الإجرائية التي تصدر بأغلبية 9 أصوات) فهنا يتدخل عن طريق عدة صور⁽³⁾:-

أ. دعوة أطراف النزاع إلى تسويته بأحد الوسائل الدبلوماسية الواردة في المادة

1/33، أو أي طريقة يقع عليهم اختيارها مادة 2/33.

ب. التوصية في أية مرحلة من مراحل النزاع بما يراه ملائماً من إجراءات وطرق

تسوية سلمية ويراعى المجلس ما اتخذه المتنازعون من إجراءات لحل النزاع

القائم. وعليه مراعاة أن المنازعات القانونية ينبغي عرضها على محكمة العدل

الدولية وفقاً لأحكام النظام الأساسي لهذه المحكمة (المادة 36).

ويتضح هنا أن حرية مجلس الأمن في إصدار توصية لحل النزاع يرد عليها شرطان:-

1. يتضمن مراعاة ما سبق لأطراف النزاع اتخاذه من إجراءات لحل النزاع.

2. يخص المنازعات القانونية التي يتوجب عرضها على محكمة العدل الدولية.

ولكن لو لم تنجح الدول في حل نزاعها بالطرق السلمية التي لجأت إليها، أو

بدعوة من المجلس أو بتوصية منه، هنا عليها أن تعرض منازعاتها على المجلس وفقاً

⁽¹⁾ مفيد محمد شهاب، المنظمات الدولية، ط 1، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1978)، ص 286 - 287.

⁽²⁾ رجب عبدالمعيد، المنظمات الدولية بين النظرية والتطبيق، (القاهرة: دار النهضة العربية، 2002)، ص 112 - 113.

⁽³⁾ حسن فتح نواب، مرجع سبق ذكره، ص 251.

للمادة (1/37) إذا رأى مجلس الأمن أن استمرار النزاع من شأنه تعريض السلم والأمن الدولي للخطر، فإن المجلس له أن يوصي من جديد بما يراه ملائماً من شروط لحل النزاع طبقاً لنص المادة (2/37)⁽¹⁾.

ومع ذلك يستطيع المجلس أن يتحلل من القيد الوارد في المادة 2/37 في حال اتفاق أطراف النزاع، وجاء هذا الحكم مبيناً في المادة 38 التي نصت على "لمجلس الأمن إذا طلب إليه جميع المتنازعين ذلك أن يقدم إليهم توصياته بقصد حل النزاع سلمياً وذلك بدون إخلال بأحكام المواد من 33 إلى 38"⁽²⁾.

ولكن هل كل ما يصدر عن مجلس الأمن استناداً للفصل السادس يكون ملزماً للدول الأعضاء؟ هنا يختلف رأي الباحثين، ففي حين يرى البعض أنها لا تعدو أن تكون توصية غير ملزمة، ويرى البعض الآخر أنها توصيات ملزمة قانوناً.

ويرفض البعض اسباغ الالتزام القانوني على تلك التوصيات، مستنداً على نص المادة 25 من الميثاق التي تنص على "يتعهد أعضاء الأمم المتحدة بقبول قرارات المجلس وتنفيذها وفق الميثاق"⁽³⁾. مما يعني أن القرارات فقط تكون ملزمة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بينما التوصيات المشار إليها في الفصل السادس مواد (33 - 38) فهي ليست ملزمة قانوناً.

ومن هنا يتضح أن كل ما يصدر من مجلس الأمن بالاستناد إلى الفصل السادس يعتبر توصيات غير ملزمة التنفيذ.

بيد أن حل المنازعات الدولية بالطرق السلمية وعدم الالتجاء للقوة كوسيلة لفض المنازعات بين الدول إنما يتوقف في المجتمع الدولي الذي نعيش فيه على حسن النية من جانب أعضاء التنظيم الدولي، وإذا ما تعارضت حسن النية مع المصلحة القومية للدولة، أو إذا كان تحقيق أهداف الأمم المتحدة يتعارض مع رؤية الدولة السلمية، ويمنعهم من التصعيد إلى حد الصدام المسلح.

⁽¹⁾ صلاح الدين عمر، مرجع سبق ذكره، ص 422 - 423.

⁽²⁾ محمد حسن الأبياري، المنظمات الدولية الحديثة ونكرة الحكمة العالمية، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978) ص 328 - 329.

⁽³⁾ صلاح الدين عمر، قانون التنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 423.

ثانياً: حفظ السلم والأمن الدوليين "الأمن الجماعي":-

ورد النص على تلك الوظيفة في الفصل السابع من الميثاق في المواد (39 - 51) وهنا يقوم مجلس الأمن بدور علاجي، وذلك بعد فشل الأطراف المتنازعة في حل النزاع القائم بينها، ويكون من حق المجلس اتخاذ التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولي، وذلك بعد أن يقوم بتكليف النزاع القائم بأنه يؤدي إلى تهديد السلم والاخلال به أو أنه عمل من أعمال العدوان.

فوفقاً للمادة (39) من الميثاق "يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملاً من أعمال العدوان، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من تدابير طبقاً لأحكام المادتين 41 و 42 لحفظ السلم والأمن الدوليين وإعادته إلى نصابه"⁽¹⁾.

وتعتبر هذه المادة من أكثر مواد الميثاق المثيرة للجدل حول تفسيرها، فهي تحمل صلاحيات وسلطات خطيرة، فمجلس الأمن وحده يملك سلطة تحديد التدابير العقابية للدول التي تبتدئ السلم أو تخل به، أو تقوم بعمل من أعمال العدوان، وهنا نرى من الواضح أن الدولة التي قامت بصياغة الميثاق "الولايات المتحدة الأمريكية" نجحت في وضع السلطة في يد الدول الكبرى في مجلس الأمن، بالرغم من معارضة الدول الأخرى.

ولم يرد في الميثاق أي توضيح أو تعريف للحالات الثلاثة (تهديد السلم، الإخلال بالسلم، أو أعمال العدوان) وقد اجتهد بعض الفقهاء في هذا الشأن محاولين توضيح كل من تلك الحالات:

أ. تهديد السلم:-

يقصد بها رغبة إحدى الدول بالقيام بأحد أعمال التدخل في شؤون دولة أخرى، أو استخدام العنف حتى لو لم يتم ذلك فعلياً، ويتحقق كذلك عند وقوع صدام مسلح داخل إقليم إحدى الدول يصل إلى حد تهديد مصالح الدول الأخرى للخطر. أما إذا وصل الأمر إلى حد استخدام الحرب فإن الأمر يتجاوز تهديد السلم ويصبح إخلالاً به⁽²⁾.

⁽¹⁾ فاتحة عبدالعال، العنقبات الاقتصادية الدولية (القاهرة: دار النهضة العربية، 2000)، ص 66.

وهنا يمكن أن بصطدم المجلس بمعارض مصالح بين الدول الأعضاء فيه - خاصة الدولتين منهم - وبفشل في الوصول إلى التكليف السلم للنزاع ويحدث ذلك في إحدى الحالاتين: الأولى: إذا كانت الدولة الدافعة طرفاً في النزاع وهنا ستستخدم حتى أقصى حد أي مشروع فرط ضدها، ولإحالة الثانية: إذا كانت إحدى الدول الدافعة للدول الدائمة العضوية عندئذ سوف تهب هذه الأخيرة لحمايتها حتى ولو كانت متعدياً.

⁽²⁾ حسام أحمد محمد هندواي، حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العثماني الحديث، مرجع سبق ذكره، ص 71 - 72.

ووضع كومبكيو (Combaieu) تعريفاً أكثر توسعاً رأى فيه تهديد السلم بأنه هو الحالة التي يحدد الجهاز المختص حدوثها، والذي يقوم بتوقيع العقاب على المسؤول عنها⁽¹⁾.

ويعتبر هذا التعريف أكثر ملائمة للتطبيق العملي، لأنه يترك السلطة لمجلس الأمن لكي يباشر سلطاته عندما يقدر أن الأمر ينطوي على تهديد للسلم. ويمكن تحديد بعض الشروط التي يمكن من خلالها اعتبار أن الأمر ينطوي على تهديد للسلم وهي (2):-

1. أن يكون هناك فعل مخالف لأحكام القانون الدولي أو ميثاق الأمم المتحدة مثل التهديد باستخدام القوة أو الاستعداد لشن حرب ضد دولة أخرى أو التدخل في شؤونها الداخلية.

2. إن ينتج عن هذا الفعل استخدام القوة بشكل يخل بالسلم الدولي، ولكنه يلقي الزوع في نفس الدولة المقصودة بالتهديد.

ومن هنا نرى أن الواقعة التي تشكل تهديداً للسلم والأمن، والتي يحق للمجلس بموجبها اتخاذ تدابير حيالها وفقاً للفصل السابع من الميثاق، هي الواقعة التي تتمثل في وجود حرب أو نزاع مسلح بين الدول.

ب. الإخلال بالسلم:-

ويقصد به وقوع عمل من أعمال العنف من قبل دولة ما ضد دولة أخرى، أو قيام نزاع مسلح داخل إقليم الدولة الواحدة ويشكل إخلالاً بسلم الدول الأخرى.

وقد قام مجلس الأمن بتحديد المقصود بالإخلال بالسلم وذلك في 15 يوليو 1948 في قراره رقم 54 لعام 1948 بشأن القضية الفلسطينية، وأعتبر مجلس الأمن في هذا القرار أن عدم الإذعان لوقف إطلاق النار يعد شكلاً من أشكال الإخلال بالسلم⁽³⁾.

ج. أعمال العدوان:

لم يوضع في ميثاق الأمم المتحدة تعريفاً واضحاً للعدوان، وترك ذلك من اختصاص مجلس الأمن لتحديد الأعمال العدوانية والتي تبرر القيام بتدابير القمع الواردة

(1) فاتحة عبدالعال، مرجع سبق ذكره، ص 68

(2) حسام أحمد هنداري، حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العالمي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص 74.

(3) فاتحة عبدالعال، مرجع سبق ذكره، ص 69.

ولكن الجمعية العامة أصدرت القرار رقم (3314 لعام 1974) معرفة العدوان بأنه (استخدام القوة المسلحة من جانب دولة ضد سيادة ووحدة الأراضي الإقليمية أو الاستقلال السياسي لدولة أخرى أو بأية طريقة لا تتماشى مع ميثاق الأمم المتحدة)⁽¹⁾. ووردت في هذا القرار مجموعة من الأعمال تعتبر من الأعمال العدوانية⁽²⁾.

ولكن المجلس لم يلتزم بهذا التعريف إلا في حالات نادرة، فقررات الجمعية العامة لا تعدو أن تكون إلا توصية لا تتمتع بأي قوة إلزامية، للمجلس الحرية في الأخذ بها أو تركها.

وبناء على كل ما سبق فإن للمجلس السلطة التقديرية في تحديد ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو عمل من أعمال العدوان، وبالتالي ما يجب اتخاذه من إجراءات ضد الدولة المعنية.

لذلك نرى أن العامل الرئيسي في تحديد المجلس وجود أو عدم وجود تهديد للسلم يظل في معظم الأوقات مرتبطاً بإرادة الدول الدائمة فيه وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية. ويتضح ذلك من عدم النص على تعريف محدد لتعبير "التهديد" الواردة بالمادة 39، مما يجعل أعضاء المجلس يتمتعون بحرية في تحديد عوامل التهديد وتقييمها.

وعند إنتهاء المجلس من تكييف الحالة المعروضة عليه بأنها تدخل ضمن الحالات أو الوقائع التي تهدد السلم أو تخل به أو تشكل عملاً من أعمال العدوان، يتخذ قراراً في شأن إزالة تلك العوامل المؤدية إلى ذلك أو إنشاء العوامل التي تعيد السلم إلى نصابه، وذلك في صورة توصيات أو إجراءات قمع وفقاً لما يراه المجلس ملائماً، وتتمثل الإجراءات التي يتخذها المجلس في:-

أ. الإجراءات المؤقتة.

ب. الإجراءات غير العسكرية.

ج. الإجراءات العسكرية.

⁽¹⁾ حسام أحمد فتاوي، حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء تواجد نظام العنصر الجديد، مرجع سبق ذكره، ص 77.

⁽²⁾ المزيد من المعلومات قظر نفس المرجع السابق، ص 77 - 78.

أ. الإجراءات "التدابير" المؤقتة:-

وتنص عليها المادة 40 من الميثاق بقولها "منعاً لتفاقم الموقف، لمجلس الأمن قبل أن يقدم توصياته أو يتخذ التدابير المنصوص عليها في المادة 39، أن يدعو الأطراف المتنازعة إلى الأخذ بما يراه ضرورياً أو مستحسناً من التدابير المؤقتة، ولا تخل هذه التدابير المؤقتة بحقوق المتنازعين ومطالبهم، أو بمراكزهم، وعلى مجلس الأمن أن يحسب لعدم أخذ المتنازعين لهذه التدابير المؤقتة حسابه"⁽¹⁾.

ويقصد بها قيام المجلس بتقديم توصياته للمتنازعين بما يرونه ضرورياً من أعمال وقتية، تمنع تفاقم الموقف، مع عدم إخلال بكافة حقوق المتنازعين ومراكزهم ومطالبهم.

والتدابير المؤقتة التي يدعو إليها المجلس تدابير متنوعة لا يمكن حصرها، ومن أمثلتها دعوة الأطراف إلى وقف القتال، وسحب قواتهم إلى الحدود الدولية المعترف بها، وعقد هدنة حتى تهدأ النفوس الثائرة حتى يتم حل المشاكل المسببة للنزاع، والتوصية بعدم جلب متطوعين أو إعداد الكتائب، وعدم استيراد الأسلحة والمعدات، وقبول مراقبين دوليين للفصل بين القوات، والبدء في إجراءات المفاوضات⁽²⁾.

وقد تارت الخلافات بين فقهاء القانون الدولي بشأن التدابير المؤقتة لعدم تضمنها معايير محددة. فمجلس الأمن يتخذ هذه التدابير طبقاً لكل حالة وظروفها، والذي من شأنه إعطاء سلطة تقديرية للمجلس ليحدد ما يلزم كل حالة من التدابير المؤقتة.

ويعتبر البعض هذه التدابير بأنها تحفظية تهدف إلى منع اتساع دائرة الخلاف والقرار الصادر بشأنها لا يكون ملزماً، ولكن له قيمته السياسية والأدبية، وكثيراً ما يستخدم مجلس الأمن فيه كلمة "يدعو - كتوصية"⁽³⁾.

وأياً كان نوع التدابير المؤقتة التي يتخذها مجلس الأمن، فإن هناك مجموعة خصائص تجمع بينها وهي⁽⁴⁾:-

1. أن يكون غرض التدابير المؤقتة منع تدهور الموقف وتبيئة الظروف المناسبة لحفظ السلم والأمن الدوليين أو لإعادتهما إلى نصابهما.

(1) مسنوع - شوقي مصطفى كامل، الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، (لقدارة: دار النهضة العربية، 1985)، ص 369.

(2) علي إبراهيم، المنظمات الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 119.

(3) قازن بين: إبراهيم أحمد شفيق، مرجع سبق ذكره، ص 321 - 322.

ب. مسنوع شوقي مصطفى كامل، مرجع سبق ذكره، ص 369 - 370.

(4) حسام أحمد مندلوي، مرجع سبق ذكره، ص 84.

2. ألا تخل تلك التدابير بحقوق المتنازعين ومطالبهم ومراكزهم القانونية والفعالية.

3. أن تؤخذ هذه التدابير في حساب مجلس الأمن، إذا لم يحسب لها المتنازعون حساباً.

ب. الإجراءات "التدابير" غير العسكرية:

ورد النص على هذه الإجراءات في المادة (41) من الميثاق والتي تنص على لمجلس الأمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته، وله أن يطلب إلى أعضاء الأمم المتحدة تطبيق هذه التدابير، ويجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وفقاً جزئياً أو كلياً، وقطع العلاقات الدبلوماسية⁽¹⁾.

وهذه التدابير غير العسكرية "الاقتصادية" من الإجراءات المستحدثة في القانون الدولي وتم استخدامها أول مرة عندما قاطعت الصين البضائع الأمريكية - وذلك رداً على إغلاق الأقاليم الأمريكية في وجه المهاجرين نحوها من الصين - ثم أكدت في الحربين العالميتين أهمية هذه التدابير، فليس هناك دولة مهما كانت كثيرة الموارد تستطيع مقاومة هذه التدابير⁽²⁾.

وقد وردت هذه التدابير في المادة (41) على سبيل المثال لا الحصر، ويستطيع المجلس أن يضيف إليها أية جزاءات يراها مناسبة لحفظ السلم والأمن أو لإعادته إلى نصابه. ولا يعني السرد الوارد في المادة (41) وجوب استفاد كامل هذه الوسائل قبل اللجوء إلى الأعمال العسكرية التي تنص عليها المادة (42) فقد يتم الاكتفاء ببعضها دون الآخر.

ويعتبر القرار الصادر استناداً للمادة (41) من الميثاق وتطبيق بنودها، قراراً ملزماً لا يجوز لأي دولة من الدول الأعضاء أن تمتنع عن تنفيذه بحجة ارتباطها مع الدولة المستهدفة بمعاهدة تمنعها من تطبيق هذه الإجراءات. وذلك استناداً للمادة 103 التي تقرر " أنه في حال تعارض الالتزامات التي ترتبط بها أعضاء الأمم المتحدة المبرنة في الميثاق، مع أي التزامات دولية أخرى فالعبرة بالالتزامات المترتبة على الميثاق"⁽³⁾.

⁽¹⁾ محمد حسن الإنباري، مرجع سبق ذكره، ص 332.

⁽²⁾ مندوح شوقي كامل، مرجع سبق ذكره، ص 171.

⁽³⁾ حسام أحمد فتاوي، حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العالمي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص 81.

ولكن ماذا لو ترتب على هذه التدابير الإضرار بمصالح إحدى الدول الأخرى؟ هنا يجوز لهذه الدولة أن تعرض الأمر على مجلس الأمن سواء كانت الدولة المتضررة عضواً في الأمم المتحدة أو ليست عضواً، ويتم أعمال نص المادة 50 والتي سيتم التعرض لها لاحقاً.

ج. الإجراءات "التدابير" العسكرية:-

يعتبر من اختصاص مجلس الأمن أيضاً، اتخاذ تدابير عسكرية إذا رأى أن التدابير المؤقتة وغير العسكرية لم تف بالغرض، وذلك كما نصت المادة (42) بقولها: "إذا رأى مجلس الأمن أن التدابير المنصوص عليها في المادة الواحدة والأربعين لا تفي بالغرض أو ثبت أنها لم تف به، جاز له أن يتخذ بطريق القوات الجوية والبحرية من الأعمال ما يلزم لحفظ السلم والأمن الدولي أو لإعادته إلى نصابه، ويجوز أن تتناول هذه الأعمال المظاهرات والحصر والعمليات الأخرى بطريق القوات الجوية أو البرية التابعة لأعضاء الأمم المتحدة"⁽¹⁾.

ويمثل هذا النص أقوى سلطة خولت لمجلس الأمن والتي بمقتضاها يتصرف بإسم المجتمع الدولي في قمع وردع الخارجين على الشرعية الدولية.

أما فيما يتعلق بمسألة ضرورة تتابع المادتين 41 و 42 من الميثاق، فالمجلس ليس ملزماً باتخاذ الإجراءات غير العسكرية قبل أن يلجأ إلى الإجراءات العسكرية، وله كل الحرية في اتخاذ أي إجراءات يراها ملائمة من أجل صيانة السلم والأمن الدوليين، ولكن العرف الدولي جرى على عكس ذلك، باتخاذ الإجراءات غير العسكرية قبل اتخاذ الإجراءات العسكرية.

ولكي يقوم المجلس بالمهام العسكرية، يلزمه قوات عسكرية، والتي يعتمد المجلس في توفيرها على الدول الأعضاء وذلك كما جاء في نص المادة 43 "1". يتعهد جميع الأعضاء في سبيل المساهمة في حفظ السلم والأمن الدوليين، بأن يضعوا تحت تصرف مجلس الأمن بناءً على طلب منه وطبقاً لاتفاق أو اتفاقات خاصة ما يلزم من القوات المسلحة والمساعدات والتسهيلات الضرورية لحفظ السلم والأمن الدولي ومن ذلك حق المرور.

(1) إبراهيم أحمد شلبي، مرجع سبق ذكره، ص 323.

2. يجب أن يحدد ذلك الاتفاق أو تلك الاتفاقات عدد هذه القوات وأنواعها ومدى استعدادها وأماكنها عموماً ونوع التسهيلات والمساعدات التي تقدم.

3. تجرى المفاوضات في الاتفاق أو الاتفاقات المذكورة بأسرع ما يمكن بناء على طلب مجلس الأمن، وتبرم بين مجلس الأمن وبين أعضاء (الأمم المتحدة) وتصدق عليها الدول الموقعة وفقاً لمقتضيات أوضاعها الدستورية⁽¹⁾.

ولمجلس الأمن إذا قرر استخدام القوات العسكرية أن يدعو الدول الأعضاء بالالتزام بالنصوص الواردة في المادة (43) والذي نصت عليه المادة (44) بقولها: "إذا قرر مجلس الأمن استخدام القوات المسلحة وفاء بالالتزامات المنصوص عليها في المادة الثالثة والأربعين، ينبغي له أن يدعو هذا العضو إلى أن يشترك إذا شاء في القرارات التي يصدرها فيما يختص باستخدام وحدات من قوات هذا العضو المسلحة"⁽²⁾.

ويعني ذلك أنه من حق العضو الذي ستستخدم قواته المسلحة في أعمال مجلس الأمن العسكرية أن يشترك في مناقشة القرارات الصادرة بالخصوص.

وجاءت المادة "45" لتلزم كل دولة عضو بتجهيز وحدات من قواتها لاستخدامها في حال إتخاذ أي إجراءات عسكرية حيث نصت هذه المادة على "رغبة في تمكين الأمم المتحدة من اتخاذ التدابير الحربية العاجلة يكون لدى الدول الأعضاء وحدات جوية أهلية يمكن استخدامها فوراً لأعمال القمع الدولية. ويحدد مجلس الأمن قوة هذه الوحدات وربما استعدادها والخطط لأعمالها المشتركة وذلك بمساعدة لجنة أركان الحرب وفي الحدود الواردة في الاتفاق أو الاتفاقات الخاصة المشار إليها في المادة الثالثة والأربعين"⁽³⁾.

ويقوم مجلس الأمن بوضع الخطط اللازمة لاستخدام القوات المسلحة بمساعدة لجنة أركان الحرب كما نصت على ذلك المادة (46)⁽⁴⁾.

أما عن كيفية تشكيل لجنة أركان الحرب واختصاصاتها وما يحق لها أن تنشئه من فروع فقد حددته المادة (47)، وتتألف هذه اللجنة من رؤساء أركان حرب الدول الأعضاء الدائمة في مجلس الأمن أو من يمثلهم. ولها أن تدعو لاجتماعاتها من شاء

⁽¹⁾ محمد الحسيني مصيلحي، مرجع سبق ذكره، ص 370 - 371.

⁽²⁾ إبراهيم أحمد شلي، مرجع سبق ذكره، ص 323.

⁽³⁾ صلاح الدين عمر، قانون التنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 428.

⁽⁴⁾ علي إبراهيم، المنظمات الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 129.

من الدول الأخرى غير الأعضاء في اللجنة لكي تساعدها على إتمام مهامها، وهي مسؤولة تحت إشراف مجلس الأمن عن التوجيه الاستراتيجي للقوات المسلحة الموضوعه تحت تصرف المجلس، ولها الحرية في إنشاء أي لجان فرعية إقليمية بعد التشاور مع الوكالات الإقليمية صاحبة الشأن⁽¹⁾.

ولكن إنقسام العالم إلى معسكرين متصارعين بعد الحرب العالمية الثانية، جعل من الاتفاق بين الدول الأعضاء في مجلس الأمن غير ممكن وذلك لوضع بنود المادة 43 موضع التنفيذ. بذلك كان واضحاً عدم إمكان وضع المادة 43 موضع التنفيذ ولذلك حرمت الأمم المتحدة من أهم آليات الأمن الجماعي.

أما المادة 48 و 49 من الفصل السابع فقد أكدت على تضامن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من أجل مواجهة العدوان وردعه، وألزمت جميع الدول بتنفيذ قرارات مجلس الأمن، وتقديم المعونة المتبادلة لتنفيذ تلك القرارات⁽²⁾.

أما المادة (50) من الميثاق فقد نصت على تعويض أي دولة عن أي آثار ضارة لحقت بها من جراء تطبيق إجراءات جماعية ضد الدول القائمة بالعدوان؛ "إذا اتخذ مجلس الأمن ضد أية دولة تدابير المنع أو القمع فإن كل دولة أخرى - سواء كانت من أعضاء الأمم المتحدة أو لم تكن - تواجه مشاكل اقتصادية خاصة تنشأ عن تنفيذ هذه التدابير الحق في أن تتذكر مع مجلس الأمن بضد هذه المشاكل"⁽³⁾.

أما عن المادة 51 من الميثاق والتي تعتبر خاتمة الفصل السابع فتتحدث عن حق الدفاع الشرعي للدول، وتنص على: "ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينقص الحق الطبيعي للدول فرادى أو جماعات في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء "الأمم المتحدة" وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين، والتدابير التي اتخذها الأعضاء استعمالاً لحق الدفاع الشرعي عن النفس تبلغ إلى المجلس فوراً ولا تؤثر تلك التدابير بأي حال فيما يتخذه المجلس - بمقتضى سلطته ومسؤولياته المستمدة من أحكام هذا الميثاق - من الحق في أن يتخذ في

⁽¹⁾ إبراهيم أحمد شلبي، مرجع سبق ذكره، ص 291 - 293، وأيضاً محمد حسن الأبياري، مرجع سبق ذكره، ص 333 - 334، وأيضاً حسام أحمد فتاوي، حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء النظام العالمي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص 29 - 30، وأيضاً منيد شهاب، مرجع سبق ذكره، ص 284 - 285، وأيضاً على إبراهيم، المنظمات الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 129 - 130، وأيضاً صلاح الدين عامر، قانون التنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 35 - 36.
⁽²⁾ صلاح الدين عامر، قانون التنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 131 - 132.
⁽³⁾ إبراهيم أحمد شلبي، مرجع سبق ذكره، ص 323.

أي وقت من الأوقات ما يرى ضرورة لاتخاذ من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدوليين أو إعادته إلى نصابه⁽¹⁾.

بموجب هذه المادة يجوز لأي دولة عضو في الأمم المتحدة تعرضت لعدوان من قبل أي دولة أخرى الدفاع عن نفسها ولكن بشرطين: الأول إبلاغ المجلس على الفور باستعمالها للقوة للدفاع عن نفسها، والثاني إيقاف ذلك عند اتخاذ المجلس تدابير.

وحق الدفاع الشرعي بهذه الصورة قد يستخدم لتبرير العدوان، فالمعتدي سيبرر عدوانه بوجود تهديد لأمنه وأمن سكانه واستقراره، والواقع إنه في ظل النظام الدولي الحالي يصعب التمييز بين النوعين من استخدام القوة، استخدامها كوسيلة للعدوان، واستخدامها لغرض الدفاع الشرعي، حيث أن سلطات التدقيق ومعرفة الحقيقة أو البحث فيها لم تزل غائبة عن العمل الدولي في هذا الشأن، كما أن الذي يحكم مثل هذه المواقف هو إرأك الدولة لما يشكل تهديداً لأمنها، وليست النصوص كما وردت في الميثاق.

هذا هو مضمون الفصل السابع والذي يحدد ما يتخذه مجلس الأمن من أعمال في حال تهديد السلم أو الإخلال به أو وقوع عمل من أعمال العدوان.

والتساؤل الذي يطرح نفسه هل يتم التعامل مع كل ما يهدد السلم والأمن الدوليين وفقاً للفصل السابع من الميثاق؟

الإجابة هي أن الأمر يعتمد على ظروف كل قضية، إن رد فعل مجلس الأمن إذا ما تعرض السلم الدولي لأي تهديد يتراوح ما بين المزاوغة والإدانة الشفوية والتحذير والوساطة وفرض العقوبات الاقتصادية، والإغاثة عن طريق المساعدات الإنسانية، والإجراءات العسكرية وتتدخل بذلك عدة عوامل في تحديد رد الفعل، ومباركة الدولة الدائمة العضوية، فمجلس الأمن لا يمكن أن يتخذ أي خطوة دون موافقة هذه الدول وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية.

وتنظر هذه الدراسة إلى أن مجلس الأمن لم يسر على قاعدة مطردة في سعيه لأداء وظيفته المنصوص عليها في الفصلين السادس والسابع من أجل تسوية المنازعات وإقرار السلم والأمن وإنما لجأ إلى آليات مبتكرة لخدمة لمصالح وأهداف الولايات المتحدة الأمريكية.

⁽¹⁾ عبدالمنعم المشاط، "الأمم المتحدة ومفهوم الأمن الجماعي"، السياسة الدولية، العدد 34، (نوريل: 1986)، ص 93

ولكن، هل كل ما يصدر عن مجلس الأمن يعتبر قراراً شرعياً؟ وهل يتصرف مجلس الأمن دون رقابة؟ أي ما هي شروط شرعية قرارات مجلس الأمن؟ ويحدد الباحثون شروطاً شرعية لقرارات مجلس الأمن فيما يلي⁽¹⁾:-

1. التقيد بأهداف مجلس الأمن والتي حددها الميثاق.
2. الالتزام بالاختصاصات الخاصة بمجلس الأمن.
3. ضرورة التقيد بالقواعد الإجرائية.
4. خضوع تنفيذ قرارات مجلس الأمن لإشراف ورقابة الأمم المتحدة.

وهذا يعني أن أي قرار لا يأخذ في حسبان هذه الشروط أو لا يتفق معها، يعتبر قراراً غير شرعي، وبالتالي فهو لا يسعى لتحقيق أهداف الأمم المتحدة، وإنما يسعى لتحقيق أهداف إحدى الدول الأخرى، وهذا ما حدث خلال حربي الخليج الأولى والثانية، حيث جاءت قرارات مجلس الأمن بصدد الحريين وتدابيرهما متوافقة مع أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط.

وأخيراً فقد تم تطبيق التصور الخاص بمفهوم الأمن الجماعي في بعض الحالات بأسلوب مخالف لمضمون الميثاق، وذلك بسبب سياسة الدول الكبرى الساعية لتحقيق مصالحها وأهدافها وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية بالذات بعد أن تفردت بقيادة النظام الدولي في مطلع التسعينات على أثر إنهيار الإتحاد السوفييتي.

⁽¹⁾ حسام هندي، "مدى التزام مجلس الأمن بقواعد الشرعية الدولية: نظرة وعية مستقبلية"، السياسة الدولية، العدد 117، يوليو، 1994، ص 99 - 103، وأيضاً نائقة عبدالجل، مرجع سبق ذكره، ص 78 - 80، وأيضاً حسام هندي، حدود سلطة مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العالمي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص 143 - 158.

المبحث الثاني

أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط

تعتبر منطقة الشرق الأوسط أكثر مناطق العالم أهمية، وذلك لعدة اعتبارات مهمة منها الأهمية الاقتصادية لهذه المنطقة والتي تتمثل في كونها المورد الأكبر للنفط سواء من حيث الإنتاج أو الاحتياطي، علاوة على أهميتها الاستراتيجية المتمثلة في موقعها الجغرافي، لذلك فقد احتوت على مصالح متشابكة ومتعارضة للقوى الكبرى في النظام الدولي، وأصبحت بؤرة تركيز ومحط أنظار، بل وغالباً مسرح نشاط هذه القوى، والتي جعلتها هدفاً من أهدافها.

وبخروج الولايات المتحدة من الحرب العالمية الثانية كدولة قوية في النظام العالمي. رأت في منطقة الشرق الأوسط منطقة حيوية تحتوي على مصالح وأهداف كبيرة ونامية، وطرحته بالتالي في سبيل تحقيق تلك الأهداف أطراً مختلفة.

فقد عبر ترومان عن تلك الأهمية في أبريل 1946 بقوله "إن منطقة الشرق الأوسط تعد منطقة اقتصادية واستراتيجية في آن واحد، ولكل دولة كبيرة أو صغيرة مصالح شرعية في هذه المنطقة، وأن الأمم المتحدة لها الحق في الحفاظ على سيادة دول هذه المنطقة"⁽¹⁾. وعبر كذلك أيزنهاور عن ذلك بقوله "ليست هناك منطقة استراتيجية مهمة أكثر من منطقة الشرق الأوسط"⁽²⁾. وعبر جورج سينكو "مساعد وزير الخارجية الأمريكية لشؤون الشرق الأوسط في زمن إدارة نيكسون" في تقرير قدمه أمام اللجنة الفرعية للشؤون الخارجية في صيف 1973 عن حجم الاهتمام الأمريكي بالمنطقة قائلاً: "أنها منطقة تمتلك فيها مصالح سياسية واستراتيجية واقتصادية خطيرة جداً"⁽³⁾.

ويكاد يكون هناك إتفاق بين غالبية الباحثين حول أن الاهتمام الأمريكي الاستراتيجي والسياسي بهذه المنطقة لم يحدث إلا بعد الحرب العالمية الثانية. رغم أن هذا الاهتمام قد بدأ في القرن التاسع عشر على شكل نشاطات تبشيرية وتعليمية وخيرية واقتصادية⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ جمال محطى عدنان السلطان، الاستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط 1979 - 2000، (عمان: دار النشر والتوزيع، 2002)، ص 355.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص 355.

⁽³⁾ عبدالرحمن محمد النعيمي، الصرع على الخليج العربي، الطبعة الثانية، (بيروت: دار المنثور الأدبية، 1994)، ص 59.

⁽⁴⁾ مروان بجيري، "السياسة الأمريكية والشرق الأوسط: من ترومان إلى كينجسبرج"، في: السياسة الأمريكية والعرب، قالة: ضمان سلامة والخزون، الطبعة الثالثة، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1991)، ص 149.

ويمكن بالتالي أن نخلص إلى مجموعة من العوامل لعبت دوراً مهماً في تحديد أهداف الولايات المتحدة في المنطقة وتطور الاهتمام الأمريكي بالمنطقة وهي⁽¹⁾:

- 1- الأهمية المتزايدة للمنطقة بالنسبة لأمريكا من الناحيتين الاقتصادية والاستراتيجية.
- 2- العلاقة الأمريكية - الإسرائيلية الخاصة وتحول النشاط اليهودي خلال الحرب العالمية الثانية إلى الولايات المتحدة.
- 3- اعتبار الولايات المتحدة زعيمة العالم الحر، بعد بداية التدهور في موقف فرنسا وإنجلترا.

4- تصاعد الحرب الباردة والصراع العالمي مع الإتحاد السوفييتي.

أدت تلك العوامل التي تبلور أهداف ومصالح للولايات المتحدة الأمريكية في الشرق الأوسط، وتبعت الأساليب المستخدمة لتحقيق تلك الأهداف.

ويكاد يكون هناك إجماع بين معظم الباحثين حول الأهداف والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط والتي يمكن توضيح أهم ملامحها في النقاط التالية⁽²⁾:

أ. تأمين حصول الولايات المتحدة والغرب على النفط العربي بسعر مقبول (بالنسبة لهم).

(1) جمال عبدالجواد، "المصالح الاستراتيجية في الوطن العربي"، في الوطن العربي والولايات المتحدة الأمريكية، تحرير: هالة سعودي، (القاهرة: معهد للبحوث والدراسات العربية، 1996)، ص 25 - 26. ولأيضاً ممنوح محمود مصطفى منصور، الصراع الأمريكي السوفييتي في الشرق الأوسط، (القاهرة: مكتبة منبجول، 1995)، ص 85. ولأيضاً جمال مصطفى عبدالله السلطان، الاستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 47. ولأيضاً علي الدين هلال، أمريكا والوحدة العربية 1945 - 1982، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1989)، ص 62.

(2) تم تحديد أهداف الولايات المتحدة وتطوير الاهتمام الأمريكي وفقاً لما تم الإشارة إليه في المراجع التالية:

(1) فواز جرجس، السياسة الأمريكية تجاه العرب كيف تصنع؟ ومن يصنعها؟، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998) ص 14.

(2) حافظ بوجمار، الصراع الدولي على النفط العربي، (بيروت: بيسان للنشر والتوزيع والاعتناء، 2000)، ص 309.

(3) شفيق المصري، الثقل العالمي للحديد ملاح ومخاطر، (بيروت: دار العلم للملايين، 1992) ص 53 - 54 - 71.

(4) بروس كوينولم، سياسة الولايات المتحدة في منطقة الخليج الفارسي، ت: محمد شاكر مضع، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1989)، ص 71.

(5) مايكل بالمر، حرب الخليج: تاريخ توسع الدور الأمريكي في الخليج العربي 1833 - 1992، ت: نبيل زكي، (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1992)، ص 105.

(6) عبدالله عبدالحسن السلطان، الحزب الأحمر والصراع العربي الإسرائيلي: التقنين بين إسرائيليين، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1984)، ص 108 - 109.

(7) محمد عبدالعزیز ربيع، صنع السياسة الأمريكية والعرب، (عمان: دار الفكر للنشر والتوزيع، 1990)، ص 190 - 193.

(8) غازي رباحه، الولايات المتحدة والإتحاد السوفييتي والصراع في الشرق الأوسط 1967 - 1987، (عمان: دار الفكر للنشر والتوزيع، 1990)، ص 170 - 193.

(9) نظام شرقي، أمريكا والغرب: السياسة الأمريكية في الوطن العربي في القرن العشرين، (تشن: رياض الريس للكتب والنشر، 1990) ص 653 - 654.

(10) أحمد فخر، الاستراتيجيات العسكرية والشرق الأوسط، لورق: الشرق الأوسط، العدد 10، (مارس: 1991)، ص 63.

(11) زهير شكر، السياسة الأمريكية في الخليج العربي "مبدأ كثرير"، (بيروت: معهد الإباء العربي، 1982)، ص 64 - 65.

(12) سمير مرقس، الاستراتيجية الأمريكية: ثلاثية القوة والنفوذ، (موقف من الشرق الأوسط - لعمرك)، في العنوان على لعمرك خريطة ولزومة، مستطال 1، مرجع سبق ذكره، ص 36.

(13) فولاذ نهر، الشرق الأوسط المحتد في الفكر السياسي الأمريكي، تريبات 10، (بيروت: مركز دراسات الاستراتيجية والتوثيق، 2000)، ص 34 - 35.

(14) عطالله محمد زهرة، التفاق التحالف الاستراتيجي الإسرائيلي الأمريكي، المستقبل العربي، العدد 63، (مايو: 1984) ص 18 - 19.

(15) كلوفيس مقصود، السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط، المستقبل العربي، العدد 207، (مايو: 1996)، ص 57.

(16) جمال عبدالجواد، مرجع سبق ذكره، ص 24 - 30.

(17) هالة سعودي، "الوطن العربي والولايات المتحدة: الفرص والتحديات"، في: الوطن العربي والولايات المتحدة الأمريكية، مرجع سبق ذكره، ص 217.

ب. إبقاء إسرائيل قوية والمحافظة على أمنها واستقرارها.

ت. منع أي قوة عالمية أو إقليمية من السيطرة على الشرق الأوسط (الاتحاد السوفييتي سابقاً - العراق إيران).

وإذا قمنا بفصل في تلك الأهداف بين "المصالح" - المعنى المحدد للكلمة - وبين وسائل تحقيق تلك المصالح، لتبين لنا أن أهداف ومصالح الولايات المتحدة في الشرق الأوسط تنقسم إلى مصلحتين أساسيتين⁽¹⁾:

الأولى: أهداف ومصالح اقتصادية: - ترتبط بحاجة الولايات المتحدة الحيوية والمتصاعدة لنفط الشرق الأوسط، وبالتالي تأمين تدفقه وضبط أسعاره والتحكم فيها.
الثانية: أهداف ومصالح سياسية وأمنية، وتنقسم بدورها إلى هدفين:-

أ. يدور حول منع أي قوة من السيطرة على الشرق الأوسط، وتمثل في مواجهة وإحتواء الاتحاد السوفييتي (سابقاً) ثم بعد إنهيار الاتحاد السوفييتي منع سيطرة أي قوة إقليمية على المنطقة والمحافظة على استقرارها.

ب. يدور حول تلاقي مصلحة الولايات المتحدة مع الكيان الإسرائيلي، وخدمة كل منهما لمصلحة الآخر، مما يتطلب الحفاظ على أمن وتفوق إسرائيل.

ويمكن القول أن هناك شبه إجماع واتفاق على هذه الأهداف والمصالح بين جميع الرؤساء الأمريكيين بالرغم من تباين السياسات والوسائل التي اتبعها كل من هؤلاء الرؤساء لتحقيق تلك الأهداف، والتغيير كان في الأساليب دون الأهداف، فهدف المحافظة على تأمين النفط وضبط أسعاره ظل من ثوابت السياسة الخارجية الأمريكية. واتساقاً مع ما سبق يمكن تقسيم أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط إلى هدفين: أهداف ومصالح اقتصادية، وأهداف ومصالح سياسية وأمنية.

أولاً: الأهداف والمصالح الاقتصادية:

يعتبر النفط أهم الأهداف والمصالح الأمريكية الاقتصادية في الشرق الأوسط، فقد ظل النفط هاجساً مسيطرأ على مجمل العلاقات الاقتصادية الأمريكية بالشرق

⁽¹⁾ جمال مصطفى عبدالله السلطان، الاستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 38 - 39 - 170 - 171 - 401 - 412. وأيضا عبدالمنعم سعيد، "العلاقات الأمريكية العربية: الماضي والحاضر والمستقبل"، المستقبل العربي، العدد 118، (ديسمبر 1988)، ص 243. وأيضا أسامة الغزالي حرب، الاستراتيجية الوحيدة الأمريكية تجاه الخليج العربي: مصالح ثابتة وسياسات متغيرة، في السياسة الأمريكية والعربيين مرجع سبق ذكره، ص 243.

الأوسط، وبالتالي فإن السياسة الخارجية الأمريكية تسعى إلى تأمين تدفق نפט الشرق الأوسط، وضبط أسعاره والتحكم فيها، فالنفط أهم محاور الصراع بين الدول في مناطق وجوده، فأهمية النفط تتزايد باستمرار ويزداد الصراع من أجله. ويعتبر النفط الهاجس الأكبر لدى الولايات المتحدة الأمريكية، والسيطرة عليه من المصعب إلى العائدات، فهو الحافز الأول لاهتمام الولايات المتحدة بمنطقة الشرق الأوسط، خصوصاً بعد تضاؤل إنتاجها النفطي.

ويعود الاكتشاف الأول للنفط إلى عام 1855، عندما نجح الأمريكي "إيدن دريك" في استخراج من باطن الأرض، وذلك عندما قام بحفر أول بئر في ولاية بنسلفانيا بلغ عمقه سبعين قدماً. أما اكتشاف النفط في الشرق الأوسط، فكان في بداية عام 1908 عندما تم استخراج من مسجد سليمان في إيران وكانت البلاد العربية تحت حكم الأتراك مما جعل حصول الشركات على الامتيازات النفطية أمراً سهلاً⁽¹⁾.

وقد ارتبطت السياسة الأمريكية بالنفط العربي، وذلك انطلاقاً من الدور الجوهري الذي قامت به شركاتها الكبرى في التنقيب عن النفط واستهلاكه، ومن هنا سعت واشنطن لأخذ مكان لها في منطقة الشرق الأوسط، ومن هنا اعتبر الاهتمام بالنفط في منطقة الشرق الأوسط البداية الحقيقية لقيام الولايات المتحدة الأمريكية بتبني سياسة خاصة تجاه المنطقة.

وبالرغم من أن الولايات المتحدة سعت في ذلك الوقت للحصول على الامتيازات النفطية إلا أنه لم يكن رائدها الأول هو تدفق النفط، فهي لم تكن في ذلك الوقت بحاجة إلى نفط الشرق الأوسط، إنما كان هدفاً هو استثمار رأس المال لأنها كانت تعاني من تكديس رؤوس الأموال وضيق مجالات العمل والأزمات المتعاقبة⁽²⁾.

وفي أعقاب الحرب العالمية الأولى وما نتج عنها من تناقص في احتياطات البترول الأمريكية بدأ الاهتمام الأمريكي بمنطقة الشرق الأوسط يكتسب أبعاداً جديدة، وفي هذه الفترة كانت بريطانيا تسعى من أجل حرمان الشركات الأمريكية البترولية من الامتيازات البترولية في الشرق الأوسط، مما دفع الولايات المتحدة إلى فرض ما سمي في ذلك الوقت بسياسة "الباب المفتوح" على بريطانيا وشركاتها، والتي تم الاتفاق عليها

⁽¹⁾ عززي ربيع، الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي والصراع في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 71.
⁽²⁾ صلاح قنديل، الثورات السياسية في الخليج العربي من بداية التسعينات حتى أزمة 1990-1991، (القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية، 1991)، ص 314.

كجزء من صكوك الانتداب التي حصلت عليها كل من بريطانيا وفرنسا بعد الحرب العالمية الأولى للسيطرة على الدول العربية، والذي يشترط تبني تلك الدول "المنتدبة" سياسة الباب المفتوح في الأمور الخاصة بالتجارة، وخاصة أعمال التنقيب عن النفط ومصادر الثروة الطبيعية، ورغم أن بريطانيا كانت ترفض إلا أن إصرار وزارة الخارجية الأمريكية على هذه السياسة جعل بريطانيا تعترف بالمشاركة الأمريكية في امتيازات بترول تلك المنطقة⁽¹⁾.

وقد نجحت الشركات الأمريكية في الحصول على جملة من الامتيازات لاستغلال البترول أهمها⁽²⁾:

- امتياز نفط المملكة العربية السعودية عام 1932 لمدة 66 سنة.

- امتياز نفط الكويت عام 1933 لمدة 75 سنة بالمنصفة مع شركة بريطانية.

- امتياز نفط البحرين عام 1930.

- امتياز نفط المنطقة المحايدة عام 1947 لمدة 60 سنة.

وبإقتراب إنتهاء الحرب العالمية الثانية، وتدهور قوة بريطانيا وفرنسا، وبروز الولايات المتحدة كقطب عالمي ازداد الاهتمام الأمريكي بالنفط في الشرق الأوسط، إلى الحد الذي جعل الرئيس الأمريكي "روزفلت" يتجه وهو مريض ليقابل "الملك عبدالعزيز آل سعود" معلناً عن بداية الاهتمام الحيوي بنفط هذه المنطقة⁽³⁾. وقد أعلن الرئيس الأمريكي في 16 أبريل 1946 عن الاهتمام الأمريكي بالنفط قائلاً: "المنطقة تحوي ثروات طبيعية واسعة فهي تقع عبر أهم المناطق الاستراتيجية للخطوط الجوية والمواصلات البحرية فهي منطقة ذات أهمية اقتصادية واستراتيجية كبيرة مليئة بالدول غير القادرة على الدفاع عن نفسها"⁽⁴⁾.

وحتى نعرف فائدة النفط بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية يتطلب ذلك أن نعرف أولاً نسبة الإنتاج والاحتياطي الموجودة لدى دول الشرق الأوسط، وثانياً معرفة الاحتياجات النفطية لأمريكا ودول العالم الأخرى من نفط الشرق الأوسط "الواردات".

(1) محمد عبدالعزيز ربيع، صنع السياسة الأمريكية والعرب، مرجع سبق ذكره، ص 177.

(2) زهير شكر، السياسة الأمريكية في الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 26.

(3) أحمد يوسف أحمد، تأثير الثروة النفطية على العلاقات السياسية الأمريكية، (القاهرة: دار المستقبل العربي، 1985)، ص 119.

(4) غلزي ربيع، الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي والصراع في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 23.

ويتركز النفط الشرق الأوسطي في دول الخليج العربي وإيران، حيث يشكل احتياطي النفط في بلدان منطقة الخليج 65% من مجمل الاحتياطي العالمي. وبإحصائيات عام 1980 يسيل يوميا 20 مليون برميل من نفط الخليج من أصل 50 مليون برميل يستهلكها العالم في البلدان الرأسمالية والبلدان التابعة لها من مختلف مناطق العالم⁽¹⁾.

وتعتبر السعودية على رأس هذه الدول من حيث الإنتاج والاحتياطي حيث قدر احتياطيها بـ 262,8 مليار برميل (نحو 24,6%) من جملة الاحتياطي العالمي لعام 2001، وتأتي كل من العراق والكويت والإمارات وإيران في المرتبة الثانية بعد السعودية وقدر احتياطي كل دولة من هذه الدول 100 مليار برميل في عام 1993 وتحتوي هذه الدول على أكبر الحقول النفطية، إن إجمالي الاحتياطي من النفط في هذه الدول بالإضافة إلى قطر وعمان، يصل إلى أكثر من 700 مليار برميل، أي 70% من إجمالي الاحتياطي النفطي العالمي الذي يقدر بحوالي 1000 مليار برميل، ولاشك أن هذا الاحتياطي النفطي قد جعل هذه الدول من أكثر دول العالم إنتاجاً وتصديراً للنفط، وقد بلغ إنتاجها النفطي 17 مليون برميل يوميا (أي 74% من إجمالي إنتاج أوبك)، وتتصدر السعودية قائمة الدول المصدرة للنفط فهي تعتبر الأولى من حيث الإنتاج والتصدير والاحتياطي⁽²⁾.

ومن هنا يتضح مدى الأهمية التي يحتلها النفط الخليجي في الأسواق الدولية، وبالتالي ضرورة ضمان تدفقه الحر إلى الدول الكبرى، وعدم ترك الفرصة لأي دولة للتحكم فيه والسيطرة عليه سواء كانت قوى عالمية أو إقليمية.

ويحتوي العراق وحده على احتياطات نفطية هائلة تبلغ أكثر من 112 مليار برميل أو نحو 11% من الاحتياطات العالمية المؤكدة من النفط، وهو يحتل المرتبة الثانية عالمياً بعد المملكة العربية السعودية، ويبلغ احتياطيه النفطي قدر احتياطات منطقة بحر قزوين مرتين ونصف⁽³⁾.

⁽¹⁾ أمين هويدي، لعبة الأمد في الشرق الأوسط: "نحن وأمريكا وإسرائيل"، الطبعة الثانية، (القاهرة: دار المستقبل العربي، 1990)، ص 66.

⁽²⁾ عبدالخالق عثمان: "النظام الإقليمي الخليجي"، السياسة الدولية، العدد 114، (أكتوبر: 1993) ص 38 - 39. وأيضا حسن لو طالب وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي 2002 - 2003، (القاهرة: مركز الدراسات الاستراتيجية والسياسية بالأهرام، 2003)، ص 123.

⁽³⁾ أحمد السيد النجار، الامداد الاقتصادية للغزو الاستعماري الأمريكي للعراق، في العدوان على العراق خريطة أزمة ومستقبل أمة، مرجع سبق ذكره، ص 159.

ويبلغ حجم الإنتاج الخليجي نحو 30% من الإنتاج العالمي، وتأتي السعودية على رأس قائمة الدول العربية إنتاجاً والتي تنتج 8,8 مليون برميل في اليوم أي (11,6% من الإنتاج العالمي) في حين يأتي العراق في المرتبة الثانية عربياً بحجم إنتاج 2,4 مليون برميل يومياً (قبل الغزو الأمريكي له)⁽¹⁾ وفيما يلي خريطة لأهم القوى النفطية في العالم:

جدول رقم (1) (أهم القوى النفطية في العالم حتى عام 2002)

| نسبة المساهمة العالمية (%) | حجم الإنتاج (مليون برميل يوميا) | نسبة المساهمة العالمية (%) | الاحتياطيات النفطية (بالمليار برميل) | |
|----------------------------|---------------------------------|----------------------------|--------------------------------------|------------------|
| 11,8 | 8,8 | 24,4 | 261,8 | السعودية |
| 3,3 | 2,4 | 10,7 | 112,5 | العراق |
| 3,2 | 2,4 | 9,3 | 97,8 | الإمارات |
| 2,9 | 2,1 | 9,2 | 96,5 | الكويت |
| 5,1 | 2,7 | 8,5 | 89,7 | إيران |
| 9,8 | 7,7 | 2,9 | 30,4 | الولايات المتحدة |
| 9,7 | 1,7 | 4,6 | 48,6 | روسيا |
| 4,9 | 3,4 | 7,4 | 77,7 | فنزويلا |
| 1,9 | 1,4 | 2,8 | 29,5 | ليبيا |
| 4,9 | 3,6 | 2,6 | 26,9 | المكسيك |
| 4,9 | 3,3 | 2,3 | 24 | الصين |
| 2,9 | 2,1 | 2,3 | 24 | نيجيريا |
| 4,5 | 3,4 | 0,9 | 9,4 | النرويج |
| 1,8 | 1,6 | 0,9 | 9,2 | الحزفر |
| 3,6 | 2,8 | 0,6 | 6,6 | كندا |
| 3,3 | 2,5 | 0,5 | 4,9 | بريطانيا |
| 30 | 22,2 | 65,3 | 685,6 | الشرق الأوسط |
| 40,7 | 30,2 | 87 | 818,8 | منظمة الأوبك |
| 100 | 74,5 | 100 | 1.050 | العالم |

المصدر: خليل المنفى، "دور النفط في الأزمة العراقية الأمريكية"، سياسة دولية، العدد 151، (يناير: 2003)، ص 42.

ويتمتع النفط الخليجي بالإضافة إلى ميزة وفرة الاحتياطي والإنتاج بمميزات تجعله يتفوق على باقي المنتج من الدول الأخرى، فهو يتمتع بميزة مزدوجة وهي طاقة إنتاج مرتفعة على المدى الطويل مع القدرة على زيادة نسبة الإنتاج بنسبة كبيرة، وتمتلك أيضاً دول الخليج مزايا نسبية في الإنتاج والتسعير⁽²⁾. وبالإضافة إلى ذلك يتمتع بمزايا نسبية أخرى هي⁽³⁾:

أ. انخفاض تكاليف إنتاج البترول في الشرق الأوسط بسبب ارتفاع معدلات الإنتاج وقلة العمق للأبار وانخفاض النفقات في البحث.

(1) خليل المنفى، "دور النفط في الأزمة العراقية - الأمريكية"، سياسة دولية، العدد 151، (يناير: 2003)، ص 34.

(2) حمد عبدالعزيز الكواري، حل المعارك والتسويات، مرجع سبق ذكره، ص 153.

(3) متزوج محمود مصطفى منصور، الصراع الأمريكي الصيني في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 57.

ب. إنخفاض الأسعار المعلنة لبترول الشرق الأوسط بالمقارنة بأسعار بترول الكاريبي وغيره.

ج. ميزة النوعية، إذ أن الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ينتجان خامات خفيفة ومتوسطة وثقيلة وهذه الأنواع تتناسب مع الأسواق المختلفة.

د. قرب حقول بترول الشرق الأوسط من الأسواق العالمية.

كل هذه المميزات تجعل من نפט الشرق الأوسط يكتسب أهمية نسبية كبيرة كمصدر للطاقة تعتمد عليه جميع دول العالم المختلفة، وتتأثر به الأسواق العالمية للنפט، من هنا تسعى إلى ضمان تدفقه واستقرار أسعاره بمستوى يناسب تلك الدول. وتزداد أهمية النפט إذا نظرنا إلى استهلاك دول العالم الصناعية لهذا النפט، فقد ازداد الطلب العالمي على نפט الشرق الأوسط زيادة كبيرة مع مرور الوقت بالرغم من استحداث مصادر بديلة للطاقة. وحتى أواخر الستينيات كانت الولايات المتحدة تسد احتياجها من النפט من الإنتاج المحلي (بنسبة 80%) وتستورد نسبة 20% الباقية، ولكن هذه النسبة تغيرت بالتدريج، فقد ازدادت في مطلع عام 1972، حيث ازدادت الواردات الأمريكية من النפט خلال الشهور الثلاثة الأولى بنسبة 98,7%، وفي عام 1973 ازدادت الحاجة للاستيراد بنسبة كبيرة، نتيجة انخفاض الإنتاج المحلي من النפט 9,4 مليون برميل يومياً عام 1972 إلى 9,1 مليون برميل يومياً عام 1973 أي بنسبة 2,8% بينما ازداد معدل الاستهلاك بنسبة 8% في مطلع عام 1976 ارتفعت نسبة الواردات النفطية إلى 33% وتساعدت في ديسمبر من العام نفسه نتصل إلى 40% من المستهلك محلياً وفي عام 1977 وفر النפט المستورد 42% من احتياجات أمريكا النفطية⁽¹⁾.

أما البلدان الصناعية الأوروبية فقد تزايد استهلاكها النفطي من 7,3 مليون برميل يومياً عام 1950 ليصل إلى 26,6 مليون برميل يومياً عام 1979، كما ارتفع استهلاك اليابان من 0,7 مليون برميل يومياً عام 1950 ليصل إلى 7,7 مليون برميل رغم الجهود التي بذلتها هذه الدول لترشيد استخدام الطاقة وتخفيض الزيادة السنوية، لذلك نرى إن ارتفاع نسبة استيراد النפט من الخليج من 58,9% من مجمل استهلاكها النفطي عام 1964 إلى نسبة 64,8% من الاستهلاك النفطي عام 1977. وتتزايد أهمية

⁽¹⁾ أحمد يوسف أحمد، تأثير الثورة النفطية على العلاقات السياسية العربية، مرجع سبق ذكره، ص 100

النفط لأوروبا الغربية بزيادة نسبة استهلاكه عن بقية مصادر الطاقة من 24.5% في عام 1964 إلى 40% في عام 1977⁽¹⁾.

وإذا نظرنا إلى معدل استهلاك الطاقة نرى أنه خلال الفترة الممتدة من 1967 - 1977 إزداد معدل الاستهلاك بمعدل متوسط يبلغ 3,6 سنوياً، وفي الولايات المتحدة الأمريكية إزداد معدل الاستهلاك بمعدل 2,4% أما في أوروبا الغربية إزداد بمعدل 2,5% في حين إزداد في اليابان بمعدل 6,2%⁽²⁾.

ويبين الجدول التالي نسبة الزيادة في الواردات الأمريكية من نفط الشرق الأوسط في الفترة 1970 - 1979.

جدول رقم (2) نسبة الواردات الأمريكية من نفط الشرق الأوسط 1970 - 1979.

| الواردات بالمئة | السنة |
|-----------------|-------|
| 12,8 | 1970 |
| 20,3 | 1971 |
| 19,2 | 1972 |
| 24,7 | 1973 |
| 28,5 | 1974 |
| 27,5 | 1975 |
| 35,2 | 1976 |
| 37,7 | 1977 |
| 36,1 | 1978 |
| 36,5 | 1979 |

المصدر: زهير شكر، سياسة الأمريكية في الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 21

ويتبين من خلال الجدول السابق تزايد نسبة الاعتماد على نفط الشرق الأوسط خلال الفترة 1970 - 1979، مما يظهر حاجة الولايات المتحدة الأمريكية إلى ضرورة ضمان تدفق هذا النفط وعدم إنقطاعه عنها آنذاك، حتى أصبح هذا التدفق مصلحة وهدفاً حيويًا بسبب ارتباط نمو الاقتصاد الأمريكي بذلك النفط.

وفي ظل زيادة الطلب الأمريكي على النفط تضمن تقرير أعده مكتب الميزانية التابع للكونجرس الأمريكي سيبينو (CBO) في مايو 1980، متوقفاً تصاعد الواردات النفطية الأمريكية من نفط الخليج إلى 10,1 مليون برميل يومياً في عام 1985، وإلى 11,3 مليون برميل في عام 1991، مما كان يعني أن واردات أمريكا النفطية في عام

⁽¹⁾ عبدالرحمن محمد النعيمي، الصراع الدولي على الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 27. ولأيضاً أمين هويدي، مرجع سبق ذكره، ص 66

⁽²⁾ زهير شكر، السياسة الأمريكية في الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 28.

1985 سوف توفر 52% من مجموع حاجات أمريكا النفطية، و 57% في عام 1995⁽¹⁾.

وقد كان اعتماد الولايات المتحدة في الثمانينات على نفط الخليج أقل بكثير من اعتماد أوروبا الغربية و اليابان، فعلى سبيل المثال استوردت الولايات المتحدة عام 1980 29.4% من وارداتها النفطية من نفط الخليج بينما كان نصيب ألمانيا 42.4%، أما نصيب فرنسا من استيراد نفط الخليج فقد كان 73.7%، واليابان 66.2% ولكن انخفاض هذه النسبة لدى الولايات المتحدة لا يقلل من أهمية نفط الخليج بالنسبة لها، وكان من المتوقع آنذاك أن يتصاعد اعتماد الولايات المتحدة على النفط في التسعينات والذي كان من المتوقع أن يمثل النفط المستورد 57% من مجمل استهلاك الولايات المتحدة⁽²⁾. وتوقع جون "كلي" مساعد وزير الخارجية الأمريكي لشئون الشرق الأوسط سابقاً أن الخليج سيزود الولايات المتحدة في عام 2000 بنسبة 37% من وارداتها النفطية⁽³⁾.

وتوقعت خطة الطاقات للسنوات 1990 - 2010 والتي قدمها الرئيس الأمريكي جورج بوش في فبراير 1991، أن يصل معدل الاعتماد على النفط في الولايات المتحدة إلى 60% عام 2000، و 80% عام 2030⁽⁴⁾.

ومن هنا نفهم الاهتمام الأمريكي بنفط الخليج العربي، واعتباره أحد المقومات الحيوية للأمن القومي الأمريكي. فالبرغم من أن نسبة الاستيراد الأمريكي من النفط تقل عن الدول الأوروبية إلا أن اهتمامها بتأمينه أكثر، ويفسر هذا بأنها تريد التحكم في اقتصادات البلدان الأوروبية الصناعية من خلال تأمينها للنفط والذي يدفعها إلى دخول الحروب من أجل ذلك.

وللتأكيد على أهمية تدفق بترول الشرق الأوسط للولايات المتحدة، فإننا نعود إلى ما جاء في أحد تقارير لجنة الميزانية بالكونجرس الأمريكي والذي ورد فيه: "أن حرمان الولايات المتحدة من بترول السعودية وحده لمدة عام واحد سيترتب عليه انخفاض إجمالي الناتج القومي الأمريكي بمقدار 272 بليون دولار، وارتفاع معدل

(1) أحمد يوسف أحمد، تأثير الثروة النفطية على العلاقات السياسية العربية، مرجع سبق ذكره، ص 100

(2) زهير شكر، السياسة الأمريكية في الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 20.

(3) آلان غريش ودومينيك بيدال، الخليج منذ فتحه لفتح حرب معنة، د: إبراهيم العريس، (معرض: دار قرطبة للنشر والتوثيق والأبحاث وشركة الأرض للنشر المسحودة، 1991)، ص 13.

(4) جمال معظني عذانه السلطان، الاستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص ص 53 - 51.

البطالة في الاقتصاد الأمريكي بنسبة 2%، فضلاً عن ارتفاع معدل التضخم ولعل ذلك ما يؤيد صحة القول بأنه لا توجد دولة من دول العالم تعدل المملكة العربية السعودية من حيث الأهمية الاستراتيجية والاقتصادية بالنسبة للولايات المتحدة⁽¹⁾.

وقد تضاعفت الواردات الأمريكية من النفط السعودي خلال الفترة من 1985 إلى 1989 (245 مليون برميل يومياً، أي 5% من صادرات النفط السعودي) وارتفعت وارداتها من العراق ارتفاعاً ملحوظاً حيث بلغت 50000 برميل يومياً، أي أن السعودية والعراق كانت مصدر 25% من واردات أمريكا النفطية، وإذا قمنا بمراجعة التقديرات الخاصة بالاحتياجات الأمريكية من النفط خلال التسعينيات والاعتماد الأوربي على نفط الخليج، لرأينا ما يمثله النفط في الخليج كأحد الأهداف الاستراتيجية للسياسة الخارجية الأمريكية خلال الثمانينات. فالتقديرات وضحت أن الولايات المتحدة آنذاك سوف تستورد ثلثي استهلاكها النفطي من الخليج بنهاية التسعينيات، كذلك توضح مراجعة واردات الدول الأوروبية من نفط الخليج، ففي عام 1988 على سبيل المثال حصلت الدول الأوروبية على حوالي 44% من احتياجاتها من النفط من منطقة الشرق الأوسط وبلغت هذه النسبة خلال الأعوام 1990 - 1996 إلى 40%⁽²⁾.

ويفهم مما سبق أن أهمية نفط الشرق الأوسط تزداد بالنسبة للولايات المتحدة مع مرور الزمن ويرجع ذلك إلى عدد من الأسباب هي⁽³⁾:

1. أن النفط سيبقى وسيظل يحتل في المستقبل (وليكن حتى عام 2020) أعلى مرتبة في مصادر الطاقة، وستظل جميع البدائل الأخرى غالية الثمن، وسيستغرق إنتاجها بسعر اقتصادي وقتاً طويلاً.

2. انخفاض معدل الإنتاج الأمريكي من النفط والذي يعود إلى سببين هما:

أ. جفاف بعض الآبار النفطية.

ب. رغبة الولايات المتحدة في عدم استنفاد الاحتياطي النفطي الاستراتيجي والاعتماد على النفط المستورد.

⁽¹⁾ صندوق مصطلحي منصور، الصراع الأمريكي السوفيتي في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 79
⁽²⁾ ودودة بهران، "الاستمرارية والتغير في سياسة القوتين الأعظم تجاه الصراع الإسرائيلي في الثمانينات" الفكر الاستراتيجي العربي، العدد 36 (إبريل: 1991) ص 128. وأيضاً فتحي العقيقي: الخليج العربي النزاعات السياسية وحروب التغيير الاستراتيجي، مرجع سبق ذكره، ص 53
⁽³⁾ سياسة الغاز في حرب، الاستراتيجية الأمريكية تجاه الخليج العربي، مصالح ثابتة وسياسات متغيرة، في السياسة الأمريكية والعرب، مرجع سبق ذكره، ص 243 - 244. وأيضاً زهير شكر، السياسة الأمريكية تجاه الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 20 - 25. وأيضاً صندوق محمود مصطلحي منصور، الصراع الأمريكي السوفيتي في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 56 - 57. أيضاً عازي وبهله، الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي والصراع في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 77 - 79.

3. تقليص كندا وفنزويلا وبقية الدول المنتجة للنفط من صادراتها النفطية إلى الولايات المتحدة حفاظاً على ثرواتها الطبيعية.

4. انخفاض صادرات الاتحاد السوفييتي (سابقاً) والصين نتيجة زيادة الاستهلاك الداخلي وتناقص معدلات الإنتاج، مع بقاء منطقة الخليج تزداد أهمية في الإنتاج العالمي للنفط حالياً ومستقبلاً.

لذلك يبقى النفط هدفاً ومصصلحة أمريكية في سياستها تجاه الشرق الأوسط لذلك ستظل تسعى إلى ضمان تدفقه إلى الولايات المتحدة والتحكم في أسعاره.

ويعتقد الباحث أن الولايات المتحدة الأمريكية في نظرتها إلى أهمية النفط الخليجي تحسب حساب الكميات المتزايدة التي تبتوردها وتفكر في احتياجاتها من الشرق الأوسط في المستقبل، وبالإضافة إلى ذلك فإن السياسة الخارجية الأمريكية تسعى من خلال نظرتها إلى نفط الشرق الأوسط وسياستها تجاهه، وضرورة التحكم في أسعاره على أساس أنها تستخدمه وسيلة للسيطرة على القوى الدولية الأخرى مثل الدول الأوروبية واليابان، لأن البترول هو عماد اقتصاد تلك الدول.

فالولايات المتحدة الأمريكية تسعى إلى الهيمنة على منابع النفط لإدارة المنافسة الاقتصادية حيال أوروبا واليابان، وللتدليل على ذلك يأتي قول "ريتشارد ميرفي" مساعد وزير الخارجية الأمريكي الأسبق في مؤتمر شيكاغو 1984، بأن سلامة المصالح الحيوية الاقتصادية والحربية في منطقة الشرق الأوسط للحالفات الأمريكية مع اليابان و "الديمقراطيات الغربية": "تعتمد على مقدرتنا على أن نحافظ على حرية أمريكا والدول الغربية واليابان في الوصول إلى مصادر البترول في الخليج، إن منتجي الخليج هم أكبر شركائنا التجاريين وأن سلامة ميزان مدفوعاتنا. يعتمد بنقل على استقرارهم الاقتصادي"⁽¹⁾.

وكذلك قول "أوين رستو" عضو مجلس الشيوخ الأمريكي وعضو لجنة الشؤون الخارجية "أن من يقبض على صمام البترول في الشرق الأوسط يستطيع أن يتحكم في أوروبا"⁽²⁾.

⁽¹⁾ نظام شراير، أمريكا والعرب، مرجع سبق ذكره، ص 658.

⁽²⁾ غازي رشيد، الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي والصراع في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 77

لذلك تسعى الولايات المتحدة إلى الإمساك بقرار السياسة النفطية تحت يدها - بالرغم من أن نسبة استيرادها أقل من دول أوروبا الغربية - حتى تبقى فسي وضع اقتصادي مقرر سواء في مواجهة اليابان أو أوروبا الغربية، وتبدأ هذا السياسة بتقرير سعر البرميل النفطي، حتى استقرار السعر واستمرار التدفق للنفط وحماية نقله إلى الدول المستوردة ثم بتقرير مصير التجارة الدولية ومسارها، وكانت نقطة البداية في الحديث عن دور النفط في التحكم في الاقتصاد العالمي عندما قامت أوروبا الغربية بمحاولة الحوار مع العرب على أثر الحظر النفطي في حرب أكتوبر 1973.

وخضعت سياسة الهيمنة الأمريكية إلى دراسات تحليلية رسمية من أجل وضعها موضع التنفيذ وكانت من أوائل تلك الدراسات التقرير الذي أعدته مكتبة الكونغرس الأمريكي وقدم إلى لجنة العلاقات الدولية في المجلس في العام 1975⁽¹⁾. لذلك عقدت لجنة الطاقة والموارد الطبيعية في مجلس الشيوخ اجتماعاً في 17 / 11 / 1979 أعدت فيه تقريراً سرياً إلى الرئيس جيمي كارتر وشددت في هذا التقرير على أن الاستغناء عن نفط الخليج يعني بصراحة "إننا لا نريد اقتصاداً متقدماً في بلادنا ولا نريد مؤسسة عسكرية قوية تستطيع أن تقود هذا العالم وأن زعامتنا لدول العالم أمراً لا يجب أن يكون مجالاً للنقاش سواء فيما بيننا أو فيما بيننا وبين دول العالم الخارجي"⁽²⁾.

من هنا يتبين أن الولايات المتحدة تسعى كقوة اقتصادية وعسكرية إلى توظيف الثروة النفطية للتحكم في الاقتصاد العالمي كله، وبخاصة التحكم في مصير القوى الاقتصادية الصاعدة في كل من آسيا وأوروبا، ثم كوسيلة لفرض الهيمنة الاقتصادية والسياسية على العالم.

وإذا كان مبدأ الاحتواء قد مكنها من قيادة العالم الغربي بدون تحد مؤثر "أثناء الحرب الباردة" فإنتهاء الحرب الباردة، وتدهور القوة الاقتصادية الأمريكية تفرضان عليها تعزيز دورها وبقاء قيادتها للعالم، والولايات المتحدة تدرك أن القوة الاقتصادية في العالم تكمن في سيطرتها على مصادر الطاقة والتي يشكل النفط عمادها⁽³⁾.

⁽¹⁾ المزيد من المعلومات حول هذه الدراسة لفرانسيس أمريكيتزو الخليل: دراسات لكونغرس الأمريكي، ت: وحيه راضي، (القاهرة: بناء للنشر، 1991).

⁽²⁾ محمد مصطفى الإسمي، خطرون في حرب الخليج، (عمان: الإخبارية للنشر والتوزيع، 1997)، ص 12 - 13.

⁽³⁾ خالد محمد خالد، "المنظمات الاقتصادية الدولية والخطاب العالمي الجديد"، سياسة دولية، العدد 116، (أبريل: 1994)، ص 120.

لذلك سعت الولايات المتحدة إلى السيطرة على النفط، والذي يكمل لها انتصارها على الاتحاد السوفيتي والكتلة الاشتراكية الذي جاء نصراً عسكرياً وسياسياً وحقق لها السيطرة العالمية على مستوى هذين العنصرين من عناصر القوة العسكرية والسياسية، ويبقى الاقتصاد المستوى الثالث لهما الذي يعتمد على مصادر الطاقة المتمثلة في النفط بالدرجة الأولى والذي يعتبر القاسم المشترك لكل الاقتصاديات الدولية.

ويقول في ذلك "تشارس فريمان" السفير الأمريكي السابق في السعودية خلال فترة رئاسة "جورج بوش الأب": "تعتقد الإدارة الأمريكية من أجل الوصول إلى مصادر الطاقة يجب أن تكون لها السيطرة عليها، والفكر السائد في الإدارة الآن هو أن إنتهاء الحرب الباردة قد هيأ الظروف التي تمكن الولايات المتحدة من فرض إرادتها على العالم وجعل القدرة على رسم مسارات الأحداث عن طريق أعمال قوتها أنها مكلفة بتنفيذ هذا الأمر وهذه هي أيدولوجيتنا⁽¹⁾."

وقد وضعت إدارة بوش خطة للسيطرة على منطقة الشرق الأوسط بشكل عام والخليج العربي بشكل خاص وتم تحديد مدة زمنية تستغرق عشرة سنوات لغرض استكمال السيطرة على هذه المنطقة ففي يونيو 1990 قدم أحمد خبراء الاستراتيجية الأمريكية "لكو لكن مان" مذكرة إلى إدارة بوش حول مفهوم الاستراتيجية الأمريكية حيال هذه المنطقة أكد فيها "أن النظام الدولي الجديد وما تتجه إليه أوروبا من تحقيق وحدة اقتصادية شاملة، وما يتجه إليه الاتحاد السوفيتي من إعادة النظر في أيدولوجيته وسياسته وكذلك بوادر التعاون الاقتصادي مع الدول الأوروبية وكل القوى الاقتصادية الأخرى، فإنشغال الاتحاد السوفيتي أيضاً بإعادة بناء أوضاعه يجعلنا نفكر في مفهوم جديد للاستراتيجية الأمريكية في المنطقة فنحن أمام حقبة عالمية جديدة وأمام نظام دولي متغير سيسيطر فيه المفهوم الاقتصادي والقوة الاقتصادية على ما عداها من المفاهيم العسكرية⁽²⁾."

من هنا نفهم أن أهم الدوافع الأمريكية وراء الاهتمام بالنفط في الشرق الأوسط نابع من الرغبة في التحكم في المصالح الاقتصادية للقوى الكبرى، والتي تعتمد بشكل

(1) "المشروع الأمريكي للسيطرة على النفط"، مختارات لورقية، العدد 36، (يوليو: 2003)، ص 75.

(2) جمال مصطفى عثمان الشاذلي، الاستراتيجية الأمريكية من الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 145 - 146.

أو بأخر على الواردات النفطية من منطقة الخليج العربي، وهو ما يمكن تحقيقه عن طريق إحدى الأليتين أو عن طريقهما⁽¹⁾؛

الأولى: التحكم في إمدادات النفط التي تسيطر عليها تلك القوى ومنها الصين واليابان وفرنسا.

الثانية: التحكم في أسعار النفط والعمل على هبوطها في السوق العالمي بما يحقق خسائر هائلة في عائدات البلدان النفطية ومنها روسيا.

من خلال كل ما سبق يتضح أن النفط وتأمين تدفقه والتحكم في أسعاره وتحديد ما يظل الهدف الأول للسياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط، ومن يشكل خطراً على ذلك، فإن الولايات المتحدة ستستخدم ضده كل الوسائل الممكنة بما فيها القوة العسكرية.

ولكن كيف تطورت السياسة الأمريكية نحو ضمان إمدادات النفط؟ وما هي التهديدات التي يمكن أن تعتبرها الولايات المتحدة خطراً يهدد تأمين النفط؟

إن ذلك يعود بنا إلى عام 1951 في شهر مارس، حين أقدم رئيس الوزراء الإيراني "محمد مصدق" على تأميم النفط وإلغاء امتياز الشركة البريطانية، وتأسيس شركة النفط الوطنية الإيرانية التي عهد إليها بالقيام بكافة أعمال الشركة الأجنبية، في البداية أيدت الولايات المتحدة قرار التأميم، ولكنها عادت وغيّرت رأيها بعد ذلك لعدة أسباب أهمها التهديد الإيراني للاحتكار النفطي الذي تساهم فيه شركات أمريكية، واستراتيجية الولايات المتحدة في تلك الفترة نحو تأسيس طوق دفاعي ضد الاتحاد السوفييتي وهناك سبب آخر وهو عمل بريطانيا بإقناع الولايات المتحدة بأن مصدق أداة للاتحاد السوفييتي، لذلك أعطى إيزنهاور الضوء الأخضر لوكالة الاستخبارات المركزية للتخلص من مصدق وإعادة الشاه إلى الحكم، وكان الهدف هو تأمين الحصول على النفط، وأطلق على هذه العملية اسم "عملية جاكس" حيث قامت الوكالة بتحريض بعض قادة الجبهة الوطنية على الانشقاق على الجبهة والوقوف ضد مصدق، وبعد استعمال عدة تكتيكات سرية نجحت الوكالة في إسقاط مصدق، واستبداله برئيس وزراء أكثر مرونة مع واشنطن، ولذلك حصلت واشنطن على 80% من الحصص لها

(1) خليل العائلي، دور النفط في الأزمة العراقية - الأمريكية، السياسة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 39.

وبريطانيا في الشركة التي حلت محل المؤممة⁽¹⁾. في تلك الفترة كانت السياسة الأمريكية تتصرف تحت الحماية البريطانية التي كانت مفروضة على الخليج العربي ثم بدأت الدوائر الأمريكية في التحضير لمرحلة ما بعد الإنسحاب البريطاني الذي بدأت بريطانيا تلمح له بنهاية السبعينات والذي أعلنه رئيس الوزراء البريطاني آنذاك "هارولد ولسون" في 16 يناير 1968 والذي حدد نهاية 1971 لإتمام الإنسحاب البريطاني من شرق السويس⁽²⁾.

وظهر أول تصريح رسمي بصدد الخطط الأمريكية لمرحلة "مابعد فيتنام" في إعلان الرئيس الأمريكي نيكسون في جزيرة غوام في المحيط الهادي في يوليو 1969 عن عزم الولايات المتحدة على اتباع سياسة جديدة تركز على "دعم الأنظمة المؤيدة للولايات المتحدة لتأخذ على عاتقها دوراً رئيسياً في قمع المتمردين وتخفيف العبء عن واشنطن، أي المشاركة الإقليمية والحد من الدور الأمريكي المباشر وهذا يتطلب تزويد الدول الحليفة للولايات المتحدة بدرع واقى وتقديم المساعدات العسكرية والاقتصادية المطلوبة"⁽³⁾.

وسميت هذه السياسة باسم "مبدأ نيكسون" والذي يركز على دعم موقع إيران والسعودية "سياسة الدعامتين" لضمان أمن واستقرار المنطقة دون الحاجة لتواجد أمريكي عسكري في المنطقة.

وواجهت الولايات المتحدة الأمريكية أول تحدي لسياستها في الشرق الأوسط بإعلان الحظر النفطي عقب حرب أكتوبر 1973، والذي اتخذت فيه منظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك) قراراً بحظر النفط على الدول الغربية المساندة للعدوان الإسرائيلي، وتخفيض نسبة الإنتاج للضغط عليها لتعديل مواقفها، وقد سبب هذا الحظر أزمة نفطية للولايات المتحدة بسبب اعتمادها على النفط الذي يصل إلى 15% من وارداتها وأحدث هذا الحظر على الولايات المتحدة الأمريكية ضغط عن طريقتين⁽⁴⁾:

الأولى: بشكل غير مباشر يتمثل في ضغط أوروبا الغربية واليابان عليها لإتخاذ مواقف متوازنة.

⁽¹⁾ فواز حرجس، السياسة الأمريكية تجاه العرب كيف نصفها؟ ومن يصنعها؟ مرجع سبق ذكره، ص 52 - 53. وليضا عبدالرحمن محمد النعمي، الصراع على الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 32. وليضا صلاح الحفاد، التيارات السياسية في الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 71. وليضا مايكل بالمر، حروب الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 65 - 67.

⁽²⁾ بروس كوثهولم، سياسة الولايات المتحدة في الخليج الفارسي، مرجع سبق ذكره، ص 43.

⁽³⁾ عبدالرحمن محمد النعمي، الصراع على الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 58 - 59.

⁽⁴⁾ عطفة سليمان، سلاح النفط العربي: إلى أين؟، المستقبل العربي، العدد 48، (فبراير 1983)، ص 10 - 11.

الثانية: أما عن الضغط المباشر على أمريكا نتيجة الحظر فقد جاء في جانبين:

1. الأضرار الاقتصادية الفورية التي أحدثها إنقطاع وصول كمية مليوني برميل

يوميًا من النفط إليها.

2. قلق أمريكي متزايد من استمرار الحظر.

لذلك تحركت الولايات المتحدة وأطلقت سلسلة من التصريحات تهدد فيها

بإستخدام القوة لإحتلال منابع النفط حيث تحدث كيسنجر بلهجة حادة عن "الضغط

العربي" وعن "إغلاق منابع النفط"، مؤكداً أن الولايات المتحدة لن تتأثر بالحظر النفطي

لتغيير سياستها، وحذر من إمكانية إتخاذ "تدابير مضادة" ضد منتجي النفط⁽¹⁾. وأعلن

جيمس شليزنجر "وزير الدفاع الأمريكي آنذاك" عن نية بلاده إرسال قوات بحرية كبيرة

إلى المحيط الهندي لحماية مصالحها النفطية بعد حرب أكتوبر وحظر النفط، وقد وجه

شليزنجر تحذيراً مباشراً إلى العرب بإستخدام القوة ضدهم إذا استمر سلاح النفط⁽²⁾.

ويعتبر البرفسور "روبرت تاكر" من أبرز الداعين للتدخل العسكري لإحتلال

منابع النفط منذ فترة حكم نيكسون حتى ريغان، ويقول بهذا الصدد: "أن المنطقة الوحيدة

التي تتوفر فيها هذه الشروط على ما يبدو هي تلك التي تمتد من الكويت على طول

الساحل حتى قطر وهي في الغالب شريط ساحلي ضيق لا يتعدى 400 ميل طولاً يوفر

40% من مجموع إنتاج الأوبك الحالي وفيه أكبر كميات احتياطي في العالم على

الإطلاق (أي نحو 50% من مجموع احتياطي أوبك و40% من مجموع الاحتياطي

في العالم بأسره) وبما أن هذه المنطقة لا تشمل مراكز سكنية ميمة فهي خالية من

الأشجار فإن السيطرة عليها لا تشبه تجربة فيتنام لا من بعيد ولا من قريب⁽³⁾.

ولكن ما هي الحالات التي يمكن أن تتدخل على اثرها الولايات المتحدة عسكرياً؟

يحددها معظم الباحثين في مجموعة من الحالات هي⁽⁴⁾:

1. محاولات سوفيتية للإستيلاء على حقول النفط.

2. إذا أقدمت الأقطار العربية على فرض حظر نفطي جديد على صادراتها

⁽¹⁾ مروفن بحيري، "السياسة الأمريكية والشرق الأوسط: من ترومان إلى كيسنجر"، في السياسة الأمريكية والعرب، مرجع سبق ذكره، ص 68. وأيضاً تريفن شفيق بسوني، "الاستراتيجية الأمريكية في الخليج العربي: الثوبت والمطبات"، لتفكر الاستراتيجي العربي، لندن (4 يونيو 1992) ص ص 93 - 94.

⁽²⁾ حافظ برجاس، الصراع الدولي على النفط العربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 265 - 266.

⁽³⁾ عبدالرحمن محمد النعمي، الصراع على الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 36 - 37.

⁽⁴⁾ غلزي ربايعه، الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي والصراع في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 81. وأيضاً حافظ برجاس، الصراع الدولي على النفط لعربي، مرجع سبق ذكره، ص 270. وأيضاً زهير شكر، السياسة الأمريكية تجاه الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 72 - 73.

النفطية أو زيادة أسعار النفط بصورة كبيرة.

3. الاضطرابات الداخلية أو حدوث إنقلابات ثورية تطيح بأنظمة صديقة في المنطقة وتحمل في طياتها خطراً داهماً على إنتاج النفط وشحنه.

4. الاعتداء على حقوق الإنسان بشكل فاضح.

من هنا يمكن القول أن السياسة الخارجية الأمريكية منذ حرب 1973 دخلت مرحلة جديدة بالنسبة للشرق الأوسط، أظهرت فيها استعدادها لاستخدام القوة لإحتلال منابع النفط في حال حدوث أحد الاحتمالات السابقة، والتي يمكن أن تشكل خطراً على النفط وإمداداته وأسعاره.

وجاء ثاني تحدي للسياسة الخارجية الأمريكية ليهدد هدفها النفطي متمثلاً في حدثين مهمين في نهاية السبعينيات وهما نجاح الثورة الإيرانية المعادية للغرب بوجه عام وللولايات المتحدة بوجه خاص، والغزو السوفييتي لإفغانستان في نهاية عام 1979.

لذلك أصبح النفط وطرق نقله مهدداً بالأخطار من جوانب متعددة هي⁽¹⁾:

1- الخطر السوفييتي الذي اقترب من الحقول النفطية ويات يهدد أهم معابر النفط في الخليج كمضيق باب المندب ومضيق هرمز وقناة السويس وغيرها من خطوط الناقلات، واعتقاد الأمريكيين أن ذلك الغزو تم من أجل السيطرة على النفط.

2- خطر النظام الإيراني الذي ناصب الولايات المتحدة العداء، وقطع النفط عنها، مما تسبب في ارتفاع الأسعار.

لذلك شعرت الولايات المتحدة بأن مصالحها النفطية في خطر وأن سياستها في الاعتماد على القوى الإقليمية قد فشلت بعد سقوط شاه إيران أهم دعائم هذه السياسة. مما اضطر الرئيس الأمريكي "جيمي كارتر" ليصدر تعليماته الشديدة في خطابه عن حالة الاتحاد في 23 يناير 1980 معتبراً فيها أن "كل محاولة تقوم بها قوة خارجية لكي تضمن لنفسها السيطرة على منطقة الخليج الفارسي سوف تعتبر هجوماً يشن على المصالح الحيوية للولايات المتحدة، لذلك ستجابه بكل الوسائل الضرورية بما في ذلك استخدام القوة المسلحة"⁽²⁾ وقد سمي ذلك الإعلان "بمبدأ كارتر".

⁽¹⁾ حافظ بركات، الصراع الدولي على النفط العربي، مرجع سبق ذكره، ص 276. وبعثاً نورية شفيق بسنيوني، مرجع سبق ذكره، ص ص 94-96.

⁽²⁾ آلان غريش، الخليج مفتاح فهم حرب معنة، مرجع سبق ذكره، ص 176.

ويتركز هذا المبدأ في العودة إلى استعمال القوات العسكرية، وهو لم يعتبر تخلياً عن مبدأ نيكسون وإنما لتلافي عيوبه وتعويض القصور الناجم عن الاعتماد على القوى الإقليمية. ولذلك فقد اتسع نطاق الأمن القومي الأمريكي بسبب أن حماية امدادات النفط تستوجب حماية الدول المنتجة له. واعتمد في تنفيذ هذه المبدأ على فكرة "قوات التدخل السريع" والحصول على قواعد عسكرية في المنطقة تحت ستار التسهيلات العسكرية. ولكن هل اقتصر مبدأ كارتر على مواجهة الخطر الخارجي المتمثل في الاتحاد السوفيتي؟

لقد بينت أحداث السبعينيات أن شحنات النفط معرضة لهزات وتهديد داخلي سياسي واجتماعي وديني معادي لأمريكا، فحصول أمريكا على النفط مرتبط بالاستقرار السياسي في دول الخليج وخاصة السعودية. لذلك يعتبر أي تهديد داخلي أحد الأخطار التي يمكن أن تهدد النفط لذلك فإن الولايات المتحدة ستطبق حيل هذا التهديد كل الوسائل الممكنة بما فيها القوة العسكرية.

ففي خلال حملته الإنتخابية 1988 قال جورج بوش: "إن 75% من احتياطات النفط المؤكدة للعالم الحر موجودة في شبه الجزيرة العربية، وحول دول الخليج، ولا بد من أجل الحفاظ على الرخاء الاقتصادي لأوروبا الغربية واليابان والولايات المتحدة أن تظل أيادي صديقة هي القابضة على صنوبر نفط الجزيرة العربية ويجب أن تظل الممرات المائية ومضيق هرمز حرة مفتوحة"⁽¹⁾.

وختاماً فإن النفط ظل هدفاً ومصالحة أمريكية في سياستها الخارجية تجاه الشرق الأوسط ولم يتأثر بتغيير الرؤساء الأمريكيين، لذلك فإن أي خطر وتهديد للنفط وتدفعه، ستستخدم الولايات المتحدة جميع الوسائل لإزالة هذا الخطر حتى بالقوة العسكرية من قبلها.

ثانياً: الأهداف والمصالح السياسية والأمنية:

إن الأهمية السياسية والأمنية لمنطقة الشرق الأوسط بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية تتبع من عاملين الأول يتمثل في وجود إسرائيل في هذه المنطقة، والثاني يتمثل في تقليص القوى الأخرى على هذه المنطقة سواء كانت عالمية أو إقليمية (الاتحاد

⁽¹⁾ جيفري جيمس، الصراع على الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 104.

السوفيتي سابقاً ، العراق ، إيران). هذان الاعتباران جعلاً الأهداف السياسية والأمنية
للسياسة الخارجية الأمريكية في هذه المنطقة تتمحور حول هدفين:

1. ضمان أمن وتفوق إسرائيل.
2. منع أي قوة عالمية أو إقليمية من السيطرة على الشرق الأوسط "الاتحاد
السوفيتي السابق، العراق وإيران".

1. ضمان أمن وتفوق إسرائيل:

تتأثر السياسة الخارجية الأمريكية تجاه منطقة الشرق الأوسط بوجود إسرائيل في
هذه المنطقة، حتى بدت إسرائيل كأنها هدف ومصالحة أمريكية، يتصدر الحفاظ على
أمنها وتفوقها ومدى تعرضها للخطر أحياناً أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في
الشرق الأوسط.

ويكاد يكون هناك، اختلاف بين منظري العلاقات الدولية بشكل عام، وخبراء
الشرق الأوسط بشكل خاص حول الترابط بين الأهداف الأمريكية في الشرق الأوسط،
وبين العلاقات الإسرائيلية الأمريكية، فيحاول الدكتور (كامل أبوجابر) أن يوضح العلاقة
بين أهداف أمريكا السياسية وبين وجود إسرائيل قائلاً: "لو تمكنا من تحديد أهداف
ومصالح السياسة الأمريكية لاستطعنا أن نفهم الأسباب التي تدعو أمريكا لمساندة
إسرائيل، والسؤال الذي سيصبح عندئذ هل تخدم إسرائيل مصالح أمريكا؟ وهل أمريكا
بعدما حددت أهدافها ومصالحها في هذا القسم من العالم، وجدت أن ارتباطها مع
إسرائيل بالشكل الحالي هو أحسن وسيلة لخدمة هذه المصالح"⁽¹⁾.

وقامت العلاقة الأمريكية - الإسرائيلية وما زالت على مبدأ أساسي ينص في
فقرة الأولى على أن إسرائيل دائماً على حق، وينص في الفقرة الثانية على أنه إذا
أخطأت إسرائيل يحتكم إلى الفقرة الأولى وعلى هذا الأساس قامت الولايات المتحدة
بتأمين الاحتياجات السياسية والاقتصادية والعسكرية والتكنولوجية لتأمين التفوق النوعي
لإسرائيل على جيرانها العرب بشكل جماعي⁽²⁾.

ويقدم البعض تفسيراً آخراً للعلاقات الأمريكية الإسرائيلية يرى فيه أن العرب
يخلطون بين الولايات المتحدة وإسرائيل ويتصورون أن هناك تطابقاً تاماً فيما بينهما،

(1) بكر مصباح شيرة، "التطور الاستراتيجي للسياسة الأمريكية في الوطن العربي"، في سياسة الأمريكية والعرب، مرجع سبق ذكره، ص 106.
(2) حسين شمعان، "سلاسل أمريكا في الشرق الأوسط: الأهداف والنتائج"، الفكر الإستراتيجي العربي، العدد 43، (يناير: 1993)، ص 117.

فكان نتيجة هذه النظرة أن اعتبر العرب نضالهم الأساسي هو مع واشنطن وليس مع إسرائيل، ومع هذا النضال رأت الولايات المتحدة إسرائيل الأقرب إليها، فاقتربت منها، فكان الموضوع كله أشبه بالنبوءة التي تحققت ذاتها، وبدت الولايات المتحدة مع هذا وكأنها مسيرة من إسرائيل ولم يفلح العرب في التأثير عليها⁽¹⁾.

بينما يطرح البعض الآخر من الباحثين فكرة أن الترابط الأمريكي الإسرائيلي، يرجع إلى حسن استغلال اللوبي الصهيوني لطبيعة النظام السياسي الأمريكي ذي النزعة الليبرالية في الضغط على صانع القرار الخارجي في الولايات المتحدة لإتباع سياسات تأخذ المصالح الإسرائيلية بعين الاعتبار في المقام الأول حتى لو اقتضى الأمر التناقض مع المصالح الأمريكية الحقيقية⁽²⁾.

ويُفسر "هايمن بوكياندر" الترابط الأمريكي الإسرائيلي والدعم شبه الكامل لإسرائيل على أن المصالح الإسرائيلية والمصالح الأمريكية قد تطابقتا وتوافقتا وستظلان كذلك لزم من طويل⁽³⁾.

من هنا كانت العلاقات الأمريكية - الإسرائيلية تقوم على أساسين هما⁽⁴⁾:

1. علاقات مبنية على أساس أن إسرائيل هي "مصلحة وطنية أمريكية" يتطلب أن تكون قوية وقادرة على الدفاع عن أمنها ووجودها، وبالتالي قادرة على الدفاع عن المصالح القومية الأمريكية في الشرق الأوسط، ومن هنا فهي تحتاج إلى مساعدات متنوعة وإلى الحماية والدعم السياسي والاقتصادي والعسكري.

2. علاقات مبنية على أساس تحسيد المصالح والأهداف المشتركة، أي أن مصلحة كل منهما متكاملة مع مصلحة الأخرى، وهنا تعتبر إسرائيل عامل حيوي للدفاع عن الغرب والولايات المتحدة في مواجهة التحديات التي تتعرض لها منطقة الشرق الأوسط، مما يستدعي التزام أمريكي لا رجعة فيه بأمن وازدهار وتفوق إسرائيل. من هنا أقنعت إسرائيل الولايات المتحدة بالترابط العضوي بين المصالح الإسرائيلية والمصالح الأمريكية والتي يمكنها الاعتماد على إسرائيل لتحقيقها باعتبارها المدافع الحقيقي عنها في الشرق الأوسط لذلك اعتبرت الولايات المتحدة إسرائيل قاعدة

⁽¹⁾ عدل منعم سعيد، أمريكا وإدراك الحرب الباردة وما بعدها، (القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 2003)، ص 279 - 280.

⁽²⁾ مطوح محمود مصقلني منصور، أصراخ الأمريكي لسوفييتي في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 82.

⁽³⁾ مساعد الفاضل لهوبرت هـ ماري في فترة 1965 - 1967 عندما كان نقيباً للرئيس جونسون.

⁽⁴⁾ محمد سعيد لبيب، الرواية الأمريكية لإسرائيل، في سياسة الأمريكية والعرب، مرجع سبق ذكره، ص 282.

⁽⁵⁾ يوسف الحسن، إقناع وإدانة من العلاقة الخاصة بين الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل في ضوء لفتيات هنتون الإسترليني

والتجارة الحرة بينهما، (القاهرة: دار المستقبل العربي، 1986)، ص 12.

استراتيجية في الشرق الأوسط وهدفاً ثابتاً للسياسة الخارجية الأمريكية، مما يتطلب الحفاظ على أمنها وتفوقها، وإزالة أي خطر يهدد وجود إسرائيل حتى لو أدى ذلك إلى استعمال القوة العسكرية.

لذلك ظهرت خدمات إسرائيل للولايات المتحدة ووصلت إلى المستوى الكوني والعالمي والذي لم يحدث إلا نتيجة متغيرين منها ما هو خاص بإسرائيل والدور الذي قامت به في حرب يونيو 1967، وما يترتب عنها من نتائج إيجابية تخدم إسرائيل والولايات المتحدة، ومنها ما هو دولي ظهر في علاقة القوتين العظميين وظهور الصراع بينهما بعد الحرب العالمية الثانية (الحرب الباردة)⁽¹⁾.

لذلك أصبحت إسرائيل قاعدة أمريكية في الشرق الأوسط تجب الأهمية السياسية للمنطقة ككل فإسرائيل تملك مفاتيح السيطرة على منطقة الشرق الأوسط بالكامل بسبب موقعها الجغرافي.

ويذكر "جوزيف تشوربا" أهمية موقع إسرائيل في منطقة الشرق الأوسط قائلاً: في هذا الإطار الإقليمي والعالمي يتبين أن الموقع الجغرافي لإسرائيل فريد لا يمكن استبداله، فإنجذاب إسرائيل إلى الغرب على العكس من إيران والعربية السعودية لا يعتمد على بقاء حاكم متسلط أو مستبد بل أن الرابطة بين إسرائيل والغرب يمكن النظر إليها على أنها رابطة "عضوية" بغض النظر عن أية تغييرات سياسية واقتصادية يمكن تخيلها. وعلى ذلك فإن إسرائيل موقع استراتيجي لا يضاهاه موقع آخر يحول في وقت معاً دون نجاح محاولات الراديكاليين العرب السيطرة، ودون التدخل السوفيتي المباشر، ومن هنا يمكن أن يبرر الدعم الأمريكي لإسرائيل قوية على أساس المصلحة القومية فقط، وعلى المرء أن يتوقع من قادة الولايات المتحدة أن يكونوا مصممين على الدفع بالقوة الإسرائيلية إلى الحد الأقصى⁽²⁾.

لذلك يتضح أن الدور الإسرائيلي في السياسة الخارجية الأمريكية يتركز في اتجاهين الاتجاه الأول الوقوف ضد الدول الراديكالية العربية التي تشكل خطراً على المصالح الأمريكية والاتجاه الثاني الدور الإسرائيلي في احتواء الاتحاد السوفيتي.

(1) جمال مصطفى عدهاه السطون، الاستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 303 - 304.

(2) رئيس معهد الأمن الدولي الأمريكي سابقاً، وأحد أبرز مستشاري روجان لشؤون الشرق الأوسط.

(3) زياد خالد الدليمي، "الاتفاق الاستراتيجي بين الولايات المتحدة وإسرائيل 1981"، في: علاقات إسرائيل الدولية، تأليف حامد ربيع وآخرون، سلسلة دراسات فلسطينية، (نقاد: مركز الدراسات الفلسطينية بجامعة بنغازي، 1990)، ص 114.

بالنسبة للاتجاه الأول فقد ظهر الاعتماد الأمريكي الأول على إسرائيل في حرب 1967، فبعد تسلّم الرئيس الأمريكي ليندون جونسون¹¹ الحكم في عام 1963 بعد اغتيال جون كينيدي، ونظراً لخلفية جونسون الدينية والثقافية اتجه نحو إقامة علاقات قوية مع يهود الولايات المتحدة وإهمال قضايا الشرق الأوسط وعدم الاكتراث بمطالب الدول العربية، مما دفعه إلى هذه الاتجاه ظهور جملة اعتبارات منها: تصاعد العداء العربي للسياسات الأمريكية، ودخول بعض الدول العربية في حركة عدم الإنحياز التي كانت ضد السياسات الأمريكية، وتزايد مشاغل أمريكا بالحرب الفيتنامية والتحديات السوفييتية، ونتيجة لتدخل الرئيس المصري (جمال عبدالناصر) في دعم قوات الجمهوريين في اليمن وتخوف أمريكا من قيام القوات المصرية بتهديد الآبار النفطية السعودية، واستعداد إسرائيل لضرب الناصرية والقيام بدور لتحقيق أهداف أمريكا في الشرق الأوسط، سنحت لها الفرصة في حرب 1967 ونتيجة للمعلومات التي كانت في حوزة أجهزة الاستخبارات حول تمتع إسرائيل بالقوة العسكرية القادرة على هزيمة مصر والدول العربية، ونتيجة لنصائح مستشاري البيت الأبيض لجونسون بأن هزيمة مصر ستؤدي إلى إضعاف مصداقية عبدالناصر والمشاركة المصرية في حرب اليمن وإضعاف نظام البعث في سوريا، لذلك سمح لإسرائيل بأن تكون أداة فعالة لتحقيق تلك الأهداف الأمريكية من خلال حرب 1967⁽¹⁾.

وعلى الرغم من أن نجاح إسرائيل في حرب 1967 لم يكن مساعداً لأمريكا على تحقيق أهدافها الرئيسية في المنطقة إلا بالقدر الضئيل، إلا أنها أثبتت مدى فعالية الدور الإسرائيلي في السياسة الأمريكية، وقدرتها على القيام بدور هام في تحقيق الأهداف والمصالح الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط. لذلك اعتبرت حرب 1967 نقطة تحول في الرؤية الأمريكية لإسرائيل، وزادت فرصة الاعتماد على إسرائيل القوية. فقد أدت الحرب إلى تحول خصوم الولايات المتحدة من العرب إلى طائفة من الحلفاء.

وإزدادت أهمية إسرائيل ومكانتها في السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط بعد ظهور مبدأ نيكسون 1969 (والذي يقوم على الاعتماد على القوى الإقليمية)، أصبحت إسرائيل مع شاه إيران الخيارين العسكريين في منطقة الشرق

⁽¹⁾ محمد عبدالعزيز ربيع، صنع السياسة الأمريكية والعرب، مرجع سبق ذكره، ص 182.

الأوسط، وظهرت إسرائيل كأداة لحماية مصالح وأهداف أمريكا في الشرق الأوسط، وقد كان لـ"هنري كيسنجر" دور كبير في إزدياد دور إسرائيل كأداة فعالة في حماية الأهداف والمصالح الأمريكية⁽¹⁾.

وفي العام 1970 وقع صراع بين الحكومة الأردنية والفصائل الفلسطينية، وبسبب عدم قدرة أمريكا على التدخل المباشر في ذلك الصراع، ونتيجة لتخوفها من احتمالات نجاح المقاومة الفلسطينية خاصة بعد دخول القوات السورية الحدود الأردنية، لذلك ظهرت فكرة الاعتماد على إسرائيل التي قامت بتحركات عسكرية على الحدود السورية والأردنية ونجحت في ردع تدخل سوريا، وكان هذا التدخل بمثابة البداية الحقيقية في إرساء أسس الاعتماد على إسرائيل دون الحاجة للتدخل الأمريكي المباشر⁽²⁾.

لذلك اعتبرت إسرائيل قاعدة استراتيجية في الشرق الأوسط تفعل ما تريد فعله الولايات المتحدة، وتعوضها عن التورط في المنطقة في أغلب الأحيان بسبب تقدمها العسكري والتكنولوجي وكفاءتها العالية المميزة لأدائها العسكري، وأهم من ذلك إنحيازها الثابت بدون تردد للولايات المتحدة.

وتقوم إسرائيل بدور هام يتمثل في أنها البؤرة التي تستقطب عداة وطاقاة الدول التقدمية العربية لتشكيل تضامن عربي يستقطب الطاقات العربية لمواجهة إسرائيل، ويمنع التفكير في أبعد من ذلك ويلهي الدول العربية ويجعلها تسعى نحو الولايات المتحدة على أنها هي الدولة الوحيدة التي تملك أوراق الحل.

وقامت إسرائيل في 1981 بتدمير المفاعل الذري العراقي، وبهذا قدمت خدمة أخرى للولايات المتحدة عبر عنيا الرئيس الأمريكي "بيل كلينتون" فيما بعد بقوله: "أننا لننذكر الاسهامات التي قدمتها إسرائيل خلال حرب الخليج.. نحن نعرف أيضاً لولا

* مستشار الأمن القومي الأمريكي فترة حكم إدارة نيكسون

⁽¹⁾ يوسف الحسن. اندماج، مرجع سبق ذكره، ص 23، وأيضاً محمد عبدالعزيز ربيع، صنع السياسة الأمريكية والعرب، مرجع سبق ذكره، ص 185.

⁽²⁾ محمد عبدالعزيز ربيع، مرجع سبق ذكره، ص 185 - 186. وأيضاً جمال عبدالحواد، مرجع سبق ذكره، ص 35.

الضربة الجراحية التي قامت بها ضد المفاعل النووي العراقي في عام 1981 لكانت قوائنا قد واجهت صدام حسين وهو مسلح بالأسلحة النووية في عام 1991⁽¹⁾.

ولم تكن قائدة إسرائيل لمواجهة الدول العربية الراديكالية فقط بل لمواجهة النفوذ السوفييتي ومقاومته والحد من توسعه في منطقة الشرق الأوسط، وقامت إسرائيل بهذا الدور على أكمل وجه. ففي خلال الحرب الباردة بين أمريكا والاتحاد السوفييتي (سابقاً) والتي انتقلت إلى منطقة الشرق الأوسط أقنعت إسرائيل الولايات المتحدة بالاعتماد عليها في هذه المنطقة لردع السوفييت.

أن الولايات المتحدة لم تتمكن من تجنيد الدول العربية لمناهضة السوفييت، فرفض دخول العرب إلى الأحلاف والمشاريع الأمريكية لإحتواء الاتحاد السوفييتي، جعل الولايات المتحدة تتجه نحو إسرائيل باعتبارها دولة يمكن الاعتماد عليها وهما هو الرئيس الأمريكي "رونالد ريغان" يقول ذلك: "إن إسرائيل هي الديمقراطية المستقرة الوحيدة في منطقة تشهد معركة فاصلة بين الخير والشر والمسؤولية الأساسية للولايات المتحدة هنا هي الحفاظ على السلام ونحن نحتاج إلى حليف في هذه المنطقة، ويتعين علينا أن نمنع الاتحاد السوفييتي من التسلل إلى الشرق الأوسط.. لو لم تكن إسرائيل موجودة في هذه المنطقة لكان حتماً أن تتواجد الولايات المتحدة هناك"⁽²⁾.

من هنا اعتبرت إسرائيل هي الدولة الوحيدة المستقرة في هذه المنطقة التي يمكن أن يعتمد عليها من الناحية العسكرية في دوام استقرار المصالح الأمريكية بما تملكه من قدرة على التحرك السريع لحماية هذه المصالح. ويقول في ذلك "رونالد ريغان" الرئيس الأمريكي الأسبق: "لا يمكن إلا أن نبنى قاعدة لإفشال مخططات موسكو بصدد أراضي وموارد حيوية الأهمية لأمتنا ولرفاهنا القومي بالوعي الكامل للدور الحاسم الذي تلعبه دولة إسرائيل في حساباتنا الاستراتيجية"⁽³⁾.

وكذلك من المواضيع التي تمثلها الاستفادة من موقع إسرائيل تنفيذ الخطط الأمريكية المتعلقة بالخليج العربي واعتبار إسرائيل كقاعدة إنطلاق وتساعد الولايات المتحدة عسكرياً للتنقل إلى الخليج ففي حال وقوع صدام أمريكي سوفييتي هناك تستطيع إسرائيل تأمين غطاء حيوي للجنود الأمريكيين، ويمكن استخدام إسرائيل كمخزن

⁽¹⁾ جمال مصطفى عدائه السلطان، الاستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 60

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص 235.

⁽³⁾ زياد خالد قذافي، الاتفاق الاستراتيجي بين الولايات المتحدة وإسرائيل، 1981، في: علاقات إسرائيل لدولة مرجع سبق ذكره، ص 109

للذخائر والأسلحة الأمريكية المتموضعة مسبقاً خاصة وأن إسرائيل قادرة على تخزين الأسلحة المعقدة لفترة طويلة دون تعرضها للتلف⁽¹⁾.

ودور إسرائيل في مواجهة السوفييت أخذ في التصاعد خلال إدارة نيكسون الأولى، والتي أظهرت اهتماماً واضحاً لدور إسرائيل في وقف التوسع السوفيتي، وكان لكيسنجر تأثير قوي في تطوير تلك النظرة، وتراجعت هذه الفكرة نسبياً مع تولي الإدارة الأمريكية لكارتراكن بتولي ريغان الحكم وصلت هذه الفكرة إلى ذروتها حيث وصلت إلى توقيع تفاهم استراتيجي بين الدولتين، وجرى التأكيد على دور إسرائيل في صراع أمريكا ضد ما أطلق عليه ريغان "إمبراطورية الشر السوفيتية"⁽²⁾.

وتتنوع أشكال التعاون الذي يمكن أن تقدمه إسرائيل في مواجهة الاتحاد السوفيتي، حتى يصل إلى المعلومات الاستخباراتية والتي يمكن أن تحصل عليها الولايات المتحدة من إسرائيل باعتبارها تملك جهازاً استخباراتياً قوياً "الموساد"، فالولايات المتحدة تعلق أهمية كبيرة على مشاركة إسرائيل في المعلومات التي تصل إليها في ساحة المعارك لدى تجربة المعدات والأسلحة الأمريكية، والمعلومات التي تصل إليها عن الأسلحة السوفيتية، وهنا تشكل تجربة الأسلحة وجمع المعلومات أهم الخدمات التي توفرها إسرائيل للولايات المتحدة⁽³⁾.

ويورد الدكتور نظام شرابي مقال لـ "رونالد ريغان" نشرته جريدة "الواشنطن بوست" في أغسطس 1979 حدد فيه ثلاثة أشكال للتعاون بين أمريكا وإسرائيل وهي⁽⁴⁾:

1. أن تستعمل الولايات المتحدة في حال التآزم قواعد إسرائيل وإمكانياتها.
2. تبادل الأسرار والاستخبارات بصورة منتظمة بين الدولتين.
3. اشتراك قوات الجيش الإسرائيلي مباشرة ضد القوات السوفيتية حتى خارج حدود إسرائيل في منطقة الشرق الأوسط.

ويتضح مما سبق أن موقع إسرائيل في الحدود الجنوبية للاتحاد السوفيتي (سابقاً)، وامتلاكها الوسائل والقدرات العسكرية جعلها تختصر الكثير من الوقت

(1) نيلة ياسين، "العلاقات الأمريكية الإسرائيلية 1983 - 1988"، الفكر الاستراتيجي العربي، العدد 35، (يناير: 1991)، ص 12.
(2) وحيد عبد المجيد، المنحدرات السياسية في الحقبة لراهنة، في العرب ونظام عالمي جديد، تحرير مصعفي كامل السيد وسلاح سالم زرنوق، (القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول القارية، 1998)، ص 110.
(3) تشاريل ايه روتبيرغ، إسرائيل ومصالح أمريكا القومية، ت: هنري مطر ومحمد براهوم، (عمان: منشورات دار الكرمل 1989)، ص 282.
(4) نظام شرابي، أمريكا والعرب، مرجع سبق ذكره، ص 586.

والتكاليف اللازمة لتهيئة قوات أمريكية ونقلها إلى الشرق الأوسط في حالة حدوث مواجهة مع الاتحاد السوفيتي تتطلب مشاغلة بسرعة في هذه المنطقة.

ويقول في ذلك "ستيوارت سيمنتون" في تحديد دور إسرائيل بوصفها "حاملة الطائرات التي لا تغرق"⁽¹⁾.

من هنا اعتبرت إسرائيل عامل يزيد من نفوذ وسيطرة أمريكا في الشرق الأوسط عن طريق دفعها لأن تقوم بما تريده أمريكا، وبأنها وسيلة لا غنى عنها في السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط بحكم موقعها، ففي جميع المراحل التي مرت بها سياسة أمريكا ظهرت إسرائيل عنصراً مهماً من عناصرها ووسيلة تستخدمها بشكل من الأشكال، واستمرت في تأدية مهمتها للغرب على نحو عام، وللولايات المتحدة بشكل خاص منذ قيامها ولحد الآن.

واستناداً إلى ما سبق يطرح تساؤلاً هو بما أن إسرائيل كانت تلعب دوراً في ردع الاتحاد السوفيتي فهل أدى انهياره الاتحاد السوفيتي إلى فقدان أو تراجع أهميتها أو تساؤل دورها في السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط.

الإجابة طبعاً بالنفي، فإسرائيل كانت لها أهمية في ظل الحرب الباردة، إلا أن نهاية الحرب الباردة وانحيار الاتحاد السوفيتي لا يعني إنتهاء دورها، لأن الارتباط الأمريكي الإسرائيلي أقوى بكثير من مجرد دور لإسرائيل في الحرب الباردة، فهي ترتبط بالأهمية المتزايدة لإسرائيل والشرق الأوسط. فمماعى الغرب إلى إنشاء إسرائيل وتكريس مكانتها أسبق زمنياً من نشوب الحرب الباردة، وأسبق أيضاً من قيام كتلتين غربية وشرقية.

ويعتقد البعض إن عدم اشتراك إسرائيل في حرب الخليج 1991 أضعف مكانتها لدى الولايات المتحدة، ولم يرد على بالهم أن الهم الأكبر للولايات المتحدة من وراء حملتها في الخليج كان تثبيت أمن إسرائيل وحمايتها من تطوّر القدرات العسكرية والتقنية والتنمية لأحد الأطراف الإقليمية "العراق"، وجعل هذه القدرات حكراً على إسرائيل في المنطقة وإعادة تأهيلها لخدمة الاستراتيجية الأمريكية⁽²⁾. ويجعلنا ذلك نعتبر

⁽¹⁾ وزير سلاح الطيران الأمريكي في الفترة 1947-1950 وعضو سابق لمجلس الشيوخ الأمريكي.

⁽²⁾ محمد السيد لبريس، الرؤية الأمريكية لإسرائيل، في سياسة الأمريكية والعرب، مرجع سبق ذكره، ص 279.

⁽³⁾ محمد خالد الأزعر، "نهاية الحرب الباردة ومكانة إسرائيل الإقليمية"، في شؤون عربية، العدد 76، (ديسمبر 1993)، ص 51.

أن حالة عدم اشتراك إسرائيل في حرب الخليج حالة لا يمكن أن يقاس عليها الترابط الأمريكي الإسرائيلي.

ويتضح كذلك استمرار الارتباط الأمريكي الإسرائيلي من قول الرئيس الأمريكي "بيل كلنتون": "الشيء الوحيد الذي يمكن أن أقول بكل تأكيد أنه أبداً لن يتغير أبداً هذا الارتباط بين الولايات المتحدة وإسرائيل، إنه رباط يعود إلى ما قبل نشأتها، إنه رباط يعتمد على القيم المشتركة"⁽¹⁾.

ويرى بعض الباحثين أنه إذا كانت أهمية إسرائيل قد تضاعفت بالنسبة للولايات المتحدة، فلا بد أن تكون أهمية العرب كانت تمثل منطلقات للنفوذ السوفييتي في الشرق الأوسط فضلاً عن ذلك أن استمرار مصالح أمريكا في نفط الشرق الأوسط، وعدم استقرار أوضاع المنطقة سياسياً مازال يعطي أهمية لإسرائيل في سياسة أمريكا بعيداً عن موضوع السوفييت، ولا ننسى أن الروابط الاجتماعية والاقتصادية الإسرائيلية الأمريكية التي يمثلها اللوبي الصهيوني في الولايات المتحدة تعمل نحو استمرار قوة لتحالف الأمريكي الإسرائيلي⁽²⁾.

فالهدف الأمريكي يتمثل في مواجهة أي قوة مناهضة للسياسة الأمريكية والصهيونية في المنطقة ولأن المنطقة مليئة بالتحديات التي قد تنفجر في أي لحظة مما يثير مخاوف أمريكا وإسرائيل، لذلك ستبقى الولايات المتحدة تعزز مكانة إسرائيل في السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط.

ويعزى بقاء دور إسرائيل في السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط إلى الأسباب التالية⁽³⁾:

1. استمرار أهمية الشرق الأوسط، وضرورة نشوء نظام شرق أوسطي تحتل إسرائيل العنصر الفعال فيه جعل دور الأخيرة يزداد أهمية في حماية مصالح وأهداف أمريكا.

(1) جمال مصطفى عبدالله المشعل، الاستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 327.

(2) محمد السيد سليم، "العرب بما بعد العصر السوفييتي: تحديات وفرص"، في فيلد الاتحاد السوفييتي وتأثيره على الوطن العربي، تحرير به عبد العليم، (القاهرة: مركز دراسات السياسة والاستراتيجية بالأمرام، 1992)، ص 223.

(3) حسين شعبان، السلام الأمريكي في الشرق الأوسط: الأهداف والنتائج، الفكر الاستراتيجي العربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 120 - 121.

أيضاً وحيد عبد الحميد، المتغيرات السليبية في الحقبة الزاهنة، في العرب ونظام عالمي جديد، مرجع سبق ذكره، ص ص 111 - 112.

وأيضاً جمال مصطفى عبدالله المشعل، الاستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص ص 65 - 66. وأيضا محمد خالد الأزعر، نهاية الحرب الباردة ومكانة إسرائيل الإقليمية، مرجع سبق ذكره، ص 54. وأيضا محمد السيد سليم، المصالح العربية مع الولايات المتحدة، في الوطن العربي والولايات المتحدة الأمريكية، مرجع سبق ذكره، ص 120.

2. استبعاد الولايات المتحدة أوروبا الغربية من الشرق الأوسط سيدفع أوروبا إلى إعادة استراتيجيتها الشرق الأوسطية، بالإضافة إلى عدم الاهتمام بما يحدث في أوروبا إلا بما يخدم المصالح الاقتصادية الأمريكية وخاصة الاتحاد السوفيتي القديم، يتطلب المزيد من الاهتمام والرعاية لدولة إسرائيل.

3. الارتباط العاطفي المتمثل في نظرة الكثير من الأمريكيين لإسرائيل باعتبارها امتداداً للحضارة الغربية في الشرق الأوسط وباعتبارها نموذجاً جديداً للتجربة الأمريكية بشقيها الاستيطاني والمتعدد أثناً في دولة ديمقراطية.

4. إن إسرائيل أصبحت جزءاً أساسياً وفعالاً في المعادلة السياسية الأمريكية، وأن بإمكانها التأثير بشكل كبير ومباشر في سير العملية الانتخابية داخل الولايات المتحدة من خلال الصوت اليهودي، ومن خلال اللوبي ولجان العمل التابعة له، ووجود شخصيات يهودية في مراكز القرار السياسي الأمريكي.

5. إذا كانت نهاية الحرب الباردة قد أنهت العداء الأيديولوجي الاشتراكي - الرأسمالي، فقد اقترنت ببداية ترشيح "المد الإسلامي" كعدو جديد للولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي أيضاً، مما يتيح فرصة لإسرائيل لمجابهة متوقعة لهذا العدو "المزعوم" ومواجهة التهديد الإيراني وحماية أمن الخليج.

لكل هذه الأسباب ظلت إسرائيل وسيلة للسياسة الخارجية الأمريكية وأداة لها في الشرق الأوسط مما يتطلب الدعم الاقتصادي والعسكري والسياسي لها، والحفاظ على أمنها وتفوقها على الدول العربية إلى الدرجة التي تدخل أمريكا الحرب من أجل إسرائيل في حال تعرضها للخطر، لتصبح قوية قادرة على حماية الأهداف والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط.

2. منع أي قوة عالمية أو إقليمية من السيطرة على منطقة الشرق الأوسط "الاتحاد السوفيتي السابق - العراق وإيران":

إن الأهمية الاقتصادية والاستراتيجية للشرق الأوسط، جعلت منه ساحة للتنافس بين القوى الكبرى ومن هنا سعى كل منها إلى فرض سيطرتها على المنطقة، ومنع تقليص سيطرة القوى الأخرى عليها.

من هنا رأت الولايات المتحدة الأمريكية منطقة الشرق الأوسط منطقة نفوذ لها يجب أن لا يسمح لأي قوة عالمية من السيطرة على المنطقة (خلال الحرب الباردة) أما بعد انتهاء الحرب الباردة وإنهيار الاتحاد السوفيتي، استهدفت منع سيطرة أي دولة إقليمية على المنطقة وظهرت تحديات أخرى لها في المنطقة.

وسوف تتناول الدراسة هنا إحتواء الاتحاد السوفيتي كهدف من أهداف أمريكا (أثناء الحرب الباردة) في منطقة الشرق الأوسط وتقليص نفوذه وإبقائه خارج المنطقة، ثم تتحدث عن منع سيطرة أي دولة إقليمية على منطقة الشرق الأوسط والتحديات الأخرى. بنهاية الحرب العالمية الثانية، ظهرت الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي كقوى عالمية عظمى، وسرعان ما تحول التحالف الذي كان قائماً بينهما أثناء الحرب العالمية الثانية إلى ما يسمى بالحرب الباردة.

وتحول الشرق الأوسط إلى منطقة هامة في الصراع بين القوتين العظميين آنذاك، لذلك سعت الولايات المتحدة إلى تطوير سياسة خارجية هدفها العمل على احتواء النفوذ السوفيتي، وحرمانه من منطقة الشرق الأوسط باعتبارها منطقة حيوية في التوازن العالمي.

وفي مواجهة الخطر السوفيتي المزعوم اعتمدت الولايات المتحدة سياسات تستند إلى مذاهب تغيرت مع تغير الإدارات المتعاقبة، وظل قاسمها المشترك هو احتواء النفوذ السوفيتي⁽¹⁾. وقد طرح "جورج كينان" 1947 علناً مبدأ الاحتواء والذي يسعى إلى احتواء محاولات السوفييت لتوسيع نفوذهم بحماية المصالح الأمريكية الأساسية، "وبهذه الطريقة يتم تدعيم الاتجاهات التي ستجد في النهاية منفذاً لها أما في تحطيم القوة السوفيتية وجعلها رخوة تدريجياً"⁽²⁾.

وفي مارس 1947 أعلن الرئيس الأمريكي آنذاك "هاري ترومان" سياسته تجاه الاتحاد السوفيتي والتي سميت "مبدأ ترومان" والذي جاء ضمن خطابه أمام الكونجرس، وكان ينص على تعهد أمريكا بأن تساعد الشعوب الحرة في المحافظة على مؤسساتها ووحدة كياناتها القومية، وطبق هذا المبدأ بالدرجة الأولى على تركيا واليونان، ثم سرعان ما امتد ليشمل مناطق أخرى في الشرق الأوسط (مساعدات

⁽¹⁾ كوفين منصور، مرجع سبق ذكره، ص 57

⁽²⁾ جيمس هولدر، "الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي: تروس الانفراج"، من: العقل والحل: الحوفر والفتوك والسياسة الخارجية. تحرير ريتشارد هين وميخائيل لوسوليان، ت: سماعيل عدلحكيم، (تأهارة: مركز الأهرن للترجمة والشرق، 2002)، ص 121.

عسكرية لإيران والعراق ولبنان وسوريا والسعودية) وكان الهدف منها منع تسلل النفوذ السوفييتي لتلك الدول ومساعدتها⁽¹⁾.

وفي بداية الخمسينات أدى القرار البريطاني بالانسحاب من مصر بالولايات المتحدة إلى التفكير في إقامة اتفاق دفاع إقليمي بين دول الحزام الشمالي في الشرق الأوسط، لذلك قام وزير الخارجية الأمريكي "جون فوستر دالاس" بجولة في الشرق الأوسط في مايو 1953، استنتج خلالها بأن كل من "اليونان وتركيا والعراق وإيران وباكستان" تشاركه الرأي حول التهديد السوفييتي، لذلك تم توقيع ميثاق الحلف بين العراق وتركيا في 24 فبراير 1955، ثم انضمت إليه بريطانيا وباكستان وإيران، وأطلق عليه اسم "حلف بغداد" ولم تتضمن الولايات المتحدة، ولكنها شاركت في لجان الحلف المتعددة بتقديم المساعدة العسكرية⁽²⁾. وتحول اسمه بعد قيام الثورة العراقية 1958 وانسحاب العراق إلى منظمة المعاهدة المركزية السننوي.

وبعد أحداث السويس سنة 1956 قدم أيزنهاور مبدأه المعروف باسمه "مبدأ أيزنهاور" لملء الفراغ الناشئ عن انسحاب بريطانيا من قاعدة السويس والذي أريد أن يكون تحذيراً للاتحاد السوفييتي في حال هجومه على الشرق الأوسط، وجاء في صورة رسالة يوجهها الرئيس إلى الكونجرس في الخامس من يناير 1957 ويقضي باستعداد الولايات المتحدة لتقديم المساعدات الاقتصادية والعسكرية للأقطار العربية، وحماتها من الخطر السوفييتي⁽³⁾. وقد تم تطبيق هذا المبدأ في الحرب الأهلية في لبنان في العام 1958، بناء على طلب الرئيس اللبناني "كميل شمعون" حيث أرسلت الولايات المتحدة قوات من جيشها للحفاظ على الوضع القائم⁽⁴⁾. وبعد هذا المبدأ بداية تحول في توجه الولايات المتحدة نحو أسلوب التدخل العسكري لمواجهة التهديد السوفييتي لمصالحها في الشرق الأوسط.

وفي نهاية الستينيات بدأت الولايات المتحدة تعيد النظر في سياستها بعد التورط الأمريكي في فيتنام، لذلك تحول الاهتمام الأمريكي إلى الاعتماد على القوى الإقليمية لتشارك في احتواء النفوذ السوفييتي، والذي قد يعوضها على التدخل العسكري المباشر.

(1) مروان بحيري، السياسة الأمريكية والشرق الأوسط: من ترومان إلى كينجر، في السياسة الأمريكية والعرب، مرجع سبق ذكره، ص 55.
(2) علي الدين هلال، أمريكا والوحدة العربية، مرجع سبق ذكره، ص 117 - 122، وأيضاً مروان بحيري، سياسة الأمريكية في الشرق الأوسط: من ترومان إلى كينجر، مرجع سبق ذكره، ص 58 - 59.

(3) بروس كوينهولم، سياسة الولايات المتحدة في منطقة الخليج الفارسي، مرجع سبق ذكره، ص 48 - 49، وأيضاً بكر مصباح شبر، التطور الاستراتيجي للسياسة الأمريكية في الوطن العربي، في السياسة الأمريكية والعرب، مرجع سبق ذكره، ص 108.

(4) عبدالله عبدالمحسن السلطان، البحر الأحمر والمضارع العربي الإسرائيلي: التقاطع بين الاستراتيجيتين، مرجع سبق ذكره، ص 108.

مما جعل الرئيس الأمريكي "ريتشارد نيكسون" يضع مبدأ لاحتواء الاتحاد السوفيتي "مبدأ نيكسون" والذي ظهر في تقرير قدمه إلى الكونجرس في 18 فبراير 1970 وينص على أن الولايات المتحدة "ستوفر العون الاقتصادي والعسكري عندما يطلب وحسبما هو ملائم. ولكننا نتوقع من الدول المهددة مباشرة أن تتحمل المسؤولية المباشرة لتوفير القدرة البشرية للدفاع عن ذاتها"⁽³⁾.

ولقد اعتمدت في تطبيق هذا المبدأ على القوى الإقليمية الثلاث (إيران - السعودية - إسرائيل) وأغرقت هذه الدول بمبيعات الأسلحة لتقوم بحماية المصالح الأمريكية بالنيابة عن أمريكا، وقامت إيران بهذا الدور فعلاً حيث أسهمت بفاعلية في حماية المصالح الأمريكية في الشرق الأوسط.

ولكن سرعان ما ظهرت عيوب هذا المبدأ في نهاية السبعينيات لذلك واجهت السياسة الأمريكية متغيرين في منطقة الشرق الأوسط وضعها في موقف حرج.

ففي فبراير 1979 انتهت الأزمة الإيرانية بسقوط شاه إيران وحلت مكانه في السلطة حكومة ثورية إسلامية، جعلت من الولايات المتحدة العدو الأول، ثم جاء التدخل السوفيتي في أفغانستان في ديسمبر 1979، والذي كان إجراءً غير متوقع، والذي أدى إلى تفجير جملة من ردود الأفعال الغربية الحادة⁽²⁾. وسددت تلك الواقعة ضربة عنيفة للرئيس الأمريكي كارتر والذي قال: "إن الغزو السوفيتي لأفغانستان له مدلولات، يمكن أن تطرح أخطر تهديد يواجه السلام العالمي منذ الحرب العالمية الثانية"⁽³⁾.

رداً على التدخل السوفيتي في أفغانستان قررت الولايات المتحدة إنهاء المبيعات الأمريكية من القمح للاتحاد السوفيتي، وإرجاء مبيعات التكنولوجيا المتقدمة له، وقاطعت دورة الألعاب الأولمبية في موسكو 1980، وأجلت التوقيع على معاهدة "سولت 2" إلى أجل غير مسمى، وطالب كارتر بزيادة الانفاق العسكري بمعدل 5% سنوياً بعد أن كان قد طالب عام 1979 بأن تكون الزيادة 3%⁽⁴⁾.

وفي 23 يناير 1980 أعلن الرئيس الأمريكي كارتر مبدأ لمواجهة هذه الأحداث في خطابه عن حالة الاتحاد قائلاً: "أن أية محاولة لأية قوة خارجية للسيطرة على

(1) أمين هويدي، لعبة الأمم في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 68.

(2) اسماعيل صبري معتد، العلاقات الأمريكية - السوفيتية: مشكلات الأمن والتسلح في الثمانينات، (الكويت: ذات السلاسل، 1987) ص 277 - 278.

(3) ستيفن أي ميروز، الارتقاء إلى العالمية: السياسة الخارجية الأمريكية منذ عام 1938، ص 1: ناعية محمد الحسيني، (القاهرة: مكتبة الأكاديمية، 1994)، ص 375.

(4) السيد أمين شلي، من الحرب الباردة إلى البحث عن نظام دولي جديد، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1995)، ص 16 - 17.

الخليج تعتبر اعتداءً على المصالح الحيوية للولايات المتحدة ومثل هذا الاعتداء سيرد عليه بأية وسيلة مناسبة بما في ذلك الرد العسكري⁽¹⁾.

وحول هذا الإعلان منطقة الخليج العربي إلى أولوية في سياسة أمريكا الخارجية، وأعتبر التهديد السوفيتي أقوى الأخطار التي تواجهها المنطقة، ويجب بالتالي الرد عليه بأية وسيلة حتى لو أدى ذلك إلى استعمال القوة العسكرية مما يتطلب تعزيز الوجود العسكري الأمريكي المباشر في الخليج العربي.

وقد أدت الثورة الإيرانية والتدخل السوفيتي في أفغانستان إلى تبيد الأهداف والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط إلا أن نتائج تحرك الولايات المتحدة من الناحية الواقعية أدت إلى تعزيز تلك الأهداف، وارتكز مبدأ كارتر في تطبيقه على فكرة قوة الانتشار السريع.

أدت هذه الأحداث إلى سقوط كارتر في الانتخابات 1980 ، ونجاح (رونالد ريغان) في الوصول إلى البيت الأبيض، والذي جعل من توسيع الالتزامات العسكرية العالمية للولايات المتحدة ، و ضرورة استرداد الولايات المتحدة مكانتها الطبيعية بتعظيم قدرتها العسكرية بما يتناسب مع مهمتها في حماية العالم الليبرالي و ردع الأطماع السوفيتية دعاية لحملته الانتخابية ، و اعتبر أن الاتحاد السوفيتي هو التهديد الاستراتيجي الأول للمصالح الأمريكية ، وأعلن خلال حديث أدلى به في مجلس العلاقات الخارجية خلال انتخابات الرئاسة بمدينة شيكاغو في مارس 1980 قائلاً لقد أضحت الولايات المتحدة الأمريكية في مأزق حرج نتيجة لحجم الاستثمار السوفيتي الضخم في المجال العسكري الاستراتيجي الذي يفوق نظيره الأمريكي بثلاث مرات، وكذا في مجال الإنفاق على الأسلحة التقليدية الذي يبلغ ضعف الإنفاق الأمريكي بحيث تفوقت علينا الترسانة السوفيتية في كافة الأنظمة و الأنماط التسليحية⁽²⁾.

وشن ريغان أعنف هجوم على الاتحاد السوفيتي ، معتبراً أنه مركز الشر في العالم ، واصفاً إياه بـ(إمبراطورية الشر)، و لم يتردد في استخدام أقصى التعابير ضد السوفيت وسياستهم ، معلناً بذلك عن بداية الحرب الباردة من جديد ، ففي مقابلة مع مجلة (نيوزويك) بتاريخ 1981/3/9 قال : "دعونا ألا نخدع أنفسنا فالإتحاد السوفيتي

⁽¹⁾ يحي طمر وحيد، الخليج بين صوء المتغيرات الإقليمية والعالمية، (الطبعة: دار النهضة العربية، 1999)، ص 85.

⁽²⁾ تربة شفيق سوني، الحقبة فرياحلية في السينة لخرحية الامريكية، سلسلة بحوث سياسية، رقم 16، (الطبعة: يونيو، 1989) ص 2-1.

هو سبب كل اضطراب قائم ، ولو لم يكن الروس متورطين في لعبة الدومنيو هذه لما كانت هناك نقاط ساخنة في العالم⁽¹⁾.

لذلك جاء ريغان بتصميم علي مواقف أكثر قوة في مواجهة النفوذ السوفيتي ، معتبرا أن الدفاع القوي وإعادة التسليح للولايات المتحدة هما الشرطان الرئيسان لاسترجاع القوة والمكانة الأمريكية ، ونتيجة لذلك كان يرى أن أمن و مكانة الولايات المتحدة لا تتحقق إلا من خلال التفوق العسكري ، و عنده أن الولايات المتحدة ليست مطالبة أو مسؤولة عن التكيف مع العالم ، إن أمريكا القوية الواثقة من نفسها يمكن أن تجعل العالم يتكيف معها⁽²⁾.

لذلك أصبحت سياسة مواجهة النفوذ السوفيتي تحتل أولوية في اهتمامات السياسة الخارجية الأمريكية ، مما أدى بتلك السياسة إلى الاهتمام بالشرق الأوسط ، و العمل علي التصدي لأي انتشار للنشاط السوفيتي في تلك المنطقة .
و كانت سياسة ريغان في بداية عهده تجاه احتواء النفوذ السوفيتي في الشرق الأوسط تسير في اتجاهين :

الاتجاه الأول : بدأ منذ أن تسلمت إدارة ريغان السلطة في بداية عام 1981 ، وقد أعلنت عن تمسكها بالأفكار التي تضمنها "مبدأ كارتر" ، وحساول توفير الإمكانيات والوسائل التي تساعد علي تحقيق أهدافه بالدرجة الأولى ، و تبنت فكرة قوات التدخل السريع و اعتبرت أساس عملها في منطقة الخليج لذلك وضعت لها تصوراً لتكون قادرة علي الرد بسرعة ضد أي تحدٍ تواجهه الولايات المتحدة في منطقة الخليج⁽³⁾.

لذلك ركزت إدارة ريغان علي السعي للحصول علي القواعد و التسهيلات العسكرية ، و بالفعل استطاعت عقد اتفاقات مع كل من عمان و الصومال و كينيا تسمح للقوات الأمريكية باستخدام القواعد العسكرية الوطنية و بناء المنشآت و مستودعات تخزين المعدات الحربية من أجل تسهيل عمل هذه القوات في المنطقة ، و كما عززت و جودها في قاعدة "الجفيرة" بالبحرين، و قاعدة (مصيرة) في عمان و قاعدة

(1) عبدالرحمن محمد النعيمي، الصراع علي الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 81.

(2) سيد أمين شليبي، من الحرب فيلادة، في البحث عن نظام بولي جديد، مرجع سبق ذكره، ص ص 36.

(3) سماعيل صبري مفتاح، العلاقات الأمريكية السوفيتية، مرجع سبق ذكره، ص 200. وأيضاً عبدالرحمن محمد النعيمي، الصراع علي

الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 81 - 82.

(دييغو غارسيا) في المحيط الهندي ، علاوة على التسهيلات العسكرية في موانئ و
مطارات في كل من مصر و السعودية وإسرائيل⁽¹⁾.

أما الاتجاه الثاني : وهو المفهوم الذي صاغه وزير الخارجية (الكسندر هيچ) حول فكرة
الإجماع أو التوافق الاستراتيجي ، وطرحها علي دول المنطقة (الشرق الأوسط) من
باكستان إلى مصر والذي يركز تطبيقه على مجموعة كاملة من السياسات التي تهدف
إلى عقد اتفاق بين الدول المعتدلة الموالية للغرب في منطقتي الشرق الأوسط و جنوب
غرب آسيا لاحتواء النفوذ السوفيتي في هاتين المنطقتين، وهذه الاتفاق كان يخلق ما
يسمى بقوس الاحتواء وذلك من خلال تقوية أربع دول هاتين المنطقتين هي : مصر
وإسرائيل و تركيا و باكستان من النواحي الاقتصادية (السياسية العسكرية ، ثم تلحق بها
السعودية والأردن بالإضافة إلى إسرائيل⁽²⁾).

وسعت إدارة ريجان من خلال هذا المفهوم إلى تجميع هذه الدول تحت المظلة
الأمريكية ، و جعل الخطر السوفيتي هو الاهتمام الأول لهذه الدول، و التفاوضي عن أي
نزاع إقليمي آخر و اعتباره هامشياً لكن الدول العربية رفضت هذه السياسة مما أدى إلى
فشلها لذلك لجأت أمريكا لتحقيق ذلك عن طريق إسرائيل.

أما عن سياسة ريجان العسكرية تجاه الاتحاد السوفيتي فقد هدد باستخدام سباق
التسلح لإرغام الاتحاد السوفيتي علي إعادة النظر في استراتيجيته النووية و علي
التفاوض في ظل شروط يعتبرها أكثر توازناً بالنسبة لواشنطن و حلفائها الغربيين⁽³⁾.

لذلك أعلن ريجان في 23 مارس 1983 مشروع العسكري الجديد المسمى
"بمبادرة الدفاع الاستراتيجي" أو "حرب النجوم" والتي تستند فكرياً علي إقامة نظام
دفاعي في الفضاء الخارجي لتدمير الصواريخ العابرة للقارات المغيرة أثناء عبورها هذا
الفضاء قبيل وصولها إلى أهدافها ، وذلك عن طريق تصويب حزمة من أشعة الليزر
عليها لتدميرها ، وفي معرض دفاعه عن هذه المبادرة ذكر ريجان أن نظاماً دفاعياً
كهذا يعتمد تنفيذه علي بناء محطات له في الفضاء الخارجي تساعد في السيطرة علي
الصواريخ و تتخلص منها⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ حافظ بوحسن، الصراع الدولي على النفط العربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 278 - 279، ولما تربة شفيق سيوني، الاستراتيجية الأمريكية
الأمريكية في الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 90.

⁽²⁾ سماعيل مصري، مقتد، الاملاكت الأمريكية السوفيتية، مرجع سبق ذكره، ص ص 257 - 258.

⁽³⁾ محمد مقرر، منتدى في الاملاكت النووية من النظريات في العولمة، (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، 2002) ص 278.

⁽⁴⁾ تربة شفيق سيوني، الحقبة الربعانية في السياسة الخارجية الأمريكية، مرجع سبق ذكره، ص 13.

وفقا لهذه المبادرة تتمكن الولايات المتحدة من تدمير الجزء الأكبر من طاقة الهجوم بالصواريخ الاستراتيجية عليها قبل أن تصل إلى أهدافها.

ويجوز أمريكا لهذه المبادرة فإنها فضلت عامل القوة علي العامل الدبلوماسي في تعاملها مع الاتحاد السوفيتي آنذاك ، وتعتمد بالتالي علي استغلال عجز الاتحاد السوفيتي عن الخوض في سباق التسلح ، إلا إذا ضحي بالتنمية الاقتصادية والإصلاحات المرتبطة بها، مستغلة صعوبات الاتحاد السوفيتي الاقتصادية التي يمر بها لتحقيق تفوق عسكري لصالحها .

كل ذلك سبب في وضع الاتحاد السوفيتي في مأزق حاد وأزمة اقتصادية، وبوصول ميخائيل جورباتشوف إلى سدة الحكم في 1985، و طرح نظرية لإعادة بناء الاقتصاد السوفيتي و التي وضعها في ما يسميه (البيروسترويكا) أو إعادة البناء و التي تتطلب إتباع سياسة الوفاق بديلا عن صيغة الحرب الباردة ، لذلك أقدم علي مجموعة تنازلات قوبلت من الولايات المتحدة بالتعنت و التصلب ، ومنها تقديم مبادرات للتخلي عن الأسلحة و تدميرها من جانب واحد ، و الانسحاب من أفغانستان ، و التخلي عن أوروبا الشرقية كجمال نفوذ سوفييتي والذي أدي إلى تفكيكها في النهاية ، و كان التنازل الأكبر حول قضايا الشرق الأوسط ، و بالأخص انفتاحه علي إسرائيل الذي تطور إلى إقامة علاقات دبلوماسية معها ، و التخلي عن قيود هجرة اليهود إلى فلسطين و إعطائه للمهاجرين تسهيلات غير مسبوقه و الذين زادوا بشكل كبير⁽¹⁾.

كل هذه الخطوات التراجعية من الإتحاد السوفيتي أمام الولايات المتحدة أدت إلى إنهيار الإتحاد السوفيتي و الهزيمة في الحرب الباردة ، و تحجيم دور الإتحاد السوفيتي كقوة عظمي ، مما أدي إلى بدء عهد جديد للعلاقات الأمريكية السوفيتية ، قوامها استرضاء الولايات المتحدة للحصول علي العون الاقتصادي .

و ورثت روسيا (الإتحاد السوفيتي في ديسمبر 1991) والتي سعت إلى مبدأ الارتباط و المشاركة مع الولايات المتحدة من أجل حصولها علي الدعم الأمريكي لسياسة الإصلاح الاقتصادي و ترسيخ الديمقراطية (بالمفهوم الغربي) .

(1) محمد السيد سليم ، الحرب فيما بعد عصر السوفييت المتخلف و العرص مرجع سبق ذكره . ص 224-226 . وأيضا محمد السيد سعيد ، التحولات الدولية في الحقبة الراعنة ، في الحرب و نظام عالمي جديد ، مرجع سبق ذكره . ص 26-28 . أيضا السيد بسين وآخرون ، التقرير الإستراتيجي العربي للعام 1988 (القاهرة 1989) ص 78-79 . وأيضا طه عبد اللطيف ، الثورة الإتحاد السوفيتي و مسيرة الكوستولت ، في انهيار الإتحاد السوفيتي و تأثيراته علي الوطن العربي ، مرجع سبق ذكره . ص 118-119 . وأيضا محمد منفر ، مبادر في العلاقات الدولية من النظريات إلى الدولة ، مرجع سبق ذكره ، ص 289-287 .

ولكن هل يعني انهيار الاتحاد السوفيتي، نهاية التهديد المباشر لأهداف ومصالح الولايات المتحدة في الشرق الأوسط؟ هذا السؤال يدفعنا إلى الحديث عن تهديدات إقليمية تتعرض لها مصالح الولايات المتحدة في الشرق الأوسط وبالتالي سعيها من أجل عدم سيطرة أي قوة إقليمية على هذا المنطقة:

في مطلع التسعينيات و مع إنتهاء الحرب الباردة و تداعي الكتلة السوفيتية أصدر البيت الأبيض وثيقة بعنوان (الأمن القومي للولايات المتحدة) في مارس 1990، و حدد فيها الأهداف الاستراتيجية و الاقتصادية و السياسية للولايات المتحدة، في الشرق الأوسط . و قد ركزت هذه الوثيقة على مصادر عدم الاستقرار في الشرق الأوسط باعتبارها التهديد الموجه نحو المصالح الأمريكية ، من هنا أشارت الوثيقة إلى ضرورة انتقال التكنولوجيا و الموارد العسكرية الحرجة إلى الدول و الجماعات المعادية للولايات المتحدة⁽¹⁾.

ويمكن القول أن هذا التوجه الأمريكي بدأ يظهر في نهاية الثمانينات، وذلك فسي شكل تقرير صادر عن (لجنة التخطيط الاستراتيجي) التابعة لوزارة الخارجية الأمريكية في عام 1988 فقد جاء في هذا التقرير "أما وإن الحرب الباردة قد انتهت و الاتحاد السوفيتي لم يعد عدوا للغرب بالطريقة التي كان عليها في السابق، فإن مصادر التهديد البديل ستكون خلال السنوات القادمة هي مصادر عدم الاستقرار في العالم الأصولية الإسلامية في العالم الثالث، والأنظمة السياسية غير المستقرة، وأن على الغرب و على حلف الأطنطي أن يكون مستعدا جيدا لمواجهة هذه المصادر الجديدة للتهديد"⁽²⁾.

من هنا كانت مصادر عدم الاستقرار في الشرق الأوسط هي أهم تهديد يواجه المصالح الأمريكية هناك، و التي تتمثل في انتشار الأصولية الإسلامية ، لذلك على الولايات المتحدة أن تمنع وصول هذه الأصولية إلى دولها.

و يري "مارتن انديك" المدير العام لشئون الشرق الأدنى بمجلس الأمن القومي الأمريكي سابقا أن هناك ثلاثة تحديات رئيسية للمصلحة الأمريكية في تلك الفترة⁽³⁾ و هي:

⁽¹⁾ دة عبدالمعزم، "سقوط الاتحاد السوفيتي: نظرة عامة"، في انهيار الاتحاد السوفيتي وتأثيراته على الوطن العربي مرجع سبق ذكره، ص 46

⁽²⁾ محمد السيد سليم، العرب فيما بعد العصر السوفيتي المخاطر والفرص مرجع سبق ذكره، ص 213.

⁽³⁾ جمال مصطفى عبدالله السلطان، الاستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 118. و أيضا محسن العوض،

"العلاقات العربية الأمريكية في التسعينات"، في الوطن العربي و الولايات المتحدة الأمريكية، مرجع سبق ذكره، ص 147.

1. تحويل عملية المفاوضات الجارية إلى عملية اختراق مبكر في مجال (اتفاقيات السلام).

2. المحافظة علي توازن القوي العسكري بين العراق و إيران إلى أدنى مستوى.

3. الخطر الإسلامي الذي يهدد - في رأيه- الاستقرار في المنطقة.

من هنا يُفهم أن أهداف السياسة الخارجية الأمريكية تمحورت حول منع تيار الأصولية الإسلامية في الوصول إلى الحكم في دول الشرق الأوسط ، ومنع سيطرة أي دولة إقليمية علي المنطقة.

فمن الواضح أن الولايات المتحدة تسعى منذ انهيار المعسكر الاشتراكي و حرب الخليج إلى عدم ظهور قوة إقليمية تسيطر علي المنطقة معاديسة لمصالح الولايات المتحدة ، مما جعل انتشار أسلحة الدمار الشامل في العالم يتصدر أولويات السياسة الخارجية الأمريكية في العالم ما بعد الحرب الباردة ، وكإحدى الأولويات تجاه منطقة الشرق الأوسط، و انطلقت الولايات المتحدة من اعتبار حيازة القوي الإقليمية لأسلحة الدمار الشامل من مصادر تهديد الاستقرار والأكثر خطورة علي مصالح الولايات المتحدة الأمريكية⁽¹⁾. ويبدو أن الإدارة الأمريكية لم تجد تهديداً محدداً لمصالحها تركز عليه في فترة ما بعد انهيار الاتحاد السوفيتي في التسعينات، فأحياناً يكون الخطر الإسلامي، وأحياناً يكون دولة إقليمية "متطرفة" مثل إيران والعراق وأحياناً يتم التركيز علي مشاكل مثل الجريمة والإرهاب وأسلحة الدمار الشامل ومشاكل البيئة⁽²⁾.

من هنا يتضح أن مصادر عدم الاستقرار المتمثلة في الأصولية الإسلامية و منع أية قوة إقليمية من السيطرة علي الشرق الأوسط احتل مكان احتواء الاتحاد السوفيتي في أهداف السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط ، فالسماح بذلك الوضع يعني تهديد الأهداف والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط مما يتطلب السعي لمنع أي تطور لبيذين العنصرين.

وفي الختام فقد تمحورت الأهداف السياسية والأمنية إذاً في الحفاظ علي تفوق وأمن إسرائيل و منع سيطرة أي قوة علي الشرق الأوسط (الاتحاد السوفيتي - الدول الإقليمية).

⁽¹⁾ نغوية محمود مصطفى، نزاع أسلحة الدمار الشامل والقوة العسكرية الأمريكية: آخر حقائق مسلسل، في الامنون على الشرق حريضة لزمة ومستقبل لمة، مرجع سبق ذكره، ص 65.

⁽²⁾ مجلة -عربي- الوطن العربي والولايات المتحدة: فرص والتحديات، مرجع سبق ذكره، ص 271.

لذلك نرى من متابعة سلوك الولايات المتحدة إزاء الشرق الأوسط أن الأهداف التي تسعى الولايات المتحدة الأمريكية إلى تحقيقها مازالت تتمحور حول النفط وإسرائيل بالمستوي الأول لذلك ستواصل السياسة الخارجية الأمريكية النظر إلى منطقة الشرق الأوسط من ناحيتي ناحية تتبع من أهمية النفط و الناحية الأخرى تتبع من أهمية إسرائيل .

ولكن هناك تعارض بين أهداف الولايات المتحدة في الشرق الأوسط ؟ أي هل يؤدي دعم إسرائيل إلى الإضرار بالمصالح الاقتصادية بالمنطقة؟

لقد واجهت الولايات المتحدة هذه الورطة في السبعينات بعد حرب أكتوبر 1973، أي أنها وقعت في مشكلة كيف يمكنها الإبقاء علي علاقاتها مع إسرائيل ، وفي الوقت نفسه الحفاظ علي المصالح النفطية لها مع الدول العربية فقد أدى الانحياز الأمريكي لإسرائيل إلى فرض حظر نفطي علي الولايات المتحدة من قبل الدول العربية ، لكن الولايات المتحدة نجحت في وضع حد لهذا التعارض بسرعة من خلال تقليص قدرة الدول العربية علي استخدام سلاح النفط ، و حرمانها كلياً من ذلك⁽¹⁾.

لذلك كانت مهمة السياسة الخارجية الأمريكية وأجهزة صنعها دائماً محاولة التوفيق بين أهدافها ومصالحها بحيث يمكن تعظيم المكاسب و المصالح في الشرق الأوسط .

إذاً أن أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط تتمحور حول هدفين اقتصادي يتمثل في النفط و ضمان تدفقه و ضرورة التحكم بأسعاره و سياسي أمني يتمثل في الترابط بين إسرائيل و الولايات المتحدة و خدمة كل منها للأخر وإستراتيجي يتمثل في احتواء الاتحاد السوفييتي وفي منع سيطرة أي قوة علي منطقة الشرق الأوسط ، وبالتالي فإن أي تهديد لهذه الأهداف فإن الولايات المتحدة لن تتوانى عن استخدام جميع الوسائل الممكنة مما فيها القوة العسكرية حتى تعيد الأمور ، ما كانت عليه.

وحاولت الولايات المتحدة منع بروز قوة إقليمية تخل بالتوازن القائم و تجمع في يدها أوراق نفطية و إستراتيجية في المنطقة، فقد تم التصدي للثورة الإيرانية بالحرب بين العراق وإيران و الحصار السياسي و الاقتصادي و العسكري ، وكذلك تم تشكيل تحالف دولي واسع لتدمير العراق بعد اجتياحه للكويت ، وهذا ما سيتم تناوله في الفصلين القادمين .

⁽¹⁾ وحيث عند المحيد، "التغيرات السياسية في الحقبة الراحلة"، في العرب ونظام عالمي جديد، مرجع سبق ذكره، ص 112

الفصل الثاني

حرب الخليج الأولى (1980 - 1988)

الفصل الثاني

حرب الخليج الأولى (1980 - 1988)

نشبت الحرب بين العراق وإيران في سبتمبر 1980 واستمرت حتى أغسطس 1988 وقد أثارت اهتمام غالبية أطراف النظام الدولي، بسبب عدم اقتصرها على طرفيها، وامتدادها لتشمل منطقة الخليج العربي بأسرها، ومن هنا جاء اهتمام الدول الكبرى المرتبطة بالمنطقة للحفاظ على أهدافها ومصالحها.

وقد كانت الولايات المتحدة من أكثر الدول الكبرى اهتماما بالحرب باعتبارها تدور بين خصمين لها في منطقة الشرق الأوسط، واتسمت سياستها تجاه الحرب بعدم المبالاة باستمرار الحرب، وعدم التدخل لإيقافها، بل على العكس من ذلك سعت من أجل إطالة أمدها - باعتبارها لا تشكل تهديدا لأهدافها في منطقة الشرق الأوسط - من خلال دعم طرفيها، فهي تدعم العراق لاحتواء إيران عندما تظهر بوادر نصر إيراني، وتدعم إيران لاحتواء العراق عندما تظهر بوادر نصر عراقي، وذلك من خلال تقديم المعلومات الاستخباراتية والأسلحة للطرفين.

وبسبب غياب الإرادة السياسية - لدى الولايات المتحدة والدول الدائمة العضوية من خلفها - للتوصل إلى نهاية مبكرة للحرب، جاءت إجراءات مجلس الأمن تتسم بالتباطؤ والتردد والغموض وعدم الوضوح والتحيز وعدم الفعالية والشمولية طيلة فترة الست سنوات الأولى من الحرب، وظل نشاط المجلس ينحصر في التركيز على القضايا المتعلقة بإدارة وسير الحرب دون السعي لإنهائها بالرغم من التهديد الذي مثلته للسلام والأمن الدوليين.

إلا أن استمرار الحرب واتساع نطاقها، وتغير معادلة القوة بين طرفيها وتزايد مخاطر الاتساع الإقليمي لها دفع الولايات المتحدة إلى ضرورة وضع نهاية لها والقضاء على التهديد الذي شكلته للسلام والأمن الدوليين والذي أصبح يتوافق مع مصالحها وأهدافها، ومن هنا جاء إجراء المجلس من خلال نشاطه المستمر الذي قام به، والذي أسهم في النهاية في إنهاء الحرب العراقية الإيرانية.

و من هنا وتمشياً مع أهداف هذه الدراسة، يحتوى هذا الفصل على مبحثين:-

المبحث الأول: تداعيات حرب الخليج الأولى والموقف الأمريكي.

المبحث الثاني: إجراءات مجلس الأمن تجاه حل الحـرب.

المبحث الأول

تداعيات حرب الخليج الأولى والموقف الأمريكي

تعتبر منطقة الشرق الأوسط من أكثر المناطق في العالم تعرضاً للآزمات والحروب، فمنذ القدم وهي بؤرة صراع مستمر بين دولها، وبين دولها والدول الأخرى الطامعة في السيطرة عليها.

وشهدت منطقة الشرق الأوسط في عقد الثمانينات أزمة خطيرة بين العراق وإيران تحولت إلى حرب استمرت لمدة ثماني سنوات دون توقف (1980 - 1988). وقد أثارت تلك الحرب وتداعياتها اهتمام غالبية الدول، فهي لم تكن محدودة بطرفيها العراقي والإيراني، ولكنها امتدت لتشمل دولاً أخرى في منطقة الشرق الأوسط عموماً، بالإضافة إلى الاهتمام الذي أولته القوى الدولية العظمى في تلك الفترة بهذه الحرب، ومن بين الدول التي اهتمت بهذه الحرب هي الولايات المتحدة الأمريكية، والتي وجدت من خلال هذه الحرب الفرصة لاستعادة سيطرتها على المنطقة بعد أن كانت قد هددتها الثورة الإسلامية في إيران.

ويتناول هذا المبحث تداعيات تلك الحرب والموقف الأمريكي منها عبر العناصر

التالية:

أولاً: الأبعاد الإقليمية والدولية للثورة الإيرانية.

ثانياً: بداية الصراع العراقي الإيراني والموقف الأمريكي.

ثالثاً: تأرجح الموقف الأمريكي بين دعم الطرفين.

رابعاً: دور الولايات المتحدة في إنهاء الحرب.

أولاً: الأبعاد الإقليمية والدولية للثورة الإيرانية.

في فبراير 1979 انتهى عهد إمبراطور إيران السابق الشاه بسبب قيام الثورة الإسلامية. وفي حين اعتبر سقوط الشاه انهيار لأحد الأعمدة التي تعتمد عليها أمريكا في الشرق الأوسط عامة وفي الخليج العربي خاصة⁽¹⁾. فقد شكلت الثورة الإيرانية تهديداً للسياسة الخارجية الأمريكية تجاه المنطقة خاصة وأن قادة الثورة أظهروا رغبة في تصدير مبادئ ثورتهم خارج إيران مما قد يشكل مساساً بالمصالح النفطية لأمريكا في

(1) حافظ بوحسن، الصراع الدولي على النفط العربي، مرجع سبق ذكره، ص 274.

المناطق المجاورة بالإضافة إلى تهديد إسرائيل، ويمكن تحديد هذه التأثيرات في الأبعاد التالية:

أ) البعد الأمني للثورة الإيرانية:

منذ زمن مبكر نادى زعيم الثورة الإيرانية "الإمام الخميني" أعوانه بتصدير الثورة الإيرانية للدول الخليجية المجاورة فقد قال في الأول من مارس عام 1979 بأنه: "يجب أن نبذل قصارى جهننا لتصدير ثورتنا إلى الأجزاء الأخرى من العالم وترك فكرة إبقاء الثورة ضمن حدودها"⁽¹⁾. لذلك خشي مسئولو الإدارة الأمريكية في تلك الفترة، من أن تشكل الثورة عنصر عدم استقرار لدول الخليج المجاورة لإيران.

وقد أكد الإمام الخميني المخاوف الأمريكية بالتنديد بالسياسة التي يتبعها حكام دول الخليج، متهماً الأسر الحاكمة بـ "اللامسلمة" معلقاً على صلتها بالولايات المتحدة، حتى أنه ذهب أبعد من ذلك بدعوة شعوب الخليج إلى العصيان و "إتباع طريق الثورة واللجوء إلى العنف، والمضي في النضال لاسترجاع حقوقهم وتخليص مواردهم"⁽²⁾.

وقد استهدفت إيران بتصدير ثورتها كل الدول الخليجية، والذي لم يظل أمراً تنادى به فقط، وإنما دعمته ببعض الأفعال على الصعيد العملي وذلك من خلال دعمها لبعض حركات التمرد في دول مجلس التعاون الخليجي فقد عادت إيران للمطالبة بالسيادة على البحرين، وكذلك كانت وراء حادث الاستيلاء على الحرم المكي في السعودية من جانب بعض العناصر المضادة للنظام الملكي في السعودية في نهاية عام 1979، وكانت أيضاً وراء حدوث انفجاران في السعودية، والذي نفذتها عناصر ثورية إسلامية، بالإضافة إلى الهجمات ضد الأفراد والمواقع والتجهيزات الأمريكية في لبنان والكويت⁽³⁾.

لذلك شكلت هذه المناداة والأعمال الإيرانية لتصدير الثورة إلى دول الخليج المجاورة تهديداً للأهداف والمصالح الأمريكية في المنطقة، وكانت السبب في تعميق قلق المسئولين الأمريكيين من الثورة الإيرانية، الذين أبدوا تخوفهم من أن تنتقل عدوى

⁽¹⁾ حسن محمد طوالة، "موقف إيران من قرارات مجلس الأمن تجاه الحرب بين العراق وإيران" في الأبعاد الاستراتيجية للحرب العراقية الإيرانية، تأليف مجموعة باحثين، (المسيرة مركز دراسات الخليج العربي بجامعة القصرة، 1988) ص 123.

⁽²⁾ هروز حرحرس، "الأمريكيون والإسلام السياسي: تأثير العوامل الداخلية في صنع سياسة الخارجية الأمريكية"، مستقبل العربي، ص 217، (مارس، 1997)، ص 11.

⁽³⁾ محمد عبد العزيز الكورني، جلل الملوك والتسويات: الحرب الخليجية الأولى ومجلس الأمن، مرجع سبق ذكره، ص 194. و أيضاً: هروز حرحرس، الأمريكيون والإسلام السياسي، مرجع سبق ذكره، ص 11.

الثورة الإسلامية إلى بقية دول الشرق الأوسط الصديقة لها فتسقط أنظمتها وتحل محلها أنظمة راديكالية تمس مصالحهم وأهدافهم.

إن سقوط إيران دعا صنّاع السياسة الأمريكية للتكهن بما ستؤول إليه الأحداث مما قد يسبب سقوط دول أخرى تبعاً لفرضية سقوط الدولة الكبيرة وبالتالي انتشار الإسلام الأصولي في الدول الخليجية الأخرى المجاورة طبقاً لنظرية الدومنيو⁽¹⁾.

إذاً لقد كان سعي إيران لتصدير الثورة، وقيامها ببعض الأعمال لأجل ذلك، تهديداً لمصالح أمريكا في الشرق الأوسط، والتي تتحقق في ظل الإستقرار في بعض الدول الصديقة.

لذلك علقَ ألكسندر هيج " والذي أصبح وزيراً للخارجية الأمريكية في عهد الرئيس رونالد ريغان" في أوائل عام 1979 عند نجاح الثورة الإيرانية على الذي حدث بقوله بأنه "يهدد بشكل جدي مصالح العالم الغربي ويتطلب تعديلات لاحقة في السياسات الغربية"⁽²⁾.

ب) البعد الاقتصادي للثورة الإيرانية:

من أبرز الأخطار التي شكلتها الثورة الإيرانية على السياسة الأمريكية، كان في مجال النفط، حيث إنه ما إن بدأت الثورة حتى بدأ عمال النفط بإضراب عام والإمتناع عن تصدير النفط خاصة في منطقة (عربستان) والتي قام العمال فيها بتعطيل محطات الضخ النفطي، والذي تم قطعه بعد ذلك تماماً عن الغرب في مطلع عام 1979، الأمر الذي سبب في ارتفاع أسعار النفط بسبب تهاقت المستهلكين لشراء النفط من السوق الحرة لتعويض عن تناقص الإنتاج الإيراني، مما أدى إلى اختفاء (4,5) مليون برميل يومياً من النفط الخام من السوق العالمية بشكل مفاجئ، مما دفع بالأسعار لتصل إلى مستويات عالية جداً والتي وصلت إلى 34 دولار في نهاية عام 1979 بعد أن كانت 17 دولار في بداية العام نفسه⁽³⁾.

(1) الدومنيو رمز يستخدم للدلالة على أن سقوط أي دولة في فلك معين سيؤدي إلى سقوط باقي الدول بنفوس القلعة، والدومنيو في الأصل لعبة لرمي سفت حجر فيها تسقط بقية الأحجار تبعاً. أنظر: كارلا كونينهام وحسن عبدالله جوهري، "الأصولية الإسلامية ونظرية الدومنيو" قراءة في السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الإسلام السياسي، "السياسة الدولية"، العدد 125، (يوليو: 1996)، ص 19.

(2) نهي تاليس، "السياسة الخارجية لإدارة روبرت في مواجهة الاتحاد السوفيتي ولاء العالم الثالث، الفكر الإستراتيجي للعربي، العدد الثاني، (أكتوبر: 1981)، ص 33.

(3) عبدالرحمن محمد الذهبي، الصراع على الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 41. وأيضاً، محمد عازد الكيالي، "النفط والحرب العراقية الإيرانية"، في الأبعاد الاستراتيجية للحرب العراقية الإيرانية، مرجع سبق ذكره، ص 252. وأيضاً حافظ بوجاس، الصراع الدولي على النفط العربي، مرجع سبق ذكره، ص 274.

إن الثورة شكلت إذا تهديداً خطيراً لأهم الأهداف والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط ألا وهو النفط، فإيران كانت عضواً مؤثراً في سوق النفط تعتمد عليه الولايات المتحدة في حماية مصالحها النفطية.

ج) البعد الإستراتيجي للثورة الإيرانية:

لقد أحدثت الثورة الإيرانية تداعيات طالت علاقات الولايات المتحدة بإسرائيل، وعلاقتها بالاتحاد السوفيتي. أما بخصوص العلاقة مع إسرائيل، فلم يكن قد مسر على عودة الإمام الخميني إلى طهران (1-فبراير 1979) أسبوعان، حتى أصدر رئيس الحكومة الإيرانية، آنذاك "مهدي بازرجان" بياناً في 17 فبراير 1979 قرر فيه "قطع العلاقات الدبلوماسية مع إسرائيل، ووقف تزويدها بالبتروال الإيراني وقطع البريد والطيران بين الدولتين، وطرد البعثة الإسرائيلية في طهران، وإستدعاء البعثة الإيرانية إلى طهران"⁽¹⁾. وكذلك تم تخصيص السفارة الإسرائيلية "بعد إلغائها" مقرأً لمنظمة التحرير الفلسطينية، وكذلك تضمن البيان تأييد الثورة الفلسطينية، وقد تم إعتباره من المبادئ الأساسية للثورة الإيرانية، وخصوصاً أن البيان قد صدر بعد اليوم التالي لزيارة "ياسر عرفات" لطهران لتهنئة الإمام "الخميني"⁽²⁾.

إن هذه الإجراءات تجاه إسرائيل، وإن كانت لا تعني الكثير، إلا أنها تحمل دافعاً معنوياً للقضية الفلسطينية، مما قد يتسبب في تهديد إسرائيل وهو ما لا تسمح به الولايات المتحدة. التي تنظر لعلاقتها مع الشرق الأوسط من خلال تأثير ذلك على أمن إسرائيل.

ولكن هل تعني كل هذه الإجراءات المعادية تجاه الولايات المتحدة، أن الثورة الإيرانية تميل نحو الاتحاد السوفيتي؟.

الإجابة بالنفي طبعاً، فقد أدانت الثورة الإيرانية كلاً من الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة على قدم المساواة، ففي تصريح للإمام الخميني يعود للعام 1963 قال: "إبني أوضح حقيقة أن الأمريكيين أكثر شراً من الإنجليز، وأن الإنجليز أكثر شراً من الأمريكيين، وأن الروس أكثر شراً من الإنجليز والأمريكيين، كل منيم أكثر شراً

(1) جمال علي زمران، إزمات نظام عربي وليت لثورية، (القاهرة: دار شرق، 2001)، ص 341.

(2) نفس المرجع السابق، ص 341.

من الآخر..⁽¹⁾ فقد خشي كارتر أولاً من أن تسمح كراهية الولايات المتحدة من قبل الخوميني وأعدائه للسوفييت بالتغلغل في إيران، مما سيترتب عليه تشكيل خطر على أهداف الولايات المتحدة ومصالحها في الشرق الأوسط، ولكن ذلك لم يحدث⁽²⁾. وإن كان الاتحاد السوفيتي قد حقق مكسباً يتمثل في خروج إيران من فلك التبعية للولايات المتحدة، فالثورة الإيرانية طرحت إذاً أيديولوجية معادية للشرق والغرب، وتكرر هجوم زعيمها على الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة وبريطانيا. ويمكن تفسير السلوك الإيراني على اعتبار أن النظام الإسلامي اعتبر الطريق الحقيقي لنجاح الثورة وتأسيس حكومة إسلامية هو عدم التحالف مع أي من القوتين العظميين، لأن مثل هذا التحالف سيكون مساوياً للتبعية زمن الشاه.

ولكن ما الذي جعل الولايات المتحدة تتخلى عن الشاه، ولا تتدخل لإرجاعه إلى السلطة كما فعلت في عام 1953 عند الإطاحة بمصدق؟

هذه الفكرة لم تغب عن بال صنّاع السياسة الأمريكية، ولكن الولايات المتحدة لا تغامر بتدخل عسكري من أجل الإبقاء على نظام صار مكروهاً من معظم شعبه، وهي لا تريد تكرار خطأ "فيتنام"، وكذلك فالحركة التي أسقطت الشاه كانت إسلامية في معظم عناصرها ولذلك فإحتمال مواجهتها للاتحاد السوفيتي كان أمراً محتوماً. وهذا ما صرح به "جورج بول" نائب الرئيس الأمريكي الأسبق في رده على انتقاد كيسنجر لموقف الولايات المتحدة الرسمي بقوله: "إنه لمن السخف التفكير أنه كان بإستطاعتنا الإبقاء على ملكية مطلقة مكروهة في الحكم وذلك بتشجيع الاستعمال القمعي للقوة العسكرية، كان هنالك ثورة داخلية؟ ماذا كان يمكن أن يفعل كيسنجر؟ أن يرسل الأسطول السادس ليفهم على أنه تدخل لإقامة قواعد عسكرية وهو ما كان مرفوضاً من قبل دول الخليج آنذاك"⁽³⁾.

د) العلاقات الأمريكية الإيرانية بعد قيام الثورة:

نظراً لخوف الإيرانيين من التدخل الأمريكي ضد الثورة، كما حدث في حكومة الدكتور مصدق 1953، وإحباطها لإرجاع الشاه للحكم، والذي قامت بإعداده السفارة في

(1) محمد السيد حميد، "إيران والعراق من صراعات المهمنة إلى تهديدات الاستماع"، في: الخليج والمسألة العراقية من غزو الكويت إلى احتلال العراق، 1990 - 2003، تحرير أحمد إبراهيم محمود، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 2003)، ص 185.
(2) شيفن اي امروز، الارتقاء إلى العالمية، مرجع سبق ذكره، ص 385. ولغضاض صلاح في اتحاد "إيران من مشروع الثورة إلى شرعية فتوة"، سياسة شولية، العدد 57، (يوليو 1979)، ص 105.
(3) زهير شكر، سياسة الأمريكية في الخليج العربي "مبدأ كلوتز"، مرجع سبق ذكره، ص 76.

طهران. شعر الإيرانيون أن الولايات المتحدة قد تقوم بنفس المحاولة لإعادة الشاه للحكم وخاصة بعد الموافقة على إقامة الشاه في الولايات المتحدة⁽¹⁾. لذلك في يوم 4 نوفمبر 1979 اجتاح بعض الإيرانيين الساخطين مبنى السفارة الأمريكية في طهران، واحتجزوا كل من فيها كرهائن، فما كان من الإمام الخميني إلا أن صفع عنهم قائلاً: "إذا رفضوا تسليم المجرم "شاه إيران" سوف نتخذ اللازم"⁽²⁾. وحاول رئيس الوزراء "مهدي بازرخان" أن يكفل الإفراج عن الرهائن ولكنه فشل في ذلك فقدم إستقالته لذلك بدأت الولايات المتحدة في محاصرة إيران إقتصادياً، والذي أعلن عنه الرئيس الأمريكي كارتر في بيانه إلى الشعب الأمريكي بقوله: "إنني أصدرت الأوامر بوقف مشتريات كل أنواع النفط من إيران التي تستخدم في الولايات المتحدة"⁽³⁾.

وأصدر كارتر أوامره إلى البنتاغون، لإعداد خطة طوارئ لإنقاذ الرهائن بعملية عسكرية وقد أظهرت جهود التخطيط القيود المادية والسياسية الصعوبات التي تواجه الولايات المتحدة في المنطقة، ذلك أنه باستثناء عمان، لم تكن هناك دولة من دول الخليج تسمح للطائرات الأمريكية بالعمل من أراضيها لمساندة أي محاولة، وأصدر كارتر في 11 أبريل 1980 أمراً لتنفيذ أحد الخيارات الموضوعة لإنقاذ الرهائن، وكانت العملية التي تم اختيارها تحمل اسماً سرياً هو "وعاء الأرز" والتي بدأ تنفيذها في 25 أبريل 1980، ولكن كان يعوزها حسن التخطيط ودقة التنفيذ معاً، مما اضطر كارتر لأن يلغيا قبل أن تقترب الطائرات الأمريكية من الرهائن بفترة طويلة بسبب عدم وجود معدات كافية وبدت مهمة الإنقاذ فاشلة، وقد تم إنهاء مشكلة الرهائن بغدبة مالية في النهاية تقدر بـ 8 ملايين دولار من أرصدة إيران التي كانت مجمدة في أمريكا⁽⁴⁾.

ونظراً لهذا الفشل في عملية التدخل العسكري ضد إيران لإستعادتها إلى أحضان الولايات المتحدة، كان على الأخيرة أن تبحث عن بديل والذي لم يكن يتوفر في طهران، ومن هذا المنطلق كان خيار محاولة ضرب الثورة الإيرانية عن طريق إشغالها بحرب وكان العراق هو الأداة المؤهلة لضرب الثورة الإيرانية، والقابلية موجودة لدى

(1) أحمد شاهين، "المعجزة الأمريكية - الإيرانية"، شؤون فلسطينية، العدد 97، (ديسمبر: 1979)، ص 154.

(2) ستيفن أي امبروز، "الارتقاء إلى العالمية، مرجع سبق ذكره، ص 386.

(3) أحمد شاهين، "المعجزة الأمريكية - الإيرانية"، مرجع سبق ذكره، ص 156.

(4) مايكل بالمر، جويل شليخ، مرجع سبق ذكره، ص 110 - 111. وأيضاً، ستيفن أي امبروز، الارتقاء إلى العالمية، مرجع سبق

ذكره، ص ص 388 - 389 - 391.

نظامه لأكثر من سبب وساهمت واشنطن في إشعالها لذلك أشعلت حرباً بين العراق وإيران.

ثانياً: بداية الصراع العراقي الإيراني والموقف الأمريكي:

بالاستناد إلى مجموعة من الحوادث الخطيرة التي اندلعت على الحدود بين العراق وإيران أعلن الرئيس العراقي "صدام حسين" في 17 سبتمبر 1980 أمام نواب البرلمان العراقي الذي اجتمع في جلسة استثنائية عن تنديده باتفاقيّة الجزائر 1975 واصفاً إياها بأنها "نتيجة للظروف التي أملتها. أما شط العرب فيجب أن يظل عراقياً، إسماً وفعلاً"⁽¹⁾. وفي الثاني والعشرين من الشهر نفسه بدأت قواته في الهجوم على إيران. أملاً في تحقيق نصر سريع يساعد على تنويع العراق كقوة إقليمية في المنطقة وقد تصور النظام العراقي أن حالة عدم الاستقرار الداخلي في إيران وافتقار إيران للحليف الخارجي بعد تعثر علاقاتها مع الولايات المتحدة سيحقق له ذلك النصر.

أما بخصوص العلاقات الأمريكية - العراقية في تلك الفترة فكانت تمر بحالة من التحول الإيجابي والذي عبر عنه مستشار الأمن القومي الأمريكي آنذاك "زيجينو بريجنسكي" في مؤتمر صحفي في أبريل 1980 بقوله: "إن الولايات المتحدة لا ترى أي تفاوت أساسي في المصالح بين واشنطن وبغداد ونحن لا نشعر أن العلاقات العراقية الأمريكية يجب أن تبقى مجمدة في قالب الخصومة والعداء"⁽²⁾. لذلك تحصل العراق على إذن بشراء ثمانية توربينات أمريكية لسلاح البحرية العراقية (قبل الحرب)، مما يجعل بعض الباحثين يعتقد بوجود تنسيق عراقي أمريكي بخصوص قرار بغداد بشن الحرب على إيران في سبتمبر 1980⁽³⁾. يتضح التقارب الأمريكي العراقي من ذلك، ويبدو أن الدافع هو استخدام العراق لضرب الثورة الإيرانية، ومنعها من الامتداد لدول الخليج.

(1) آلان غريش وجينيك فيدل، الخليج مفتوح لتعهد حرب ممتدة، مرجع سبق ذكره، ص 128. أيضاً، خالد عزمي، "التقارب الأمريكي الأمريكي"، الفكر الإستراتيجي العربي، العدد 32، (الربيع: 1990)، ص 151.
(2) محمد سعيد جزيين، "تطور الإقليم للخليج العربي"، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص 471.
(3) نفس المرجع السابق، ص 471.

ولا يعني ذلك أن الثورة الإيرانية كانت السبب الرئيسي لاشتعال الحرب بين العراق وإيران، كما لا يعني أن التخطيط الأمريكي هو سبب اشتعال الحرب فقط فهناك أسباب أخرى كانت وراء نشوب الحرب، والتي يجمها الباحثون في الآتي⁽¹⁾:

1. مشكلات الحدود بين العراق وإيران، وتعتبر مشكلة شط العرب أهم مشكلات الحدود بين إيران والعراق، ويعتبر العراق شط العرب نهراً داخلياً يقع في أراضيه، بينما تعتبره إيران نهراً دولياً يجب أن يحكم بموجب القواعد القانونية الدولية.

2. التنافس بين القوتين الإقليميتين (إيران والعراق) على النفوذ في الخليج نتيجة الإنسحاب البريطاني من الخليج، وكذلك الخلافات المذهبية بين السنة والشيعة.

3. عدم تخلي إيران بعد الثورة عن أهداف الشاه في التحكم في الخليج، وعدم التنازل عن جزر طناب الصغرى وطناب الكبرى، وأبو موسى.

4. الاتهامات المتبادلة بين الطرفين بالتدخل في الشؤون الداخلية لكل منهما، ومحاولة زعزعة الرأي العام في كلا البلدين، مثلما حدث عام 1980 حينما إدعت طهران موت صدام حسين في إنقلاب.

لذلك يتضح أن أسباب الحرب ترجع في الأساس إلى محاولة الدول الكبرى مواجهة الإشكاليات والتحديات التي تركتها الثورة الإيرانية وإمكانية إمتدادها لدول المنطقة، ومحاولة حصرها في إيران، وذلك عن طريق إشعال الحرب مع العراق التي ستستغلها عن قضية تصدير الثورة.

وقد جاءت مواقف دول الخليج داعمة بقوة للموقف العراقي سياسياً وعسكرياً ومالياً بشكل هائل وذلك في محاولة لدرء مخاطر الثورة الإيرانية، وتمدد أطماع إيران التي

(1) لمزيد من المعلومات عن أسباب الحرب انظر:

1. صلاح الدين سليم، "الخريطة السياسية لجنوب شرق الأوسط: فتوريم فتورخي المعاصر والنظرة المستقبلية" لورتي شرق الأوسط،

عدد 31، (يونيو: 2003)، ص ص 41 - 42

2. هنري لورانس، "البحر الكبري" المشرق العربي والأطماع الدولية، ط2، ت: عبد الحكيم الأريدي، (مصر: دار الجماهيرية للنشر

والتوزيع والإعلان، 1428) ص ص 454 - 455.

3. حافظ برجاس، الصراع الدولي على الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 290 - 293.

4. يحيى حلمي رحب، أمن الخليج في ضوء المتغيرات الإقليمية والعالمية، مرجع سبق ذكره، ص ص 103 - 106.

5. صلاح العقاد، التيارات السياسية في الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 419 - 421.

6. أحمد إبراهيم محمود، العراق وأسلحة الدمار الشامل: لمعاد الصراع مع الولايات المتحدة ولجنة اليونسكو، (القاهرة: مركز الدراسات

السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 2002)، ص 21

كانت تسعى إلى الهيمنة على الخليج. وقد نظرت دول الخليج للعراق باعتباره دولة عربية، ورصيماً استراتيجياً في مواجهة تلك التهديدات الإيرانية⁽¹⁾.

وبخصوص موقف الولايات المتحدة من إشعال الحرب فيلاحظ اختلافاً في الموقف الأمريكي ما بين التوجهات وما بين الأفعال الحقيقية، فلم تخف الولايات المتحدة المشاعر الأمريكية العامة آنذاك والتي كانت ترى أن إيران تستحق ذلك الهجوم، وبالرغم من الاتهامات الإيرانية للولايات المتحدة بأنها على علم بالهجوم، إلا أن الولايات المتحدة عرضت في الأسابيع الأولى من الحرب على إيران أن تبيعها أسلحة وقطع غيار بقيمة تتراوح بين 300 - 500 مليون دولار كمحاولة لمقايضة الأسلحة بالرهائن فالحرب وقعت وأزمة الرهائن الأمريكيين في إيران لم تحل بعد، وليس ذلك فحسب بل إن مسؤولي إدارة كارتر أدلوا بتصريحات تنتقد الغزو العراقي وتعتبره تهديداً لاستقرار الخليج⁽²⁾. ويمكن تفسير السلوك الأمريكي بأنه محاولة لإمتصاص غضب الرأي العام الأمريكي حول قضية الرهائن، والخوف من تأثيرها على تجديد الانتخاب لإدارة كارتر. بالإضافة إلى خوف الإدارة الأمريكية من إنتشار عدم الاستقرار في جميع المنطقة، لذلك تعتبر الثورة الإيرانية سبباً في حدوث إنقلاب في التوجهات الاستراتيجية الأمريكية في الخليج العربي بالتحول من دعم إيران إلى دعم العراق، وفق سياسة توازن القوى التي حرصت عليها واشنطن والتي كان لها دور كبير في استمرار التنافس والصراع الإيراني العراقي. وعلى الرغم من إننيار نظام الشاه وقيام جمهورية إسلامية محله، والخسائر التي تعرضت لها الولايات المتحدة بسبب ذلك إلا أن إيران ظلت تمثل أهمية استراتيجية لها.

من هنا يفهم تصريح مستشار الرئيس كارتر للأمن القومي "بريجنسكي" الذي قال: "إن سقوط الشاه والحرب القائمة بين العراق وإيران أمران يساهمان في إمكانية حدوث اضطراب في المنطقة قد ينتشر في عدد من دولها، وهو الأمر الذي يؤدي إلى توقف إمدادات النفط منها، وبما أننا غير قادرين على إقامة نسخة عن حلف الأطلسي في

⁽¹⁾ هاني رسلان، "السمودية والمسألة العراقية بين التهديد الخارجي والمازق الداخلي"، في الخليج والمسألة العراقية، مرجع سبق ذكره، ص 68. ولجنا، أحمد إبراهيم محمود، "إبتكارات المسألة العراقية على السياسات الدفاعية لمجلس تعاون الخليج"، في الخليج والمسألة العراقية، مرجع سبق ذكره، ص 130.

⁽²⁾ حمد عبدالعزیز الكواري، جدل الدهرك والتسويات، مرجع سبق ذكره، ص 162 - 163.

منطقة الخليج بسبب الظروف السياسية والاقتصادية، فإننا سنبدل جهودنا السياسية والعسكرية على مدى سنوات طويلة لخلق الاستقرار المطلوب⁽¹⁾.

إذا كان أقصى ما نخشاه الإدارة الأمريكية من الحرب أن تطال دول الخليج الأخرى المنتجة للنفط، مما قد يؤثر على إمدادات النفط، في الوقت الذي كانت الولايات المتحدة ليست مستعدة لذلك استعداداً تاماً.

واستمر التضارب في الموقف الأمريكي بين ما هو معلن وبين المقصود من التوجه الحقيقي للموقف الأمريكي فقد صرح الرئيس كارتر في 23 سبتمبر 1980 قائلاً: "إننا نأمل في إمكانية حل النزاع سلمياً وعلى وجه السرعة بمساعدة المؤسسات الدولية"⁽²⁾. ثم تابع قائلاً: "إننا نلتزم أقصى الحياد ونفعل كل ما وسعنا حتى نستطيع عبر الأمم المتحدة وغيرها من القنوات الدولية إنهاء المعركة بطريقة سلمية"⁽³⁾. لكن هذا الحياد كان حياداً مؤقتاً محكوماً بقدرة الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي على إطالة أمد الحرب إلى الوقت الذي تتحقق فيه مصالح كل منهما، وكان حياداً في ظل سيطرة العراق وإنتصاره على إيران، وأقترن هذا الحياد بوقف الأسلحة إلى إيران لأن ذلك يحقق أهداف الولايات المتحدة، فالعراق كان يوفر على الولايات المتحدة تدخلها العسكري المباشر ضد إيران⁽⁴⁾.

وكان الحياد الأمريكي في الحرب مشروطاً بعدم تعرض أصدقائها للخطر (دول الخليج الأخرى) وبذلك صرح أحد المتحدثين باسم وزارة الخارجية قائلاً: "لا نستطيع أن نظل محايدين عندما يقتضي الأمر مواجهة الاحتياجات الدفاعية المشروعة لأصدقائنا، وأوضح أن حكومة الرياض شعرت بقلق لأن بعض مقاطعاتها يقع بالقرب من شط العرب، وإن واشنطن قلقة، هي بدورها على الاستقرار والأمن في السعودية"⁽⁵⁾.

إذا كان الموقف الأمريكي من الحرب في بدايتها الحياد علناً، ولكن لو تعرضت دول الخليج الصديقة للتهديد، فإن هذا الحياد سيتحول لتدخل لإعادة الاستقرار لهذه الدول.

(1) زهير شكر، السياسة الأمريكية في الخليج العربي "مبدأ كارتر"، مرجع سبق ذكره، ص 136.
(2) نهي تانرس، حرب الخليج والوجه الآخر "مبدأ كارتر"، شؤون فلسطينية، لعت 109، (نيسبر: 1980)، ص 42.
(3) نفس المرجع السابق، ص 43.
(4) محمد سعيد جريس، النضام الإقليمي للخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 484.
(5) نهي تانرس، "حرب الخليج والوجه الآخر" مبدأ كارتر، شؤون فلسطينية، مرجع سبق ذكره، ص 43 - 44.

وقد حذرت الولايات المتحدة الاتحاد السوفيتي من التدخل في الحرب، فقد صرح مستشار الأمن القومي الأمريكي آنذاك "بريجنسكي" معتبراً " أن أي محاولة لإذكاء النزاع عبر تسرب الأسلحة إلى أحد الفرقاء ستكون مدمرة ومعاكسة للإجماع الدولي. وليس من الحكمة أن أوضح كيف سنتحرك إذا ما تدخل الاتحاد السوفيتي في الصراع"⁽¹⁾. وشدد أيضاً كارتر في لهجته معتبراً أن الولايات المتحدة ستتدخل في الحرب بقوله: "سنستخدم كل الوسائل الضرورية لإبقاء مضيق هرمز مفتوحاً، كذلك سنعمل على الحؤول دون تدخل سوفيائي في العراق وإيران"⁽²⁾.

إذاً لقد كان الموقف الأمريكي في بداية الحرب متبلوراً في الحياد المشروط بعدم التعرض للملاحة في الخليج العربي ومضيق هرمز، وعدم التعرض لأصدقاء واشنطن، وعدم تدخل الاتحاد السوفيتي في هذه الحرب لصالح أي من الطرفين.

وحدد نائب وزير الخارجية الأمريكي آنذاك "وارن كريستوفر" الموقف الأمريكي الرسمي من الحرب بالتفصيل في 7 أكتوبر 1980 بالقول بأن: "الولايات المتحدة تلتزم الحياد في النزاع مع توقع أن يمارس الاتحاد السوفيتي حالة ضبط النفس ومحاولة منع أي ظروف قد تؤدي إلى إطالة زمن الحرب. إن الحياد في هذا النزاع لا يعني أن الولايات المتحدة لا مبالية، بل ستدافع عن مصالحها الحيوية في المنطقة فيما يتعلق بمسألتين:

أ. في حالة التعرض لحرية الملاحة في مضيق هرمز حيث " سنقوم بما هو مطلوب لمنع مثل هذا التعرض".

ب. عدم السماح بآتساع النزاع بشكل يهدد المنطقة. و "سنستجيب لطلبات المساعدة من الأصدقاء غير المتحاربين في المنطقة الذين يشعرون أنهم مهددون بنتيجة النزاع"⁽³⁾.

يفهم من تصريح نائب وزير الخارجية الأمريكي أن الموقف الأمريكي يلتزم الحياد علناً طالما ظل الاتحاد السوفيتي بعيداً عن التدخل لصالح أي من طرفي الحرب، وكذلك أن الحياد مرتبط بمدى تأثير الحرب على الملاحة البحرية في منطقة الخليج العربي،

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق، ص 44.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص 45.

⁽³⁾ نفس المرجع السابق، ص 45 - 46.

واتساع نطاق الحرب، وفي هذه الحالة ستوافق الولايات المتحدة على أي طلب مقدم من أي دولة بالمنطقة للمساعدة.

أما بالنسبة للموقف الأمريكي تجاه إمدادات النفط من الخليج، فقد صرح كارتر بقوله: " لا سبب لحدوث نقص في إمدادات النفط ولإرتفاع الأسعار نتيجة إنقطاع النفط الإيراني أو العراقي. أما إذا توقفت إمدادات النفط من أماكن أخرى فعندئذ سيحدث نقص"⁽¹⁾. ويتضح من تصريح كارتر أن إمدادات النفط لن يصيبها النقص، إلا إذا حدث نقص في إمدادات الدول الأخرى كالسعودية مثلاً.

وإنقلت الولايات المتحدة بعد بداية الحرب بفترة من إظهار حيادها الرسمي إلى معارضتها باستمرار القتال الذي قد يؤدي إلى تفتيت إيران، فقد صرح كارتر بذلك في إجتماع مع إدارته في 15 أكتوبر بقوله: "إن الولايات المتحدة تبقى متعلقة بالأمن الوطني لإيران وسيادتها وأن الأعمال الحربية بين العراق وإيران ينبغي أن تتوقف فوراً، وعلى البلدين الشروع فوراً في مفاوضات لحل خلافهما"⁽²⁾. وعبر عن ذلك أيضاً وزير الخارجية "أدموند ماسكي" حين أظهر قلق الولايات المتحدة من الاحتلال العراقي لبعض الأراضي الإيرانية مما يهدد وحدة التراب الإيراني، مع أنه يناهض تفتيت إيران وأعلن: "إننا نؤمن بأن وحدة واستقرار إيران هما في مصلحة واستقرار المنطقة ككل. وإن وحدة إيران مهددة من الاحتلال العراقي"⁽³⁾. ثم أضاف في 22 أكتوبر 1980 دونالد مكهنري "ممثل الولايات المتحدة في الأمم المتحدة" وكرر نفس الموقف بقوله: "إن الولايات المتحدة تعتقد بأن وحدة وإستقرار إيران هي في صالح الإستقرار في المنطقة ككل"⁽⁴⁾.

وبفهم من كل هذه التصريحات عدم رغبة الولايات المتحدة في تفتيت وتمزيق وحدة أراضي إيران، وقد كان الرئيس كارتر راغباً في حل مسألة الرهائن، وخصوصاً مع إقتراب إنتخابات الرئاسة الأمريكية وخوفه من أن تؤثر على تجديد رئاسته لولاية ثانية، مما جعله يسعى للتقارب مع إيران لدفعها لإطلاق سراحهم.

(1) نهي تكريم، حرب الخليج والوجه الآخر "مذاكرات كارتر"، مرجع سبق ذكره، ص 43.

(2) نفس المرجع السابق، ص 46 - 47.

(3) نفس المرجع السابق، ص 47.

(4) نفس المرجع السابق، ص 47.

وبالفعل حدث ما كان يخشاه كارتر، فقد أسفرت الانتخابات الرئاسية الأمريكية عن فوز المرشح الجمهوري "رونالد ريغان" على الرئيس الديمقراطي "جيمي كارتر" والذي أرجعه البعض إلى تأكيد ريجان على ضعف كارتر في مواجهة الإهانات الإيرانية، وأعلنت إدارة ريجان عن توبيخها لكارتر وإدارته لأنها عقدت صفقات مع إيران، معلنة عن تبني سياسة متشددة تجاه إيران، فقد أكد وزير الخارجية لإدارة ريغان "ألكسندر هيج" أن بلاده لن تقدم أية معدات عسكرية للحكومة الإيرانية سواء بمقتضى ترتيبات أو تعاهدات سابقة أو بمقتضى طلبات لم يعلن عنها بعد⁽¹⁾.

ثالثاً: تأرجح الموقف الأمريكي بين دعم الطرفين:

تحول الحياد الأمريكي في أول إدارة ريغان إلى تأييد للعراق، وتؤكد هذا التأييد عندما قامت الولايات المتحدة بالإنضمام إلى بقية دول مجلس الأمن في إدانتها في شهر يونيو 1981 لإسرائيل بسبب قصفها للمفاعل النووي العراقي بالقرب من بغداد "أوزيراك". وعندما دفعت إيران القوات العراقية إلى خارج أراضيها، أكد وزير الخارجية الأمريكية موقف بلاده بقوله: "إن الحياد لا يعني أننا غير مباليين بالنتيجة التي ستسفر عنها الحرب، إن لنا أصدقاء ومصالح تتعرض للخطر بسبب استمرار الأعمال العدائية، ونحن ملتزمون بالدفاع عن مصالحنا الحيوية بالمنطقة، وهي المصالح التي تتحقق وتتحقق معنا مصالح العالم، من خلال الاستقلال السياسي ووحدة الأراضي لكافة الدول في منطقة الخليج"⁽²⁾. وتشير كلمة أصدقاء هنا إلى السعودية وبقية دول الخليج العربية المنتجة للبتروول.

بدأت الولايات المتحدة في العام 1982 تشعر بالقلق من تدهور الموقف العسكري العراقي لذلك ظهرت أولى المؤشرات على اتخاذ الولايات المتحدة موقفاً أكثر إيجابية من حرب الخليج، ففي حديث لوزير خارجيتها "هيج" في 27 مايو 1982 قال: "خلال الأسابيع القادمة، سوف نقوم بدور أكثر فاعلية مع أعضاء المجتمع الدولي لإنهاء

[1] حمد عبدالعزيز الكواري، جدل المعارك والتسويات، مرجع سبق ذكره، ص 163.

[2] نفس المرجع السابق، ص 163.

هذه الحرب الأساسية⁽¹⁾. ويؤكد هذا التصريح ولو بشكل غير مباشر، المقولات حول أن الولايات المتحدة لا تعمل بشكل جدي لإيقاف الحرب.

وننتج عن ذلك الموقف الأمريكي إصدار قرار مجلس الأمن رقم (514) في 12 يوليو 1982، والداعي إلى وقف إطلاق النار بين العراق وإيران، وإنسحاب القوات إلى الحدود الدولية المتعارف عليها، ومن المهم الإشارة إلى أن هذا الموقف ظهر بظهور طموحات إيران التوسعية وبعد إستعادتها للأراضي التي احتلها العراق منذ بداية الحرب، والتقدم في داخل أراضي العراق ومن هنا استنتجت أمريكا أن ما يتفق مع المصلحة الوطنية للولايات المتحدة، أن يبدأ في تدعيم العلاقات مع العراق، وكان حافزها الأول في ذلك هو الحسابات الاستراتيجية القائلة بأن الولايات المتحدة في حاجة إلى دعم العراق كقوة إقليمية موازية لإيران، ومن الدوافع الثانوية الأخرى السعي لبناء علاقة مع العراق وإنهاء إحتكار موسكو للعلاقة مع بغداد. وعندما قطع صدام حسين علاقاته مع الجماعات الفلسطينية المسلحة "جماعة أبو نضال" 1982، استبدت اسمه من الدول التي تدعم الإرهاب وسجلت محله إيران، مما جعله مؤهلاً للحصول على مساعدة هيئة الإنتمان السلعي التابعة لوزارة الزراعة الأمريكية والتي تمنح قروضاً زراعية للدول الصديقة، لذلك وافقت الولايات المتحدة على منح ضمانات ائتمانية نحو 400 مليون دولار للمزارعين الأمريكيين لبيع سلع إلى العراق⁽²⁾.

لقد كان الدور الإيراني المناهض للنفوذ الأمريكي في الشرق الأوسط وتناقض الأهداف بين البلدين، سبباً في أن تبدي واشنطن ميلاً نحو العراق الذي كان بدوره قد خطى خطوات ملموسة لكسب الود الأمريكي، وقد جاء هذا التحول في السياسة الأمريكية متبانياً مع المنظور الأمريكي السابق نحو العراق الذي ظل محكوماً بقيود العلاقات الأمريكية الإسرائيلية، وقيود العلاقات الأمريكية الإيرانية في عهد الشاه. ومع سقوط الشاه وإنتهاج العراق سياسة معتدلة إزاء عملية التسوية أضحت الظروف مهيأة لدعم واشنطن له.

وقد تعددت صور التعاون الاستراتيجي العسكري بين واشنطن وبغداد، حتى شملت إرسال المعلومات السياسية والاقتصادية والعسكرية عبر قنوات المخابرات عن

(1) خالد عزمي، التقارب الأمريكي العراقي، مرجع سبق ذكره، ص 156 - 157.

(2) كينيث جوستر، "الولايات المتحدة والعراق: مخاطر الارتباط"، في المسل والخل: الحوافز والعقوبات والسياسة الخارجية، مرجع سبق

ذكره، ص 52 - 53. ولحاضاً، خالد عزمي، التقارب الأمريكي العراقي، مرجع سبق ذكره، ص 152 - 153 - 156 - 157.

إيران، وكذلك السماح ببيع الأسلحة والمعدات والذخائر الغربية للعراق من طراز حديث نسبياً، وتشجيع الخبراء الفرنسيين والألمان على مساعدة القيادة العراقية العسكرية في مجالات التخطيط والتدريب والإنتاج الحربي والصيانة والتسليح إلى جانب الخبراء السوفيت والصينيين والباكستانيين والمصريين كما أوقفت الولايات المتحدة عن إيران الأسلحة وقطع الغيار الأمريكية التي كان قد تعاقد عليها الشاه الإيراني في السابق⁽¹⁾.

إذاً كان حياد أمريكا تجاه الحرب مشروطاً باستمرار تفوق العراق مع عدم ترك الفرصة لتفتت إيران، وسيطرة الاتحاد السوفيتي عليها، ثم تحول الموقف الأمريكي إلى تأييد واضح للعراق بعد الإنتصار الإيراني، وإستعادة إيران لأراضيها التي احتلها العراق، فالنصر الإيراني سيهدد دول الخليج الصديقة للولايات المتحدة لذلك وقفت الولايات المتحدة في تلك الفترة مع العراق، من هنا يُفهم أن الموقف الأمريكي حتى عام 1982 كان يقوم على عدم تمكين أي من الطرفين العراقي أو الإيراني من تحقيق نصر حاسم في الحرب مع الميل نحو دعم العراق.

ومع بداية العام 1983 بدأ العراق وبتجريض من واشنطن، يزيد من أعماله الاعتراضية ضد ناقلات البترول حتى يستطيع جذب القوى العظمى والدول الخليجية إلى الحرب، وما كان من إيران إلا أن استخدمت الصواريخ الموجهة المضادة للسفن والألغام البحرية لإغراق السفن، وخلال شهر نوفمبر 1983 استخدم العراق غازات الحرب في صد عملية الهجوم الإيراني "الفجر 4" في كردستان العراق التي أحلت فيها إيران بعضاً من الأراضي العراقية. وهنا حذرت الولايات المتحدة إيران من محاولة إغلاق مضيق هرمز⁽²⁾. ويوفر توسيع نطاق الحرب ليشمل منطقة الخليج عدة مزايا للعراق، إذ يؤدي أولاً إلى مزيد من الدعم الفعال من دول الخليج، وثانياً يدفع الدول الغربية لتصبح أكثر تورطاً في الحرب، وهو ما نجح فيه حيث حذرت الولايات المتحدة من محاولة إغلاق مضيق هرمز.

وقد تباينت المواقف الأمريكية حول الخطر الذي تشكله إيران، فقد أكد فريق من الكونجرس أن الخطر الإيراني لا يكمن في إغلاق مضيق هرمز، وإنما الخطر الأساسي على المصالح الغربية يكمن في إنتصار إيراني في الحرب "إن هزيمة إيرانية، والتي لا

(1) صلاح سليم، "الخريطة السياسية الجديدة للشرق الأوسط، التطور التاريخي المعاصر والتطورات المستقبلية"، مرجع سبق ذكره، ص 42 - 43، وأيضاً: عابدة العلي حري الدين، الحرب الباردة في الخليج الساخن، (بيروت: بيسان للنشر والتوزيع، 1999)، ص 101 - 150.
(2) صلاح سليم، الخريطة السياسية الجديدة للشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 43 - 44.

يمكن أن ينظر إليها كإمكانية حقيقية لأنها ستهدد بشكل فوري الملكيات العربية الخليجية القليلة السكان⁽¹⁾.

لذلك أوصى "كاسبر واينبرغر" وزير الدفاع الأمريكي آنذاك في تقريره الدفاعي للكونجرس عام 1983 بأن "وزارة الدفاع توصي بأن تتدخل الولايات المتحدة عسكرياً في المنطقة إذا ظهر أن الخليج الفارسي معرض للخطر حتى لو كان ذلك بدون تهديد سوفياتي سافر، وأن على القوات الأمريكية أن تتدخل حتى بدون دعوة دول المنطقة"⁽²⁾.

وقد دعمت الولايات المتحدة ووافقت على إصدار قرار من مجلس الأمن رقم 540 في أكتوبر 1983 الذي طالب بوقف إطلاق النار وحرية الملاحة في الخليج⁽³⁾.

وفي تقرير لمجلس الأمن القومي الأمريكي توصل له في نوفمبر 1983 بعد صدور قرار مجلس الأمن الدولي رقم 540 لسنة 1983، بخصوص الحرب نص على: "أن هزيمة العراق تعد ضربة أساسية للمصالح الغربية"⁽⁴⁾ إذا فقد خشيت الولايات المتحدة في تلك الفترة من هزيمة العراق والذي اعتبرته خطراً على مصالحها في منطقة الشرق الأوسط. ويعتبر القرار 450 نقطة تحول للموقف الأمريكي بالنسبة للتورط السياسي في الحرب.

لذلك أرسل الرئيس الأمريكي ريغان مبعوثاً رئاسياً للشرق الأوسط "دونالد رامسفيلد" في ديسمبر 1983، بهدف تقويم الحرب العراقية الإيرانية، والذي اعتبر مؤشراً على اعتراف أمريكي بالدور العراقي في الخليج العربي، ودعماً لقدرات العراق في استخدام الغازات الحربية، وقد كانت تلك الزيارة هي الأولى لمسؤول أمريكي للعراق منذ حرب 1967 وقطع العلاقات بينهما⁽⁵⁾. وقد التقى المبعوث الأمريكي بالرئيس العراقي (صدام حسين) ونقل له رسالة شفوية من نظيره الأمريكي (رونالد ريغان)، وبلغه بأن الولايات المتحدة اتخذت قراراً بتشكيل لجنة أمريكية برئاسة السفير بوزارة الخارجية الأمريكية (ريتشارد فيرنبركر) لتنظيم حملة دولية لمنع تصدير الأسلحة الإيرانية⁽⁶⁾.

(1) محمد الدعيد أفريس، النظام الإقليمي للخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 486.

(2) نفس المرجع السابق، ص 486.

(3) عايدة العلي سري الدين، مرجع سبق ذكره، ص 18.

(4) أحمد شرف، مسيرة النظام العائلي الجديد قبل وبعد حرب الخليج، (القاهرة: دار الثقافة الجديدة، 1992)، ص 166.

(5) صلاح الدين سليم، الخريطة السياسية الجديدة للشرق الأوسط، أوراق الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 1-1. أيضاً، تمام البرازي، العراق وايريك: حتمية الصدام 1983-1990، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ب، ت)، ص 22-23.

(6) أحمد شرف، مسيرة النظام العائلي الجديد قبل وبعد حرب الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 166. أيضاً، عايدة العلي سري الدين، مرجع سبق ذكره، ص 18.

ويعتبر هذا التحرك الأمريكي من أهم مظاهر التحسن في العلاقات الأمريكية العراقية ومن المواقف المهمة الداعمة للعراق، حيث سعى ذلك التحرك لإيقاف إمداد إيران بالأسلحة والذي سيؤثر على استمرار إيران في الحرب.

وبالرغم من هذه المواقف الأمريكية الداعمة للعراق، إلا أن بعض الناسة الأمريكيين ظل ينظر إلى إيران على أنها مكسب استراتيجي لا ينبغي التخلي عنه بسهولة، ورأى ضرورة أن لا تسمح الولايات المتحدة بالتالي بهزيمة أي من الطرفين في الحرب (العراق وإيران)، وكان من ذلك التصريح الذي أدلى به أحد مسؤولي وزارة الخارجية بقوله: "إننا لا نبالي ما دامت المنزحة الإيرانية والعراقية لا تؤثر على حلفائنا أو تغير في ميزان القوى"⁽¹⁾. وخشيت الولايات المتحدة من أن تقوم إيران أو العراق بمغامرة تؤثر على مصالحها في الشرق الأوسط، وهذا ما أوضحه مساعد نائب وزير الخارجية لشؤون الشرق الأدنى وجنوب آسيا روبرت بيلتيرو في شهادته أمام الكونجرس الأمريكي في نهاية عام 1983 بقوله "كلما طال أمد حرب الاستنزاف الجارية تعاضت مخاطر أن تقوم العراق أو إيران على مغامرة تصعيد عسكري في الخليج العربي مما يؤدي إلى توسيع نطاق الحرب وسوف نعتبر أي تهديد من أي أطراف بالتدخل في حرية الملاحة أو بالتصرف على أي نحو قد يحد من صادرات النفط مسألة خطيرة بنوع خاص. وأود أن أؤكد كما أوضحنا لكل من إيران والعراق أن التدفق الحر للنفط بلا عوائق من الخليج أمر حيوي للمجتمع الدولي بأسره وأن التزامنا بحرية التجارة والملاحة في المياه الدولية للخليج إلزام ثابت، وحتى إذا لم نستطع العراق وإيران التغلب على المشكلات الأساسية بينهما ليحققا السلام، فإننا ننتظر منهما إحترام هذا المبدأ"⁽²⁾.

إذا حتى هذه الفترة من الحرب كان الموقف الأمريكي ضد هزيمة أي من طرفي الحرب إيران أو العراق، مع ميله نحو دعم العراق بسبب تقاربه مع المصالح الأمريكية ولكن ذلك لا يعني السماح بخسارة إيران في منطقة الشرق الأوسط، وإن الولايات المتحدة كانت تصر على تدخلها لو طالت تداعيات الحرب صادرات النفط، أو الملاحة في الخليج العربي، أو تدخل الاتحاد السوفيتي لصالح أي من طرفي الحرب.

(1) حمد عبدالعزيز الكواري، حذل المعارك والتسويات، مرجع سبق ذكره، ص ص 164 - 165.

(2) مايكل همر، حراس الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 120.

ولذلك وخوفاً من قيام إيران بمغامرة كإغلاق مضيق هرمز أمام الملاحة البحرية، حذر الرئيس الأمريكي ريغان إيران من ذلك في فبراير 1984 من عاقبة إقدامها على ذلك بقوله "ليس من قوة يمكنها أن تجعلنا نسمح بإغلاق هذا المعبر المائي الحيوي، ونحن مصممون على أن يظل مفتوحاً للملاحة وبمناى عن أي تهديد"⁽¹⁾.

وفي بداية العام 1984 تصاعدت الحرب، فقد بدأ العراقيون باستخدام الأسلحة الكيميائية في الحرب، وشن هجمات صاروخية على المدن الإيرانية (حرب المدن) والهجوم على السفن المتجهة إلى موانئ إيرانية (حرب الناقلات)، ورد الإيرانيون على ذلك بغارات بالطائرات الإيرانية على بغداد ومدن عراقية أخرى، وبضرب سفن دول الخليج العربي، وفي ظل هذه التداعيات، قامت الولايات المتحدة بمساندة قرار مجلس الأمن الصادر في أول يونيو 1984 رقم 552 والذي يدين بشكل غير مباشر الهجمات الإيرانية على السفن المتجهة إلى الموانئ الكويتية والسعودية المحايدة⁽²⁾. ويفهم من هذه التحركات الأمريكية بأنها تدعم الموقف العراقي حتى بعد استخدامه للأسلحة الكيميائية. والتي لم تمنع استئناف العلاقات بين الدولتين فيما بعد.

وحذر كذلك ريتشارد ميرفي "مساعد وزير الخارجية الأمريكي لشئون الشرق الأدنى وجنوب آسيا" في نفس الشهر الكونجرس من أن "الحرب التي يتسع نطاقها تهدد إمدادات النفط الغربي وأمن "أصدقاء أمريكا من العرب المعتدلين" لذلك يجب السعي من أجل تسوية سلمية من خلال الأمم المتحدة، وتقوية دفاعات دول الخليج، ودراسة خيار القوة العسكرية"⁽³⁾.

وفي يونيو 1984، وقبل انعقاد قمة الدول الصناعية الكبرى في لندن، علّق الرئيس ريغان في تعليقه على حرب الناقلات بالتصريح التالي: "إن العراق ركز هجومه على السفن الهامة للاقتصاد الإيراني، وإيران لم ترد على العراق بل هاجمت سفن الدول المحايدة التي تتعامل مع دول مثل السعودية والكويت. وأنا أعتقد أننا دائماً اعترفنا بذلك في زمن الحرب، فتجارة العدو هدف مشروع، إذا استطعنا ضربهم

(1) إسماعيل صبري مكي، العلاقات الأمريكية السوفيتية: مشكلات الأمن والتسلح في الثمانينات، مرجع سبق ذكره، ص 303.

(2) ما بطل رقم - حرس الخليج، مرجع سبق ذكره، ص ص 120 - 121.

(3) نفس المرجع السابق، ص 121.

اقتصادياً. وبالتالي فإن العراق بهذا المعنى لم تخرج عن الحدود، كما فعلت إيران وإيران كما أقول هي الآن تبدو أنها تقاوم كل الجهود لإيقاف الحرب⁽¹⁾.

يفهم من تصريح ريغان أن الموقف الأمريكي يدعم الموقف العراقي، في توسيع نطاق حرب الناقلات لتطال دول السفن الخليجية الأخرى التي تعتبر خارج نطاق الحرب، مما يشكل تهديداً لمصالح أمريكا مع تلك الدول من ناحية ويشكل استفادة لها في نفس الوقت من ناحية أخرى من خلال استخدامه حجة لتكثيف تواجدها العسكري في المنطقة.

لذلك بدأت الولايات المتحدة في إتخاذ عدة خطوات لمساندة العراق كان أولها في العام 1984 بإستئناف العلاقات الأمريكية العراقية، وتم ذلك بعد زيارة قام بها وزير الخارجية العراقي "طارق عزيز" لواشنطن في نوفمبر 1984، والتقى خلالها بالرئيس الأمريكي وكبار رجال الإدارة الأمريكية وكذلك بقيادات الكونغرس⁽²⁾. وفي تقرير في إحدى اللجان التابعة للكونغرس جاء فيه: " أن الولايات المتحدة قد اتخذت سلسلة من الخطوات لمساندة العراق، وإجباط أي نصر عسكري إيراني"⁽³⁾. وأكد كذلك التقرير على " أن نصراً إيرانياً سيشكل تهديداً عسكرياً مباشراً على الكويت والدول الخليجية الأخرى التي تساند العراق"⁽⁴⁾. إن إعادة العلاقات الدبلوماسية بين البلدين لم يكن إلا اعترافاً رسمياً بالحوار الدائر بينهما البلدين منذ أكثر من أربع سنوات على الأقل. وأشار التقرير أيضاً إلى الخطوات التي أقدمت عليها الحكومة الأمريكية لمساندة العراق حتى عام 1984 وهي⁽⁵⁾:

1. تأمين ما يقارب مليار دولار كقرض للعراق يستعمله في شراء منتجات أمريكية زراعية.

2. القرار الذي اتخذته بنك الاستيراد والتصدير الأمريكي بضمان 85% من مبلغ الـ 750 مليون دولار التي كانت ستستخدم في تمويل إنشاء خط أنابيب نقل النفط العراقي إلى ميناء العقبة في الأردن.

(1) أحمد شرف، مسيرة النظام العالمي الجديد قبل وبعد حرب الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 166. وليندا، عبدة العنق سري الدين، مرجع سبق ذكره، ص 19.

(2) خلدت عزمي، تقارير الأمريكي العراقي، مرجع سبق ذكره، ص 155.

(3) عبدالرحمن محمد النعمي، الصراع على الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 88.

(4) نفس المرجع السابق، ص 88.

(5) عبدالرحمن محمد النعمي، الصراع على الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 88 - 89. وليندا، عبدة العنق سري ملك، العلاقات الأمريكية - سوفيتية، مرجع سبق ذكره، ص 300 - 301. وليندا، محمد سعيد بريس، النظام الإقليمي للخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 485 - 486.

3. تأييد الولايات المتحدة لقرار مجلس الأمن الدولي الذي أدان إيران بسبب الهجوم الذي شنته طائراتها على ناقلات النفط في يونيو 1984.

4. تشديد الحظر الأمريكي على تصدير السلاح لإيران، وتزامن هذا التشديد مع الدعوة التي وجهتها الولايات المتحدة إلى حلفائها الأوروبيين وإلى إسرائيل بعدم تزويد إيران بالأسلحة لحملها على القبول بمبدأ التفاوض لحل نزاعها مع العراق وبالتالي وضع نهاية لحرب الخليج.

5. قرار الطرفين في نوفمبر 1984، باستئناف علاقاتهما الدبلوماسية المقطوعة منذ حرب يونيو 1967.

ويرى بعض الباحثين أن هذا التقارب قد تم بفعل تحولات طارئة على الموقف السوفيتي من الحرب منها: قرار الاتحاد السوفيتي في منتصف العام 1982 بالتخلي عن حياده في الحرب، والذي كان دافعه هو كسب الطرفين، وأيضاً الموقف المعادي الإيراني للاتحاد السوفيتي في أوائل عام 1983، عند مهاجمتها لحزب توده الشيوعي، والذي دفع بالسوفييت إلى التقارب مع العراق، والموافقة على بيعه معدات عسكرية بمبالغ مالية⁽¹⁾. لذلك يفسر موقف الولايات المتحدة وتقاربها من العراق بأنه جاء من أجل عدم ترك فرصة للاتحاد السوفيتي للتحكم في مجريات الحرب وتدخله في منطقة الشرق الأوسط.

وقد ظهرت وجهات نظر متعددة ومختلفة حول تفسير وتصنيف العلاقات الأمريكية بطرفي الحرب، فقد دافع البعض عن إعادة العلاقات الأمريكية الدبلوماسية مع العراق، فقد أعلن "ريتشارد ميرفي" أمام اللجنة الفرعية لأوروبا والشرق الأوسط في مجلس النواب في 30 يناير 1985: "نحن نأمل أن هذه الخطوة ستؤدي إلى زيادة التعاون لتحقيق مزيد من الاستقرار الإقليمي وأن العراق أوضح أنه أعاد العلاقات مع الولايات المتحدة لكي يوازن علاقته بالاتحاد السوفيتي، وأصدقائنا في المنطقة ومنهم إسرائيل فسروا هذا على أنه خطوة إيجابية"⁽²⁾.

أما في الإتجاه الآخر فيمثله وزير الخارجية الأمريكي الأسبق "هنري كيسنجر" الذي علق على الموقف الأمريكي من الحرب في جريدة "الواشنطن بوست" في شهر

(1) إسماعيل مصري متد، العلاقات الأمريكية - السوفيتية، مرجع سبق ذكره، ص 301 - 303.

(2) أحمد شرف، مسيرة النظام العاشمي الجديد قبل وبعد حرب الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 165.

يناير من عام 1985 بالقول: "إن الولايات المتحدة بالرغم من العداء السافر بينها وبين إيران، وبالرغم من كراهية نظام الحكم في طهران للسياسة الأمريكية وتصديه لها على طول الخط، إلا أن قواعد الصراع وميزان القوى في الخليج العربي والشرق الأوسط تحتم على الولايات المتحدة ألا تسمح بهزيمة إيران"⁽¹⁾. وأشار كذلك في موضع آخر إلى أن: "الولايات المتحدة قد تسمح بإنهيار قوة إيران الاقتصادية والعسكرية، إلا أنها لا يمكن أن تسمح مطلقاً بإنتهائها تماماً"⁽²⁾.

ويفهم من تصريح كيسنجر أنه مهما دعمت الولايات المتحدة علاقتها مع العراق، ومهما بلغت درجة العداء الإيراني للولايات المتحدة، وكراهية نظامها الإسلامي للسياسة الأمريكية إلا أنها يجب أن لا تسمح بإنهاء إيران وذلك للحفاظ على توازن القوى في إقليم الشرق الأوسط، حتى لو سمحت بتدمير الاقتصاد الإيراني إلا أنها لن تسمح بإنهيارها تماماً فالأمر ينطوي على خطورة كبيرة على مصالح وأهداف أمريكا في الشرق الأوسط.

وقد شهد العام 1985 تواصل الهجمات العراقية على المنشآت النفطية الإيرانية، من هنا هدد الإيرانيون بأن الهجمات العراقية ستدفعهم إلى شن ضربات إنتقامية ضد ناقلات البترول المتجهة إلى الموانئ العربية في الخليج، مما جعل الإدارة الأمريكية تشعر بالقلق المستمر، ففي الحادي والعشرين من يونيو صرح ريجان في مقابلة مع إحدى الصحف الأمريكية أن "للولايات المتحدة مصلحة حيوية في المحافظة على حرية الملاحة في الخليج والاستقرار في المنطقة بوجه عام"⁽³⁾. وفي أول شهر أكتوبر من نفس العام علق "جورج شولتز" وزير الخارجية الأمريكي في ولاية الرئيس ريغان الثانية في مدينة نيويورك على الهجمات العراقية وفعاليتها وعلى السياسة الإيرانية التي تقوم بإعتراض السفن في الخليج وتفتيشها بقوله: "إن الولايات المتحدة تتمسك بالتزامها بشأن حق الوصول الدولي إلى الخليج وإلى العبور الحر للسفن المحايدة عبر مضيق هرمز، وسننظر بعين الخسورة إلى أي إنتياع لهذه الحقوق، ونحن مستعدون للعمل مع مجلس التعاون الخليجي في مجالات مثل التخطيط المشترك لحالات الطوارئ"⁽⁴⁾.

(1) بيوتني محمد الخوني، صراع العراق - الإيراني، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986)، ص 82.

(2) نفس المرجع السابق، ص 82.

(3) ميكليليس، حراس الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 121.

(4) نفس المرجع السابق، ص 121.

ومع اقتراب نهاية العام 1985 بدأ أن الموقف الأمريكي يتجه نحو دعم إيران بالأسلحة وكان ذلك من أجل إطلاق سراح الرهائن الأمريكيين الذين تم اختطافهم من قبل الميليشيات الإيرانية في لبنان، وكانت الدولة المرشحة للقيام بهذه المهمة بالوكالة عن الولايات المتحدة هي إسرائيل، لذلك في شهر يوليو 1985 قام رئيس الوزراء الإسرائيلي آنذاك "شمعون بيريز" بإبلاغ رجال الأعمال الإسرائيليين بأن على الولايات المتحدة وإسرائيل تزويد إيران بالأسلحة من أجل إطلاق سراح الرهائن الأمريكيين، وتم تكليف مستشار الأمن القومي للرئيس ريجان "جون بويند كستر" والمقدم "أوليفر نورث" في أغسطس 1985 بالإشراف على الاتصالات والمفاوضات ذات الصبغة السرية مع الزعامات الإيرانية⁽¹⁾. لقد اعتقد الرئيس الأمريكي وإدارته أن إمداد إيران بالأسلحة سيحقق له هدفين الأول تقوية موقف المعتدلين في النظام الإيراني بتحسين العلاقة مع إيران ومواصلة الجهود لتحقيق نهاية مشرفة للحرب، والثاني وهو الأهم اعتبار ذلك وسيلة للإفراج عن الرهائن المحتجزين في لبنان. ولم يخطر ببال الرئيس الأمريكي بأن ذلك لا يمكن، فمن الصعب إيجاد معتدلين داخل النظام الإيراني وكذلك لن يساعد إمداد إيران بالأسلحة إلى الوصول لنهاية الحرب الأمر الذي يمكن أن يسعها بدلاً من إنهاؤها. مما يعني أن هذه المبادرة لن تحقق أهدافها، ولكنها أثرت في علاقة أمريكا بالعراق.

لذلك لتنفيذ هذه الخطة (تسريب الأسلحة لإيران عن طريق إسرائيل) عمد ريغان إلى استخدام أقصى درجة من السرية، فتجاهل إخطار وزارة الخارجية أو وزير الخارجية بالسياسة الجديدة، أما في العلن فبدلاً من عمله على حشد مؤيدين لدفع الفدية، أو بيع الأسلحة لإيران، استمر ريجان في إصراره على أنه لن يدفع فدية أبداً، وفي مطالبته لكل الدول بغرض حظر على بيع الأسلحة لإيران مثل الولايات المتحدة على حد قوله⁽²⁾.

يتضح أن سبب تعاون إيران مع إسرائيل يرجع في الأساس إلى المأزق الذي تمر به وانتفوق العسكري النسبي للعراق عليه، ومن هنا قبلت التعاون مع إسرائيل لتكون وسيطاً بينا وبين الولايات المتحدة.

(1) حسين عمر توفيق، "حرب - العراقية - الإيرانية ولثرتها على الأمن القومي العربي"، في الأشعة الاستراتيجية للحرب العراقية الإيرانية، مرجع سبق ذكره، ص 104.

(2) ستيفن أي امبروز، الارتقاء في العملية، مرجع سبق ذكره، ص 423 - 424.

لذلك وفي بداية شهر سبتمبر 1985 وصلت طائرتا شحن محملتان بالأسلحة الأمريكية عن طريق إسرائيل، وتم في منتصف الشهر إطلاق أحد الرهائن الأمريكيين في لبنان، وفي 18 - 19 سبتمبر 1985 قامت طائرات الشحن الإسرائيلية بالهبوط في مطار تبريز وهي محملة بشحنات من الصواريخ المضادة للطائرات والدروع، وفي شهر أكتوبر 1985 تم عقد لقاء سري في مدينة جنيف بين المسؤولين الإيرانيين وبعض المسؤولين الأمريكيين برئاسة "جون بونيد كستر". وفي شهر يناير عام 1986 قام الرئيس ريجان بالتوقيع على أمر خاص يتم بموجبه إجراء الاتصالات المباشرة مع القيادات الإيرانية ويأمر برفع الحظر المفروض على بيع الأسلحة لإيران، مع المطالبة بالإبقاء على الأمر في طي الكتمان وعدم إبلاغ الكونجرس ولجانه المختلفة بما جاء في هذا الأمر. وتمت الشحن الثانية من الأسلحة في أبريل 1986 وهي كمية من صواريخ هوك المحسنة وقطع الغيار وبعدها وصلت طائرتا شحن أمريكيتان من قاعدة أمريكية في الفلبين إلى طهران محملتان بقطع غيار ومعدات إلكترونية لأنظمة الرادار تبلغ قيمتها حوالي 100 مليون دولار⁽¹⁾.

وفي يوم 28 من شهر مايو 1986 قام "روبرت ماكفرلين" مستشار الرئيس الأسبق للأمن القومي بزيارة سرية لطهران التقى خلالها مع بعض المسؤولين الإيرانيين، وفي يوم 4 يوليو 1986 وصلت طائرة شحن إلى مطار طهران محملة بالمزيد من شحنتان الأسلحة الأمريكية وتم الإفراج بعدها على أحد الرهائن الأمريكيين⁽²⁾.

وقد كانت هذه الأسلحة مخصصة لجماعة الكونترا الثائرة على النظام اليساري في نيكاراغوا، والتي حولها ريغان ومستشاروه إلى إيران، لذلك أطلق عليها فضيحة "إيران - كونترا أو إيران - غيت" بعد أن تم كشف ملابساته عن طريق متشددين إيرانيين⁽³⁾. أما عن موقف ريجان بعد الإعلان عنها فقد ادعى بأن الأسلحة التي تم شحنها إلى إيران لم تكن أكثر من "عدة أسلحة دفاعية بحتة"، وأنكر تورط دولة أخرى من العالم الثالث وأكد أنه "لم ولن يفتيك أي قانون من قوانين الولايات المتحدة" وأصر على أن "سياستنا بعدم تقديم تنازلات إلى الإرهابيين ما زالت سليمة لم تمس"⁽⁴⁾.

(1) حسين صبر توفه، "الحرب العراقية - الإيرانية ولثرتها على الأمن القومي العربي"، في "الأبعاد الاستراتيجية للحرب العراقية الإيرانية"، مرجع سبق ذكره، ص 104. وأيضاً، لمن السيد عدلوف هاب، "حرب الخليج وإمكانيات حظر تصدير سلاح لإيران"، السياسة الدولية، العدد 93 (يوليو: 1988)، ص 132.

(2) حسين صبر توفه، الحرب العراقية الإيرانية ولثرتها على الأمن القومي العربي، مرجع سبق ذكره، ص 105.

(3) صلاح العقاد، التيارات السياسية في الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 424.

(4) ستيفن إي امبروز، الارتقاء إلى العالمية، مرجع سبق ذكره، ص 135.

ولكن ما الذي كان يدفع الرئيس الأمريكي إلى مثل هذه الأقاويل المتناقضة؟ هل كان القلق على الرهائن الأمريكيين في لبنان؟ أم القلق على الهزيمة التي يمكن أن تتعرض لها إيران؟ أم كلاهما معاً؟

إن إيران تظل تمثل أهمية استراتيجية للولايات المتحدة وسياستها تجاه الشرق الأوسط، فأيران ذات التوجه الإسلامي الثوري تشكل حاجزاً في وجه الاتحاد السوفيتي، وعنصراً مقلقاً له لذلك يجب على الولايات المتحدة إقامة علاقات تعاون مع إيران. وبهذا المعنى أدلى الرئيس الأمريكي بتصريح في 12 نوفمبر 1986 يبرر ذلك قال فيه "إن الولايات المتحدة ترتكب خطأ جسيماً إذا مات الخميني (86 سنة) بدون أن تكون استعدت لهذا من خلال إجراء إتصالات مع عناصر النظام الإيراني التي قد تخلف الخميني"⁽¹⁾.

لذلك يتضح أن السياسة الأمريكية قد زاوجت بين هاجس إطلاق الرهائن الأمريكيين في لبنان وبين مخطط يستهدف إقامة علاقات أفضل مع إيران من خلال العناصر المعتدلة في النظام الإيراني، وبالتالي قد يسهم هذا الإمداد بالأسلحة في خلق بداية جديدة لعلاقة الولايات المتحدة بإيران.

إذا وحتى العام 1986 كان الموقف الأمريكي يتأرجح حول مساعدة الطرفين، ومنع هزيمة أي منهما، أي أن الهدف الأمريكي الخفي من وراء ذلك هو إطالة أمد الحرب لعدم تأثيرها على المصالح الأمريكية في الشرق الأوسط.

رابعاً: دور الولايات المتحدة في إنهاء الحرب:

في أواخر العام 1986 ازدادت الهجمات الإيرانية على السفن المتجئة إلى الكويت، وكانت تلك وسيلة للضغط على الكويت ودول الخليج بسبب دعمهم للعراق، مما جعل الكويت، تطلب في العاشر من ديسمبر 1986، من حرس السواحل الأمريكيين تزويدها بمعلومات بشأن متطلبات التسجيل للسفن التجارية، لإعادة تسجيل سفنهم تحت أسماء أمريكية لكي تحميها، وطلبت من الحكومة الأمريكية تأجيرها ثلاث ناقلات نفط أمريكية لشحن النفط الكويتي عبر الخليج، وأن تحمي هذا النفط من الاعتداءات

(1) بحسب حرس رجب، أمن الخليج في ضوء المتغيرات الإقليمية والعالمية، مرجع سبق ذكره، ص 153 - 154.

الإيرانية⁽¹⁾. لذلك كان هذا الحماس فرصة لتوظيف الخطر الإيراني لمزيد من الوجود العسكري الأمريكي في الخليج، ولمزيد من الضغوط على الدول الخليجية لتقديم تسهيلات عسكرية للقوات الأمريكية على أراضيها ونهج سياسة نفطية تحول دون حدوث أزمات تؤثر على الاقتصادات الغربية.

لكن في نفس الوقت أبدت الولايات المتحدة تخوفاً، فقد أثار ذلك الطلب الكويتي جدلاً واسعاً بين السياسيين الأمريكيين والعسكريين فمن وجهة النظر العسكرية فإن تخصيص زوارق حربية لحراسة ناقلات النفط في الخليج سوف يكون عملاً غير مجدي وصعب، فالأمر يتطلب تواجد عسكري مكثف هناك، وتعاون وتنسيق مع دول الخليج لإستخدام التسهيلات العسكرية، وكذلك فإن أي مشاركة في الحماية العسكرية لناقلات النفط سوف يجعلها عرضة للغارات الجوية والبحرية الإيرانية، والذي سيجر الولايات المتحدة إلى ضرب الموانئ والمطارات الإيرانية لشل تلك الغارات مما سيعطي السوفيت الفرصة للتدخل، لذلك رفضت الولايات المتحدة الطلب الكويتي⁽²⁾. يرجع الموقف الأمريكي المتردد في الموافقة على طلب الكويت إلى عدم منح فرصة للاتحاد السوفيتي لاستخدام ذلك حجة للتدخل في المنطقة وهو ما سيشكل خطراً على مصالحها، وفي نفس الوقت إن تردها سيدفع بالكويت إلى أحضان الاتحاد السوفيتي.

لذلك اتجهت الكويت إلى موسكو التي قبلت بتأجير ثلاث ناقلات نفطية للكويت، وقد كان هذا القبول مفاجأة لأصحاب القرار الأمريكي، الأمر الذي دفعهم إلى تقديم موافقتهم وعرضهم على الكويت لإعادة تسجيل الناقلات الكويتية لديها ودون تنازع لها من أي طرف آخر⁽³⁾. لذلك أكد (كاسيرو اينبراغر) وزير الدفاع الأمريكي آنذاك وجهة نظر بلاده حين صرح بأن رفض الولايات المتحدة الاستجابة لطلب الكويت كان "سيؤدي إلى خلق فراغ في الخليج سرعان ما يلقي السوفييت بثقلهم فيه"⁽⁴⁾.

ووافقت إدارة ريجان على تسجيل 11 ناقلة نفط كويتية ترفع العلم الأمريكي في شهر مارس 1987 يرافقها عدد هائل من القطع البحرية الأمريكية، وتعليقاً على ذلك أعلن الرئيس الأمريكي في خطاب له إلى الشعب الأمريكي: "إنني مصمم على أن

(1) حافظ مرحس، الصراع الدولي على النفط العربي، مرجع سبق ذكره، ص 300. أيضاً، ميثاق بالمر، حراس الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 123 - 124.

(2) إسماعيل مسري، منذ، الامارات الأمريكية - السوفيتية، مرجع سبق ذكره، ص 304 - 305.

(3) محمد السعيد إدريس، تنظيم القلبي للخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 487 - 488.

(4) حمد عبدالعزيز الكوفي، حبل المعارك والسوفييت، مرجع سبق ذكره، ص 166.

الاقتصاد الأمريكي لن يصبح رهينة لتلك الأوضاع ولن نعود إلى أيام الصفوف الطويلة المنتظرة للوقود، ولا للتضخم وعدم الاستقرار الاقتصادي والإهانة الدولية وسجلوا جيداً هذه النقطة⁽¹⁾. لذلك يعتبر الموقف الأمريكي بالموافقة على الطلب الكويتي قد حقق لها هدفين في آن واحد، فهي تقترب من منطقة الشرق الأوسط القريبة من الاتحاد السوفيتي وتبعده عن المنطقة وتحد من نفوذه فيها في نفس الوقت أولاً، وتحقق ضماناً لإمدادات النفط في نفس الوقت ثانياً.

وبالإضافة إلى الطلب الكويتي يرفع العلم الأمريكي على الناقلات الكويتية، فقد طلبت سراً من الولايات المتحدة أن تؤمن حماية المؤتمر الإسلامي الذي انعقد في الكويت يناير 1987، وذلك خوفاً من الهجوم الإيراني، فأمر الرئيس الأمريكي القوة البحرية التابعة لقوة الشرق الأوسط بالتوجه إلى الشواطئ الغربية من الكويت كإشارة للدعم الأمريكي للمؤتمر⁽²⁾.

إلا أن ذلك السلوك الأمريكي القائم على رفع العلم الأمريكي واجهه معارضة واسعة من قبل الكونغرس والرأي العام، فقد شعر الأمريكيون بقلق إزاء النتائج المحتملة لهذا القرار، وفي نفس الوقت علق السناتور (دوارد كينيدي) خلال جلسة استماع في مجلس الشيوخ قائلاً: "لا أظن أن الشعب الأمريكي مستعد لأن يرى إدارة ذات أصبع حر طليق يتلطف للضغط على الزناد في الخليج العربي"⁽³⁾.

وتوصل تقرير أعدته لجنة العلاقات الخارجية بمجلس الشيوخ الأمريكي إلى: "أن الولايات المتحدة تخاطر بصورة حقيقية بأن تستدرج إلى الحرب في الخليج ورغم أن الغرض المعلن للأسطول الأمريكي الضخم في المنطقة محدد بدقة - حراسة السفن التي تحمل العلم الأمريكي عبر الخليج - إلا أن هذه المهمة غامضة على نحو خطير بالنظر إلى الظروف القائمة والولايات المتحدة في نظر الإيرانيين والعرب على السواء، اعتبرت منحازة إلى العراق، ومن المحتمل أن يؤدي الوجود البحري الأمريكي المتنامي إلى التعرض للمزيد من الهجمات الإيرانية بقسوة متزايدة وعلاوة على ذلك، فكلما إزدادت حدة الهجوم العراقي على السفن الإيرانية، سوف يزداد احتمال حدوث رد

(1) حافظ بوحسن، الصراع الدولي على النفط العربي، مرجع سبق ذكره، ص 300 - 301.

(2) عبدالرحمن الفهمي، الصراع على الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 90.

(3) ملبك بالمر، حرب الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 126.

إنتقامي إيراني ضد القوات الأمريكية وهكذا فإن القوات البحرية الأمريكية في الخليج أصبحت في واقع الأمر رهينة لسياسة الحرب العراقية⁽¹⁾.

لذلك أعلن الرئيس الأمريكي في خضم دفاعه عن قرار إدارته في خطاب تلفزيوني في 15 يونيو 1987 أن "دور واشنطن في المنطقة حيوي لأنه يتعلق بحماية المصالح الأمريكية وأن الولايات المتحدة سوف تتحمل مسئولياتها في مواجهة التهديدات الإيرانية وأنه إذا لم تفعل أمريكا ذلك فإنها تكون قد تخلت عن دورها كقوة بحرية ، مما يتيح "للاتحاد السوفيتي" فرصة التغلغل في عنق الزجاجة الذي يعبر منه بترول العالم الحر مضيق هرمز الأمر الذي يعرض الأمن القومي الأمريكي وأمن الدول الحليفة للخطر"⁽²⁾. ويبدو أن إدارة الرئيس ريغان مازالت متحفظة حول التعامل مع الاتحاد السوفيتي رغم محاولاته التغيير في سياسته الخارجية باتجاه التعاون مع الغرب والتي بدأت مع وصول غورباتشوف إلى السلطة ، والتي أدخلت الاتحاد السوفيتي في طور التفكك.

و بالرغم من هذه الجهود من جانب إدارة ريجان وافق مجلس النواب الأمريكي في يونيو 1987 علي قرار يطالب الرئيس الأمريكي بتأجيل خطة حماية ناقلات البترول في الخليج لمدة 90 يوماً حتى 30 سبتمبر 1987 ، مع أن أنصار القرار اعترفوا بأن له طابعاً رمزياً و لا يمنع الرئيس الأمريكي من المضي في تنفيذ الخطة ، و الذي بدأ في 22 يوليو 1987 حيث بدأت أولي ناقلتي بترول كويتية ترفعان أعلاما أمريكية في الإبحار وسط حراسة جوية و بحرية أمريكية مكثفة ، ثم استمرت بعد ذلك الناقلات الكويتية ترفع أعلاما أمريكية⁽³⁾.

من هنا نفهم أن الموقف الأمريكي من الحرب كانت تحركه الأهداف المصالح الأمريكية في الشرق الأوسط و مدي تعرضها للخطر . فعندما تعرضت ناقلات النفط للخطر الأمر الذي قد يسبب ارتفاع أسعاره، و عندما أبدى الاتحاد السوفيتي موافقته لحماية السفن الكويتية اضطرت الولايات المتحدة للتدخل لحماية لمصلحتها التي تتطلب حماية إمدادات النفط واحتواء الاتحاد السوفيتي في الشرق الأوسط.

(1) مايكل بالمر ، حرّس الخليج، مرجع سبق ذكره ، ص 126.

(2) يحيى طلمي رجب ، أمن العربي في ضوء المتغيرات الإقليمية العالمية ، مرجع سبق ذكره ، ص 28.

(3) السيد بسين وآخرون ، التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1987 ، (قاهرة: مركز لدراسات السياسية والاستراتيجية بالأمرام)، 1988.

وقد سبب رفع العلم الأمريكي علي الناقلات الكويتية إلى زيادة عدد القطع الأمريكية في الخليج الأمر الذي أدى إلى الاشتباك معها من قبل طرفي الحرب ، ففي يوم 17 مايو 1987 قامت طائرة عراقية بقصف الفرقاطة الأمريكية (ستارك) عن طريق الخطأ ، مما تسبب في قتل 37 بحاراً و جرح 22 آخرين ، وقد قبلت الولايات المتحدة ، تفسير العراق لهذه الحادثة علي ظاهره أي تبرير هذا الفعل واعتباره خطأ ، أي إنها تعمدت التغاضي عنه ، لذلك أصدر الرئيس الأمريكي أوامره للسفن الحربية بقصف كل طائرة تقترب منها و بالدفاع عن نفسها عند الضرورة ضد أي هجوم وشيك (1).

إذاً لقد رأت الولايات المتحدة انه مما تتطلبه مصلحتها ، أن تغض الطرف عن حادثة الفرقاطة (ستارك) و تقبل الاعتذار العراقي بأنه خطأ ، فمصلحتها في تلك الفترة تقتضي مساعدة العراق و ليس محاسبته و الوقوف ضده.

ومن النتائج التي ترتب علي قيام السفن الأمريكية بمرافقة ناقلات البترول المعاد تسجيلها قيام إيران بزرع الألغام في طرق الملاحة في الخليج ، مما جعلها تمثل عقبة رئيسية في وجه الخطة الأمريكية لحماية الناقلات الكويتية ، و تسبب في النهاية في الاشتباك المسلح بين القوة البحرية الإيرانية وأسطول الولايات المتحدة (2).

وقد فاجأت إيران الولايات المتحدة بتلغيم الخليج، مما جعل وزارة الدفاع الأمريكية في بادئ الأمر تعلن أنه ليس لديها أي خطط لإستخدام كاسحات الألغام لتطهير مياه الخليج من الألغام التي ربما تكون إيران قد قامت بزراعتها، ثم قررت في 3 يونيو 1987 إرسال مجموعة من الخبراء في الألغام إلى الكويت لتحديد الألغام المزروعة والمشاركة في إزالتها، ثم قامت في أواخر يوليو 1987 بإرسال 8 طائرات هيلوكبتر كاسحة للألغام (3).

و قد حاولت الولايات المتحدة الاستفادة من الخبرة الواسعة للدول الأوروبية في مجال إزالة الألغام ، لذلك لجأت لتلك الدول لمساعدتها في هذا الصدد، والتي رفضت الأمر في البداية .

(1) حمد عبد العزيز فكوراني . جنل الممارك و فتصويبات . مرجع سبق ذكره . ص 166 وأيضاً السيد بسين وآخرون . التقرير الإستراتيجي العربي لعام 1987 . مرجع سبق ذكره . ص 79 - 144 .
(2) صامت مسلم وآخرون ، "الأبعاد الإستراتيجية لقول إيران لقرار مجلس الأمن" . السياسة الدولية . العدد (9) . أكتوبر : 1988 . ص 258 . وأيضاً يحيى حلمي رجب . مرجع سبق ذكره ص 133 .
(3) السيد بسين وآخرون . التقرير الإستراتيجي العربي لعام 1987 . مرجع سبق ذكره . ص 145

فقد رفضت كل من بريطانيا وفرنسا وإيطاليا وهولندا وألمانيا الغربية إرسال كاسحات ألغام لتطهير مياه الخليج من الألغام، لكن اصطدام بعض السفن الأوروبية بالألغام المزروعة في الخليج دفعها إلى العدول عن موقفها، ففي أثناء زيارة وزير الدفاع الفرنسي للولايات المتحدة في 30 يوليو 1987، اجتمع مع نظيره الأمريكي والذي أعلن أنه طلب من وزير الدفاع الفرنسي المساعدة للقوة البحرية في مجال كسح الألغام، وعلى ضوء ذلك أصدر الرئيس الفرنسي " فرانسوا ميتران " أمراً للأسطول البحري الفرنسي في البحر المتوسط بالتوجه نحو الخليج لحماية المصالح الفرنسية، وبعد ذلك أعلنت بريطانيا في 11 أغسطس 1987 إنها قررت إرسال 4 كاسحات ألغام للخليج لحماية قافلتها المرافقة للناقلات التي ترفع العلم البريطاني، وناشدت بريطانيا الدول الحليفة الأوروبية مثل إيطاليا وهولندا وألمانيا الغربية واليونان إرسال كاسحات ألغام للخليج في سبتمبر أعلنت هولندا إنها ستُرسل كاسحات ألغام لمياه الخليج⁽¹⁾.

إذاً، لقد سبب زرع إيران للألغام في الخليج، في زيادة التواجد الأمريكي في مياه الخليج، والذي بررته الولايات المتحدة بهذا السبب، ولكن الدافع الحقيقي وراء هذا الوجود هو حماية مصالحها من الخطر الذي كانت ستعرض له من جراء انتصار إيران في الحرب، و بالتالي فهي لا تريد من إيران أن توسع الحرب حتى تظال دول الخليج الأخرى.

وجاء الموقف الأمريكي بعد قصف إحدى الطائرات العراقية مدمرة أمريكية "شاندلر" في 12 فبراير 1987، دون إصابة لحسن الحظ، متسماً بالهدوء وعدم الرد بعنف، واکتفى هذا الموقف بالسعي لتحسين الإجراءات المتعلقة "بمنع التضرار" لمنع هذه الهجمات بعيدة الاحتمال⁽²⁾.

وفي 24 يوليو 1987 اصطدمت الناقل الأمريكية (بريدجتون) و هي ناقلة كويتية - تم إعادة تسميتها - بلغم بحري في منطقة تبعد نحو 190 كيلو من سواحل الكويت، ولكن بالرغم من إصابتها فقد تمكنت الناقل من الوصول إلى الكويت و لكن الولايات المتحدة لم تكن تبحث عن رد لذلك، فقد أعلن المتحدث باسم البيت الأبيض عن "إن الولايات المتحدة لا تبحث في ذلك الوقت عن القيام بعمل للرد على حادث

(1) نفس المرجع السابق، ص 146 - 147 وأيضاً يحيى حلمي وجب، مرجع سبق ذكره، ص 133 - 134.

(2) ميجل باس، حرب الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 135.

الاصطدام، وإن اللغم من النوع الذي يصعب تحديد المسئول عن بثه ، فضلاً عن انه وضع في المياه المفتوحة العميقة بالخليج التي كان من المستبعد وجود الألغام بها⁽¹⁾. من الواضح انه الولايات المتحدة كانت لا تريد توسيع المواجهة مع إيران، و تتحاشى الاصطدام مع إيران رغم هذه الاستفزازات الإيرانية .

و لكن في أول مواجهة بين الأسطول الأمريكي و القوة الإيرانية في منطقة الخليج أعلنت الولايات المتحدة أن طائرة هيلوكوبتر مقاتلة قذفت زورق إيراني في المياه الدولية بالخليج يوم 21 سبتمبر 1987 كان ييئ الألغام في الخليج ، و قد أعلن النائب "ليس اسبين" رئيس لجنة الخدمات العسكرية بمجلس النواب الأمريكي في ذلك الوقت أن الزورق الإيراني ارتكب عملاً من أعمال الحرب ، حيث أن تلغيم المياه الدولية يعتبر عملاً من أعمال الحرب ، و أنه يجب علي الولايات المتحدة أن تضغط بكل قوة داخل الأمم المتحدة من أجل فرض عقوبات علي إيران⁽²⁾.

وفي 15 أكتوبر 1987 قصفت إيران ناقلة بترول أمريكية ترفع العلم الليبيرى بينما كانت راسية في ميناء الأحمدى في الكويت بصاروخ صيني الصنع ، و في اليوم التالي أطلقت إيران صاروخاً علي ناقلة بترول كويتية معاد تسجيلها "سي أول سيتي" في مياه الكويت الإقليمية ، مما أسفر عن إصابة 18 شخصاً من بينهم قبطان الناقلة الأمريكية ، لذلك ردت الولايات المتحدة في 19 أكتوبر 1987 علي إيران ، بقصف القوات الأمريكية رصيفاً بترولياً إيرانياً بعد أن أعطت الإيرانيين التحذير والوقت لإخلائه، و ردت إيران في 22 أكتوبر 1987 بقصف المحطة الرئيسية لتصدير البترول الكويتي ، الأمر الذي سبب في اندلاع حريق بيا ، وبتاريخ 25 أكتوبر 1987 قصفت إيران ناقلة بترول ترفع علم بنما و تحمل شحنة سعودية مقابل السواحل الإماراتية⁽³⁾.

كل هذا التصعيد من قبل إيران و الرد الحذر من قبل الولايات المتحدة. كانت إيران تسعى من خلاله إلى توسيع الحرب، إلى دول الخليج الأخرى التي كانت تقدم الدعم للعراق بجميع أشكاله، و لكن كان الرد الأمريكي ضد هذه الرغبة الإيرانية غامضاً وظل متردداً وغير قادر علي الحسم ، وفيه قدر من الخشية من إيران ، وقدر

(1) يحيى حلمي رجب ، أمن الخليج العربي في ضوء المتغيرات الإقليمية العالمية ، مرجع سبق ذكره ، ص 132 .

(2) نفس المرجع السابق ، ص 137 .

(3) نفس المرجع السابق ، ص - ص 139-145 . وأيضاً السيد يسين وآخرون ، التقرير الإستراتيجي العربي لعام 1987 ، مرجع سبق ذكره ، ص

143 . وأيضاً ماينكل بالمر ، حراس الخليج ، مرجع سبق ذكره ، ص 135 .

آخر من التمسك بإيران كمكسب لا يمكن خسارته فقد ظل أيضا هذا الرد محدوداً لغاية و سلبياً في معظم الأوقات .

و نتيجة لخوف الولايات المتحدة علي مصالحها من الحرب و ما آلت إليه من أخطار باتت تهدد منابع النفط و حرية الملاحة و الدول الخليجية المجاورة من الاعتداءات الإيرانية فم تجد الولايات المتحدة أمامها إلا مجلس الأمن وبدأت في منتصف عام 1987 في السعي بهدف إصدار قرار من مجلس الأمن ، يسمح بإنهاء الحرب من خلال إجبار الطرف الذي يبدي رفضه إزاء إيقاف الحرب ، و الذي صدر في 20 يوليو 1987 تحت رقم 598⁽¹⁾ . وقد صرح وزير الدفاع الأمريكي " كاسبار واينبرغر " عقب ذلك بأن: " الولايات المتحدة كانت القوة المحركة وراء قرار الأمم المتحدة التاريخي بالإجماع"⁽²⁾ . و ما أن صدر هذا القرار حتى ألحقه الرئيس الأمريكي بتاريخ 27 أكتوبر 1987 ببيان مكتوب أعلن فيه حظر الواردات الأمريكية من السلع الإيرانية بصورها كافة ، وفرض قيود أكثر علي الصادرات الأمريكية لإيران في محاولة منه لتكثيف الضغوط الاقتصادية عليها لإيقاف اعتداءاتها علي الخليج ، و أشار هذا القرار ردود فعل مختلفة من عواصم حلفاء أمريكا، فأعلنت اليابان إنها تدعم صادراتها إلي إيران لتحل محل السلع الأمريكية⁽³⁾ . و لكن إيران رفضت قرار مجلس الأمن رقم 598 القاضي بإيقاف إطلاق النار ثم قبلته في أغسطس 1988، فماذا دفعها إلى القبول بهذا القرار؟

هناك جملة من الأسباب أدت إلى موافقة إيران على وقف إطلاق النار يمكن

إجمالها في النقاط التالية:

1. سعي الولايات المتحدة نحو فرض عقوبات على من يخالف قرار مجلس الأمن رقم 598.
2. تصاعد المواجهات الأمريكية الإيرانية.
3. التفوق العسكري النسبي العراقي على إيران.

(1) حمد عبدالعزيز الكواري. جنل المعارك والتسويات، مرجع سبق ذكره، ص 273.

(2) عابدة العلي سري الدين، مرجع سبق ذكره، ص 21.

(3) وهي حلمي رجب . أمن الخليج في ضوء المتغيرات الإقليمية و الاءالمية مرجع سبق ذكره ، ص - ص 154 - 155.

أولاً: سعي الولايات المتحدة نحو فرض عقوبات على من يخالف قرار مجلس الأمن رقم 598.

إزاء الرفض الإيراني لقرار مجلس الأمن رقم 598 بدأت الولايات المتحدة تحركاً بين الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن ، لاستصدار قرار بتطبيق عقوبات على إيران تتضمن فرض حظر على تزويدها بالسلاح لرفضها القرار⁽¹⁾. فما الذي حدث بعد هذا التحرك وما هو موقف الدول الدائمة الأخرى من فرض حظر على تصدير الأسلحة لإيران؟

ويبدو أن سعي أمريكا لإصدار قرار بحظر الأسلحة يعتبر الوسيلة الوحيدة للحد من آلة الحرب الإيرانية، فلكي تستمر إيران في مواصلة الحرب تحتاج إلى الأسلحة وقطع الغيار، ويمكن أن تحصل عليها عن طريق تصدير النفط ورفع الأثمان اللازمة لشراء السلاح، ولكن قيام الولايات المتحدة بحظر تصدير السلاح إلى إيران والإمتناع عن استيراد النفط الإيراني ليس كافياً، فهناك دول أخرى في العالم على استعداد لتصدير السلاح واستيراد النفط، ولكن صدور قرار بحظر تصدير السلاح إلى إيران عن طريق الأمم المتحدة، على الرغم من أنه لن يخلق المجال أمام إيران بالكامل، إلا أنه سيكون أكثر فاعلية من قيام الولايات المتحدة بذاتها بتنفيذ هذا الحظر، فالحظر عن طريق الأمم المتحدة سيجعل الأسلحة مكلفة أكثر بالنسبة لإيران.

إن الإصرار الأمريكي على فرض حظر على السلاح قوبل بمعارضة غير قليلة من جانب الدول الدائمة العضوية ، فبالإضافة إلى الملاحظات العامة بشأن عدم الاتساق في الموقف الأمريكي تضمنت الاعتراضات شكاً فرساً في أن يؤدي هذا الحظر إلى إحداث أثر حقيقي على إيران التي لا تملك وسيلة للتحايل عليه . و قلق بريطانيا من أن يدفع هذا الحظر بإيران إلى أحضان موسكو . وعدم استعداد الصين للتخلي عن سوق هامة من أسواق سلاحها⁽²⁾.

أما موقف الاتحاد السوفيتي فقد تراوح بين الرفض والتأييد لفرض عقوبات تحظر السلاح على إيران ، فقد عارض الاتحاد السوفيتي الدعوة الأمريكية و البريطانية بالعمل على استصدار قرار بفرض عقوبات على إيران باعتبارها الطرف الراض للقرار 598،

(1) السيد بين وأخرون، التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1987، مرجع سبق ذكره، ص 149.

(2) حمد عبد العزيز الكواري، جدل المعارك والتسويات، مرجع سبق ذكره، ص 273.

و استند السوفيت في رفضهم علي عدة مبررات دبلوماسية ، منها انه من الصعوبة
 بمكان تنفيذ قرار دولي بحظر الأسلحة خاصة و أن جزءا كبيرا من الأسلحة التي
 تحصل عليها إيران من قبل شركات و حكومات غربية بالأساس، كذلك فالسوفيت
 أنفسهم لا يبيعون الأسلحة منذ عدة سنوات لإيران ، و ضرورة إعطاء إيران فترة من
 الزمن، و علي صعيد المبررات الفعلية للرفض فتلخصت في اشتراط السوفيت أن
 يتواكب العمل من أجل استصدار قرار بحظر الأسلحة علي إيران مع بحث اقتراح بأن
 تشكل قوة بحرية عسكرية تحت علم الأمم المتحدة يناط بها مهمة حماية الملاحة في
 الخليج و تحل محل السفن الأمريكية و الأوروبية و هو ما تعطيه موسكو أولوية ، وهذا
 ما رفضته الولايات المتحدة و بريطانيا، فالاتحاد السوفيتي حريص علي تأكيد مسئولية
 الغرب بصفة عامة و الولايات المتحدة بصفة خاصة عن استمرار هذه الحرب بسبب
 تواجد الأساطيل الغربية في المنطقة⁽¹⁾.

إن هذا الموقف السوفيتي قلل الحماس الأمريكي بإصدار قرار بحظر الأسلحة علي
 إيران ، فقد ربط السوفيت تنفيذ القرار بأن يناط لقوة عسكرية تعمل تحت علم الأمم
 المتحدة، وهو ما تخشى منه الولايات المتحدة، فتلك القوة ستحل محل قوتها المرابطة
 هناك، وستسهم في إقتراب الاتحاد السوفيتي ودخوله الشرق الأوسط الأمر الذي سيشكل
 تهديداً لأهدافها في المنطقة.

ثم حدث تطور في موقف الاتحاد السوفيتي ، فقد صرح "فلا ديمير نور شاخن" القائم
 بأعمال سفارة الاتحاد السوفيتي في بغداد في 6 نوفمبر 1987 بأن الاتحاد السوفيتي لا
 يعارض أي قرار لمجلس الأمن يدعو فيه إلى توقيع عقوبات ضد الطرف الذي يرفض
 تطبيق القرار رقم 598 بشأن وقف إطلاق النار بين العراق وإيران ، وهذا ما أكده
 الاتحاد السوفيتي في قمة واشنطن في ديسمبر 1987 حين أعلن استعدادة لقبول قرار
 الحظر لكن بشرط تشكيل قوة دولية تحت رعاية الأمم المتحدة لحماية الملاحة في
 الخليج بدلاً من الأساطيل الغربية و هو ما رفضته الولايات المتحدة⁽²⁾.

(1) عماد جاد. "قضايا الشرق الأوسط في القمة الأمريكية السوفيتية". السياسة الدولية، العدد 92، (أبريل: 1988)، ص 100. و يما حن
 لو طالب، "لتطورات الأخيرة في حرب الخليج". السياسة الدولية، العدد 92، (أبريل: 1988)، ص 175. و أيضاً، يمين السيد عبد الوهاب،
 "حرب الخليج و إمكانات حصر السلاح لإيران"، السياسة الدولية، العدد 93، (يونيو: 1988)، ص 134.
 (2) عماد جاد. "قضايا الشرق الأوسط في القمة الأمريكية السوفيتية"، مرجع سبق ذكره، ص 101.

و يمكن تحديد أربعة أسباب كانت وراء تغير الموقف السوفيتي وهي: (1)

1. الضغوط العراقية و الخليجية التي مورست علي القيادة السوفيتية.
 2. أن إيران نفسها عارضت الاقتراح السوفيتي باستخدام أسطول يرفع علم الأمم المتحدة لضمان حرية الملاحة في الخليج.
 3. إخفاق الأمين العام للأمم المتحدة في جهود التسوية السياسية لحمل إيران علي رفع تحفظاتها عن القرار 598 .
 4. حديث البعض من المفكرين عن صفقة سرية بين موسكو وواشنطن وافق خلالها الرئيس ريغان في مقابل انسحاب السوفيت من أفغانستان علي العمل نحو تهيئة المناخ الملائم الذي دفع إيران في اتجاه قبول القرار .
- لذلك أجرت الولايات المتحدة و الاتحاد السوفيتي مشاورات لتطبيق القرار السابق ذكره، و استمرت الولايات المتحدة في اتخاذ موقف متشدد حيث أعلن رئيس الوفد الأمريكي في الأمم المتحدة اتخاذ إجراءات عسكرية ضد إيران لرفضها تنفيذ قرار مجلس الأمن. أما الاتحاد السوفيتي فعلي الرغم من تأييده لمبدأ فرض عقوبات مثل حظر صادرات السلاح علي الطرف الرفض للسلام أكد أن مثل هذا التحرك يجب أن لا يتم إلا في حالة الضرورة و ترتب علي ذلك اتجاه الولايات المتحدة نحو التركيز علي ضرورة فرض عقوبات علي إيران ، ففي بيان لوزارة الخارجية في 11 سبتمبر 1987 أوضحت الولايات المتحدة "ضرورة تحرك مجلس الأمن علي وجه السرعة لاتخاذ خطوة أخرى تشمل إصدار قرار بجيز الدول الأعضاء علي فرض حظر علي بيع الأسلحة الإيرانية"⁽²⁾. وأتهم "ريتشارد ميرفي" "مساعد وزير الخارجية لشئون الشرق الأوسط" الاتحاد السوفيتي بالمماثلة لمنع المجلس من إصدار قرار بفرض عقوبات علي إيران حيث أوضح في ندوة بمعهد الشرق الأوسط بواشنطن: "أن موسكو تقوم باللعب علي الجانبين بمواصلتها التأكيد علي أن إيران ما زالت تحتاج إلي وقت لتطبيق قرار مجلس الأمن ذلك لكي تحافظ علي مصالحها المتنامية مع حكومة إيران بينما تمتص الانتقادات العربية التي قد توجه لموقفها"⁽³⁾.

(1) حسن أبو طالب، "التطورات الأخيرة في حرب الخليج"، مرجع سبق ذكره، ص ص 175 - 176. ولجنا أهاب الشريف، "الإنسحاب المتزامن من الخليج وأفغانستان" السياسة الدولية، العدد 91، (أكتوبر 1988) ص ص 223-224.

(2) السيد بسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1987، مرجع سبق ذكره، ص 150.

(3) نفس المرجع السابق، ص 150.

إذا كان لمحاولة الولايات المتحدة استصدار قرار من مجلس الأمن بخصوص فرض عقوبات تحظر السلاح علي إيران ، دور كبير في دفع إيران لإنهاء الحرب، بالرغم من الموقف السوفيتي الذي كان يتأرجح بين الرفض و التأييد و قد كان هذا الإصرار الأمريكي بدافع حماية مصالحها التي أصبحت تتأثر بالحرب في الفترة الأخيرة منها ، كما أن القوتين الأعظم في تلك الفترة "الولايات المتحدة و الاتحاد السوفيتي"، أجمعا علي ضرورة إنهاء الحرب ، بعد أن طالت آثارها مصالحتها الاستراتيجية ، و لو أن هذا الإجماع لم يستمر طويلاً ، وكذلك فإن الفوائد التي يمكن لهما تحقيقها من إنهاء الحرب كانت تزيد عن الفوائد المتحققة باستمرار الحرب .

من هنا انتهى العام 1987 بخلافات أمريكية سوفيتية حول الوسيلة المثلى لإجبار إيران علي إنهاء الحرب و الدخول في مفاوضات السلام مع العراق ، فإن اتفاقهما علي التهذئة انعكس في موقفيهما من الطرفين المتحاربين، الأمر الذي أدى في النهاية بإيران بقبول وقف الحرب و قبول القرار 598 و الدخول في مفاوضات خاصة بتنفيذ بنوده.

و لكن بعض الباحثين رأى أن الضغوط الخارجية ليست كافية في حد ذاتها لتقديم تفسير كامل للأسباب التي دعت إيران لاتخاذ قرار بإنهاء الحرب ، و وفقاً لهذا النهج يقدم "جاري سيك" العضو السابق في مجلس الأمن القومي الأمريكي ، رأيه والذي مؤداه أن قرار إيران بإنهاء الحرب قد تأخر بسبب الجهود التي بذلتها الولايات المتحدة لإجبار إيران علي قبول القرار 598 ، فيقول "أن تركيز الولايات المتحدة علي عقاب إيران أولاً عن طريق صياغة مشروع القرار 598 علي نحو من المعروف انه لا يحظى بالقبول من جانب طهران ، ثم سعيها بعد ذلك إلى غرض واحد وهو فرض حظر علي السلاح المتجه لإيران بالرغم من العروض التي تقدمت بها هذه الأخيرة بقبول تسوية تقوم علي حل وسط ربما كان من أسباب استمرار الحرب لشهور عديدة بعد أن أغلقت السبل المقبولة للتوصل إلى اتفاق مما أدى إلى تدعيم مواقف العناصر المتشددة في طهران"⁽¹⁾.

(1) حمد عبد العزيز الكوراني ، حمل المعارك و التسويات . مرجع سبق ذكره ، ص -ص 302 - 303.

ثانياً: تصاعد المواجهات الأمريكية الإيرانية:

كان تصاعد المواجهة والصدام بين الأسطول الأمريكي في الخليج، والبحرية الإيرانية من الأسباب المهمة وراء قبول إيران للقرار 598، ففي الفترة من يوليو 1987 حتى يوليو 1988 استخدمت الولايات المتحدة قوتها العسكرية وبشكل رئيسي القطع البحرية الأمريكية، لتحقيق أهداف محدودة داخل إطار صراع إقليمي أوسع الحرب العراقية الإيرانية، فقد أحبطت عمليات البحرية الأمريكية في الخليج العربي محاولات إيران لممارسة تصعيد يسمح بقطع الطريق على المساندة الاقتصادية التي يقدمها عرب الخليج للعراق.

كل ذلك دفع إلى زيادة الاصطدامات بين القوات الأمريكية في الخليج، و البحرية الإيرانية، ففي منتصف أبريل 1988 تعرضت الفرقاطة الأمريكية (صامويل روبرتس) لانفجار لغم بحري علي مسافة تبعد 65 ميلا من شرق البحرين و بالقرب من جزيرة فارسي الإيرانية و أصيبت الفرقاطة بخسائر جسيمة ، و أصيب عشرة جنود أمريكيين، وعثرت كاسحات الألغام الأمريكية علي أثر الانفجار علي معلومات تؤكد أن اللغمين كانا من صنع إيراني في عام 1987 ورداً علي ذلك ، طلبت إدارة ريجان من الجنرال "جورج كريست" قائد القوات الأمريكية في الشرق الأوسط" وضع خطة للرد بضربة انتقامية ، و قد تم اختيار رصيفين بتروليين إيرانيين في "أساسان" و"سيري" في وسط و جنوب الخليج العربي ، فقد كانت المنصتان تستخدمان لتنسيق الهجمات علي الملاحة و مسلحتين بأسلحة أتوماتيكية ، و قد تم اختيار الفرقاطة الإيرانية "سابالان" كهدف للرد أيضا. و بدأت العملية في 18 أبريل 1988 وتم إنذار إيران لإخلاء الرصيفين و اللذين تم تدميرهما بعد ذلك ، و أعلن المتحدث باسم البيت الأبيض الأمريكي بعد ذلك أن الإدارة الأمريكية أبلغت الكونجرس وحلفاء أمريكا و مجلس الأمن بهذا الهجوم و الذي اعتبرته رداً محسوباً علي استخدام إيران الألغام في الخليج وانه جاء للدفاع عن النفس⁽¹⁾.

وفي نفس اليوم والقوات الأمريكية تبحث عن الفرقاطة الأمريكية "سابالان" ظهرت أمامها السفينة الهجومية الإيرانية "جوشان" فقامت القوات الأمريكية بقصفها و تدميرها،

(1) يعين حمى رجب، أمن الخليج العربي في ضوء التغيرات الإقليمية و العالمية، مرجع سبق ذكره، ص 147. ولذا سابل بالمر، حراس الخليج، مرجع سبق ذكره، ص - ص 143-145.

وأيضاً تم تدمير في منتصف ذلك اليوم الفرقاطة الإيرانية "ساهدان" و التي كانت قد خرجت من ميناء بندر عباس. وفي الوقت الذي كانت فيه القوات تقصف "جوشان - ساهدان" خرجت الهدف "سابالان" من ميناء بندر عباس و أسقطت طائرة أمريكية عليها قنبلة لتدميرها كليةً ، و هكذا انتهت الضربة الانتقامية للرد علي إصابة "صموئيل روبرتس"⁽¹⁾.

إذا ، لقد استخدمت الولايات المتحدة قوتها العسكرية ، لردع إيران ، وتعزيز مصالحها القومية ، ولو أن إيران لم تتردد في البداية ، لكنها كشفت عن عجزها عن اتخاذ أي إجراءات فعالة في ظل القوات البحرية الأمريكية ، لذلك نجحت في عزل إيران علي الصعيد الدولي ، وقد أدى تلغيم إيران للمياه الخليجية لدفعها ثمناً سياسياً غالباً أدى إلى تزايد المساعدة الدولية للمجهود الأمريكي ، و السبب في دفعها نحو قبول إيقاف الحرب ، خوفاً من تزايد المواجهة مع الولايات المتحدة الأمريكية بعد أن عرفت أنها وصلت إلى طريق مسدود بهذه المواجهة.

وكان إسقاط طائرة إيرانية مدنية من قبل القوات الأمريكية، في 3 يوليو 1988 ، سبباً آخرًا لإيقاف الحرب، حيث أصابت السفينة الأمريكية (فانسين) طائرة ركاب مدنية إيرانية ، مما تسبب في قتل 290 راكباً بالإضافة إلى طاقم الطائرة ، ولم تكشف التحقيقات التي أعقبت الحادث عن وجود دليل يؤيد إنها متعمدة من قبل القوات الأمريكية أو أنه هجوماً أمريكياً انتقامياً ، و قد وصف ريجان الحادث بأنه "قاجع" و لكنه قال أنه "يبدو تصرفاً دفاعياً صحيحاً"، وأرسل فيما بعد رسالة إلى إيران أبدى فيها "أسفه العميق" و استعداده لدفع تعويضاً لعائلات الضحايا الإيرانيين⁽²⁾.

بالرغم من أن هذا الحادث كان مأساة كبرى، إلا انه وفر الحجة للإيرانيين التي يحتاجونها لإنهاء الحرب ، فقد وفرت الولايات المتحدة تغطية للأزمات المتكررة التي تمر بها إيران ، و قد استغل النظام الإيراني هذه الحادثة لينهي بها الحرب بعد أن استخدمها كذريعة يتحجج بها على اعتبار أنها مؤامرة دولية هدفها تدمير إيران.

(1) للمزيد انظر مايكل بالمر، حرب الخليج، مرجع سبق ذكره، ص ص - 142 - 141 - 145.
(2) ستيفن أي امبروز، الارتقاء إلى العالمية، مرجع سبق ذكره، ص 139. وايضا حمد عبد الامير فلكواري، جدل الممارك و التسويات، مرجع سبق ذكره، ص ص - 300 - 301.

ثالثاً: التفوق العسكري النسبي العراقي على إيران:

السبب الثالث الذي دعا إيران لقبول قرار مجلس الأمن السالف الذكر وإيقاف الحرب كان الانتصارات العراقية المتلاحقة علي إيران، فقد كان استخدام الغازات الكيميائية في مارس 1988 ضد الأكراد في قرية حلبجة ، و في أبريل انتقل العراق إلى الهجوم واستطاعت قواته تحرير شبه جزيرة الفاو ، و التوغل في داخل الأراضي الإيرانية و احتلال مناطق في الجبهة الوسطي ، و تحرير جزر مجنون بعد ذلك بشهرين، وأصبح الوضع العسكري الإيراني مثيراً للقلق بسبب الهزائم، وأوشك الجيش الإيراني أن يصبح بلا ذخيرة، بينما يستخدم الجيش العراقي الأسلحة الكيميائية التي تحدث خسائر فادحة، ثم كان الهجوم العراقي في 12 إلى 17 يوليو 1988 الذي قلب الوضع ، وتم أسر عدة آلاف من الجنود الإيرانيين ، وتم تهديد أراضي إيرانية بالاجتياح ، علاوة علي قصف المراكز السكانية الإيرانية بالصواريخ متوسطة المدى بما فيها العاصمة طهران⁽¹⁾.

إذاً لقد ساهمت الإنتصارات العراقية على إيران في تغيير مسار الحرب، ووضعت حداً للأمال الإيرانية في تحقيق النصر على العراق في تلك الحرب التي باتت طويلة باهظة التكاليف على إيران، ووجدت إيران نفسها معرضة للهزيمة والتدمير في جميع النواحي الأمر الذي ساهم في قبولها القرار الصادر عن مجلس الأمن بخصوص إنهاء الحرب.

لقد كانت جملة الأسباب السابقة الدافع الإيراني لقبول بقرار مجلس الأمن و إيقاف الحرب. فقد أدى سعي أمريكا لفرض عقوبات تحظر تصدير السلاح لإيران، و كذلك مواجهتها مع الأسطول الأمريكي و التي عرضتها لخسائر كبيرة ، وكذلك الانتصارات العراقية المتكررة في الفترة الأخيرة من الحرب ، و إسقاط الطائرة المدنية الإيرانية من قبل القوات الأمريكية ، كلها جميعاً دعت إيران إلى مراجعة حساباتها نحو التفكير في إنهاء الحرب، فقد دفعت تلك الأسباب بالجمهورية الإسلامية الإيرانية إلى عزلة دولية .

(1) محمد السعيد إدريس، النظام الإقليمي للخليج العربي ، مرجع سبق ذكره ، ص-ص 503-504، و أيضاً الآن غريش دومينيك بيدال، الخليج مفتاح لفهم حرب مغلقة مرجع سبق ذكره ، ص ص 134 - 135، و أيضاً غنري لورانس، اللعبة الكبرى ، مرجع سبق ذكره ، ص 518، و أيضاً محمد سلمان غلام ، في جيل التحولات من منظور الأزمات في الخليج ، ط 2، (بيروت: دار الفارابي 2000)، ص 259، و أيضاً يحيى حلمي رجب ، أمن الخليج في ضوء المتغيرات الإقليمية والعالمية ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 120-123.

لذلك كانت موافقة إيران علي قرار مجلس الأمن القاضي بإيقاف الحرب ، ففي يوم 21 يوليو 1988 أذاعت وكالات الأنباء بيان الخميني الذي قرر فيه وقف إطلاق النار و أعلن أن اتخاذ قرار وقف إطلاق النار مع العراق أشد فتكاً من تجرع السم، و إنه قبل تناول السم خضوعاً لإرادة الله و ابتغاء مرضاته ، و إنه اتخذ هذا القرار لمصلحة إيران، و بناء علي توصيات القادة السياسيين لإيران ، و أكد أن قبوله هذا لإنهاء الحرب ليس تكتيكاً لإعادة تنظيم و تجميع القوات الإيرانية و استئناف الحرب⁽¹⁾ و اعتبر هذا القبول الإيراني هزيمة لإيران و نصراً للعراق.

لذلك أبدت الولايات المتحدة حرصها علي إنهاء التوتر في علاقتها بإيران ، و بدت متعاطفة مع إيران ، في الوقت الذي بدا فيه أن العراق لم يعد يحظى بحالة التعاطف الدولي التي أحاطت به من قبل ، لذلك تغير الموقف الأمريكي نحو إنهاء التوتر مع إيران مع ممارسة عدد من التصرفات العدائية تجاه العراق ، لذلك شنت الولايات المتحدة حملة عنيفة ضد العراق اتهمته فيها باستخدام الأسلحة الكيميائية ضد مواطنين من الأكراد ، لذلك اتخذ الكونجرس في يوم 10 سبتمبر 1988 قراراً بفرض إجراءات اقتصادية ضد العراق كرد فعل تجاه العراق تجاه مزاعم تقول باستخدام أسلحة كيميائية ضد إيران ، و اشتملت هذه الإجراءات قيود علي التجارة معه ، و علي معارضة منحه قروضا من المنظمات الدولية ، و قد أدانت إدارة ريجان أعمال العراق و طالبت بغداد بتعميد و تأكيد بالامتناع عن أي استخدام للأسلحة الكيميائية ، و عارضت في نفس الوقت إصدار تشريع يفرض قيود اقتصادية علي العراق ، لأنها ترى أن العقوبات سيكون لها اثر معاكس علي قدرة الولايات المتحدة علي التأثير في العراقيين. وواصلت إدارة ريغان في الشهور الأخيرة من ولايتها استمرارها في جهود التعاون تجاه العراق⁽²⁾.

ويتضح أن الولايات المتحدة كانت حريصة علي التعاون مع العراق، والذي كان ينطلق من اعتبارات سياسية - استراتيجية خاصة بالحكومة الأمريكية برئاسة ريغان والتي تقوم علي الحرص الشديد علي منع إيران من تحقيق نصرها علي العراق طيلة

(1) يحي طلمي رجب ، أمين الخليج العربي في ضوء استغرات الإقليمية و العالمية ، مرجع سبق ذكره ، ص 176-177.
(2) سيد سين و آخرون ، التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1988 . (القاهرة : مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية بالأهرام ، 1989) ص 153-164. و أيضاً كينيث جوستر ، "الولايات المتحدة و العراق : مخاطر الارتباط" ، في العمل و الفعل ، مرجع سبق ذكره ، ص 53-54. و أيضاً تسم المرزقي ، العراق و أمريكا : حتمية الصدام ، مرجع سبق ذكره ، ص 247.

الحرب، ليس فقط بحكم العداء الشرس بين النظام الثوري في إيران والولايات المتحدة، وإنما أيضاً ينبع من سياسة أمريكية تقليدية منذ الخمسينات تقوم على منع أي قوة إقليمية واحدة بفرض هيمنتها على الخليج، فليس مسموحاً للعراق أو إيران أن تصل إلى مكانة القوة الإقليمية، وهو ما كان قد دعا الولايات المتحدة أيضاً إلى تقديم الدعم العسكري لإيران، حينما بدا أنه من الممكن أن تنهار أمام وطأة الهجمات العراقية.

أخيراً، يتضح أن الموقف الأمريكي من تداعيات حرب الخليج كان يتضمن دعم الطرفين ضد بعضهما البعض فهو يقوم على دعم العراق لاحتواء إيران عندما يتضح له أن نصراً إيرانياً قريب التحقيق، و يقوم على دعم إيران لاحتواء العراق عندما يتضح لها أن نصراً عراقياً قريب التحقيق، ولكنه لا يتحرك مجازاً بل حين تهدد أهداف ومصالح الولايات المتحدة في الشرق الأوسط، فهي ستقف ضد من يشكل خطراً على مصالحها.

لذلك ظلت سياسة الولايات المتحدة وموقفها من الحرب العراقية الإيرانية، ينحصر في مصلحتها - استمرار الحرب - بشرط عدم امتدادها وتوسعها لتشمل منطقة الخليج العربي والتي لها فيها مصالح متعددة، وعدم تهديد منابع النفط، أو تهديد الملاحة في الخليج العربي.

و لكن لماذا كان الموقف الأمريكي مؤيداً لاستمرار الحرب و ليس إيقافها ؟

يمكن تحديد جملة من الأسباب كانت وراء الموقف الأمريكي وهي:

1. أن الحرب كانت تدور بين خصمين للولايات المتحدة الأمريكية، النظام الإيراني الذي أسقط حكم الشاه الموالي للولايات المتحدة، و جاهر بعدائه للولايات المتحدة وأحتل سفارتها و احتجز المواطنين الأمريكيين فيها كرهائن. والنظام العراقي الذي كان في تلك الفترة يتمتع بدور إقليمي بارز في الساحة العربية، وبالإضافة إلى معارضته لسياسة كامب ديفيد الأمريكية، و ما تشكله قواته العسكرية المنتامية في تلك الفترة من تهديد لإسرائيل و بعض الدول العربية الصديقة.

2. الموقف العراقي و الإيراني كان موقفاً متشدداً في منظمة الأوبك يطالب باستمرار برفع أسعار النفط، مقابل مطالبة السعودية بخفض الأسعار.

3. أن الحرب في استمرارها سوف تنيلك قوة الجانبين العراقي و الإيراني، و توفر على الولايات المتحدة مخاطر التدخل العسكري المباشر ضد إيران لإسقاط النظام

الإسلامي المعادي للولايات المتحدة و السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط ، وضد العراق لتحجيم دوره الإقليمي حتى لو خرج من الحرب منتصراً .

4. أن الحرب ستؤدي إلى إحداث شرخ في العلاقات العربية الإيرانية التي تحسنت على أثر نجاح الثورة الإسلامية و تأييدها للقضية الفلسطينية.

لكل هذه الأسباب كان الموقف الأمريكي يري ضرورة استمرار الحرب و عدم التحرك لإنهائها، بل تركها تزداد اشتعالاً طالما بقيت محصورة بين العراق وإيران و لم تؤثر على مصالح الولايات المتحدة و أهدافها في الشرق الأوسط، ويتأرجح الموقف الأمريكي بين دعم الطرفين لضمان عدم إنهائها، فعندما كان مسار الحرب يميل لمصلحة العراق كانت الأسلحة والمعدات تأتي إلى إيران وعندما كان مسار الحرب يميل لمصلحة إيران كانت المساعدات تأتي للعراق، مع ميل نحو العراق لأنه لم يشكل تهديداً كبيراً لمصالح أمريكا في الشرق الأوسط، كما فعلت إيران، وكانت الولايات المتحدة ترمي إلى استنزاف طرفي الحرب للتخلص من الخطر الإسلامي الأصولي والقومي العربي معاً، بإطالة أمد الحرب دون تمكين أي من طرفيها من الانتصار، وحتى لا يحدث إيقاف الحرب فإن أمريكا لجأت إلي عدم توفير أية ظروف لوقف الحرب، و خاصة من خلال مجلس الأمن، والذي كان يمكن أن يؤدي إلى وقف الحرب خارج إطار السياسة الأمريكية وهذا ما ستطرحه الدراسة في المبحث القادم الذي يوضح إجراءات مجلس الأمن تجاه حل الحرب العراقية الإيرانية.

المبحث الثاني

إجراءات مجلس الأمن تجاه حل حرب الخليج الأولى

تعتبر الحرب رغم التطور والتقدم الذي تشهده المجتمعات البشرية، إحدى الوسائل المستخدمة من قبل الدول والحكومات لحل خلافاتها ونزاعاتها، بالإضافة إلى أنها تعتبر وسيلة غير ناجحة لحل الخلافات بين الأمم والشعوب، فهي تهلك الشعوب، وتسبب في الخسائر المادية والبشرية، ليس فقط على أطرافها المباشرة، بل والدول المجاورة في نفس الأقاليم التي قد تمتد الحرب إليها.

لذلك حاولت المنظمات الدولية نبذ هذه الوسيلة، وتضمنت مبادئها ومواثيقها، مبدأ عدم اللجوء إلى القوة لحل المنازعات (المادة الثانية - الفقرة الرابعة من ميثاق الأمم المتحدة)، وبالرغم من ذلك مازالت الحروب تنفجر منذ العام 1945 حتى الآن دون توقف.

ولكن إذا كانت الأمم المتحدة، لم تستطع منع الحروب منذ قيامها العام 1945، فإنها تحاول - بعد اندلاع كل حرب - جمع أطراف الحرب، حول ضرورة إنهاء هذه الحرب وحل الخلافات القائمة بين تلك الأطراف بالوسائل السلمية طبقاً للفصل السادس من الميثاق، وإن لم تتجاوب تلك الدول للحل السلمي، فإنه طبقاً للفصل السابع من الميثاق، يستطيع المجلس اتخاذ إجراءاته لإعادة السلم والأمن إلى نصابه⁽¹⁾.

ولذلك عندما اندلعت حرب الخليج الأولى بين العراق وإيران في العام 1980 لم يقف مجلس الأمن مكتوفاً، بل واجه هذه الحرب وقام بدوره بإصدار عدة قرارات لإيقافها، فعلى امتداد الحرب العراقية الإيرانية، أصدر مجلس الأمن ثمانية قرارات، وناقش ووضع مسودة عدد آخر منها، كما أصدر رؤساء المجلس عدة بيانات تعرب عن استنكار المجلس وقلقه وقيامه بتقصي الحقائق أحياناً أخرى.

ويتناول هذا المبحث الإجراءات التي اتخذها المجلس لحل الحرب العراقية الإيرانية من خلال تتبع القرارات الرسمية التي وافق عليها، والبيانات التي صدرت عن

(1) علي إبراهيم، "المفاوضات العراقية الإيرانية ومستقبل السلام في الخليج"، السياسة الدولية، العدد 99، (يناير: 1990)، ص 59.

المجلس والأعمال التي أجازها لمواجهة الحرب العراقية الإيرانية، وذلك من خلال العناصر الآتية:

أولاً: مجلس الأمن وبداية الحرب العراقية الإيرانية.

ثانياً: مجلس الأمن والتركيز على قضايا سير الحرب دون إيقافها 1983 - 1986.

ثالثاً: دور مجلس الأمن في إنهاء الحرب العراقية الإيرانية 1987 - 1988.

وسنحاول تناول إجراءات المجلس في كل فترة بالتفصيل.

أولاً: مجلس الأمن وبداية الحرب العراقية الإيرانية:

سارعت الأمم المتحدة ومجلس الأمن منذ الأيام الأولى لإندلاع حرب الخليج الأولى إلى القيام بواجبها في احتواء النزاع ومحاولة إطفاء نيرانه. ففي اليوم الأول من الحرب عرض الأمين العام للأمم المتحدة آنذاك (كورت فالدهايم)، القيام شخصياً بمساعٍ حميدة، وكرر عرضه هذا أيضاً بعد يومين. وفي الثالث والعشرين من سبتمبر 1980، أبدى الأمين العام قلقه العميق لكون النزاع المتصاعد بين الدولتين يمثل تهديداً محتملاً للسلام والأمن الدوليين، ومن ثم حث الدول الأعضاء في مجلس الأمن - كخطوة أولى - على أن تجتمع للتشاور فيما بينها لبحث أسباب النزاع، وذلك من منطلق اختصاصه الذي أوضحتها المادة 99 من الميثاق⁽¹⁾. ويعتبر ذلك التحرك من قبل الأمين العام من صلب اختصاصاته الواردة في الميثاق ومن هنا لا يمكن إبداء ملاحظاته حول اتفاقه مع الميثاق.

لذلك وبناء على طلب الأمين العام اجتمع مجلس الأمن في الثالث والعشرين من سبتمبر، وأجرى أعضاؤه مداوالات استمرت خمس ساعات، انتهت بتفويض رئيس المجلس آنذاك السيد "طيب سليم" مندوب تونس بإصدار بيان نيابة عن المجلس، وقد عبر في هذا البيان عن شعور أعضاء مجلس الأمن بقلق عميق من هذا النزاع، مشيراً إلى التهديد المحتمل للسلام والأمن الدوليين، وأعرب البيان عن تأييده لجهود الوساطة التي عرضها الأمين العام، وناشد العراق وإيران أن يتوقفا ويمتنعا - كخطوة أولى نحو تسوية النزاع - عن جميع الأنشطة العسكرية أو أية أعمال قد تؤدي إلى تدهور الوضع

(1) حمد عبدالعزیز لکوارى، حفل للمبارک والتشویات "الحرب الخليجية الاولى مجلس الأمن" مرجع سبق ذكره، ص 219 - 220.
وأيضاً يحيى حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 165.

القائم الخطير، ودعا الجانبين إلى إيقاف القتال وتسوية النزاع بالطرق السلمية، وقبول أي عرض للتوسط لإيقاف الحرب⁽¹⁾. ويتضح من هذا البيان عجز أعضاء المجلس عن الوصول إلى اتفاق حول مسألة التصدي للحرب، والذي قد يرجع إلى عدم وجود فرصة كافية لتلك الدول لاتخاذ موقف واضح تجاه الحرب، لذلك اكتفى تحرك تلك الدول في مجلس الأمن بإصدار بيان خال من أي مسؤولية تجاه الطرفين.

وقد أرجع البعض صدور ذلك البيان - وعدم صدور قرار - بأنه: لم تكن أي من الدول الأوروبية أو الإسلامية أو الدول غير المنحازة أو الاشتراكية ترى حينئذ أن تخاطر بمصالحها، فالاجتماعات الرسمية كانت تتطلب من هذه الدول إتخاذ مواقف من الممكن أن تفسر على إنها انحياز إلى جانب دون الآخر⁽²⁾.

لذلك كان أن وافقت الدول على إصدار البيان، وأجلت إصدار أي قرار من المجلس لبعض الوقت، فالوقت مازال مبكراً من وجهة نظرها خاصة وأن هذا الاجتماع جاء بعد اليوم الأول من اشتعال الحرب.

وواصل المجلس بعد ذلك مشاورات مكثفة غير رسمية استمرت لعدة أيام، وحاولت الدول الغربية الأعضاء في المجلس بزعامة بريطانيا والنرويج الضغط بشدة من أجل اتخاذ إجراء أكثر صرامة، ولكن المجلس اجتمع في يوم السادس والعشرين من سبتمبر عام 1980م دونما أن يتوصل إلى أي إجراء، وقد برر بعض الباحثين هذا التباطؤ من قبل مجلس الأمن في اتخاذ خطوات ذات جدوى إلى نجاح العراق وباكستان في تأجيل دعوة المجلس لوقف إطلاق النار، وهو الأمر الذي تريده بعض الدول الغربية. فقد طالبت باكستان بإعطاء فرصة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بالتدخل ومحاولة حل النزاع عن طريق الوساطة، بينما حاول مندوب العراق الضغط على الدول السبع غير المنحازة الأعضاء في مجلس الأمن (بنجلاديش والفلبين وجاميكا والمكسيك والنيجر وزامبيا وتونس) للحيلولة دون انعقاد هذا الاجتماع الرسمي على أساس عدم تعرض العراق لضغوط تجعله لا يعزز ما حققه من مكاسب على الأراضي الإيرانية جراء الهجوم العسكري الخاطف، وبالإضافة إلى ذلك فقد كانت بعثة إيران لدى الأمم

(1) حمد عبدالعزيز الكوازي، مرجع سبق ذكره، ص 220. ولغياً ضلعت سلم، "الأبعاد الاستراتيجية لقبول إيران لغزو مجلس الأمن"، مرجع سبق ذكره، ص 250. ولغياً غير فرعيه، "المفاوضات العراقية الإيرانية ومستقبل سلام في الخليج"، مرجع سبق ذكره، ص 59. ولغياً غير الحملي وأخرون، "قرارات مجلس الأمن: ملف وثائقي"، في الأبعاد الاستراتيجية للحرب العراقية الإيرانية، مرجع سبق ذكره، ص 191. ولغياً حسن طوالبه، "موقف إيران من قرارات مجلس الأمن تجاه الحرب بين العراق وإيران"، في الأبعاد الاستراتيجية للحرب العراقية الإيرانية، مرجع سبق ذكره، ص 120.

(2) حمد عبدالعزيز الكوازي، مرجع سبق ذكره، ص ص 220 - 221.

المتحدة تعاني من الفوضى والاضطراب، وعدم الحصول على التعليمات من بلادها، وحتى لو كان هناك اتصال، فايران لم يكن لديها ميل قوي إلى طلب تدخل مجلس الأمن⁽¹⁾. كل هذا جعل المجلس يتباطئ في إصدار قراره حول الحرب لفترة قصيرة حتى تتضح معالم الحرب، فالمعلوم أن المجلس يتحرك وفق أهواء الدول الأعضاء فيه، التي تتحرك وفق مصالحها وأهدافها.

واستمر مجلس الأمن بعد ذلك في إجراء مشاورات غير رسمية لمدة يومين آخرين، ليجتمع بشكل رسمي في يوم الثامن والعشرين من سبتمبر العام 1980، ليوافق أعضاؤه هذه المرة على إصدار قراره الأول تجاه الحرب وهو القرار 479. الذي بدأت ديباجته - على خلاف البيان السابق الصادر عن رئيس مجلس الأمن - بالاستشهاد بمبادئ الأمم المتحدة الخاصة بالتسوية السلمية للنزاعات وعدم استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات بين الدول ثم انتقل إلى التذكير بأن المجلس يتحمل المسؤولية الأولى في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، مع إعرابه عن القلق لتطورات هذه الحرب العراقية الإيرانية، أما منطوق القرار فقد نص على ما يلي⁽²⁾:

1. مطالبة الطرفين العراق وإيران بالإمتناع الفوري عن استخدام القوة، والسعي إلى تسوية النزاع بينهما بالوسائل السلمية، بما يتفق ومبادئ العدل والقانون الدولي.

2. حث العراق وإيران على قبول أي عرض ملائم للوساطة أو التوفيق، أو اللجوء إلى المنظمات أو الترتيبات الإقليمية، أو أية وسيلة سلمية أخرى يقع اختيارها عليها يكون من شأنها تسهيل وفائهما بالتزاماتهما المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة.

3. طالب القرار من جميع الدول الأخرى ممارسة أعظم قدر من ضبط النفس، والكف عن أي عمل من شأنه أن يؤدي إلى مزيد من تصعيد النزاع وتوسيعه.

4. أيد القرار جهود الأمين العام وعرضه لمناخيه الحميدة لتسوية الحالة، وطلب منه أن يقدم تقريراً للمجلس في غضون ثمان وأربعين ساعة.

(1) أحمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 222 - 223.

(2) نفس المرجع السابق، ص 223 - 224، الملاحق: الملحق رقم 3، ص 389. وأيضاً علي إبراهيم، المفاوضات العراقية الإيرانية وسبيل السلام في الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 59. وأيضاً طلعت مسلم، الأبعاد الاستراتيجية لقول إيران ثمر مجلس الأمن، مرجع سبق ذكره، ص 250. وأيضاً عامر الجميلي وآخرون، قرارات مجلس الأمن، مرجع سبق ذكره، ص 491.

واتخذ هذا القرار بالإجماع. أما عن موقف طرفي النزاع من القرار، فقد أعلن العراق في نفس اليوم الذي صدر فيه القرار، قبوله للقرار، واشترط العراق أن تقبل إيران بتنفيذ بنوده، أما إيران، فقد ردت في الأول من أكتوبر من نفس العام على القرار بالرفض وكانت حجتها بأنها لن تتفاوض مع العراق طالما ظلت قواته تحتل أراضيها⁽¹⁾. ومن هنا بدأت مشكلة التعامل السلبي الإيراني مع قرارات مجلس الأمن الذي اتضح إنها تعتبر المجلس منحازاً للعراق.

وبعد تناول مضمون القرار (479) يمكن إبداء بعض الملاحظات الإجرائية والموضوعية حوله، والتي نجمالها في مايلي⁽²⁾:

الملاحظة الأولى: حول مسودة القرار، والذي لم تتقدم بها رسمياً غير المكسيك، وذلك بعد أن فشلت مهمة الرئيس الباكستاني "ضياء الحق" في طهران، وبعد توقف العراق عن هجومه على إيران سواء وفقاً لما كان مخطط له، أو بسبب المقاومة التي لقيها ذلك الهجوم.

الملاحظة الثانية: أن الموافقة على هذا القرار تمت في بداية الاجتماع دون أن يسبق ذلك أية مناقشة بشأنه أو حتى تقديم له، وهو الأمر الذي أثار حفيظة المندوب العراقي، والذي كان يسعى لإحراز كسب دعائي بإعلانه بأن الرئيس العراقي "صدام حسين" على استعداد لقبول وقف إطلاق النار قبل صدور قرار للمجلس بصدد إيقاف إطلاق النار، ولكن ذلك لم يمنع المندوب العراقي "عصمت ككتاني" من أن يؤكد على رفض إيران لوقف إطلاق النار، وبالتالي إعفاء العراق من أي التزام بوقف إطلاق النار من جانب واحد.

الملاحظة الثالثة: تتعلق بكلمات مندوبي الدول التي تلت موافقة مجلس الأمن على القرار (479)، فقد ركزت هذه الكلمات على تبرير التصويت على القرار، وعبرت عن الحاجة إلى إنهاء "هذا الوضع"، ونذكر منها ما يلي:

1. تحدث مندوب المكسيك "مونوزليدو" متباهياً بقراره زاعماً "أن حالة قليلة فقط من نزاعات بمثل هذه الخطورة، تحرك في مواجهتها المجلس بمثل هذه السرعة والتعقل وبما يتفق مع الواقع الدولي المعقد الذي نواجهه، ولقد كان موضع

(1) الان غريش ودينيك قيدال، مرجع سبق ذكره، ص 128. ولغضاض: عامر الجميلي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 491. وأيضاً طلعت مسلم، "الأعداد الإيجابية لقبول إيران لقرار مجلس الأمن"، مرجع سبق ذكره، ص 250.

(2) حمد عبدالعزیز الكولوي، مرجع سبق ذكره، ص ص 224 - 225 - 226.

اهتمامنا دائماً هو ضمان الحفاظ على سلطة المجلس وممارستها بأسلوب حاسم وسريع وبناء⁽¹⁾.

2. أما مندوب بريطانيا "أنطوني بارسونز" فكان أقل حماساً حين ذكر أنه: "بغض النظر عن الدعاوى والدعاوى المضادة لطرفي النزاع، فإن هناك حاجة واضحة لإيقاف القتال، وأن يعقب ذلك تسوية للنزاع عن طريق التفاوض"⁽²⁾.

3. أما عن المندوب السوفيتي، فقد عبر عن أسف موسكو بصفة عامة فقد ذكر "تروبانوفسكي" أنه كان من الأفضل لو أن المجلس أتاح الفرصة، قبل الموافقة على القرار، الاستماع إلى طرفي النزاع لكي يعرض كل منهما موقفه إزاء الموضوع المطروح⁽³⁾.

إذاً لقد حال رفض إيران لقرار مجلس الأمن رقم (479) والتي اعتبرته منحاز للعراق، إلى تأجيل إنهاء الحرب، فقد اشترطت إيران انسحاب العراق من أراضيها، ثم تجرى مفاوضات بينهما. وتساهم تلك الملاحظات في إيضاح سرعة تحرك المجلس دون التفكير ملياً في قضية الحرب، واتخاذ قرار بإيقافها وبالتالي إصدار قرار لا يحمل أي مسئوليات للطرفين يلزم بتنفيذها حسب الفصل السابع.

ثم واصل المجلس مشاورات مكثفة بعد صدور القرار (479) حتى حلول شهر نوفمبر وتضمنت هذه المشاورات إمكانية أن تقتزن الدعوة إلى إنهاء الأعمال العسكرية بنصوص تساعد على حفظ ماء وجه البلدين المتحاربين، وقد ذكر البعض أن المجلس ناقش إمكانية القيام بإجراء يدين في ديباجته المكاسب الإقليمية التي تتحقق عن طريق استخدام القوة أو عن طريق التدخل في الشؤون الداخلية لدى دولة أخرى، على أن يتضمن بعد ذلك دعوة رسمية لإيقاف إطلاق النار وانسحاب القوات، وتمركز قوات للأمم المتحدة في منطقة منزوعة السلاح والتحقق في دعاوى العراق، ولكن المجلس عجز عن الموافقة على هذا القرار وأي قرار جديد من خلال ما عقده من مشاورات غير رسمية، ولم يستطع في النهاية إلا الإتفاق على إصدار بيان من قبل رئيس المجلس في نوفمبر 1980، يعبر فيه عن استمرار قلق المجلس واهتمامه ورغبته في إيجاد حل

(1) حمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 224 - 225.

(2) نفس المرجع السابق، ص 225.

(3) نفس المرجع السابق، ص 225.

سلمي للنزاع مؤيداً قرار السكرتير العام بإرسال مبعوث خاص إلى المنطقة⁽¹⁾. ويفهم من هذا التصرف من قبل المجلس محاولته لعدم إلقاء تبعه الحرب تجاه أي من الطرفين مما جعله يعجز في الوصول إلى صيغة توقف الحرب.

وقام السكرتير العام للأمم المتحدة "كورت فالدهايم" بعد فترة قصيرة، بتعيين مبعوث دولي خاص، ليرسله إلى المنطقة من أجل بحث المشكلة والتوفيق بين الدولتين المتحاربتين وهو رئيس وزراء السويد السابق "أولف بالمه"، وقد اشتملت جهوده على ثلاث جولات في المنطقة. بدأت جولته الأولى في الثامن عشر من نوفمبر 1980، وصرح بعدها أن الجانبين على طرفي نقيض وأن الحرب قد تنتشر، ثم قام الأمين العام بعدة جولات في نفس العام، وانتهت جهوده بلا نتيجة، حيث أصرت إيران على انسحاب العراق قبل التفاوض معه، وأعرب بالمه عن أن الوقت لم ينضج لإجراء تسوية، ثم أوقف بالمه تحركه لمدة عام، بعدها زار طهران وبغداد في 24 يناير 1982، إلا أن الموقف الإيراني ظل كما هو، حيث ظلت إيران تصر على عقاب بغداد وإلزامها بدفع تعويضات الحرب لها، مما جعله ينهي وساطته على أساس أن الإرادة السياسية لصنع السلام لدى الطرفين مفقودة⁽²⁾.

ومن هنا لم ينجم تحرك المجلس طيلة الفترة الأولى من الحرب إلى إيقافها ولم ترد في بيانات المجلس قراره الأول رقم 479، أية إشارة إلى إعلان العراق الحرب واحتلاله للأراضي الإيرانية، ولم يدع إلى انسحاب القوات إلى الحدود المعترف بها دولياً ولم ينص صراحة على وقف إطلاق النار، وإنما اقتصر تحرك المجلس على المطالبة وحث كل من الطرفين بإيقافها، لذلك كان عدم قبول إيران، والتي ظلت ترفض تدخل مجلس الأمن، وتشتترط لأي مفاوضات مع العراق شروط منها دفع تعويضات لها، وانسحاب القوات العراقية من أراضيها وتحديد البادئ بالحرب، مع إيمانها الأيديولوجي بأن مجلس الأمن تسيطر عليه الدول الكبرى وبأنه لا يستطيع تقديم أي مساعدة لشعبها، وظلت إيران تصف إجراءات المجلس بأنها تبديد للوقت.

(1) حمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 229. وأيضاً: عمر الحميلي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 191.

(2) علي إبراهيم، "المفاوضات العراقية الإيرانية ومستقبل السلام في الخليج"، مرجع سبق ذكره، ص 59. ولغرضاً طمعت سلم، "الإبعاد الإستراتيجي لقبول إيران لقرار مجلس الأمن"، مرجع سبق ذكره، ص 250.

وبعد أن فشلت مهمة المبعوث الخاص للأمين العام، لم يجتمع مجلس الأمن بشكل رسمي إلا بعد عامين، وكان تحرك المجلس في تلك الفترة تجاه استمرار الحرب يتصف بالسلبية، ويرجع ذلك إلى سببين وهما⁽¹⁾:

الأول: تجدد الحرب الباردة بين الدولتين العظميين، والذي وقف حائلاً دون تبلور عمل أو هدف مشترك يجمع بين الأعضاء الدائمين في المجلس، فيما عدا الرغبة المبهمة في إنهاء الحرب. وفضل المجلس إحالة النزاع إلى جهود الوساطة الدولية المتنوعة التي باءت بالفشل هي الأخرى فقد فشلت مهمة مبعوث الأمين العام الخاص "رالف بالمه"، وانهارت جهود الوساطة التي قامت بها الجزائر بوفاء وزير خارجيتها "محمد صديق بن يحيى" بإصابة طائرته في يوم الثالث من مايو 1982، وفشلت جهود منظمة المؤتمر الإسلامي للوساطة بين الطرفين، وجهود حركة عدم الإنحياز هي الأخرى لم تسفر عن شيء.

الثاني: وقد فسرت أيضاً سلبية المجلس إزاء استمرار الحرب على أنها كانت نتيجة إشكالية فنية تتصل بوضع القضية على جدول أعمال المجلس واقتراح بنوده، ففي العادة بشأن إجراءات مجلس الأمن فإنه لا يمكنه النظر في أي قضية إلا إذا لفت إنتباهه إليها من قبل أحد أعضائه (المادة 35) أو عن طريق الأمين العام (المادة 99)، إلا أن هذه الحجة كانت غير مقنعة، كما كان الحال في سنة 1980.

إذاً كان لتجدد الحرب الباردة بين العملاقين في تلك الفترة دور في تباطؤ تحرك المجلس تجاه استمرار الحرب بين العراق وإيران، وذلك لصعوبة الحصول على توافق بين الدول الدائمة العضوية حول إصدار القرار.

إلا أنه مع تلميح كبار الزعماء الإيرانيين بغزو العراق، ومع إنتهاء معركة المحمرة الشهيرة في 24 يونيو 1982، والتي على أثرها انسحبت القوات العراقية من الأراضي الإيرانية، ومؤكدة أحد الشروط التي تطالب بها إيران للتفاوض مع العراق، شكل ذلك للمجلس فرصة لإصدار قرار، لذلك انعقد المجلس في يوم الثاني عشر من يوليو في جلسة علنية ليوافق المجلس خلالها بالإجماع على القرار رقم (514)⁽²⁾.

(1) حمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص ص 231 - 232.

(2) علي إبراهيم، "المفاوضات العراقية الإيرانية ومستقبل الأمن في الخليج"، مرجع سبق ذكره، ص 59. ولأضاً حمد عبدالعزيز الكواري.

مرجع سبق ذكره، ص 233.

وبدأت ديباجته بقلق أعضاء مجلس الأمن البالغ من إطالة أمد الصراع بين البلدين، والذي نتج عنه استمرار الخسائر البشرية والمادية الفادحة، وتعرّض السلم والأمن الدوليين للخطر، كما تضمنت الديباجة الإشارة إلى أحكام المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة مع الإشارة إلى القرار السابق رقم (479) لسنة 1980، وبيان رئيس مجلس الأمن السابق في نفس العام وجهود الوساطة التي قامت بها بعض الدول والمنظمات، وقد احتوى القرار على البنود الآتية⁽¹⁾:

1. دعا القرار إلى وقف إطلاق النار، والإنهاء الفوري لجميع العمليات العسكرية.
2. دعا القرار إلى الانسحاب الفوري لكافة القوات إلى الحدود المعترف بها دولياً.
3. قرر إرسال فريق من الأمم المتحدة للتحقق والتأكد من وقف إطلاق النار والانسحاب ومراقبة ذلك، ودعا الأمين العام لتقديم تقرير للمجلس عن الترتيبات اللازمة لهذا الغرض.
4. حث القرار على استمرار جهود الوساطة بأسلوب منسق والتي يبذلها الأمين العام على أساس يقبله الطرفين، ومنفقة مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة.
5. طالب القرار من جميع الدول الأخرى الإمتناع عن كافة الأعمال التي قد تطيل أمد الصراع وتسهيل تنفيذ هذا القرار.
6. دعا القرار الأمين العام إلى تقديم تقرير في غضون ثلاثة أشهر حول الإلتزام بتنفيذ القرار.

يلاحظ على هذا القرار أنه مضى إلى أبعد مما تضمنه القرار السابق، من وقف إطلاق النار على الفور وإنهاء كل العمليات العسكرية، حيث يدعو إلى الانسحاب إلى الحدود المعترف بها وليس فقط إلى إطلاق النار وإنهاء العمليات العسكرية. وقد حقق القرار الطلبات الإيرانية بذلك والتي كانت تطالب بها.

أما عن ردود فعل الدول الأعضاء على هذا القرار، فقد علقّت على القرار بكلمات موجزة، فقد ألقى المندوب الأمريكي بعد اعتماد المجلس رسمياً للقرار كلمة أكد فيها على أن القرار جاء "متوازياً"، أما كلمة مندوب الصين فقد وصف فيها النزاعات الناشئة بين دول العالم الثالث بعدم المعقولة وعدم المنطقية، أما المندوب السوفيتي فقد حذر في

(1) نفس المرجع السابق، ص 233 والملاحق، ص 390. أيضاً عامر الجميلي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 491. ولجنا: طلعت سلم، "الأبعاد الإستراتيجية لتقرير لقرار مجلس الأمن، مرجع سبق ذكره، ص 250.

كلمته من "الدول الإمبريالية" التي ابتهجت بهذا النزاع، أما مندوب بريطانيا فقد أعرب عن أسفه لرفض إيران القرار⁽¹⁾.

أما عن ردود فعل طرفي النزاع، فقد وافق العراق على القرار ورحب به، أما إيران فقد كانت في تلك الفترة مقاطعة لمجلس الأمن، وجاء ردها سلبياً، معتبرة أن القرار انحياز من مجلس الأمن إلى جانب العراق⁽²⁾. وتساءل وزير خارجيتها "علي أكبر ولاياتي" في مقابلة أجريت معه قبل موافقة المجلس على القرار 514 قائلاً: "أين كانت الأمم المتحدة عندما كانت سلامة ووحدة أراضي بلادنا تتعرض للتهديد من قبل المرتزقة العراقيين، لقد ظل الجيش العراقي المعتدي داخل أراضي جمهورية إيران الإسلامية طيلة ما يقرب من العامين، لم يعقد خلالها جلسة واحدة لمناقشة هذا الاحتلال الهمجي وغير القانوني. والأز حين نحاول الدفاع عن حقوقنا المسلوقة إذا بالمجلس يثير هذه الضجة"⁽³⁾. إذا رأت إيران أن صمت المجلس في الفترة السابقة كان يضيء على إحتلال العراق للأراضي الإيرانية شرعية، وعندما حاولت إيران الدفاع عن نفسها، وإخراج القوات العراقية، والتهديد بإحتلال أراضي عراقية، تحرك المجلس ليثنيها عن ذلك، لذلك اعتبرت القرار منحازاً للعراق.

ولكن المجلس لم يتوقف عن التحرك، وواصل مشاوراته غير الرسمية لفترة قصيرة انتهت إلى إصدار رئيس المجلس في الخامس عشر من يوليو عام 1982 لبيان عبر فيه عن استمرار قلق المجلس لعدم تنفيذ القرار رقم 415 لعام 1982⁽⁴⁾.

وبعد فترة قصيرة على إصدار المجلس القرار 514، والتي توالت خلالها الهجمات الإيرانية على الأراضي العراقية، اجتمع مجلس الأمن بشكل رسمي مرة أخرى في الرابع من أكتوبر 1982، استجابة لشكوى عراقية رسمية من أن الهجمات الإيرانية تسببت في تدهور الوضع بين الدولتين، وخلال هذا الاجتماع وافق مجلس الأمن على القرار 522، والذي ابتدأت ديباجته كالعادة بالقلق والشجب من استمرار وإطالة أمد الصراع وتبعيده، الأمر الذي يسبب الخسائر البشرية والمادية ويعرض السلم والأمن للخطر، مع الإشارة والتذكير بالقرارات السابقة (479) لعام 1980، و(514) لعام

(1) حمد عبدالعزيز، الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 233.

(2) نفس المرجع السابق، ص 233. ولينما: علي إبراهيم، "المفاوضات العراقية الإيرانية ومستقبل السلام في الخليج" مرجع سبق ذكره، ص 55.

(3) حمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 234.

(4) نفس المرجع السابق، ص 234. ولينما: عامر الحميلي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 492.

1982، وبيانات رؤساء المجلس السابقة. وقد تضمن محتوى القرار على البنود التالية⁽¹⁾:

1. كرر القرار في فقرته الأولى والثانية الدعوة إلى الوقوف الفوري لإطلاق النار، والإنهاء لجميع العمليات العسكرية، والانسحاب لكل القوات إلى الحدود الدولية المعترف بها.

2. رحب القرار في فقرته الثالثة بإعراب أحد الطرفين (يقصد العراق) عن استعداده للتعاون من أجل وضع القرار 415 موضع التنفيذ، وطالب الطرف الآخر (إيران) بأن يحذو نفس الحذو.

3. أكد على ما ورد في الفقرات السابقة من القرار رقم 415، من خلال التأكيد على الحاجة لإرسال مراقبين للتحقق من وقف إطلاق النار، والتأكيد على ضرورة استمرار الوساطة، وعلى امتناع الدول الأخرى من أية أفعال تساهم في إطالة أمد الصراع، ودعا الأمين العام إلى تقديم تقارير عن تنفيذ هذا القرار خلال اثنين وسبعين ساعة.

يلاحظ على هذا القرار أنه يختلف عن سابقه، في احتوائه على فقرة جديدة صيغت بعبارة واضحة وعبرت عن ترحيب المجلس بإعراب العراق وقبوله للتعاون من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن السابق رقم 415 لعام 1982، ودعت إيران لإتخاذ نفس خطوة العراق. ويلاحظ أيضاً خشية الدول الأعضاء في المجلس من إنهيار الوضع العسكري لدى العراق واحتلاله من قبل إيران معتبراً أنها السبب في استمرار الحرب.

ولكن بعد إجراء التصويت على القرار، وجد الأمين العام نفسه في موضع حرج، واضطر لتذكير المجلس بما يعرفه بشأن إرسال مراقبين تابعين للأمم المتحدة على الفور، وذكر أن هذه الدعوة يستحيل وضعها موضع التنفيذ، بسبب عدم تعاون الطرفين المتحاربين بشأن إيقاف إطلاق النار، وخاصة إيران التي ظلت محجمة عن التعاون مع المجلس طول شهر أكتوبر 1982 والذي ربما كان يسبب رئاسة الأردن في الشهر الذي صدر فيه القرار. ومن ثم ففي اليوم الذي تمت فيه الموافقة على القرار 522، عرضت إيران مطالبها على المجلس وهي: إدانة المجلس لإحتلال العراق

(1) نفس المرجع السابق، ص 492 ولجنا حمد عبدالعزیز كورني، مرجع سبق ذكره، ص 234 - 391 - 392، ولجنا بيونى حمد كورني، مرجع سبق ذكره، ص 120.

لإيران، وحمل العراق مسؤولية دفع تعويضات الحرب، والمطالبة بإعادة العراقيين الذين تم ترحيلهم _ العراقيين من أصل فارسي أو الشيعة _ إلى العراق⁽¹⁾.

ولكن حتى لو افترضنا موافقة مجلس الأمن على هذه المطالب الإيرانية المغالى فيها، فإنه من المحتمل أن تتعاون إيران ستتعاون وتبدي استعدادها لقبول وقف إطلاق النار، وذلك لأنها كانت تريد الحرب لجملة أسباب لتصدير ثورتها، ولأن الحرب دعمت النظام الثوري الإيراني وبررت وجوده، ولأن إيران كانت ترى أن المجلس في سنة 1982 قد كرس فكرة انحياز المجلس للعراق، فهو لم يجدد الدعوة للانسحاب إلا عندما احتلت إيران أراضي العراق، بخلاف صمت المجلس عن الانسحاب طوال العام 1980 عندما كان الوضع مختلفاً عن ذلك، من هنا تزايد الاعتقاد بين أعضاء مجلس الأمن بأن التعتت الإيراني هو المسؤول عن إطالة أمد الحرب، الأمر الذي حال دون اهتمام المجلس بمعالجة السبب الأصلي لشكوى إيران المريرة منه.

لذلك ساهم التنافس بين الدولتين العظميين _ الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي _ في احتواء إيران وخطب ودها في نفس الوقت، في الحيلولة دون موافقة المجلس على فرض ضغوط قوية على إيران من أجل وضع نهاية لتلك الحرب المدمرة بينها وبين العراق، لذلك ظل تحرك المجلس حتى العام 1982 يتسم بالتباطؤ وعدم التوصل إلى اتفاق جماعي في الرأي، الأمر الذي جعل القرارات تصاغ في عبارات غير محددة، وتفقر إلى الشمول ومعالجة كافة جوانب النزاع، وكانت محل اعتراض الطرف الذي لم يتصد المجلس للجوانب الذي تهمه في النزاع، وجاءت كل القرارات تحمل طابع التوصيات وليس الإلزام.

ثانياً: مجلس الأمن والتركيز على قضايا سير الحرب دون إيقافها 1983 - 1986:

اتسم تحرك مجلس الأمن في تلك الفترة بعدم تركيزه على قضية استمرار الحرب، فهو لم يهتم بمحاولة تسوية النزاع أو تناول القضايا الأشمل المتعلقة بأسباب اندلاع الحرب واستمرارها، واقتصر تحرك مجلس الأمن وجهده بصفة أساسية في التصدي للقضايا الخاصة بسير الحرب، مثل استنكار استخدام الأسلحة الكيميائية، وانتهاك حقوق المدنيين وأسرى الحرب، وحقوق الدول غير المشتركة في الحرب،

(1) حمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 235.

وبالرغم من الأهمية التي تتمتع بها هذه القضايا إلا أنها تظل قضايا هامشية نسبياً، وطول هذه الفترة التي بدا فيها أن أياً من أطراف النزاع غير قادر على كسب الحرب، استمر غياب أي دور نشط وهام للمجلس في إنهاء النزاع.

وأفضل ما وصف به تحرك مجلس الأمن في تلك الفترة ما عبر عنه سفير بريطانيا في الأمم المتحدة آنذاك "أنطوني بارسونز" حين قال: "إن اهتمام مجلس الأمن أنصب على أعراض المرض أكثر مما انصب على المرض نفسه"⁽¹⁾.

وبدأ مجلس الأمن في التحرك في الحادي والعشرين من فبراير 1983، من حيث انتهى العام السابق، وذلك من خلال بيان أصدره رئيسه "أوليج تروبانوفسكي" المندوب السوفيتي وعبر فيه عن قلقه العميق تجاه عدم تنفيذ قرارات مجلس الأمن السابقة (479 - 514 - 522)، وكرر دعوة المجلس لوقف إطلاق النار فوراً وإنسحاب القوات إلى الحدود المعترف بها دولياً، ودعا الأمين العام إلى مواصلة جهوده مع الأطراف المتنازعة لتحقيق تسوية سلمية مع إعلام المجلس، ويقال أن العراق طلب وشارك في المشاورات غير الرسمية التي أفضت إلى إصدار هذا البيان الذي قدم العراق مسودته⁽²⁾. ومن الواضح أن العراق كان يرغب في أن يتخذ المجلس خطوة أخرى تتفق مع موقفه تجاه حل الحرب، وقبله لوقف إطلاق النار والتفاوض لتحقيق ذلك.

وفي أواخر شهر مايو 1983، طلبت إيران من الأمين العام للأمم المتحدة - الذي وافق على ذلك - إرسال بعثة تضم متخصصين عسكريين دوليين لفحص الأضرار التي لحقت بمناطق المدنيين وقد وافق العراق على زيارة هذه البعثة - بالرغم من توقعه ألا يأتي التقرير في صالحه - وبالفعل لاحظ التقرير المفصل الذي أعدته هذه البعثة، بالرغم من امتناعه عن إصدار أية أحكام، تعرض المدنيين الإيرانيين لمعاناة شديدة تفوق بكثير ما كان معروفاً - ومع ظهور هذه البوادر والتي أظهرت خلالها إيران استعداداً نسبياً للتعاون مع الأمم المتحدة، رأى بعض الدبلوماسيين في مجلس الأمن، أنه ثمة فرصة لإصدار قرار يتسم بالإنصاف والحيادة ينقذ الطرفين المتحاربين

(1) حمد عبدالعزيز الكواري. مرجع سبق ذكره، ص 236.

(2) نفس المرجع السابق، ص 236. ولجنا عشر الحملي وأخرون، مرجع سبق ذكره، ص 492. ولجنا قرأت ومقررات مجلس الأمن لعام 1983، مجلس الأمن: الوثائق الرسمية: السنة الثامنة والثلاثون، (نيويورك: الأمم المتحدة، 1984)، ص 6-7. ولجنا ضمت مسلم، الأبعاد الإستراتيجية لتحول إيران تترافق مجلس الأمن، مرجع سبق ذكره، ص 250.

من المأزق الذي وقع فيه، فالعراق كان يواجه ضغوطاً مالية غير مسبوقه، لذلك اجتمع مجلس الأمن في الحادي والثلاثين من أكتوبر سنة 1983، واعتمد فيه القرار رقم 540، وقد تقدمت بهذا القرار رسمياً غانا وتوجو وزائير، وكانت فرنسا أيضاً قد تزعمت هذه الجولة من نشاط المجلس⁽¹⁾.

وقد تضمنت ديباجته الأسف لنشوب هذا النزاع، وأكدت على القرارات السابقة للمجلس وأشارت إلى تقرير الأمين العام الخاص بشأن البعثة التي زارت إيران والعراق بخصوص قصص الأضرار التي لحقت بالمناطق المدنية، وتعاون العراق وإيران مع هذه البعثة، وأكدت الديباجة على أنه من الصائب إجراء دراسة موضوعية لأسباب الحرب⁽²⁾. أما محتوى القرار فقد تضمن النقاط التالية⁽³⁾:

1. دعوة الأمين العام لمواصلة الوساطة بين الطرفين لتحقيق تسوية شاملة وعادلة ومقبولة للطرفين.
2. أدان القرار جميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني، ولا سيما أحكام اتفاقية جنيف 1949 بجميع نواحيها، ودعا إلى إيقاف جميع العمليات العسكرية الموجهة لأهداف مدنية.
3. التأكيد على حق حرية الملاحة والتجارة في المياه الدولية، ودعوة جميع الدول لإحترام هذا الحق، ودعا الطرفين المتحاربين أن يوقفا فوراً جميع الأعمال العدائية في منطقة الخليج بما في ذلك جميع الممرات البحرية والطرق المائية الصالحة والمنشآت المرفئية والمحطات والمنشآت البحرية وجميع الموانئ التي لها منفذ بحري، واحترام السلامة الإقليمية للدول الأخرى.
4. دعوة الأمين العام للتشاور مع الطرفين بشأن السبل الكفيلة بتعزيز إيقاف الأعمال العدائية والتحقق منه، ومع إيفاء مراقبين تابعين للأمم المتحدة لو تطلب الأمر ذلك، ثم تقديم تقرير للمجلس عن نتائج هذه المشاورات.
5. دعوة الطرفين للإمتناع عن القيام بأي عمل يمكن أن يعرض للخطر السلم والأمن الحياة البحرية في منطقة الخليج.

(1) حمد عبدالعزیز الكورني. مرجع سبق ذكره، ص 237 - 238. ولينا عامر الحميلي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 492.

(2) قرارات ومقررات مجلس الأمن لعام 1983، مرجع سبق ذكره، ص 7.

(3) نفس المرجع السابق، ص 7. ولينا حمد عبدالعزیز الكورني، مرجع سبق ذكره، ص 239 - 240 - 392 - 393. ولينا وحس

حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 165 - 166. ولينا سوسني محمد الخولي، مرجع سبق ذكره، ص 120.

6. دعا القرار الأمين العام للتشاور مع الطرفين بشأن التنفيذ الفوري الفعال لهذا القرار.

ويلاحظ على هذا القرار اختلافه عن القرارات السابقة، فقد خلا القرار من الدعوة لإيقاف إطلاق النار وعلى الفور في الحرب بكاملها، وإن كانت ديباجته قد ذكرت بأن المجلس قد سبق له أن دعا الطرفين إلى ذلك، وتضمنت ديباجته أيضاً الرغبة في القيام ببحث موضوعي في أسباب الحرب، وأكدت مواده أيضاً على مسائل جديدة لم تتعرض لها القرارات السابقة، فقد أكدت المادة الثانية منه على إدانة جميع إنتهاكات القانون الدولي الإنساني والدعوة إلى الامتناع عن قصف المدنيين، وأكدت المادة الثالثة على حرية الملاحة في الممرات البحرية والموانئ وغير ذلك، وأكدت المادة الرابعة على الدور الذي يمكن أن يضطلع به الأمين العام للبحث عن حل للنزاع.

أما عن ردود فعل الطرفين المتحاربين، فقد ساهمت الأمور التي تضمنها القرار في تغيير طفيف في الموقف، فايران التي شاركت - بناء على حث أصدقائها - في المشاورات غير الرسمية التي أجراها المجلس لاعتماد القرار، وقدمت أيضاً مسودة قرار من جانبها، ولكن موقفها الرسمي جاء متردداً، فقد شعرت بالإحباط تجاهه مع أنه أخذ في الإعتبار شكاويها السابقة على قراراته، فديباجته جاءت خالية من الإعراب عن الأسف تجاه استمرار وإطالة أمد النزاع، لما ينطوي عليه من انتقاد لإيران، وكذلك أكدت ديباجته على ضرورة بحث أسباب الحرب. ولم تبلغ وزارة الخارجية الإيرانية ردها الرسمي على القرار 540 إلا بعد مضي أكثر من شهر، وأثناء هذه الفترة صرح "علي أكبر هاشمي رافسنجاني" - رئيس البرلمان الإيراني آنذاك - أن بلاده بالرغم من رفضها للقرار من الناحية العملية، إلا أنها تلتزم بمعظم نصوصه خاصة المتعلقة بمنع مهاجمة السفن وأبار البترول ومناطق المدنيين. ثم عادت إيران في ردها الرسمي المفصل على القرار في الحادي عشر من ديسمبر. لتصف القرار بأنه غير قابل للتطبيق العملي، وبأنه صدر في عجلة، خاصة وأنه صدر في فترة رئاسة الأردن - الحليف الأول للعراق - وأن فرنسا - الحليف للعراق أيضاً - كانت مؤيدة للقرار⁽¹⁾. أما العراق، فقد رد على القرار بقبوله، ولكنه جاء مشفوعاً " بالتحذير من أية محاولة لتنفيذ

(1) حمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 239 - 241.

القرار بشكل جزئي⁽¹⁾. أي أن العراق احتفظ لنفسه بحق استئناف الهجمات على أهداف إيران إذا لم تتعاون مع جهود الوساطة التي يبذلها الأمين العام، ويفهم من ذلك أن العراق قد فسر القرار على أنه دعوة إلى إنهاء الحرب برمتها على الفور.

أما عن مواقف الدول الأعضاء في المجلس، فقد صوت لصالح القرار 12 صوتاً ضد لا شيء مع امتناع كل من (نيكاراغوا - مالطا - باكستان) عن التصويت، وأعربت في كلماتها الموجزة التي أدلت بها لتبرير امتناعها عن التصويت بأن المجلس لم يعط الوقت الكافي للوصول إلى توافق في الرأي، وقد عبرت باكستان عن قلقها من أن القرار سيولد لدى إيران شعوراً غير مسبوق بالاستياء والحزن، أما مالطا فقد ذكرت أنه كان من الأفضل أن يستمر المجلس في جهوده الرامية إلى التقريب بين العراق وإيران، بدلاً من الإصرار على إجراء التصويت⁽²⁾.

وبعد بداية حرب الناقلات في شهر فبراير 1984، والتي بدأها العراق بقصف الناقلات الإيرانية، وردت إيران على ذلك بضرب ناقلات الخليج البترولية، طلبت دول مجلس التعاون الخليجي في الحادي والعشرين من مايو 1984، عقد اجتماع لمجلس الأمن للنظر في الهجمات التي تشنها إيران على السفن التجارية في طريقها من وإلى الموانئ الكويتية والسعودية ولأول مرة منذ بدء الحرب أصبحت قضية حرية الملاحة في الخليج، موضع بحث من قبل المجلس كقضية مستقلة، وهنا ظهرت بين أعضاء مجلس الأمن خلافات هامة سواء في الجلسات الخمس العلنية التي عقدها المجلس أو خلال المشاورات المكثفة غير الرسمية التي استمرت أسبوعاً، وقد تحدث في هذه الجلسات جميع الدول الأعضاء في مجلس الأمن عدا البيرو. وأوكرانيا السوفيتية، بالإضافة إلى مندوبي ستة عشر دولة أو منظمة غير أعضاء في المجلس وفي إطار هذه الجهود تقدمت دول مجلس التعاون إلى مجلس الأمن بمسودة قرار يدعو إلى إدانة الإعتداءات الإيرانية بالتحديد على حرية الملاحة من موانئ هذه الدول وإليها، وكانت هذه الدول تتوقع تحركاً من أعضاء المجلس بدرجات متفاوتة مع مواقف دول مجلس التعاون الخليجي، إلا أن عدم التوازن الذي اتسمت به مسودة القرار قد أثار درجة كبيرة من القلق والضيق لدى أعضاء المجلس الدائمين وغير الدائمين، وقد شهد المجلس

(1) نفس المرجع السابق، ص 210.

(2) حمد عبدالعزیز الكوفي، مرجع سبق ذكره، ص 241. ولتضا قرارات ومقررات مجلس الأمن لعام 1983، مرجع سبق ذكره، ص 7. وأيضاً بييريني محمد الخولي، مرجع سبق ذكره، ص 120. ولتضا عامر الجميلي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 492.

إنقساماً بين أنصار الدولتين العظميين إلى كتلتين شرقية وغربية، وجاءت كل من الدولتين العظميين وهي حريصة على عدم استعداد دول الخليج العربية، مع بقائها حريصة على الفور بمكاسب في إيران بعد وفاة الإمام الخميني (1).

لذلك ألقى مندوب الولايات المتحدة في كلمته بثقله إلى جانب دول مجلس التعاون الخليجي وناشد المجلس اتخاذ موقف واضح وجلي ضد توسيع نطاق الحرب من خلال مهاجمة السفن البريئة التي تبحر في المياه الدولية أو الإقليمية للدول التي ليست أطرافاً في الحرب، أما مندوب الاتحاد السوفيتي، فقد ضغط من أجل أن يحتوي القرار على نص يمنع تدخل أي طرف ثالث في الخليج، إلا أنه لم يصادف نجاحاً في ذلك، وأيدت فرنسا رأي العراق المزدوج فيما يتعلق بمهاجمة الملاحة في الخليج، أما بريطانيا والصين فقد أوليا اهتماماً أكبر بقضية حرية الملاحة، مطالبين بوقف جميع الهجمات من قبل الدولتين المتحاربتين على السفن التي لدول ليست طرفاً في الحرب، أما الدول غير دائمة العضوية، فإنها استطاعت أن توقف ولو مؤقتاً إصدار قرار لا تعارضه الدولتان العظيمتان، فقد سعت كل من الهند ومالطا وهولندا ونيكاراغوا وباكستان وبيرو وفولتا العليا وزيمبابوي سعياً حثيثاً إلى تبني مجلس الأمن لمنهج أكثر توازناً تجاه حرب الناقلات، أما مصر التي كانت عضواً في المجلس فقد ساندت وجهة النظر العربية، وفي النهاية فازت وجهة النظر التي تبنتها دول مجلس التعاون الخليجي بعد إدخال بعض التعديلات الهامة عليها، وصادر المجلس قراره رقم 552 في أول يونيو 1984، والذي صدر بموافقة ثلاث عشرة دولة بدون معارضة مع امتناع دولتين عن التصويت هما نيكاراغوا وزيمبابوي (2).

من الواضح أن التنافس بين الدولتين العظميين حول مصالحهما في هذه المنطقة كان له تأثير واضح على تحرك مجلس الأمن تجاه حرب الناقلات، بحيث لم يحدث توافق في الرأي بين الدول الأعضاء في المجلس مما جعله يصدر قراراً بعد عدة تعديلات. وقد أكدت ديباجة القرار 552 على شكوى دول الخليج من الاعتداءات الإيرانية على سفنها، وأكدت على مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، وإلتزام الدول الأعضاء بذلك، مؤكداً على أهمية منطقة الخليج للسلم والأمن الدوليين ودورها الحيوي في

(1) حمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 241 - 244.

(2) نفس المرجع السابق، ص 244 - 246.

استقرار الاقتصاد العالمي، وأكدت الديباجة أيضاً على قلق أعضاء المجلس البالغ للاعتداءات الأخيرة على السفن التجارية المتجهة من وإلى موانئ المملكة السعودية والكويت، مشيراً إلى أن هذه الاعتداءات تشكل تهديداً لسلامة المنطقة واستقرارها وتترتب عليها آثار خطيرة بالنسبة للسلم والأمن الدوليين⁽¹⁾. أما محتوى القرار فقد تضمن البنود التالية⁽²⁾:

1. ناشد القرار جميع الدول باحترام حق حرية الملاحة طبقاً للقانون الدولي.
 2. أكد القرار من جديد على حق حرية الملاحة في المياه الدولية والطرق البحرية للسفن التي لدول ليست طرفاً في الأعمال العدائية.
 3. طالب من جميع الدول احترام السلامة الإقليمية للدول التي ليست طرفاً في النزاع، وممارسة أقصى قدر من ضبط النفس والإمتناع عن القيام بأي عمل قد يؤدي إلى زيادة تصعيد وتوسيع النزاع.
 4. أدان القرار الهجمات الأخيرة التي تتعرض على السفن التجارية المتجهة من وإلى الكويت والسعودية.
 5. طالب بوقف هذه الهجمات والاعتداءات فوراً، وعدم اعتراض أي سفن متجهة إلى دول ليست طرفاً في النزاع.
 6. أنه في حالة عدم الامتثال لهذا القرار، فإن المجلس سيجتمع مرة أخرى لإتخاذ تدابير فعالة تتناسب مع خطورة الحالة من أجل كفالة حرية الملاحة في المنطقة.
 7. طلب من الأمين العام تقديم تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار، وقرر إبقاء المسألة قيد النظر.
- يتضح من هذا القرار إدانة الهجمات التي تعرضت لها سفن دول الخليج والدول الأخرى التي تتجه من وإلى السعودية، مطالباً بإيقاف هذه الهجمات فوراً، مع أن نص المادة السادسة قد جاء غامضاً، والذي حل محل المطلب الأصلي لدول مجلس التعاون الخليجي والذي طلبت فيه فرض جزاءات على إيران، والذي رأى المجلس ضرورة بحثها لاحقاً في جلسة للمجلس وليس توقيعها تلقائياً، لذلك يتضح أن رد المجلس تراوح

(1) نفس المرجع السابق، من ص 393 - 394.

(2) نفس المرجع السابق، من ص 246 - 294 - 295. وأيضاً يعضي حمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 166 وإيضاً تامر الحميلي وآخرون - مرجع سبق ذكره، من ص 493 - 494. وأيضاً قرار مجلس الأمن رقم 552 (1984). موقع الأمم المتحدة على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) www.un.org، ص 16.

بين إدانة إيران بإعتبارها الدولة المعتدية على السفن المحايدة، وإرضاء دول الخليج التي اشكت للمجلس من هذا الاعتداءات وكل ذلك يرجع إلى تضارب مصالح الدول العظمى واختلافها.

وقد علقت بعض الدول الأعضاء في المجلس في البيانات التي أدلت بها في يوم التصويت النهائي على المشروع، على الغموض الوارد في عبارات القرار، من ذلك السفير الهندي "ناتاراجان كريشنان" والذي أعرب عن أسفه لأن القرار لم يكن واضحاً بالدرجة التي تبدد كل مشاعر القلق، بقوله: "إن استخدام هذه العبارات في مواجهة الهجمات الإيرانية لا يجب أن يفسر على أنه تغاضي عن غيرها من الهجمات التي تشن على السفن التجارية في أجزاء أخرى من المنطقة"⁽¹⁾.

أما مندوب زيمبابوي "إيليك ماشينجيز" وفي تفسيره لإمتناع دولته عن التصويت، فقد أشار إلى انتقار القرار للتحديد والوضوح وقال انه كان: "يتعين أن يتضمن القرار مطالبة الطرفين المتحاربين بالإحترام الصارم لحرية الملاحة والتجارة في سائر أنحاء الخليج"⁽²⁾.

أما عن مواقف طرفي النزاع تجاه القرار، فقد جاء رد إيران على القرار في نفس اليوم الذي صدر فيه، معتمداً على أسلوبين:

الأسلوب الأول يتصف بالحدة والمرارة، ويتصف الثاني بالمهادنة إلى حد ما، فقد وصف السفير الإيراني لدى الأمم المتحدة "خراساني" القرار بأنه منحاز لأنه لم يكن يركز على الإطلاق على الهجمات الخطيرة التي يشنها العراق. أما العراق، فقد جاء رده على القرار في الرابع من شهر يونيو ببيان رسمي: تعهد فيه بإحكام الحصار على جزيرة خرج حتى يختنق حكام طهران بعد أن حيل بينهم وبين التنفس عبر الرنة الوحيدة التي يملكونها وهي جزيرة خرج⁽³⁾. إذا كانت صياغة القرار الغامضة، والتي فسرها طرفي الحرب كل حسب مصلحته سبباً في استمرار حرب الناقلات، بالرغم من تصريح الدولتين المتحاربتين بالالتزام بكافة القرارات الصادرة عن مجلس الأمن.

وبسبب عدم إنهاء حرب الناقلات بموجب القرار 552، تحول اهتمام مجلس الأمن إلى قضية المأسى التي يتعرض لها المدنيون في هذه الحرب، ففي الخامس من

(1) حشد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 246.

(2) نفس المرجع السابق، ص 247.

(3) نفس المرجع السابق، ص ص 247 - 248.

يونيو ومع دخول القوات الإيرانية إلى داخل الأراضي العراقية، رد العراق على ذلك بالهجوم بالطائرات على مدينة "بنش" الإيرانية، مما أسفر عن مزيد من الضحايا المدنيين، ورداً على ذلك قصفت إيران مدينة البصرة، وبتدخل من الأمين العام تم إيقاف حرب المدن، وتعهدت إيران والعراق بعدم مهاجمة الأهداف المدنية، ثم تجددت حرب المدن في أوائل شهر مارس 1985 بسبب الغارات التي شنتها العراق على مدينتي "أهواز وبوشهر" الإيرانيين، لذلك وبعد إجراء مشاورات غير رسمية بين أعضاء مجلس الأمن، أصدر رئيس المجلس بياناً في الخامس من شهر مارس أعرب فيه عن إنزعاجه من مهاجمة الأهداف المدنية من قبل الطرفين المتحاربين، وحث الطرفين على ممارسة ضبط النفس واحترام تعهداتهما السابقة للأمين العام بعدم مهاجمة أهداف مدنية⁽¹⁾.

ثم عقد مجلس الأمن في يوم الرابع عشر من مارس 1985 مشاورات غير رسمية للنظر في التصديق على نداء عاجل من الأمين العام لإعادة الحظر المفروض على مهاجمة المراكز المدنية، ولكن تدخل فرنسا والاتحاد السوفيتي حال دون اتخاذ مجلس الأمن لأي إجراء في ذلك اليوم، وبعد مزيد من المشاورات أصدر بعدها رئيس مجلس الأمن في الخامس عشر من مارس بياناً كان بمثابة حل وسط، أكد فيه على قلق المجلس البالغ من اتساع وتجدد الأعمال العدائية في الصراع بين إيران والعراق، مما يضر بالسلم والاستقرار في المنطقة، وأكد على الحاجة الملحة إلى إنهاء النزاع، مع البدء بتنفيذ الحظر المفروض على مهاجمة المراكز المدنية السكنية وذلك من أجل التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع تكون مقبولة للطرفين ومتفقة مع مبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة⁽²⁾.

لكن رفض الطرفين لعقد مفاوضات سلام مع بعضهما من جهة، وعدم تصميم مجلس الأمن في مواجهة النزاع بشكل جاد من جهة أخرى ساهم في استمرار حرب المدن.

(1) نفس المرجع السابق، ص 249. أيضاً، غير الحميلي والآخرين، مرجع سبق ذكره، ص 493. أيضاً، قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1985، مجلس الأمن الوثائق الرسمية، السنة الأربعون، (نيويورك: الأمم المتحدة، 1986)، ص 10.
(2) حمد عبدالعزيز الكولوي، مرجع سبق ذكره، ص ص 249 - 250. أيضاً، قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1985، مرجع سبق ذكره، ص 11.

وبالإضافة إلى تدخله في حرب المدن، استمر تدخل الأمين العام ليشمل إجراء تحقيق في استخدام الأسلحة الكيميائية نظراً لشكاوي إيران الرسمية المستمرة من استخدام العراق للغازات السامة والتي بدأت منذ أغسطس 1983، فقد أرسل الأمين العام إلى إيران في منتصف مارس 1984 فريق تحقيق يضم أربعة من الأخصائيين، وخلص التقرير الذي أعده هذا الفريق وبإجماع الآراء إلى أن الأسلحة التي تحتوي على غاز الخردل أو غاز الأعصاب قد استخدمت في إيران، ولم يحدد التقرير مدى أو نطاق هذا الاستخدام، وأنكر العراق في السابع والعشرين من مارس رسمياً استخدامه للأسلحة الكيميائية طالباً من الأمم المتحدة ألا تنتظر في القضايا الثانوية في النزاع، ومن هذا فقد أصدر مجلس الأمن على لسان رئيسه آنذاك وهو "جاثير أرياس ستيل" مندوب "البيرو" بياناً أدان فيه استخدام الأسلحة الكيميائية، ولكنه لم يحدد الجهة التي ارتكبت الجريمة، ثم تكرر هذا النمط مرة أخرى بعد ما يربو عن العام بقليل حيث أعقبت الاتهامات التي وجهتها إيران إلى العراق إجراء تحقيق من قبل متخصصين تلاه إصدار المجلس لبيان يدين استخدام الأسلحة الكيميائية، وقد تم التحقيق هذه المرة عن طريق فحص المرضى الإيرانيين في المستشفيات الأوروبية، وخلص التقرير والذي أعده الأخصائيون في الثامن من أبريل سنة 1985 وبالإجماع أيضاً، إلى أن الجنود الإيرانيين كانوا يعانون من آثار غاز الخردل، وأصدر رئيس مجلس الأمن بياناً (البيرو) كانت هي رئيسة المجلس) في الخامس والعشرين من أبريل 1985، معلناً فيه بأن نول المجلس قد "ارتأت" استخدام الأسلحة الكيميائية ضد القوات الإيرانية في مارس 1985 بناء على ما توصل إليه الأطباء الخبراء الذين تم تعيينهم من قبل السكرتير العام للأمم المتحدة، وأدان البيان بشدة استعمال جميع الأسلحة الكيميائية. وأي استخدام محتمل لها مستقبلاً. وأدان أيضاً جميع الانتهاكات للقانون الدولي الإنساني⁽¹⁾.

ويلاحظ هنا أن البيان لم يذكر اسم العراق بالتحديد في هذا الموضوع، وكان رد فعل المجلس هذا تجاه انتهاك العراق للمعاهدات الدولية - من وجهة نظر القانون الدولي - رداً غامضاً ومشوشاً ومتعثراً، فبدلاً من استهجان هذه الأعمال في ذاتها، كان رد فعل مجلس الأمن بالتلميح والتصريح لأخطاء العراق. مع الاستهجان لأخطاء إيران

(1) حمد عبد العزيز فكري، مرجع سبق ذكره، ص 250 - 251. ولجنا فرارات ومتررات مجلس الأمن للعام 1985، مرجع سبق ذكره، ص 11 - 12. ولجنا عامر قحطبي والفرعون، مرجع سبق ذكره، ص 493.

وخاصة تجاه إطالة أمد الحرب بغير سبب، وإن كان مثل هذا الاستهجان المشترك للطرفين أحد أساليب المجلس للتغلب على العقبات التي تعترض عملية صناعة القرار في المجلس، إلا أنه قد أدى بالمراسم بوضوح المبادئ القانونية الدولية.

ونظراً لذلك، رأى الأمين العام، ضرورة التدخل بمبادرة تستهدف وقف إطلاق النار، بعد اتهامه من قبل العراق، بأن تدخلاته تؤدي إلى إطالة أمد الحرب، وهو ما يخدم أهداف إيران، وإدراكاً منه لهذا يسعى إلى استثمار الثقة التي اكتسبها بعد عناء لدى كل من إيران والعراق، كوسيلة لتسوية النزاع عن طريق التفاوض، ومن أجل تحقيق ذلك توجه الأمين العام، إلى منطقة الخليج في شهر أبريل 1985 لإجراء مشاورات مكثفة حول خطته التي طرحها والتي تتكون من ثمان نقاط⁽¹⁾، وتستهدف إنهاء الحرب، وتوجه إلى زيارة بغداد وطهران في السابع والثامن من أبريل، وأشار إلى أن كلا من الجانبين يوافقان على الخطة التي عرضت عليهما والتي يمكن أن تكون أساساً لمزيد من المناقشات ولكن الفجوة بينهما ظلت واسعة كما هي. ولم يكن لهذه الخطة أي أثر حيث بدا أن كلا الدولتين لم تجد أن الخطة كافية لتحقيق أهدافهما، وهي أهداف متضاربة ويفصل بينهما هوة واسعة، وبعد عودته من هذه الزيارة، قدم تقريره الذي ضمنه الانطباع القوي الذي خلفه لديه اجتماعه بزعماء إيران، وهو شعورهم بإحتياز مجلس الأمن ضد طهران، منذ بداية الحرب، ورأى أن إيران كانت على استعداد للمشاركة بشكل جاد في جهود إقرار السلام التي يبذلها المجلس إذا قام المجلس بالتكفير عن "خطيئته الأولى" عندما انحاز إلى جانب العراق في بداية الحرب⁽²⁾.

لذلك شهد مجلس الأمن تحركاً على مستويين⁽³⁾:-

المستوى الأول: على مستوى رسمي؛ فقد اجتمع مجلس الأمن بشكل رسمي في شهر فبراير العام 1986 للنظر في موضوع الحرب العراقية الإيرانية، وبذل جهداً جاداً في التفكير ملياً ومحاولة تغيير اتجاه قراراته السابقة، غير أن سير العمليات الحربية على أرض المعركة، أثناء اجتماعات المجلس، قيد من استعداد المجلس للتكيف مع

(1) تضمنت خطة الأمين العام اقتراحاً باتفاق كوريجي يتم التوصل إليه خطوة خطوة ويتضمن سلسلة من الاتفاقات الإضافية المتعلقة بانقضاء الإنسانية تتوخى في النهاية بمفاوضات سلام رسمية، ويعقب التوصل إلى اتفاق بشأن إنهاء مهاجمة المناطق السكنية والتفجير ان المعنى، والملاحة البحرية، ومرافق البترول علاوة على حظر استخدام الأسلحة الكيميائية والاتفاق على تبادل الأسرى ووقف سربح للقتال، وسحب للتوت. وبدء مفاوضات سلام، لفضر حمد عبدالعزيز الكورجي، مرجع سبق ذكره، ص 254.

(2) طامت مسلم، الأوهام الأسترل فوجية قبول إيران لقرار مجلس الأمن، مرجع سبق ذكره، ص 250، وأيضاً حمد عبدالعزيز الكورجي، مرجع سبق ذكره، ص 253 - 255، وأيضاً علي إبراهيم، للمفاوضات العراقية الإيرانية ومستقبل السلام في الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 59.

(3) حمد عبدالعزيز الكورجي، مرجع سبق ذكره، ص 255 - 256، وأيضاً يحيى حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 166.

مطالب إيران، وكان المجلس قد عقد أربعة اجتماعات رسمية في الفترة ما بين 18 - 24 فبراير من العام 1986، بناء على طلب عاجل من اللجنة السباعية التي عينتها جامعة الدول العربية*.

المستوى الثاني: على مستوى غير رسمي: حيث أجرى المجلس منذ الحادي عشر من فبراير، وبناء على حث الأمين العام له، عدة مشاورات بشأن الحرب، وكان دافعه الأساسي من وراء تجدد هذا النشاط هو الانتصارات المفاجئة التي حققتها إيران في الحرب في شبه جزيرة الفاو، وإقليم الأكراد وشمال العراق، وقد أثارت الانتصارات الإيرانية على القوات العراقية التي تتفوق عليها، تساؤلات حول نوايا إيران تجاه انكشاف الخليج العربي، فقد أكد وزير الخارجية العراقي أن الهجوم الإيراني على منطقة "الفاو" العراقية يستهدف خلق أوضاع سياسية وعسكرية واقتصادية جديدة في المنطقة بأسرها، وبالرغم من ذلك كان بعض أعضاء مجلس الأمن يرون أن هناك إمكانية للتفاوض مع إيران وإشراكها في عملية سلام يفوض المجلس بالقيام بها.

ويفهم من تلك التحركات أن المجلس أراد محاولة تغيير صيغة قراراته بشكل يختلف عن القرارات السابقة، وينبع ذلك من انتباه أعضائه للتفوق الإيراني في الحرب والذي سيغير ميزان القوة في منطقة الشرق الأوسط بما يعرض مصالح تلك الدول الأعضاء للخطر.

وتمخض عن هذا أن التحركات الرسمية وغير الرسمية للمجلس عن إصدار القرار 582، والذي أصدره المجلس في 24 فبراير 1986، وصوت عليه بالإجماع، وقد تضمنت ديباجته كالعادة قلق المجلس البالغ من إطالة أمد الصراع مما يسبب خسائر مادية وبشرية ويعرض السلم والأمن للخطر، وقد خلت الديباجة من الإشارة أو التأكيد على القرارات السابقة، ولأول مرة أكد القرار في ديباجته عدم إياحة الاستيلاء على الأراضي بالقوة⁽¹⁾. وفسر ذلك على أنه خطوة لصالح العراق أكثر من إيران، بالنظر إلى الغزو العراقي لأراضي إيرانية.

* ضمت هذه اللجنة كل من: العراق والكويت والسعودية وتونس واليمن والمغرب والأردن.
(1) قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1986، مجلس الأمن: وثائق رسمية: السنة المحيية الأربعون، (نيويورك: الأمم المتحدة، 1987)، ص 23.. ولغضا حمد عبدالعزيز الكولوني، مرجع سبق ذكره، ص 256.

أما عن بنود القرار فقد تضمنت النقاط التالية⁽¹⁾:

1. أعرب المجلس في المادة الأولى من القرار عن أسفه للأعمال الأولى التي أدت إلى إثارة هذا النزاع بين العراق وإيران وعن أسفه أيضاً لإستمرار النزاع.
 2. أعرب المجلس في المادة الثانية من القرار عن أسفه أيضاً لتصعيد النزاع، وخاصة قصف الأراضي والمراكز المدنية والسفن المحايدة والطائرات المدنية، وانتهاك القانون الدولي الإنساني وغيره من قوانين المنازعات المسلحة خاصة استخدام الأسلحة الكيميائية التي يتناقض مع بروتوكول جنيف لعام 1925.
 3. طالب القرار كلاً من إيران والعراق بالتقيد بالوقف الفوري لإطلاق النار ولجميع العمليات العسكرية في البر والبحر والجو، وسحب جميع القوات بدون إبطاء إلى الحدود المعترف بها دولياً.
 4. حث القرار على إتمام تبادل شامل للأسرى في فترة قصيرة بعد وقف العمليات العسكرية، وذلك بالتعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية.
 5. طالب القرار من الطرفين القيام فوراً بإخضاع جميع جوانب النزاع للوساطة أو أي وسيلة أخرى من وسائل حل المنازعات بالطرق السلمية.
 6. دعا القرار الأمين العام إلى الاستمرار في جهوده الجارية، ومساعدة الطرفين في تنفيذ هذا القرار، وإبقاء المجلس على علم بالتطورات.
 7. طالب القرار من جميع الدول الأخرى ممارسة أقصى قدر من ضبط النفس، وعدم القيام بأي عمل قد يؤدي إلى زيادة في تصعيد الصراع وتوسيع رقعته، والذي بدوره يسهل تنفيذ القرار الحالي.
 8. قرر المجلس أن تبقى المسألة قيد النظر.
- من بنود القرار يتضح خلوه من نص صريح يدين أحد الطرفين، وبالتالي فسره كل طرف بالتالي على أنه إدانة للطرف الآخر، فالعراق رأى أنه إدانة لإيران بإعتبارها البادئة بالحرب، وإيران على العكس، وكان السبب هو عدم اتفاق الدول الأعضاء على صيغة إدانة الطرف المعتدي، وذلك بسبب مصالحها مع كل طرف على حدا.

(1) قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1986، ص 23-24. ولغرض علي إيرامد المفاوضات العراقية الإيرانية ومستقبل السلام في الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 37. ولغرض قرار مجلس الأمن رقم 582 للعام 1986، موقع الأمم المتحدة على شبكة المعلومات (الانترنت)، www.un.org، ص 23-24. ولغرض حمت عبدالعزيز الكولوي، مرجع سبق ذكره، ص 257 - 395 - 396.

ويتضح ذلك من الخلافات بينها — بالرغم من أن القرار قد صدر بالإجماع — فيما يتعلق بلهجة القرار، أو النقاط التي أكد عليها، فقد أعربت بعض الدول غير دائمة العضوية عن أسفها لعدم مضي القرار إلى المدى المطلوب، وتايلاند كانت من بين الدول التي كانت ترغب في توجيه اللوم والاستهجان للعراق بطريقة أكثر مباشرة، أما دولة الإمارات العربية المتحدة فقد كانت ترغب في أن يتخذ المجلس إجراءات أكثر عنفاً طبقاً لأحكام الفصل السابع من الميثاق والتي تفوض فرض جزاءات لإجبار الأطراف على الامتثال للقرار⁽¹⁾. أما الولايات المتحدة الأمريكية فقد تحدث مندوبها في الأمم المتحدة "هربرت إس أوكان" بوضوح ألقى بتبعة استمرار الحرب على إيران حيث قال: "إن المسؤولية الأساسية في استمرار هذا النزاع دون ما مبرر منطقي، تقع على كاهل إيران التي أحبطت الجهود العديدة التي بذلها المجتمع الدولي من أجل إنهاء هذه الحرب"⁽²⁾.

لذلك جاء القرار إنعكاساً لرغبات الدول الأعضاء في المجلس والتي تنمى ومصالحها وأهدافها فكل من هذه الدول كان يريد إدانة الطرف الذي يشكل تهديداً لمصالحه وأهدافه، وبالتالي جاء القرار غامضاً وفضفاضاً.

إنعكس ذلك على مواقف طرفي النزاع من القرار، فالعراق أعلن قبوله القرار بشرط أن تقبله إيران وتبذل جهداً من أجل تنفيذه دون قيد أو شرط وبنية طيبة، أما إيران فقد رفضت القرار ووصفته بأنه منحاز وغير متوازن وغير كاف وغير قابل للتطبيق العملي، وأنه جاء خالياً من أي إشارة محددة إلى الحرب العدوانية التي شنها العراق على إيران أو استخدامه للأسلحة الكيميائية بشكل واسع، وأهابت بالمجلس أن يعطي لإقرار العدالة أولوية تسبق المصالح الإنسانية لبعض الدول دائمة العضوية⁽³⁾.

وهكذا ظلت مسألة الحرب قيد البحث، وياشر المجلس في 21 مارس 1986 مناقشة الحالة بين العراق وإيران، وفي نهاية الجلسة أصدر رئيس المجلس بياناً نيابة عن أعضاء المجلس عبر فيه عن قلق المجلس العميق حول ما توصل إليه الخبراء والأخصائيون حول استخدام القوات العراقية للأسلحة الكيميائية ضد القوات الإيرانية في مناسبات عديدة، لذلك أدان البيان الاستخدام المتواصل للأسلحة الكيميائية، وأدان كذلك

(1) حمت عبدالعزيز الكولري. مرجع سبق ذكره، ص 257.

(2) نفس المرجع السابق، ص ص 257 - 258.

(3) نفس المرجع السابق، ص 258.

إطالة النزاع الذي يسبب خسائر بشرية ومادية، وأعرب البيان عن القلق تجاه خطر إمتداد النزاع إلى دول أخرى في المنطقة، مطالباً الجانبين باحترام السلامة الإقليمية لكل الدول التي ليست أطرافاً في القتال، وأكد البيان من جديد على قرار مجلس الأمن رقم 582 (1986)، ملاحظاً تعاون العراق واستعدادها للاستجابة للدعوة لوقف القتال فوراً، وأكد على الحاجة الملحة لقيام الطرفين بالامتثال التام للقرار للوصول لتسوية سريعة وشاملة وعادلة للنزاع⁽¹⁾.

وأمام عدم استطاعة المجتمع الدولي إنهاء الحرب، بعد تلك الجهود التي انتهت بإصدار القرار 582، اجتمع المجلس في الثامن من أكتوبر 1986، وذلك بناء على طلب من اللجنة السباعية التابعة لجامعة الدول العربية، وذلك على أثر تهديدات إيران بشن هجوم واسع النطاق، واعتمد المجلس القرار 588 في نفس اليوم، وقد أعاد القرار تأكيد أحكام القرار السابق عليه، ونص القرار على ما يلي⁽²⁾:

1. مطالبة إيران والعراق بأن يطبقا وينفذا حرفياً دون إبطاء القرار 582 (1986) والذي اتخذ بالإجماع في 24 فبراير 1986.

2. ناشد الأمين العام للأمم المتحدة تكثيف جهوده لتطبيق القرار المذكور، وتقديم تقرير إلى المجلس في موعد أقصاه 30 نوفمبر 1986.

3. قرر المجلس أن يجتمع من جديد لبحث تقرير الأمين العام وظروف إقامة السلام الدائم بالتفاوض بين الدولتين طبقاً لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ العدل والقانون الدولي.

وقد اتخذ هذا القرار بالإجماع. ورد العراق عليه بالموافقة وقبول القرار، بينما استمرت إيران كعادتها في رفضها. ورفضت القرار معتبرة أنه لا يصف العراق معدياً، وقامت بقصف مدينة البصرة قصفاً مركزاً⁽³⁾.

ولذلك كان القرار رقم 588، كسابقه من القرارات، يطالب ويناشد الطرفين فقط، ولا يمضي إلى أبعد من ذلك. ليأخذ طابع الإلزام، وإنما يقتصر على التوصية فقط،

(1) قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1986. مرجع سبق ذكره. ص 24 - 25. ولجنا عامر الجميلي وآخرون، مرجع سبق ذكره.

ص 294.

(2) قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1986. مرجع سبق ذكره. ص 26 - 27. ولجنا يحيى حلمي وحب، مرجع سبق ذكره. ص 167.

(3) نفس المرجع السابق، ص 168.

وهو بالتالي يترك الفرصة للطرفين المتحاربين بالقبول أو الرفض، فهو لا يحتوي على أي إلزام أو جزاء في حالة الرفض.

لذلك ظل تحرك المجلس في الفترة ما بين 1983 - 1986، يتصف بعدم التركيز على قضية استمرار الحرب، وإنما تناول القضايا المتعلقة بسير الحرب، دون إيقافها، مثل الاستنكار لاستعمال الأسلحة الكيميائية، وتبادل الأسرى، ومهاجمة الأهداف المدنية، وعدم اتساع نطاق الحرب ليشمل الدول المجاورة في المنطقة، وتلك كلها قضايا هامشية وجانبية غطت على اهتمام المجلس، والهدف الرئيسي الذي يجب أن يسعى إليه وهو إيقاف الحرب وعدم تركها تستمر، وذلك كله راجع إلى الصعوبة في الحصول على توافق في الآراء بين الدول الأعضاء في المجلس، والذي أنتج قرارات غامضة فضفاضة تحمل تفسيرات شتى.

لذلك يتضح أن القرارات السبعة السابقة التي أصدرها المجلس جاءت استناداً إلى منطوق الفصل السادس من الميثاق والذي تأخذ قراراته طابع التوصية والتمني إلا أن مضمون فقراتها يعني الإلزام لأن معظمها تبدأ بكلمة "يدعو" "لا يوصي" أو "يتمنى" وذلك استناداً على رغبة أعضاء مجلس الأمن في وقف إطلاق النار، من هنا نرى أن تحرك المجلس في السنوات الستة الأولى من الحرب ركز على النقاط التالية:

1. "الامتناع الفوري" عن استخدام القوة، وإنهاء فوري لجميع العمليات العسكرية والاستعجال الفوري إلى وقف إطلاق النار.
2. سحب القوات المتحاربة إلى الحدود الدولية المعترف بها دون إبطاء.
3. يبدي المجلس استعداداً لمراقبة وقف إطلاق النار بين البلدين من خلال فريق خاص.

إن هذه المطالب أراها أعضاء مجلس الأمن، هي الخطوات العملية — بإعتقادهم — للبدء بالمراحل التالية لحل النزاع بين البلدين بالمفاوضات وانظر العملية، ولم يخف مجلس الأمن مخاوفه من مخاطر إتساع رقعة الحرب، وتبيد الأمن والسلام في منطقة الشرق الأوسط. ولذا دعا المجلس في قراراته الستة كذلك إلى النقاط التالية:

1. حث الطرفين المتنازعين على قبول أي عرض ملائم للوساطة أو التوفيق أو اللجوء إلى الوكالات أو المنظمات الإقليمية لحل النزاع القائم بينهما.

2. دعوة مجلس الأمن الأمين العام إلى الوساطة بين البلدين، وتقديم مقترحاته وخطته بهذا الشأن.

3. دعوة الطرفين إلى التمسك بدقة بالتزاماتهما بموجب ميثاق الأمم المتحدة بعدم تعريض المنطقة للخطر، ومن ثم الدعوة إلى إعادة السلم والأمن إلى المنطقة.

4. الدعوة إلى احترام حق الدول في الملاحة والتجارة الحرّتين في المياه الدولية.

5. الحث على تبادل الأسرى خلال فترة قصيرة.

لذلك نرى أن المجلس استند في قراراته إلى المادتين الأولى والثانية من الميثاق اللتين تتناولان أهداف الأمم المتحدة ومبادئها، كما استند إلى المادة الثالثة والثلاثين من الميثاق، فمضمون فقرات القرارات كلها إلتزامات تفرضها صراحة المادتين الأولى والثانية من الميثاق.

لكن بحلول العام 1987، بدأ المجلس يشهد تحولات هامة في بنية وتوجهات أعضائه مما ساعد على تسهيل عملية إنهاء الحرب العراقية الإيرانية، وهو ما سنطرحه الدراسة في البند التالي.

ثالثاً: دور مجلس الأمن في إنهاء الحرب العراقية الإيرانية 1987 - 1988:

بدأ تحرك المجلس تجاه حل الحرب في بداية العام 1987، يشهد تحولاً هاماً لإنهاء الحرب، بعد أن أصبحت تتغير بنية وتوجهات الدول الأعضاء في المجلس، فالحرب كان يتسع نطاقها، مما جعل المجلس يتحرك لمواجهة الأمر الذي جعله يسهم في إنهاكها كلياً.

ففي أعقاب الهجوم الإيراني على كربلاء في نهاية العام 1986، والرد العراقي على ذلك أجرى مجلس الأمن مشاورات غير رسمية، أصدر بعدها في السادس عشر من يناير عام 1987 بياناً غامضاً أعرب فيه عن خوفه وقلقته العميقين من تصعيد الحرب الأمر الذي يزيد من خطر أن يشكل هذا النزاع المسلح، الذي استمر أكثر من ست سنوات تهديداً آخر لأمن المنطقة. وناشد البيان الطرفين العراقي والإيراني تنفيذ قراري المجلس رقم 582 للعام 1986، و588 للعام 1986⁽¹⁾.

(1) حمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 270. وأيضاً قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1987، مجلس الأمن: الوثائق الرسمية، السنة الثانية والأربعون، (نيويورك: الأمم المتحدة، 1988)، ص 10.

ولم تشهد الأشهر الثلاثة اللاحقة أي إجراء رغم جهود المجلس، ليصدر في الرابع عشر من مايو 1987 بياناً، أدان فيه بشدة استخدام الأسلحة الكيميائية، وطالب باحترام بروتوكول جنيف، وأدان البيان إطالة النزاع الذي يسبب خسائر مادية وبشرية جسيمة، وإنتهاكاً للقانون الدولي الإنساني، وأكد البيان من جديد على قرار المجلس 582 لعام 1986، داعياً الطرفين للتعاون من أجل تسوية مبكرة للنزاع⁽¹⁾.

إذاً ظل تحرك مجلس الأمن طيلة الأشهر الخمسة الأولى من العام 1987 يسير على نفس النمط السابق، فقد اكتفى بإصدار البيانات، والإدانة الضمنية وليست الصريحة وكان المجلس يتغاضى عن الانتهاكات التي يقدم عليها طرفي النزاع، دون تدخل صارم من المجلس، يفرض بموجبه إجراءً ملزماً، مما أدى إلى اتساع نطاق الحرب ليمتد إلى دول المنطقة.

أدى اتساع نطاق الحرب إلى الإضرار بمصالح الدول الكبرى، فقد شكلت الاعتداءات الإيرانية على السفن التجارية والنفطية في الخليج العربي عامل خطر على السلام، وتهديد للملاحة الدولية في الخليج العربي. بالإضافة إلى ذلك فقد حدث تغير واضح على سلوك الدول الأعضاء في مجلس الأمن، فالتعاون الذي حدث بين الدول الدائمة بسبب اقتراب نهاية الحرب الباردة بين الدولتين العظميين من ناحية، حيث بدأت حدة التوتر في العلاقات الأمريكية السوفيتية تتحسن نتيجة سياسة غورباتشوف الإصلاحية، فقد دعا إلى إتباع سياسة أكثر تأييداً تجاه المنظمة الدولية، وتقوية دور مجلس الأمن، والتقارب الصيني السوفيتي من ناحية أخرى، وعلاوة على ذلك تم انتخاب إيطاليا واليابان وألمانيا الغربية في عضوية المجلس كدول غير دائمة العضوية الأمر الذي أدى إلى التفكير في تبني منهج أكثر تشدداً من قبل المجلس لحل الحرب⁽²⁾.

لقد شكل الإضرار بالمصالح والأهداف للدول الكبرى - خاصة الولايات المتحدة- بعد الاعتداءات الإيرانية على ناقلات النفط وتبديدها للملاحة في الخليج سبباً في تغير أسلوب تعامل المجلس مع الحرب، وخاصة في ظل التغير الذي طرأ على

(1) حمد عبدالعزيز الكورني، مرجع سبق ذكره، ص 270 - 271. ولبعضاً: قرارات ومقررات مجلس الأمن لعام 1987، مرجع سبق ذكره، ص 11 - 12.

(2) بحسن طرابلسية، موقف إيران من قرارات مجلس الأمن لواء الحرب بين العراق وإيران، مرجع سبق ذكره، ص 129. ولبعضاً: حمد عبدالعزيز الكورني، مرجع سبق ذكره، ص 271 - 272. ولبعضاً: مجلة سعودي، الولايات المتحدة والأمم المتحدة، في: الأمر المتخذ: ضرورات الإصلاح ومدى نفعه لفرنس، (وجهة نظر عربية)، تحرير جميل مطر وعلي الدين فلاس، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996) ص 34.

موقف الاتحاد السوفيتي وأسلوبه في التعامل مع القضايا والأزمات الإقليمية، والإستعداد لحلها عن طريق مجلس الأمن.

لذلك أجرى المجلس مداولات ومشاورات اتسمت بالسرية إلى حد كبير لمدة ستة أشهر، وبعد العديد من المشاورات بين أعضاء المجلس اتضحت المعالم الأولى لبرنامج مشروع القرار في 5 يونيو 1987، والذي صدر بصفته المعروفة يوم 20 يوليو 1987، حاملاً الرقم 598، وبعد هذا القرار أهم قرار اتخذته المجلس وأكثر أعماله حسماً طيلة الحرب، وتأكدت جدية المجلس بحضور وزراء خارجية الدول الأعضاء في المجلس للتصويت على القرار، والذي صدر بالإجماع⁽¹⁾.

إذا لم تتعرض مصالح الدول الكبرى للخطر لما تحرك المجلس لإصدار القرار 598، ولولا التقارب الذي حصل بين الدول الكبرى لما أسفرت المشاورات بينها عن إصدار ذلك القرار، الذي ساهم في إنهاء الحرب.

وقد احتوت ديباجة القرار والتي جاءت مختلفة عن ما سبقها على ثلاثة عناصر جديدة وهامة وهي⁽²⁾:

1. أعرب القرار عن الأسف إزاء بدء النزاع وكذا استمراره، متجنباً بذلك عبارة "الأعمال الأولية" التي أدت إلى إثارة هذا النزاع، والتي اعتبرتتها إيران من قبل غير كافية، ولم يدخل هذا التعديل إلا بعد إصرار الأعضاء غير دائمي العضوية.

2. ذكر القرار بالتحديد أن النزاع بين العراق وإيران يمثل إنتهاكاً للسلم، وكانت الدول الدائمة العضوية في المجلس قد رفضت محاولة للربط المباشر بين هذا الإعلان وبين بدء النزاع، لأنها اعتبرت أن ذلك سيكون بمثابة إنتقاد صريح لقرارات المجلس السابقة.

3. بناء على ذلك، أعلن المجلس أنه يتصرف بمقتضى المادتين 39 و 40 من ميثاق الأمم المتحدة. وبذلك يشير المجلس إلى الجزاءات في حالة عدم الامتثال للقرار، فمن الواضح أن أعضاء المجلس غير الدائمين تمكنوا من الحيلولة دون النص في القرار صراحة على فرض العقوبات.

(1) حسن طوالة، مرجع سبق ذكره، ص 130... وأيضاً حمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 275...
(2) قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1987، مرجع سبق ذكره، ص 12 - 13. وأيضاً حمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 275 - 276. وأيضاً علي إبراهيم، المفاوضات العرفية الإيرانية ومستقبل السلام في الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 36 - 37.

أما منطوق القرار 598 فقد نص على ما يلي⁽¹⁾:

1. يطالب كلا من إيران والعراق، كخطوة أولى نحو تسوية يتم التوصل إليها عن طريق التفاوض الالتزام فوراً بوقف إطلاق النار، ووقف كافة الأعمال الحربية في البر والبحر، وسحب جميع القوات ودون تأخير إلى الحدود المعنية المعترف بها دولياً.

2. يطلب من الأمين العام إيفاد فريق من مراقبي الأمم المتحدة للتحقق والتأكد من وقف إطلاق النار والإنسحاب والإشراف عليهما، واتخاذ الترتيبات اللازمة والتشاور مع الطرفين، وتقديم تقرير عن ذلك للمجلس.

3. يحث على الإفراج عن أسرى الحرب وإعادتهم إلى وطنهم دون إبطاء بعد وقف الأعمال العدائية الفعلية ووفقاً لإتفاقية جنيف الثالثة المؤرخة في 12 أغسطس 1949.

4. يطلب من إيران والعراق أن يتعاونوا مع الأمين العام في تنفيذ هذا القرار وفي جهود الوساطة الرامية إلى تحقيق تسوية شاملة وعادلة ومشرفة لجميع القضايا المتعلقة تكون مقبولة من الجانبين وذلك وفقاً للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة.

5. يطلب من جميع الدول الأخرى أن تمارس أقصى قدر من ضبط النفس، وأن تمتنع عن الإتيان بأي عمل قد يؤدي إلى زيادة تصعيد النزاع وتوسيع رقعته فتسهل بذلك تنفيذ هذا القرار.

6. يطلب إلى الأمين العام أن يستطلع بالتشاور مع إيران والعراق، مسألة تكليف هيئة محايدة بالتحقيق في المسؤولية عن النزاع وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس في أقرب وقت ممكن.

(1) نظراً لأهمية القرار فقد تم إعادته بالنص كما ورد في المراجع التالية:

1- قرارات ومقررات الأمم المتحدة لعام 1987، مرجع سبق ذكره، ص 13.
2- حمد عبدالعزيز الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 276 - 277.
3- أحمد ياسين وآخرون، التقرير الإستراتيجي العربي لعام 1987، مرجع سبق ذكره، ص 148 - 149.
4- هنري لورانس، اللعبة الكبرى، مرجع سبق ذكره، ص 514 - 516.
5- علي إبراهيم، المفاوضات العراقية الإيرانية ومستقبل السلام في الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 36 - 37.
6- يحيى حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 170 - 172.

7. يقر بضخامة الخسائر المتكبدة أثناء النزاع والحاجة إلى بذل جهود للتعمير بمساعدات دولية مناسبة حالما يتوقف القتال ويرجو في هذا الصدد من الأمين العام أن يعين فريقاً من الخبراء لدراسة مسألة التعمير وأن يقدم تقريراً عن ذلك.
8. يطلب كذلك إلى الأمين العام أن يدرس بالتشاور مع العراق وإيران وغيرهما من دول المنطقة، التدابير اللازمة لتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة.
9. يطلب إلى الأمين العام أن يبقى المجلس على علم بتنفيذ هذا القرار.
10. يقرر أن يجتمع مرة أخرى حسب الاقتضاء للنظر في اتخاذ مزيد من الخطوات لكفالة الامتثال لهذا القرار.

إذا يفهم من إشارة الديباجة إلى المادتين 39 و 40 من الميثاق ، أن القرار صدر طبقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، والذي يحق للمجلس بمقتضاه، إصدار قرار له قوة الالتزام في مواجهة الدول الأعضاء، ويجعل المجلس في وضع يستطيع معه ممارسة إجراءات القمع والردع ضد الدولة التي تهدد السلم والأمن الدوليين، وأن يتخذ بعض الإجراءات المناسبة لإعادة الأمور إلى نصابها، وحيث أن إيران كانت هي الطرف الوحيد الذي يسيطر على مساحة من الأراضي، ولأن العراق قدم عدة مبادرات لحل النزاع، فإن التهديد الضمني للقرار كان موجهاً لإيران.

وقد طالب المجلس في القرار بوقف ملزم للقتال وبسحب القوات دون موافقة مسبقة من الطرفين المتحاربين، ومن خلال نصوص القرار يتضح أن المجلس دعا الأطراف إلى القيام بأعمال معينة وفق تسلسل منطقي وصولاً إلى الهدف النهائي، فإيقاف إطلاق النار أولاً ثم إعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل اندلاع الحرب ثانياً، وقد بين القرار الخطوات التي يجب على الطرفين القيام بها لإعادة الوضع إلى ما كان عليه وهي وقف القتال وعودة القوات إلى الحدود الدولية المعترف بها والإفراج عن الأسرى وإعادتهم إلى أوطانهم دون تأخير، وكل ذلك بالتعاون مع السكرتير العام للأمم المتحدة الذي يقوم بدور الوسيط من أجل تحقيق العدالة المقبولة من الجانبين.

أما نص المادة الخامسة فهو موجه إلى الدول الأخرى المتورطة في النزاع بطريق مباشر أو غير مباشر ويدعوها إلى ضبط النفس وعدم التهور والقيام بأعمال من شأنها تعقيد الموقف، وهنا المقصود بالدول الأخرى هي الدول التي تمد إيران بالأسلحة، وكذلك إلى دول الخليج العربي، والتي عانت من جراء الحرب.

أما البند السادس من القرار فقد حقق المجلس من خلاله رغبة إيرانية لأول مرة، وهو تشكيل لجنة أو هيئة محايدة مهمتها التحقيق في مسؤولية الطرف البادئ بالعدوان عام 1980، فهي كانت حجة إيران لرفض التعامل مع مجلس الأمن، فهي كانت تشترط بتحديد المسئول عن الحرب وتقدير التعويضات حتى تستطيع التجاوب مع مجلس الأمن.

أما المادة السابعة والثامنة فقد نصت على إمكانية عقد مؤتمر إقليمي يضم دول الخليج بهدف تعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة، وكذلك إشارة إلى المعونة الدولية الملانمة لجهود إعادة البناء بعد الحرب.

وأخيراً يفهم من القرار إن للمجلس أن يعقد جلسة أخرى في حال عدم تنفيذ القرار وتحديد الطرف المسئول إتخاذ إجراءات القمع الواردة في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بهدف إعادة السلم والأمن الدوليين إلى نصابها.

أما ردود فعل طرفي النزاع على القرار 598 لعام (1987)، أما العراق، وكما كان متوقع، فقد أعرب عن استعداده الواضح للإلتزام بالقرار إذا أبدت إيران نفس الاستعداد ووافق العراق عليه بعد ثلاثة أيام من صدوره يوم 23 يوليو 1987، في رسالة أرسلها نائب وزير الخارجية العراقي إلى السكرتير العام للأمم المتحدة⁽¹⁾.

أما عن الموقف الإيراني من قرار مجلس رقم 598 فقد مر بمرحلتين:

1. الأولى خلال عام كامل تقريباً، وظهر خلالها الرفض للقرار بأسلوب مبطن تمهيداً لكسب الوقت ورغبة في إحراز نصر عسكري، ودأبت إيران خلال هذه المرحلة على التهرب و المناورة دون إعلان صريح من جانبها حول حقيقة موقفها من القرار المذكور وفي نفس الوقت كانت تعلن عن احترامها لقرارات الأمم المتحدة واستعدادها للتباحث مع مسؤوليتها حول الإجراءات التنفيذية⁽²⁾. ونستدل على ذلك من تصريحات زعماء إيران، فقد صرح الرئيس الإيراني "خامنهئي" بأن "القرار هندس من قبل الرئيس الأمريكي، وأنه لا يساوي قرشاً"⁽³⁾.

(1) علي إبراهيم، المفاوضات العراقية الإيرانية ومستقبل السلام في الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 41. وأيضاً التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1987، مرجع سبق ذكره، ص 149.

(2) حسن ضوالبه، موقف إيران من قرارات مجلس الأمن تجاه الحرب بين العراق وإيران، مرجع سبق ذكره، ص 130. وأيضاً علي إبراهيم، المفاوضات العراقية الإيرانية ومستقبل السلام في الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 41 - 42.

(3) حسن ضوالبه، موقف إيران من قرارات مجلس الأمن تجاه الحرب بين العراق وإيران، مرجع سبق ذكره، ص 130.

وصرح وزير الخارجية (علي أكبر ولاياتي) بقوله : "إننا لن نقبل هذا القرار لأنه لم تجر معنا أية مشاورات. إننا نرفض القرار"⁽¹⁾. وقد كانت هذه المواقف السياسية الإعلامية، وأما عن الموقف الدبلوماسي فهو يختلف نسبياً عن الموقف الإعلامي الدعائي، فعندما ألح الأمين العام للأمم المتحدة على طلب رد واضح من إيران، جاء الرد الرسمي الإيراني، والذي بعث به وزير الخارجية الإيراني بأن القرار سوف يحظى بدراسة متأنية من جانب بلاده وأكد ثقة بلاده في الجهود التي يبذلها الأمين العام، وأعلن أن طهران سوف تواصل تعاونها مع المجلس لإتخاذ موقف عادل⁽²⁾.

يفهم من هذه الإشارات الأولية المتناقضة التي صدرت عن إيران ما يتعلق بموقفها من القرار ذلك التعقيد في هيكل النظام الإيراني، والذي نتج كمحصلة لتفاعل بين الأجنحة المتنافسة في النظام الإيراني المعتدلة والثورية، فالثوريون ظلوا يصرون على استمرار الحرب لإنهاء نظام صدام حسين، أما المعتدلون فقد وجدوا في القرار غطاءً أيديولوجياً لهم.

2. المرحلة الثانية: مرحلة الانتكاسة الإيرانية وقبول القرار 598:

فجأة في اليوم الثامن عشر من يوليو 1988، أعلنت إيران قبولها للقرار 598 على عكس ما كان يتوقع المراقبون لمجريات الحرب، وقد جاء هذا القبول في رسالة بعث بها الرئيس الإيراني إلى السكرتير العام للأمم المتحدة، ولم تتضمن هذه الرسالة – ولأول مرة – أية شروط خاصة لقبول هذا القرار كما كانت تفعل في الماضي⁽³⁾. ولكن كيف قبلت إيران القرار؟ وما الذي دفعها إلى ذلك؟

لقد كان هناك جملة من الأسباب والدوافع – تم شرحها بالتفصيل في المبحث الأول – وراء قبول إيران لقرار مجلس الأمن ساهمت في إحداث الخسارة الإيرانية المادية والبشرية، والإنقسامات داخل النخبة الحاكمة في إيران حول الحرب، وتزايد العزلة الدولية لإيران بعد رفضها لقرار مجلس الأمن رقم 598، وكذلك سعى المجلس لفرض حظر على إيران بسبب الرفض.

(1) نفس المرجع السابق، ص 130.

(2) حمد عبدالعزيز الكوازي، مرجع سبق ذكره، ص 278. ولجنا حسن طوالبه: موقف إيران من قرارات مجلس الأمن والحرب بين العراق وإيران، مرجع سبق ذكره، ص 131.

(3) زهبي حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص ص 175 – 176. ولجنا علي إبراهيم، المفاوضات العراقية الإيرانية ومستقبل السلام في الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 35.

كما أن رفض إيران للقرار 598، جعل الدول الدائمة تسعى إلى إصدار قرار حظر على إيران، لكن الاختلاف بين الدول الدائمة العضوية هو الذي حال دون ذلك، وقد أجرى المجلس عدة مشاورات رسمية واسعة النطاق، تداول فيه الأعضاء فيما بينهم مشروع قرار من إعداد بريطاني وقد تضمن النقاط الرئيسية التالية⁽¹⁾:

1. الإقرار بأن إيران لم تمتثل للقرار 598.
 2. أن جميع الدول سوف تمتنع عن الفور عن إمداد إيران بكافة الأسلحة والمعدات الحربية.
 3. تمتنع كافة الدول عن أي تعاون مع إيران في مجال تطوير أو تصنيع الأسلحة النووية.
 4. أن أعضاء مجلس الأمن الذي ينعقد في شكل "لجنة العموم" سوف يراقبون تنفيذها هذا القرار.
 5. يستمر سريان الإجراءات المنصوص عليها في هذا القرار لمدة عامين كفترة أولية، إلا إذا قرر المجلس غير ذلك، ولم يتم الاتفاق على هذا المشروع. وقد كان الموقف السوفيتي وراء عدم استصدار أي قرار، بحجة أن الوقت لم ينفذ بعد، مع ضرورة إعطاء الوقت الكافي لإيران، وللأمين العام لاستعمال جهوده التي يقوم بها للتوصل لبحث تنفيذ قرار مجلس الأمن⁽²⁾.
- بالرغم من عدم إصدار قرار بحظر الأسلحة على إيران، إلا أن الضغط كان كافياً لتحذير إيران من مغبة استمرار رفضها، لذلك ساهم هذا السبب والأسباب التي طرحت سابقاً في إنكاسة إيران وقبولها للقرار رقم 598.
- ولكن قبول إيران بالقرار، كان سبباً في تفسيرات شتى له، حيث أصبح الخلاف بين العراق وإيران حول تطبيق القرار، حول أي خطوة من خطوات القرار سيتم تنفيذها أولاً، فالعراق رأى أن الخطوة التي يجب أن تكون الأولى هو إجراء مفاوضات مباشرة بين الطرفين، أما إيران فقد أصرت أن تكون المفاوضات غير مباشرة عن

⁽¹⁾ حمد عبدالعزيز، مرجع سبق ذكره، ص 234.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص 294 - 295. ولأيضا السيد بسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1988، مرجع سبق ذكره، ص 158. وأيضا وفيق رؤوف، الرهانات الدولية على استمرار الحرب العراقية الإيرانية ونتائجها، مرجع سبق ذكره، ص 171 - 176. وأيضا - السيد بسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1987، مرجع سبق ذكره، ص 14. وأيضا السيد بسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1987، مرجع سبق ذكره، ص 44.

طريق الأمين العام، أما عن الخطوة الأولى يجب أن تكون وقف إطلاق النار⁽¹⁾. لذلك تدخل من الأمين العام وتم تحديد 20 أغسطس 1988 كموعداً لوقف القتال ووقف إطلاق النار، ثم بعد ذلك تبدأ المفاوضات المباشرة بين الطرفين في جنيف في 25 أغسطس 1988، وتعزز ذلك بإصدار بيان من المجلس يؤكد ذلك في تلك الفترة⁽²⁾.

وبدأ سريان وقف إطلاق النار في موعده المحدد، وبدأت المفاوضات المباشرة بين الطرفين في جنيف في 25 أغسطس 1988، وانتهت من دون فائدة، وأستأنفت بعدها في نيويورك في الأول من أكتوبر 1988، ثم في جنيف في نهاية شهر أكتوبر وبداية شهر نوفمبر، ولم تسفر كل هذه المفاوضات عن أي تقدم، فقد ظل كل طرف متمسكاً بوجهة نظره حول كيفية تنفيذ بنود القرار، وحول الأولويات والخطوات التي يجب أن يلتزم بها الطرف الآخر أولاً، وقد استمر هذا الحال طيلة العام 1989، أما في العام 1990، فقد تقدم الرئيس العراقي في 15 أغسطس - بعد احتلاله للكويت - بمبادرة لتسوية النزاع، نصت على تسوية النزاع حول الحدود على أساس اتفاقية الجزائر 1975، وإنسحاب العراق من مساحة ألفين كيلومتر مربع كانت تحتلها، وتبادل الأسرى بين البلدين، وعلى الفور قبلتها إيران وتم استئناف العلاقات بين البلدين في 15 أكتوبر 1990⁽³⁾.

إذاً لقد ساهم القرار 598 إسهاماً كبيراً في إيقاف الحرب، فقد كان مقدمة لجملة ظروف ساهمت في وضع نهاية قريبة للحرب، والتي ما كانت لتحدث لولا إصرارها بمصالح الدول الكبرى، والتقارب الذي ساد بين الدول دائمة العضوية وخاصة بعد الإصلاحات السوفيتية كل ذلك أسهم في اتخاذ القرار، بالإضافة إلى تفاهم الأوضاع في منطقة الخليج، وتهديد النظام الإيراني للأمن والسلام في المنطقة والإعتداء على دول صديقة للولايات المتحدة والملاحة الدولية في مياه الخليج، لذلك تنبه الأعضاء الدائمون في المجلس لهذا الخطر وتشاوروا بجدية لوضع حد للحرب العراقية الإيرانية.

وأخيراً، يتضح أنه خلال طيلة الفترة التي استمرت فيها الحرب، اتسم تحرك المجلس بالتباطؤ تجاه إيقاف الحرب، فطوال هذا الفترة لم تستخدم أي من الدول دائمة

⁽¹⁾ حمد عبدالعزيز الكولري، مرجع سبق ذكره، ص 305. وأيضاً يحيى حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 180 - 181.

⁽²⁾ يحيى حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 124. وأيضاً حمد عبدالعزيز الكولري، مرجع سبق ذكره، ص 305.

⁽³⁾ السيد يسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1988، مرجع سبق ذكره، ص 161 - 164. ولعسا السيد يسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1989، مرجع سبق ذكره، ص 144 - 145. وأيضاً يحيى حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 187 - 189.

العضوية حق الفيتو على الإطلاق، بالرغم من إمكانية استخدامه من قبل إحدى الدولتين العظميين كان بالتأكيد من الاعتبارات التي ألقت بظلالها وبشدة على تفكير أعضاء المجلس، وهو الأمر الذي تسبب في عجز المجلس في النهاية عن ممارسة سلطته على نحو حاسم، وفي الوقت المناسب لذلك أسفرت جهوده البطيئة التي بذلها من أجل التوصل إلى إتفاق جماعي في الرأي عن صدور قرارات صيغت في عبارات غير محددة وعلى النحو الذي يراعى المواقف المختلفة للدول الخمس دائمة العضوية، خاصة الدولتين العظميين، بصدد كل جزئية من الإجراءات التي ترمي إلى تسوية النزاع، لذلك فقد افترقت قرارات مجلس الأمن إلى الشمول ولم تعالج كافة جوانب النزاع وتفصيلاته، وركزت هذه القرارات الغامضة على جوانب محددة، كانت تتأرجح بين تفسيرات متباينة، ومحل اعتراضات من جانب الطرف الذي لم يتناول القرار الجوانب الذي تهمة.

كذلك يتضح أن المجلس لم يلجأ إلى استخدام الجزاءات الاقتصادية والعسكرية المنصوص عليها في الفصل السابع من الميثاق، وتردد في استخدام نصوص هذا الفصل أو حتى ذكرها، وتجنب مجرد الإشارة إلى إمكانية فرض الجزاءات بهدف وضع هذا القرارات موضع التنفيذ، وكان القرار 598 للعام 1987، هو الوحيد الذي نص لأول مرة في فقرات ديباجته على أن الحرب العراقية الإيرانية تمثل حالة من حالات "إنتهاك السلم" بالإضافة إلى تضمينه إشارة صريحة إلى المادتين 39 - 40 من الفصل السابع من الميثاق وإن كان التطبيق الفعلي للجزاءات قد ترك لقرار آخر يصدر بعد ذلك، وهو الأمر الذي لم يحدث. ويرى الباحث أن ذلك يرجع إلى عدم رغبة أي من الدول الدائمة العضوية في استعداد أي من طرفي الحرب، فتلك الدول كانت تمد طرفاً أو آخر من الطرفين المتحاربين عن طريق مباشر أو غير مباشر، بالمعدات الحربية على الأقل بشكل متقطع.

لذلك تميزت الحرب العراقية الإيرانية باختلافاتها عن ما سبقها من قضايا تعرض على مجلس الأمن في الآتي:

1. إن كلا من طرفي النزاع لم يتمتع بتأييد قوي وغير مشروط من إحدى الدولتين العظميين (الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي) فكل من هاتين الدولتين كان لها مصالح لدى الطرفين، الأمر الذي قلل من احتمالات حدوث مواجهة بينهما، على حين كان احتمال حدوث هذه المواجهة هو السبب الذي حال دون فرض جزاءات في المصادمات العسكرية المتعاقبة في النزاع العربي الإسرائيلي مثلاً.
 2. لم تشترك أي من قوات الدولتين العظميين في الحرب العراقية الإيرانية بشكل مباشر كما كان في الحروب الأخرى.
 3. يرجع إلى موقف إيران والعراق أيديولوجيا بين اليسار واليمين أي بين الشرق والغرب فلم يكن ذلك الموقف واضحاً أو محدداً بل يكتفه الغموض، أي أن توجهات العراق وإيران كانت تروق أو لا تروق للدولتين العظميين.
 4. كانت الدولتان العظميان تريد أن تقضي الحرب على الطرفين المتحاربين معاً، لأنهما كانا يشكلان تهديداً محتملاً للمصالح الخاصة بالطرفين في المنطقة.
- لكل هذه السمات، لم يستطع المجلس أن يترجم تحركه في شكل إجراءات أكثر حسماً، وأدى ذلك إلى غياب الإرادة السياسية لدى تلك الدول لوضع نهاية مبكرة لهذه الحرب، وخاصة مع إمكان احتواء مداها، والأسوأ من ذلك، أن الدولتين العظميين كانتا تريدان أن يستمر تورط إيران والعراق في هذا النزاع لينتهي بعصيتهما ولكن استمرار الحرب واتساع نطاقها، شكل تهديداً لمصالح الدول الكبرى وخاصة الولايات المتحدة، الأمر الذي جعل قرارات مجلس الأمن تنتقل من العمومية والافتقار إلى الشمول إلى التحديد في التعامل مع الوضع، فقد أدركت الدول الدائمة العضوية ضرورة وضع نهاية للحرب العراقية الإيرانية، والقضاء على خطرهما التي باتت تشكله على السلام والأمن الدوليين، فكان القرار 598 الذي أسهم في وضع حد لهذه الحرب.

الفصل الثالث

حرب الخليج الثانية (1990 - 1998)

الفصل الثالث

حرب الخليج الثانية (1990 - 1998)

شهدت التسعينيات من القرن الماضي حدوث أزمة في منطقة الشرق الأوسط، ألا وهي غزو العراق للكويت، والذي فرض تهديدات هائلة في مواجهة مصالح وأهداف الدول الكبرى عامة، والولايات المتحدة على وجه الخصوص، لذلك تميزت الإدارة الأمريكية للأزمة والحرب بأسلوب لم تتم إدارة أزمة من قبل بمثله، ولقد نجحت الولايات المتحدة في تطبيق سياستها تجاه العراق من خلال عدد من الوسائل والتي كان من أهمها نفوذها المؤتمر داخل مجلس الأمن، والذي ازداد بعد هيمنتها على النظام الدولي، فالاتحاد السوفيتي وإن كان موجودا إلا أنه يمر بمرحلة تحول في سياسته تجاه الأزمات الإقليمية باتجاه يقترب من النظرة الأمريكية لها، وانتهت هذه المرحلة بانهياره. وبالتالي فقد توافقت الموقف الأمريكي وإجراءات مجلس الأمن - بالرغم من أنهما فاعلان متميزان في النظام الدولي - حتى أنه يصعب فهم السياسات التي اتبعتها أي منهما تجاه الأزمة والحرب وتداعياتهما دون الإشارة إلى الدور الذي قام به الآخر.

وبالرغم أن الولايات المتحدة نجحت في إخراج العراق من الكويت بالقوة العسكرية بموجب تفويض من مجلس الأمن، إلا أن سياستها تجاه العراق لم تتغير، وظلت تتسم بالتشدد طيلة الفترة قيد الدراسة، وظلت الولايات المتحدة خلال تلك الفترة تستخدم المجلس كأداة من أدوات تنفيذ سياستها الخارجية تجاه العراق، ونجحت من خلاله في استصدار القرارات الواحد تلو الآخر، والتي استخدمتها في كثير من الأحيان ذريعة ومبررا لتوجيه ضربات عسكرية للعراق من وقت لآخر من جهة، ومن جهة أخرى لاستمرار نظام عقوبات صارم ضد العراق، وتدمير أسلحة الدمار الشامل لديه.

لذلك اتبعت الولايات المتحدة اتبعت تجاه العراق سياسة ذات شقين: عسكري من خلال استخدام القوة العسكرية بين فترة أخرى، وسلماً من خلال إجباره على تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات العلاقة بحرب الخليج وتداعياتها.

وتمثيلاً مع أهداف الدراسة، يحتوي هذا الفصل على مبحثين:

المبحث الأول: تداعيات حرب الخليج الثانية والموقف الأمريكي.

المبحث الثاني: إجراءات مجلس الأمن تجاه حل حرب الخليج الثانية.

المبحث الأول

تداعيات حرب الخليج الثانية والموقف الأمريكي

تعرضت منطقة الشرق الأوسط في الثاني من أغسطس 1990 لأزمة من أكبر الأزمات في النصف الثاني من القرن العشرين جراء اجتياح القوات العراقية للكويت، وسرعان ما انتقلت هذه الأزمة من الإطار الإقليمي إلى الإطار العالمي لتشغل إدارتها قمة النظام الدولي، وقد حفلت هذه الأزمة بالعديد من الظواهر السياسية الجديدة، أهمها ما يتعلق بالموقف الأمريكي منها، من حيث توظيفها وطرق معالجتها وإدارتها منذ البداية، وأثارت هذه الأزمة تداعيات استمرت أكثر من عقد من الزمان، وقد كشفت هذه الأزمة مدى توجيه الإدارة الدولية للأزمة والحرب وفقاً للمصالح والأهداف الأمريكية في الشرق الأوسط.

وهنا في هذا المبحث سنتناول الدراسة الموقف الأمريكي من الأزمة والحرب وتداعياتها من البداية حتى العام 1998 من خلال العناصر الآتية:

أولاً: مقدمات أزمة الخليج الثانية.

ثانياً: الإدارة الأمريكية لأزمة وحرب الخليج.

ثالثاً: الموقف الأمريكي وتداعيات حرب الخليج 1992 - 1995: الصدام المستمر مع العراق.

رابعاً: الموقف الأمريكي وتداعيات حرب الخليج 1996 - 1998: بين الاحتواء السلمي والعسكري للعراق.

أولاً: مقدمات أزمة الخليج الثانية:

إذا كانت أزمة الخليج الثانية بين العراق والكويت قد بدأت رسمياً في الثاني من أغسطس 1990، فإن مقدماتها كانت قد توالى في سلسلة من التوترات والاتهامات والتحديات بين العراق والدول الخليجية من ناحية، وبين العراق وإسرائيل والولايات المتحدة من ناحية أخرى بعد انتهاء حرب الخليج الأولى. فقد جاءت مقدمات أزمة الخليج الثانية كنتيجة وأثار لحرب الخليج الأولى.

فقد كانت الولايات المتحدة "اللاعب الرئيسي في تحديد المراحل النهائية للحرب العراقية الإيرانية، ثم حث الكويت، على شن حرب اقتصادية على العراق، ومنحت

الرئيس العراقي ما يمكن تسميته "الضوء الأخضر" لغزو الكويت، والذي دار حوله جدلاً كبيراً⁽¹⁾.

لقد أفرزت حرب الخليج الأولى بين العراق وإيران نتائج مقلقة للولايات المتحدة الأمريكية، فقد خرج العراق منتصراً يملك قوة عسكرية ضخمة، ولديه أسلحة كيميائية وبيولوجية وبرامج نووية، وانصب اهتمامه على بناء قوته العسكرية ليشكل بذلك ردعاً عسكرياً، لذلك استمر في تطوير قوته العسكرية، فقد خرج من الحرب يملك رابع جيش في العالم من حيث العدد، وسادس أكبر سلاح جوي، وأكبر ترسانة حربية في الشرق الأوسط، فقد كان لديه 55 فرقة ومليون جندي و500 طائرة و5500 دبابة⁽²⁾. ويبين (معهد الدراسات الاستراتيجية) في لندن: "إن العراق كرس في العام 1989، ما قيمته 27.95% من دخله القومي لشئون الدفاع، مقارنة بالسعودية 18.7% والولايات المتحدة 6.7% وازداد عدد العسكريين من عام 1966 إلى العام 1988 من 50 ألف فرد إلى مليون فرد إضافة إلى مليشيات النظام"⁽³⁾.

كل هذه التطورات جعلت ميزان القوى بين الدول العربية وإسرائيل يختل لصالح العرب وهو الأمر الذي لن تسمح به الولايات المتحدة مهما كانت علاقتها قوية مع العراق، لأن الأمن الإسرائيلي يعتبر من أهم أهداف سياستها الخارجية تجاه الشرق الأوسط.

لذلك مثل العراق في هذه المرحلة حقيقتين:

الأولى: أن القدرة العسكرية العراقية مؤثرة في قضية الصراع العربي الإسرائيلي.

الثانية: أن ميزان القوى في المنطقة أصبح لصالح العراق كونه القوة الكبرى فيها.

ولقد ساعدت نهاية الحرب العراقية - الإيرانية، ونهاية الحرب الباردة على بروز العراق كقوة إقليمية في المنطقة، فالأولى تركت إيران وهي منيزمة عسكرياً واقتصادياً على الرغم من أن الحرب دمرت الاقتصاد العراقي إلا أنه قوى عسكرية. أما نهاية الحرب الباردة فقد سببت انحسار المنافسة بين الدولتين العظميين على النفوذ

(1) جيف سيمونز، التكامل بالعراق بين العقوبات والقانون والعدالة، ط2، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998)، ص235.

(2) محمد السيد أنيس، النظام الإقليمي للخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص547. ولينسا، عبداللطيف محمد حسين كامل، الجزيرة العربية والنظام العالمي الجديد، (بدون نشر: 2003)، ص114. ولينسا ريتا حمدان، "الثق الإسرائيلية إزاء قسامة القوة العسكرية العراقية: دوره وانعكاساته على أزمة الخليج الراهنة"، الفكر الإستراتيجي العربي، العدد 35، (يناير: 1991)، ص55 - 58. أيضاً عبدالرحمن الشحيمي، مرجع سبق ذكره، ص102. أيضاً بيارسالينجر ولوريك لوران، حرب الخليج "المنقلب السري"، (بيروت: سيدرز انترناشيونال، ب.ت)، ص11.

(3) آلان غريش ودونيك فيدال، مرجع سبق ذكره، ص215.

في المنطقة مما ساعد على تحقيق الاستقرار فيها، ويسر على العراق تصاعد طموحه في ممارسة الهيمنة على هذه المنطقة كبديل مرتقب عن الاتحاد السوفيتي.

لذلك توجه الرئيس العراقي تجاه إسرائيل مهدداً في 2 أبريل 1990 بقوله: "إن من يهددنا بالقنبلة الذرية سنهلكه بالسلاح الكيميائي المزدوج، واقسم بالله أن نيراننا سوف تلتهم نصف إسرائيل، إن هي حاولت شن عدوان على العراق"⁽¹⁾.

ويفهم من التصريح أن العراق لن يقدم على شن أي عمل ضد إسرائيل إلا إذا كانت هي المبتدئة بالإعتداء عليه، ولكن التهديد للحليف الاستراتيجي للولايات المتحدة في الشرق الأوسط، اعتبر تجاوزاً للخطة الأحمر من قبل العراق، فلم تكن هناك أصدق من تصريحات العراق على تهديده خاصة في ظل توفر - القدرة ولو كانت محدودة - خاصة بعد رفع العراق الشعارات القومية لإرجاع الحقوق.

وكذلك اتجه العراق نحو تكوين تحالف إقليمي سمي بمجلس التعاون العربي ضمه مع قوى هامة ومؤثرة في المنطقة وهي مصر والأردن واليمن، وطالب العراق من الولايات المتحدة سحب قواتها البحرية من الخليج، ودعا الدول العربية إلى سحب استثماراتهم من المصارف والشركات الأمريكية، وفي مايو 1990، وخلال مؤتمر القمة العربية ببغداد، شن العراق هجوماً عنيفاً أيضاً على جيرانه من دول الخليج، وبالتحديد الكويت والأمارات، واتهمهم بأنهم يخوضون حرباً اقتصادية بالتآمر مع الولايات المتحدة لتخفيض أسعار النفط في مخطط يهدف إلى منع الاقتصاد العراقي من الوقوف من جديد، واستمر العراق في تصعيده للأزمة مع دول الخليج، وطالب عن طريق الجامعة العربية بإدانة الكويت لسرقتها للنفط من حقل الرميلة الذي يقع بين الحدود العراقية الكويتية، وطالب أيضاً بالتعويض عن ذلك وإسقاط ديونه لدى دول الخليج، وحذر الرئيس العراقي في 17 يوليو 1990، بأنه في حالة فشل المحاولات السلمية في توفير الحماية للعراق، فإنه لن يكون خياراً آخر أمامه سوى اللجوء إلى عمل فعال لوضع الأمور في نصابها واستعادة حقوقنا⁽²⁾.

(1) ريتا حمدان، مرجع سبق ذكره، ص 64.

(2) مايكل بالمر، مرجع سبق ذكره، ص 154 - 155. ولينا أحمد إبراهيم محمود، "إنكاسات المسألة العراقية على السياسات الدفاعية لدول مجلس التعاون الخليجي"، في الخليج والمسألة العراقية، مرجع سبق ذكره، ص 157. وأيضاً فتمى العنبري، "أمريكا والعراق: جذور الأزمة والصراع"، كراسات لبيروتية، العدد 119، 2002، ص 22. ولينا ريتا حمدان، مرجع سبق ذكره، ص 120. وأيضاً حافظ بريحان، مرجع سبق ذكره، ص 307 - 308.

ويرجع ذلك إلى تدهور الاقتصاد العراقي جراء الحرب العراقية الإيرانية، والتي تكلفت مبالغ كبيرة دفعت العراق إلى الاستدانة من دول الخليج، لذلك أراد أن ترتفع أسعار النفط متهماً الكويت والإمارات بعدم الالتزام بحصتهما النفطية التي حددتها لهما الأوبك. لذلك نؤكد أن النفط كان أحد دوافع العراق لغزو الكويت، كما شكل أحد الدوافع الأمريكية للدفاع عن الكويت، ويأتي جوهر الصراع إلى ما تمثله الكويت من نفط واستثمارات لكليهما وبالتالي مصالح حيوية لطرفي الصراع.

وفي هذه الأجواء المشحونة زاد التهديد العراقي للكويت، واتخذ الإنتشار العسكري العراقي على الحدود الكويتية في الأول من أغسطس 1990 حجماً ينذر بالخطر، والذي ما لبث أن توج باجتياح الكويت في صباح اليوم التالي⁽¹⁾.

ولكن لماذا لم تتدخل الولايات المتحدة الأمريكية لمنع العراق من اجتياح الكويت؟ أم أنها أعطته الموافقة على ذلك الغزو؟

إن الولايات المتحدة لم تغفل ذلك، فقبل الاجتياح العراقي للكويت بأيام حدد الخبير الاستراتيجي "أنتوني كوردسمان" الرؤية الأمريكية للمخاطر التي تهدد منطقة الخليج على النحو التالي من خلال أربع احتمالات⁽²⁾:

1. ثورة شعبية كبيرة لا تستطيع معها الولايات المتحدة أن تنقذ أي نظام منها.
2. اندلاع الصراع العربي الإسرائيلي من جديد.
3. اجتياح سوفيتي لإيران.
4. هجوم عراقي على الكويت.

ويستعرض كورد سمان الإمكانيات العراقية، ويؤكد أن على المخططين الأمريكيين أن يضعوا هذا الاحتمال في المقام الأول، ويرى في حالة تحققه أن لدى الولايات المتحدة خيار التصعيد من القوة. ونرى أن العراق يقع على قمة التهديدات الخطيرة التي تواجه الولايات المتحدة ومصالحها في المنطقة وذلك راجع لعدة أسباب أهمها الخوف من أن العراق سيكرر سلوكه السابق مع الكويت، وأيضاً بسبب تنمية القدرات العراقية في مجال أسلحة الدمار الشامل.

⁽¹⁾ عبدالجليل محمد حسين كامل، مرجع سبق ذكره، ص 120.

⁽²⁾ عبدالرحمن محمد القعيمي، مرجع سبق ذكره، ص ص 107 - 108 وإيضاً محمد سعيد إبريس، النظام الاقليمي للخليج العربي، مرجع

سبق ذكره، ص 509.

وقد ذهبت الولايات المتحدة إلى ما يمكن أن يُسمى إرسال إشارات ملتبسة أو تطمينات أو ضوءاً أخضراً للنظام العراقي لكي يقوم بالاحتلال موضحاً أنها لن تتدخل في حال قيامه بذلك، مما يُلتمس منه الدليل على وجود "مؤامرة" عن قصد لدفع العراق لاحتلال الكويت لكي تخلق الذريعة للتدخل عسكرياً في المنطقة.

ففي 24 يوليو علقت "مارغريت تتوالتر" الناطقة بلسان وزارة الخارجية الأمريكية رداً على الأخبار بوجود فرقتين مدرعتين عراقيتين على الحدود الكويتية بالقول بأنه ليس للولايات المتحدة معاهدات دفاعية مع الكويت، وليس هناك أي التزامات دفاعية أو أمنية خاصة نحو الكويت⁽¹⁾. وتعتبر هذه أول إشارة للرئيس العراقي يحصل عليها من الأمريكيين أطلقت يده في العمل ضد الكويت.

وجاءت الإشارة الأخرى في المقابلة التي تمت بين الرئيس العراقي صدام حسين والسفيرة الأمريكية في بغداد "ابريل غلا سبي" التي استدعاها الرئيس العراقي في 25 يوليو 1990⁽²⁾. والتي أوضحت خلالها السفيرة الأمريكية - بعد أن شرح الرئيس العراقي الوضع للسفيرة - الموقف الأمريكي من النزاع العراقي للكويت بالقول: ليس لنا رأي في المنازعات فيما بين العرب مثل خلافكم مع الكويت حول الحدود وقد شغلت منصباً في الكويت في أواخر الستينات، وكانت التعليمات لدينا حينئذٍ إلا نعبر عن رأي في هذه المشكلة التي لا تعني أمريكا. وقد أعطى جيمس بيكر أمراً إلى متحدثنا الرسمي بأن يعيد تأكيد هذه التعليمات⁽³⁾.

من ذلك فهم الرئيس العراقي بأن الولايات المتحدة لن تتدخل في النزاع الدائر مع الكويت، الأمر الذي يفسر بأن الولايات المتحدة لن تقاوم عسكرياً إقدام العراق على غزو الكويت، وربما يكون القرب الزمني بين هذه المقابلة والغزو العراقي للكويت دليلاً كافياً على وجود استدراج أمريكي للعراق لغزو الكويت.

وجاءت الإشارة الأخرى في 31 يوليو 1990 مع ازدياد الحشد العراقي على الحدود مع الكويت حيث ألقى "جون كيلبي" محاضرة أمام اللجنة الفرعية للشرق الأوسط التابعة للكونجرس الأمريكي والتي رد خلالها على سؤال النائب "لي هاملتون" بشأن

(1) جيف سيمونز، التكتل بالعراق، مرجع سبق ذكره، ص 29، وأيضاً مايكل بالمر، مرجع سبق ذكره، ص 159.
(2) قام العراق بنشر محضر الاجتماع الذي عقد بين الرئيس العراقي والسفيرة الأمريكية في بغداد فيما بعد. للإطلاع على ذلك انظر بينر هالينجر وليريتش لوران، مرجع سبق ذكره، ص 51 - 63.
(3) مايكل بالمر، مرجع سبق ذكره، ص 160، ولأيضاً أحمد شرف، مرجع سبق ذكره، ص 173.
* مساعدي وزير الخارجية لشؤون الشرق الأدنى وحذوب ليبيا في فترة الرئيس بوش

الوضع على الحدود العراقية الكويتية بأنه "ليس لنا علاقة دفاع مشترك مع أي دول خليجية، وأكد على أنه إذا هاجمت العراق الكويت فإن الولايات المتحدة ليس لديها المعاهدة التي تلزمها بإرسال قوات إلى هناك"⁽¹⁾.

لذلك جعلت تلك السياسة المبهمة والإشارات الملتبسة وغير المتسقة من جانب مسؤولي الإدارة الأمريكية ودبلوماسيها النظام العراقي مقتنعاً بأهميته الاستراتيجية بالنسبة للولايات المتحدة إلى الحد الذي يمكن معه التفاوض عن الاستيلاء على الكويت ومن ثم فقد غامر من منطلق هذا الاعتقاد، وتوقع عدم الرد أو أن الرد سيقصر على الاحتجاج الرسمي.

ثانياً: الإدارة الأمريكية لازمة وحرب الخليج الثانية:

بعد حدوث الغزو مباشرة تحركت الإدارة الأمريكية على مختلف الأصعدة لإدارة الأزمة مستخدمة كل الوسائل الاقتصادية والسياسية والعسكرية على المستوى الجماعي والفردى عبر الأمم المتحدة والتهديد بإنزال العقوبات والإغراء بتقديم المساعدات مما أتاح لها الانفراد والهيمنة في إدارة الأزمة بما يحقق لها مصالحها وأهدافها في المنطقة، والتي تهددت من جراء الاجتياح العراقي للكويت، وهنا يجب التمييز بين أزمة الخليج التي نتجت عن خلاف عربي - عربي، وبين حرب الخليج التي جاءت استغلالاً لهذه الأزمة، وخصوصاً أن المنطقة تقع في دائرة الأهداف والمصالح الأمريكية وتحتل أولوية فيها.

وسوف نتناول الدراسة هنا إدارة الولايات المتحدة الأمريكية للأزمة والحرب على جميع المستويات السياسية والعسكرية والاقتصادية منذ الاجتياح إلى نهاية عام 1991، بعد أن تتحدث على مدى تهديد التصرف العراقي لأهداف أمريكا في المنطقة.

فقد كشف الغزو العراقي أو جدد الاشكالية القديمة بوضع العراق كقوة كبرى في سياق النظام الإقليمي الخليجي، فمنطقة الخليج منطقة شديدة الحيوية للمصالح الأمريكية، لذلك فاستيلاء العراق ومن ثم تحوله إلى قوة إقليمية يمكنه من تهديد هذه

(1) حبيب سيمونز، التنكيل بالعراق، مرجع سبق ذكره، ص 23، وأيضاً فازي ريشاني، "السياسة الخارجية الأمريكية ما بين المطرقة الأوربية وأزمة الخليج"، الذكر الاستراتيجي العربي، العدد 35، مرجع سبق ذكره، ص ص 98 - 99. وأيضاً محمد وهيب السيد، الإدارة الأمريكية لازمة الخليج الثانية كصودج لإدارة الأزمات في النظام العالمي الجديد، (القاهرة: النهضة العربية، 1996)، ص 90.

المصالح، خصوصاً مع بداية انهيار للاتحاد السوفيتي⁽¹⁾. فالولايات المتحدة استهدفت من سياستها الشرق أوسطية منع ظهور أي قوة تهدد المصالح الأمريكية في الشرق الأوسط المتمثلة في النفط وأمن إسرائيل.

فبالنسبة للنفط، فالعراق باحتلاله للكويت، فإنه سيطر على 20% من الاحتياطي العالمي للنفط وأكثر من 7% من مجمل الإنتاج العالمي للعام 1990، أن ذلك سيشكل تهديداً على الولايات المتحدة التي تستورد كميات كبيرة من نفط الخليج هي والدول الغربية الأخرى⁽²⁾. ففي أول خطاب ألقاه الرئيس بوش في 3 أغسطس 1990، أبدى قلقه من الغزو بقوله: "إن إنقطاعاً في شحنات النفط إلى الولايات المتحدة وإلى الغرب بصورة عامة قد تكون له على المدى البعيد آثار وخيمة على العالم الحر"⁽³⁾. لذلك فإن العراق كان بإمكانه التأثير في الميزان العالمي للقوى، بتحديد الأسعار العالمية للنفط وما ينجم عن ذلك بشكل مباشر، الأمر الذي يؤكد أن الولايات المتحدة لم تكن على استعداد لقبول سيطرة دول عربية على هذه النسبة من الاحتياطي العالمي دون أن تحرك ساكناً. أما بخصوص أمن إسرائيل، فلا يمكن إغفال الاهتمام الأمريكي الحاسم والإصرار المستمر على دعم وتنمية القدرات العسكرية والتكنولوجية الإسرائيلية لتصبح إسرائيل القوة الإقليمية الكبرى في الشرق الأوسط ومن هذه المنطلقات الإسرائيلية الأمريكية أعتبر أن العراق قد تجاوز الخط الأحمر المفروض على دول المنطقة وأنه أصبح يشكل خطراً مباشراً على إسرائيل، خصوصاً بعد التهديدات العراقية لإسرائيل قبل الأزمة⁽⁴⁾. إذاً جاء الغزو العراقي إلى الكويت ليشكل تهديداً مباشراً للأهداف والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط، ولم تكن الولايات المتحدة لتقبل بهذا التهديد المباشر. وكان من شأن توفر هذا العامل أن يؤدي إلى تحرك أمريكي على جميع المستويات لمواجهة هذا التهديد بصرف النظر عن الآلية التي سوف يتم استخدامها لإعادة الأوضاع إلى ما كانت عليه الأمر الذي حداها برد فعل مباشر وسريع تجاه حدوث الاجتياح. فلم تكد تمر ساعات على الاجتياح العراقي للكويت، حتى تحركت الولايات المتحدة على عدة أبعاد تمثلت في الآتي:

⁽¹⁾ حمد منبسي، دول مجلس التعاون الخليجي و المسألة العراقية في الخليج والمسألة العراقية، مرجع سبق ذكره، ص 97.
⁽²⁾ آلان تريش و دوميك فيدل، مرجع سبق ذكره، ص 208. وأيضا محمد زكريا بساعيل، "النظام الدولي الجديد بين قوهم والحديمة" المستقبل العربي، طبعه 175، (سبتمبر: 1993)، ص 9.
⁽³⁾ آلان تريش و دوميك فيدل، مرجع سبق ذكره، ص 12.
⁽⁴⁾ لطف المجذوب، "الهيئة الأمريكية والدولة الاسبوية (السين - الشرق الأوسط - إيران)"، في الإمبراطورية الأمريكية، الجزء الثالث، مرجع سبق ذكره، ص 168.

1. أصدر البيت الأبيض بياناً أدان فيه الغزو العراقي لأراضي الكويت، وطالب بانسحاب القوات العراقية فوراً بدون شروط، ولم يكتف - بالإدانة فقد - بل تحركت عملياً وذلك بإصدار الرئيس الأمريكي أوامر تنفيذية طارئة بتجميد الأموال العراقية والكويتية في المؤسسات والفروع الأمريكية في الخارج، ومنع أي صادرات أو واردات من وإلى العراق، ودعا كافة الدول إلى اتخاذ إجراءات مماثلة⁽¹⁾.

2. طالبت الولايات المتحدة بعقد جلسة طارئة للمجلس والتي أثمرت إصدار القرار (660) في الثاني من أغسطس، والذي أقرته الولايات المتحدة، ونص على مطالبة العراق بسحب قواته من الكويت والبدء فوراً في مفاوضات للتوصل إلى حل الخلافات، واعتبار ما حدث تهديداً للسلام والأمن الدوليين⁽²⁾.

3. أما على المستوى العسكري فقد أصدر الرئيس الأمريكي تعليماته مباشرة لعدة سفن حربية أمريكية بالتوجه إلى الخليج لحماية الدول الخليجية الأخرى، وصرح مسؤولون أمريكيون أن البيت الأبيض لا يستبعد شيئاً بما في ذلك الخيار العسكري⁽³⁾.

ومن هنا تداخلت الأبعاد الثلاثة (السياسية والاقتصادية والعسكرية) وشكلت أساس التحرك الأمريكي في مواجهة أزمة الخليج منذ بدايتها وحتى نهايتها، ويتضح من ذلك التحرك السريع والرد المكثف على جميع المستويات الاستراتيجي الأمريكي للعراق والنية في تصعيد الموقف والتصدي للعراق بكل الوسائل وكأنها كانت تنتظر فرصة ذلك الاجتياح، والذي مثل تهديداً مباشراً لأهدافها ومصالحها في الشرق الأوسط والتي كانت مستعدة للدفاع عنها بدخول الحرب.

ومن هنا بدأ التحرك الأمريكي لحشد تحالف دولي ضد العراق، ويمكن في هذا الاتجاه الإشارة إلى البيان الأمريكي السوفيتي المشترك الصادر في 3 أغسطس 1990، ففي الوقت الذي حدث فيه الغزو كان وزير الخارجية الأمريكي "جيمس بيكر" في زيارة

(1) راجع إبراهيم صدقي، "التوجهات العامة لردود الأفعال الدولية"، السياسة الدولية، العدد 102، (أكتوبر: 1990)، ص 96. وأيضاً نبيه الأسنهاني، وثائق خاصة بالازمة، السياسة الدولية، العدد 102، مرجع سبق ذكره، ص 167. وأيضاً السيد بسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي العام 1990، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية الاستراتيجية بالأمرام، 1991)، ص 61. وأيضاً محمد وهيب السيد، الإدارة الأمريكية لازمة للخليج الثانية، مرجع سبق ذكره، ص 103.

(2) عودة بطرس عودة، حرب الخليج بين السيناتور، ط 4، (عمان: بدون ناشر، 1991)، ص 71. وأيضاً عبد الجليل محمد حسين كامل، مرجع سبق ذكره، ص 130.

(3) عبد الجليل محمد حسين كامل، مرجع سبق ذكره، ص 130. وأيضاً راجع إبراهيم صدقي، التوجهات العامة لردود الفعل الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 96.

لموسكو، وعقب الاجتماع مع مثيله السوفيتي أصدر البيان والذي اتفقا فيه على أن: "الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة مقتنعان بأنه يجب على الجماعة الدولية ليس فقط أن تدين العدوان، ولكن عليها أن تتخذ خطوات عملية للرد عليه. إن الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة لن يلجأ إلى اتخاذ خطوات غير عادية، بل يناشدان معاً الجماعة الدولية لكي تتضم إليهما وتوقف كافة الإمدادات من الأسلحة إلى العراق على مستوى دولي ... إن على الحكومات التي تلجأ إلى العنوان السافر أن تدرك بأن الجماعة الدولية عازمة على عدم الرضوخ للعدوان أو بذل المساعدة له"⁽¹⁾. وأشار البيان أيضاً إلى أن "الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة يكرران ندائيهما الموجه للعراق بسحب جميع قواته من الكويت دون أي شرط مسبق، أن السيادة والاستقلال الوطني والسلطة الشرعية ووحدة التراب يجب أن تسترد وتضمن لدولة الكويت"⁽²⁾.

ويوضح ذلك مدى التجاوب السوفيتي مع الأسلوب الأمريكي لإدارة الأزمة والذي أتاح للولايات المتحدة مستوى عالٍ من توحيد الموقف الدولي في مواجهة العراق، وتحقق بذلك للولايات المتحدة أحد أهداف سياستها تجاه أحداث الخليج لأن تحييد الاتحاد السوفيتي كان أهم خطوة تسبق القيام بأي إجراء يمكن أن يكتب له النجاح.

وتحركات أمريكا اقتصادياً لتأمين إجماع دولي، حيث نجحت في سرعة الاتصال والضغط على أصدقائها في أوروبا وآسيا والشرق الأوسط، ودفعهم للاستجابة الفورية لغرض العقوبات الاقتصادية على العراق، وقد حقق هذا التحرك ما يلي⁽³⁾:

- استجابة بريطانيا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا وجميع الدول الأوروبية، إلى نداء الولايات المتحدة بتجميد الأرصد العراقية الكويتية في تلك الدول.
 - وافق الاتحاد السوفيتي في 8/2 على طلب الولايات المتحدة بوقف تسليم العراق أية أسلحة قد تكون في طريقها إليه.
 - جمدت اليابان كافة الأرصد الكويتية والعراقية في 8/2 أيضاً.
 - أوقفت تركيا بتشجيع من أمريكا في 8/7 ضخ البترول العراقي عبر أراضيها.
- وعلى صعيد التحرك العسكري لمواجهة الأزمة، روجت الولايات المتحدة عقب ذلك معلومات بخصوص حشود عسكرية عراقية على الحدود السعودية. وعملت على

⁽¹⁾ أحمد شرف، مرجع سبق ذكره، ص 194.

⁽²⁾ مرضى الخالدي، "استراتيجية الإكراه: تحرير الكويت"، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد الأول - الثاني، (ربيع - صيف: 1994)، ص 62.

⁽³⁾ محمد رفيع السيد، مرجع سبق ذكره، ص 124 - 125.

تضخيم الخطر العراقي الوشيك على السعودية، وتم استدعاء السفير السعودي في واشنطن إلى وزارة الدفاع ليتم إطلاعه على صور الأقمار الصناعية للحشود العراقية، وكذلك اتصل الرئيس بوش هاتفياً بالملك السعودي في الثالث من أغسطس 1990، ليوضح له ذلك ويحصل منه على موافقة لاستقبال القوات الأمريكية في السعودية، وقد وصل وزير الدفاع الأمريكي ومرافقوه للسعودية في السادس من أغسطس لاستكمال الإجراءات على أرض الواقع، وطلب من الملك وقف أنبوب النفط العراقي والسماح للقوات الأمريكية بالانتشار في قواعد سعودية، ليوافق الملك فهد، وتبدأ القوات الأمريكية بالتدفق على السعودية بشكل لم يحدث منذ الحرب العالمية الثانية لتنتقل عملية "درع الصحراء"⁽¹⁾.

وبدأ التركيز على ردع العراق عن غزو السعودية والدفاع عنها إذا حدث ذلك - والاستعداد لتحرير الكويت في وقت لاحق - أي وقفه عند حدوده بوجود القوات الأمريكية في السعودية، وحصلت الولايات المتحدة على شرعية لتواجدها العسكري في المنطقة بدافع طلب تلك الدول الأمر الذي يحد من الانتقادات الموجهة لذلك التواجد ويضمن الموافقة الدولية والداخلية على القيام بعمليات عسكرية.

ومن هنا بدأت أهداف التحرك الأمريكي في مواجهة الأزمة تشق طريقها للظهور والتي حددها الرئيس الأمريكي جورج بوش حينما أعلن في الثامن من أغسطس عن إرسال القوات الأمريكية إلى السعودية في الأتي⁽²⁾:

- 1- الانسحاب الفوري والكامل وغير المشروط لكل القوات العراقية من الكويت.
- 2- عودة الحكومة الشرعية للكويت.
- 3- تأمين واستقرار السعودية ودول الخليج.
- 4- تأمين وحماية أرواح المواطنين الأمريكيين بالخارج.

ثم اتجهت الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن لإحكام عزل العراق سياسياً وفرض عقوبات عليه و قدمت في 4 أغسطس مشروع قرار للمجلس يقضي بفرض حصار اقتصادي وتجاري وعسكري شامل على العراق، وبالفعل نجحت في تمرير القرار

⁽¹⁾ عبدالحليل محمد حين كامل. مرجع سبق ذكره، ص 130 وليندا سامي عسامة. هل فتحت حرب الخليج؟ دراسة جدلية في تشخيصات الأزمة، (بيروت: بيسان نشر والتوزيع، 1994)، ص 77. وليندا صلاح العقاد. تغيرات السياسة في الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 437. وليندا مايكل - المر. مرجع سبق ذكره، ص 168 - 169. وليندا عودة بطرس عودة. مرجع سبق ذكره، ص 103 - 104.

⁽²⁾ الآن فريش، وبومنيك فيدل، مرجع سبق ذكره، ص 229. وليندا عسامة حاد. التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والإمباد السياسية، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية الاستراتيجية بالأهرام، 2000) ص 55-56.

والذي حمل رقم 661 بتاريخ 6 أغسطس 1990 والذي نص على فرض عقوبات اقتصادية شاملة ضد العراق⁽¹⁾. ويفهم من ذلك أن الولايات المتحدة تتخذ إجراءاتها ثم تتجه إلى مجلس الأمن وتفرض عن طريقه إجراءات مماثلة مما يكسب تحركها شرعية دولية.

وحين الإعلان على عملية درع الصحراء وإرسال القوات الأمريكية إلى السعودية رد العراق على ذلك بأن أقر مجلس قيادة الثورة العراقي قيام وحدة اندماجية بين العراق والكويت وبأن الكويت أصبحت مقاطعة تابعة للعراق الأمر الذي تسبب في إدانة العراق وزاد من عزله لذلك صدر القرار 662 بتاريخ 9 أغسطس 1990 عن مجلس الأمن الذي قضى ببطان قرار الضم وطالب دول العالم بعدم الاعتراف بذلك⁽²⁾. أما على المستوى السياسي فقد جاء تحرك الولايات المتحدة باتجاه جامعة الدول العربية فقد نشطت الدبلوماسية الأمريكية بصورة مكثفة منذ اندلاع الأزمة وقامت باتصالات على أعلى المستويات بين القيادة الأمريكية وبعض قادة الدول العربية خاصة سوريا والسعودية ومصر - والتي أرسلت قوات للمشاركة في عملية درع الصحراء - والتي دعمت الموقف الأمريكي، حتى بلغ التداعي العربي ذروته وبات التدخل الأمريكي مطلباً بالنسبة لبعضهم وواقعاً لا بد من التسليم به، فقد اجتمع القادة العرب في قمة القاهرة في العاشر من أغسطس 1990، ليصدروا قراراً بالأغلبية - مع إن ميثاق الجامعة ينص على الإجماع - أدان العدوان العراقي على الكويت، ونص على عدم الاعتراف بقرار الضم العراقي للكويت والنتائج المترتبة عليه، وطالب العراق بسحب قواته فوراً وعودة النظام الشرعي للكويت⁽³⁾.

ويبدو أن القمة العربية انعقدت من أجل اتخاذ قرار إدانة العراق والذي جاء متوافقاً مع قرار مجلس الأمن السابق، والذي أعطى شرعية عربية متوافقة مع الشرعية الدولية، وكذلك إضفاء شرعية على استعانة السعودية بالقوات الأمريكية، الأمر الذي يؤكد نجاح الولايات المتحدة في تحييد جامعة الدول العربية والتي كان اختصاصها حل النزاع سلمياً، وتوظيفها من أجل الحصول على إدانة العراق ويؤكد ذلك الكيفية التي تم

⁽¹⁾ عبد الحليل محمد حسين كامل، مرجع سبق ذكره، ص 139. وكذلك محمود حسن حسني، "العقوبات الاقتصادية الدولية والعالم للعرب دراسة لمدونات النجاح"، دراسات استشرافية، العدد 79، 1999، ص 29.
⁽²⁾ عبد الحليل محمد حسين كامل، مرجع سبق ذكره، ص 140.
⁽³⁾ مرضي الخشني، مرجع سبق ذكره، ص 63، ولعنا محمد محفوظ، مرجع سبق ذكره، ص 130.

بها إقرار القرار والتي قال عنها طه ياسين رمضان رئيس الوفد العراقي في القمة: "إنه منذ بدء المؤتمر رفض عدد من الوفود التعامل مع هذا القرار واعتبروه يسد الطريق أمام الجهود المخصصة لأن الطريق إلى حل عربي والتدارس المخلص الجاد هو ما قاله في البداية الداعون إلى المؤتمر، وأنه برغم المحاولات التي أبدتها عدد من القادة لبلورة مقترحات يتحقق حولها الإجماع كان هناك إصرار شديد لفرض هذا القرار على المؤتمر. ولأول مرة في تاريخ القمة العربية والجامعة العربية يتبع هذا الأسلوب الغريب الذي لا سابق له في تاريخ القمة العربية"⁽¹⁾.

تؤكد تلك التصريحات أن القرار جاء ليؤكد التضامن العربي مع الإدارة الأمريكية لأزمة الخليج وإضفاء شرعية على التدخل عسكرياً من أجل حل الأزمة، الأمر الذي ساهم في إخراج العراق من دائرة الاهتمام والحل العربي.

ولكن بعدما صدر قرار مجلس الأمن رقم 661، من هي القوة التي ستقوم بتنفيذه ومراقبة تطبيقه؟

مرة أخرى تسبق الإجراءات الأمريكية تحرك المجلس، فقد أعلن الرئيس الأمريكي أنه أصدر تعليماته لجميع السفن الحربية الأمريكية لاستخدام القوة لإيقاف وتفشي السفن المتجهة إلى العراق، وأعلن وزير الخارجية أيضاً في 13 أغسطس 1990 بأن الولايات المتحدة مستعدة لفرض "منع" على صادرات النفط العراقي كوسيلة لفرض نظام العقوبات، وعبر عن أمله أن تساعد الأساطيل الغربية الأخرى الولايات المتحدة⁽²⁾. إلا أن الولايات المتحدة بذلك التحرك تعرضت لانتقادات شديدة من داخل وخارج الأمم المتحدة مفادها أنه ليس من حق أي دولة أن تتولى بنفسها بصفة فردية مسؤولية تنفيذ قرار الأمم المتحدة الخاص بفرض العقوبات، وكذلك فإن مفهوم التفشي والمنع ينصرف في حقيقته إلى إجراء حصار بحري على العراق والذي يعد نوعاً من أنواع الحرب، وهو ما لم يتضمنه القرار 661، وكذلك فإن التنفيذ يتم بواسطة المجلس أو بتفويض صريح منه⁽³⁾.

⁽¹⁾ عودة بطرس عودة، مرجع سبق ذكره، ص 81.

⁽²⁾ عبد الحليل محمد حسن كامل، مرجع سبق ذكره، ص 141. ولينا جيف جومز، تشكيل العراق، مرجع سبق ذكره، ص 66. ولينا حمد عبدالعزيز فكروري، مرجع سبق ذكره، ص 331.

⁽³⁾ نفس المرجع السابق، ص 331. ولينا عطية حسين نندي، "الأمم المتحدة وأزمة الخليج: نور فعال لمجلس الأمن"، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد الأول، الثاني، (ربيع - صيف: 1992)، ص 169.

ويوضح ذلك أن الولايات المتحدة بتحركاتها تسبق تحرك مجلس الأمن، ثم تسعى إلى المجلس لتوفر شرعية لتلك التحركات، إلى الحد الذي تستخدم فيه قواتها من أجل تطبيق قرارات مجلس الأمن قبل صدورها، كأنها تضمن صدور القرار دونما معارضة.

ويبين ذلك للولايات المتحدة أيضا عدم كفاية القرار رقم 661 وعدم جدوى المقاطعة الاقتصادية إذا لم يكن جبرياً، بدون تصعيد الإجراءات إلى حد اتخاذ حصار بحري لأحكام تنفيذ حظر اقتصادي.

ونتيجة للحرص الأمريكي على استمرار وحدة الموقف الدولي تجاه العراق، تحركت صوب مجلس الأمن ومارست عليه ضغوطاً لتمرير سياستها وعلى الرغم من تردد الصين والاتحاد السوفيتي في قبول عنصر استعمال القوة في إطار تحويل الأمم المتحدة، إلا أن الضغط الأمريكي المستمر، نجح أخيراً في 25 أغسطس في إصدار القرار 665، والذي نص على دعوة الدول التي تملك قوة بحرية وتتعاون مع حكومة الكويت إلى اتخاذ الإجراءات الضرورية لتنفيذ بنود القرار رقم 661⁽¹⁾.

ويبدو أن الولايات المتحدة ما اتجهت إلى مجلس الأمن إلا وهي متأكدة من أن مشروعاتها المقترحة سوف تتحول إلى قرارات بالأغلبية إن لم يكن بالإجماع، ومرة أخرى تكسب تحركاتها شرعية دولية، ونجحت في تحويل المواجهة مع العراق، إلى مواجهة عراقية - دولية.

وبصدور القرار 665 تكون الولايات المتحدة قد استكملت الجوانب القانونية والسياسية الدولية اللازمة لإحكام عزلة العراق وإضفاء الشكل القانوني والدولي اللازم على تحركاتها في إدارة الأزمة الأمر الذي سمح للولايات المتحدة بأن تتخذ من هذا القرار مظلة شرعية لأعمالها العسكرية والبحرية في منطقة الأزمة.

وجاءت قمة هلسنكي في 8 سبتمبر 1990، التي اجتمع فيها الرئيسان بوش وجورباتشوف لتزيد من توافق الرأيين الأمريكي والسوفيتي تجاه الأزمة، فقد اتفق الرئيسان في البيان الصادر عن القمة في 9 سبتمبر على النقاط التالية⁽²⁾:

⁽¹⁾ حيف سيمونز، التكتل بالعراق، مرجع سبق ذكره، ص 73-74. ولجنا مايكل بالمر، مرجع سبق ذكره، ص 176.
⁽²⁾ محمد وهيب السيد، مرجع سبق ذكره، ص 100. ولجنا السيد ياسين والخروون، التقرير الاستراتيجي العربي في عام 1990، مرجع سبق ذكره، ص 53. ولجنا أحمد شرف، مرجع سبق ذكره، ص 210-211.

1. التأكيد على البيان المشترك السابق لوزيرَي خارجية البلدين في 3 أغسطس وتأييد قرارات مجلس الأمن الصادرة بشأن الأزمة، ودعوة الجماعة الدولية إلى الالتزام بالعقوبات التي قررتها الأمم المتحدة ضد العراق.
 2. تفضيل الدولتين للحل السلمي للأزمة وتمائل موقفيهما تجاه العدوان العراقي مادامت الأزمة قائمة، والاستعداد للنظر في خطوات إضافية تتفق مع ميثاق الأمم المتحدة في حالة عجز الخطوات الحالية عن إنهاء العدوان.
 3. ليس بالإمكان وجود نظام دولي سلمي إذا ما كان للدولة الأكبر أن تلتهم جيرانها الأصغر، والعمل مع دول المنطقة وخارجها على تطوير بنية امن إقليمي وإجراءات لإحلال السلام والاستقرار.
 4. من الضروري العمل على حل جميع النزاعات المتبقية في الشرق الأوسط والخليج.
 5. أقرت الدولتان بأن القرار 661 الصادر عن مجلس الأمن يسمح في الظروف الإنسانية بإدخال الطعام والأدوية إلى العراق والكويت على أن تراقبه الوكالات الدولية المتخصصة لتضمن وصول الطعام إلى من يستحقه.
- ويفهم من ذلك أن الطرفين قد توصلا في هذه القمة إلى حل وسط حول أسلوب معالجة الأزمة، حيث وافق بوش على إرجاء اللجوء إلى الحل العسكري لحين استنفاد الطرق السلمية لإجبار الرئيس العراقي على تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن الأزمة، وفي المقابل وافق جورباتشوف على عدم رفض الحل العسكري من حيث المبدأ على أن يجرى تنفيذه في إطار الأمم المتحدة وبعد استنفاد الطرق السلمية، ويتضح ذلك من خلال المقصود أساساً بالإجراءات أو الخطوات الإضافية في حال عجز الخطوات الحالية عن إنهاء العدوان، والتي لم يفصح عنها، وأن مثل هذه الإجراءات الإضافية عسكرية أو غير عسكرية سوف تتم من خلال الأمم المتحدة.
- ويبدو أن الاتحاد السوفيتي كان يسعى باتجاه إعطاء فترة كافية لحل الأزمة سلمياً، إلا أن نجاح هذا المسعى أو فشله يرتبط بالموقف الأمريكي وبالشروط التي وضعت حول حدود الحل السلمي المطلوب المتمثل في تطبيق كافة قرارات مجلس الأمن الدولي، وتعتبر قمة هلسنكي أحد المؤشرات التي دلت على التغيرات الأساسية

التي أسفر عنها انتهاء الحرب الباردة، والتحول في موقف الاتحاد السوفيتي تجاه القضايا الدولية، وتحاشي المواجهة مع الدول الغربية.

وجاءت الخطوة الأخرى أمريكياً باتجاه مجلس الأمن، والتي نجحت من خلاله في تعميم الحصار، حيث أصدر مجلس الأمن قراره 670 بتاريخ 25 سبتمبر 1990، والذي عمم الحصار على وسائل النقل الجوي مغلقاً بذلك على العراق جميع عمليات التبادل الاقتصادي ولو بالنسبة للأغذية والمواد الطبية⁽¹⁾.

ولكن بعد أن قررت الولايات المتحدة إرسال قواتها إلى منطقة الخليج في إطار ما سمي بعملية "درع الصحراء" وإحكام الحصار على العراق من جميع الجهات، هنا برز على السطح تساؤل هام حول الكيفية التي ستمول بها الولايات المتحدة تلك العملية؟ كان أمام الإدارة الأمريكية بشأن التكاليف خياران هما⁽²⁾:

الأول: هو أن تقوم هي بتمويل منفرد لعملية درع الصحراء، بما يعني ذلك من عبء على الميزانية ومن احتمال مواجهة معارضة قوية من الكونجرس الأمريكي مما قد يضع قيوداً وحدوداً صارمة على حرية الإدارة الأمريكية لرؤيتها للمصالح الأمريكية فقط دون الاهتمام بالمصالح الآخرين.

الثاني: هو أن تقوم الولايات المتحدة بعملية "درع الصحراء" باعتبارها القوة العسكرية الأعظم في التحالف الغربي على أن تجمع الأموال الضرورية لها من الدول الغربية الكبرى صاحبة المصالح في المنطقة وأيضاً من دول الخليج العربية التي سترابط هذه القوات على أراضيها والتي تشعر بحاجتها للحماية الأمريكية في مواجهة العراق في الأزمة الراهنة، وإن كان هذا الاختيار يلزم الولايات المتحدة بمراعاة مواقف حلفائها.

وسرعان ما حسمت الولايات المتحدة موقفها باتجاه الاختيار الثاني. والذي يقوم على التمويل المشترك مع الحلفاء الغربيين والخليجيين لعملية درع الصحراء وقد بادرت الإدارة الأمريكية بعد بداية الأزمة بطرح خطة لجمع الأموال من حلفائها من الدول الرأسمالية الكبرى ومن الدول الخليجية التي تحميها لتمويل حشد القوات العسكرية في الخليج والسعودية بمواجهة العراق، واستندت إلى حجة أنها ستقدم جنودها للموت، ويجب أن يعرف الرأي العام الأمريكي أنه لن يتحمل فاتورة العملية كعامل مساعد في

(1) محمد محفوظ، مرجع سبق ذكره، ص 109.

(2) أحمد السيد الحجار، "التمويل لحشد العسكري في الخليج: دلالاته وآثاره"، السياسة الدولية، العدد 103، (يناير 1991)، ص 118.

عدم المعارضة للعمليات العسكرية، وبعد زيارة من قبل وزير الخارجية الأمريكي ووزير الخزانة "نيكولاس برادي" للشرق الأوسط والأقصى تحصلت الولايات المتحدة من السعودية على مبلغ 15 مليار دولار بشرط أن تدفع الكويت مثلها وتحصلت من اليابان على مبلغ 10 مليار دولار، ومن كوريا الجنوبية 800 مليون دولار أما ألمانيا فقد تعهدت بدفع 10 مليار دولار، وإيطاليا بدفع 145 مليون دولار⁽¹⁾.

ويوضح ذلك أن مواجهة العراق تتطلب صيغة دولية تجمع بين القدرات الاقتصادية والنفوذ السياسي والقدرات العسكرية إضافة إلى غطاء دولي يتمثل في قرارات مجلس الأمن، وبما أن الولايات المتحدة لديها النفوذ السياسي والقدرات العسكرية فمن السهل عليها الحصول على غطاء دولي، ولذلك تحركت لجمع القدرة الاقتصادية من الدول الأخرى ذات المصلحة وأيضاً الدول التي يرتبط نشاطها الاقتصادي ورضاؤها بل وجودها بإنهاء حالة الاحتلال العراقي للكويت.

نستطيع أن نقول أنه خلال الفترة التي تلت الأزمة اكتمل تنفيذ الجزء الأول من المخطط الذي يضمن عملية الدفاع أو "درع الصحراء" فقد كانت الولايات المتحدة حريصة على عدم الإفصاح عن أي تفكير بالهجوم من أجل تحرير الكويت حتى يكتمل الخط الدفاعي الذي يستطيع دفع أي خطر عراقي فيما لو فكر العراق في تنفيذ هجوم استباقي احترازي وبالطبع لم يكن الأمريكيون يخشون العراق، وإنما لأنهم لم يرغبوا في أن يهاجموا العراق قبل اكتمال خط دفاعهم، وتجنب أي مصادمات أوليه معه حتى يكتمل حشد القوات، ومن ثم تبدأ الاستعداد للمرحلة الثانية ألا وهي تحرير الكويت.

وكما فعلت الولايات المتحدة في بداية الأزمة في الحصول على تغطية دولية لتحركاتها سعت كذلك لإقناع الدول الأعضاء في مجلس الأمن من أجل استصدار قرار يجيز استخدام القوة العسكرية لإخراج العراق من الكويت، وقد كانت الفرصة مهيأة لها لتدفع بمجلس الأمن إلى إصدار قرار بذلك ومن أجل ذلك كان عليها الحصول على موافقة تسعة من أعضاء المجلس، ومن بينهم الدول الدائمة العضوية، وتكاد تكون أصوات ثلاثة منها مضمونة وهي الولايات المتحدة وفرنسا وبريطانيا فلم يبق سوى الاتحاد السوفيتي والصين⁽²⁾.

⁽¹⁾ عبد الجليل محمد حسين كامل، مرجع سبق ذكره، ص 152، وأيضاً أحمد سيد النجار، شربل الحشد العسكري في الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 118 - 119، وأيضاً السيد يسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1990، مرجع سبق ذكره، ص 63.
⁽²⁾ سامي عسافه مرجع سبق ذكره، ص 436-437، وأيضاً عبد الجليل محمد حسين كامل مرجع سبق ذكره، ص 154.

أما بخصوص الموقف السوفيتي فقد كان من المستهدف كسبه دعماً للقرار، وقد كان الاتحاد السوفيتي يركز في تلك الفترة على التخلص من سياسات مرحلة الحرب الباردة، والتوافق مع الغرب، وعدم الدخول في مصادمات مع الولايات المتحدة، فقد سلك منحاً مغايراً لسياسته الخارجية الماضية، متخلياً عن اهتماماته الدولية، لذلك أصبح الشرق الأوسط في مرحلة متأخرة من مراحل اهتمامه - خاصة بعد انسحابه من أفغانستان - وكذلك فقد جاء إندلاع الأزمة في وقت بدأ فيه تفكك الاتحاد السوفيتي وقد كان حائط برلين قد سقط بالفعل، وكذلك في وقت كانت سياسة البيروسترويكا والجلانوسوت تواجه مصاعب، جعلها في حاجة إلى المساعدات والامتيازات الغربية والقروض من المؤسسات الدولية⁽¹⁾.

لذلك كان يشكل ذلك التحول في موقف الاتحاد السوفيتي فرصة نموذجية للولايات المتحدة للعمل على استغلاله لإصدار القرار، فقد كان بإمكان الاتحاد السوفيتي استخدام الفيتو الأمر الذي سيهدد السياسة الأمريكية تجاه الأزمة في الداخل والخارج. ومن أجل عدم حدوث ذلك، وافقت الولايات المتحدة على المساعدة في إبقاء موضوع استقلال "استونيا ولاتفيا وليتوانيا" خارج مؤتمر قمة باريس المنعقد في نوفمبر 1990 - مؤتمر الأمن والتعاون الأوروبي - وأقنعت الولايات المتحدة وزير الخارجية السعودي "سعود الفيصل" بزيارة الاتحاد السوفيتي والتي حصل خلالها الكرملين على مساعدة مالية تبلغ ثلاثة مليارات دولار لإيفاء المدفوعات المستحقة للدائنين التجاريين، عقب التصويت على القرار، كما قدمت الكويت قروضاً⁽²⁾.

ومن ثم جاءت الموافقة السوفيتية مقرونة بشرطين أولهما عدم النص صراحةً على تعبير استخدام القوة العسكرية واستبداله بتعبير آخر أكثر عمومية وهو تعبير "جميع الوسائل الضرورية" والذي يعني ضمناً استخدام القوة العسكرية. وثانيهما: إعطاء فرصة زمنية معقولة لتطبيق منيج الفرصة الأخيرة مع بغداد⁽³⁾.

(1) شفيق العمري، النظام العالمي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص 51 - 52، وأيضاً عماد جواد، الترخّل الدولي بين الاعتبارات الاستراتيجية والأبعاد السياسية، مرجع سبق ذكره، ص 55 - وأيضاً حسن ذقمة، الأمم المتحدة ساحة للتنظيم الدولي أم لادة للهيمنة؟ مرجع سبق ذكره، ص 47.

(2) صلاح العقاد، فتاوتات سياسية في الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 44، وأيضاً ريتشارد ميوف، حرب الخليج وآثارها في دبلوماسية الولايات المتحدة في ملاعب عاصفة الخليج، روثا عشيبة لستيل شرق الأوسط، تأليف مجموعة باحثين، (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1992)، ص 88 - 89 وأيضاً رياض القيسي، "التحول الدولي الإسلامي وتجربة العراق مع الأمم المتحدة في حرب الخليج لعام 1991"، المستقبل العربي، العدد 251، (يناير: 2001)، ص 49 - 50، وأيضاً حميد محمد حسين الجندي، ثورات في قلوب المنظمات الدولية، (المنصورة: مكتبة الحلاء الجديدة، 1997)، ص 226.

(3) سعيد بسين وأخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1990، مرجع سبق ذكره، ص 56، وأيضاً سامي عاصمة، مرجع سبق ذكره، ص 438 - 439.

لقد سبب الضغط الأمريكي على الاتحاد السوفيتي والمساعدات والامتيازات المالية من الدول الخليجية في موافقته على قرار يجيز استخدام القوة لتحرير الكويت ولو كانت مشروطة وإن لم يكن نجاح المسعى السوفيتي مرتبطاً بوجود بوابر تشير إلى إمكانية نجاح حل سلمي وإنما كان راجعاً إلى حاجة الولايات المتحدة لاستصدار هذا القرار دون أن يصطدم بحق الاعتراض السوفيتي واستخدام ذلك فرصة من أجل استكمال الحشد العسكري اللازم لعملية تحرير الكويت.

أما بخصوص تأمين امتناع الصين عن التصويت "طواعية" بدلاً من الفيتو الصيني الذي هددت به، فقد قررت الولايات المتحدة رفع الجزاءات الاقتصادية المفروضة على الصين منذ أحداث تيانانمن⁽¹⁾ "الميدان السماوي" ضد مؤيدي الديمقراطية، ودون الالتفات إلى الإجراءات الصارمة ضد المتقنين السياسيين، ووعدت الولايات المتحدة الصين بتقديم قرض بقيمة 114,3 مليون دولار من البنك الدولي، وعلى زيارة وزير خارجية الصين إلى واشنطن والتي كانت مؤجلة منذ فترة طويلة والتي حققت فيما بعد استئناف العلاقات بين البلدين⁽²⁾.

لذلك يعتبر موقف الصين متسماً بالغموض بسبب محاولتها تنفيذ هدفين متناقضين، فقد أرادت الصين محو أحداث الميدان السماوي من ذاكرة المجتمع الدولي، ورأت في أزمة الخليج فرصتها إلى ذلك، لذلك وافقت على قرارات مجلس الأمن وحققت بذلك هذا الهدف، ولكنها من ناحية أخرى أرادت أن تؤكد اختلافها عن الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي وانتماءها إلى العالم الثالث وتقييمها لمشكلاته ومتناقضاته، لذلك امتنعت عن التصويت على القرار مع عدم إغفال أنها استطاعت استغلال موقفها من أجل كسب ود الولايات المتحدة وتحقيق مكاسب اقتصادية.

ولم تقف الولايات المتحدة عند هذا الحد، بل اتجهت صوب الدول غير دائمة العضوية في مجلس الأمن، ومارست ضغوطاً على بعضهم، وقدمت امتيازات ومساعدات للبعض الآخر، وتمثل ذلك في الآتي⁽³⁾:

⁽¹⁾ المزيد من المعلومات عن أحداث تيانانمن راجع: روبرت سوتنجر، الولايات المتحدة والصين: الارتباط الخشن، في العمل والفن، مرجع سبق ذكره، ص ص 13-14. ولجساً السيد بنين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1989، مرجع سبق ذكره، ص ص 88-89. وستيفن سمروز، الإرتقاء إلى العظمة، مرجع سبق ذكره، ص ص 454-456.

⁽²⁾ رياض القيسي، مرجع سبق ذكره، ص 50. ولجساً حيف سيمونز، التشكيل بالعراق مرجع سبق ذكره، ص 237. وجميل محمد حسين الخديري دراسات في قانون المنظمات الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 226.

⁽³⁾ عبد الحليل محمد حسين كامل، مرجع سبق ذكره، ص ص 156-157. ولجساً حيف سيمونز، التشكيل بالعراق مرجع سبق ذكره، ص ص 239-238.

1. كندا أيدت القرار دون تحفظ بسبب طبيعة العلاقات بينها وبين الولايات المتحدة.
 2. اثيوبيا أيدت القرار، بعد أن عرضت عليها صفقة استثمارية.
 3. زائير أيدت القرار بعد أن وعدتها الولايات المتحدة بالمساعدات العسكرية والإعفاء من الديون.
 4. ساحل العاج أيدت القرار بعد وعد بإسقاط الديون عنها ضمن نادي باريس.
 5. رومانيا أيدت القرار، بعد مساعدة واشنطن لها بـ 80 مليون دولار قبل الأزمة.
 6. ماليزيا وافقت بعد تردد وضغط حول إمكانية بحث قضية فلسطين.
 7. كولومبيا أيدت القرار.
 8. كوبا عارضت القرار بالرغم من الضغط الأمريكي بالتهديد والرشوة.
 9. اليمن عارضت القرار، لذلك أوقفت الولايات المتحدة مساعدتها البالغة 70 مليون دولار، كذلك منع البنك الدولي والصندوق الدولي من منح قروض أخرى.
 10. الأكوادور أيدت القرار بعد تهديدها بعواقب اقتصادية مدمرة من قبل الولايات المتحدة.
- إذاً لضمان مواقف الدول الأعضاء في مجلس الأمن، مارست الولايات المتحدة ضغوطاً سياسية واقتصادية كبيرة على تلك الدول، لذلك حصلت في 29 نوفمبر 1990 على القرار 678 والذي أجاز للدول المتعاونة مع الكويت استخدام كل الوسائل اللازمة ضد العراق لتنفيذ القرار 660، بعد إنتهاء المهلة الممنوحة للإسحاب من الكويت في 15 يناير 1991⁽¹⁾.
- لقد تمكنت الولايات المتحدة من خلال العمل الدبلوماسي الفعال والمنسق من الحصول على تفويض قانوني من مجلس الأمن باستخدام القوة العسكرية لضمان انسحاب عراقي غير مشروط من الكويت، ومن خلال تفويض غير مسبوق لحق استخدام القوة، جعل الولايات المتحدة حرة في التصرف في ظل شرعية دولية.
- وبعد أن استطاعت الإدارة الأمريكية الحصول على الغطاء الدولي عبر مجلس الأمن تبقت أمامها عقبة داخلية موازية لم تكن أصعب من حشد التأييد الدولي، وهي

⁽¹⁾ عبد الحليل محمد حسين كامل، مرجع سبق ذكره، ص 158.

الحصول على موافقة الكونجرس على شن الحرب - حسب الدستور الأمريكي - وقد سهل القرار 678 ذلك.

ومن أجل ذلك أعلن الرئيس الأمريكي بعد يوم واحد من إصدار قرار مجلس الأمن 678 عن مبادرته للحوار بين بغداد وواشنطن عبر زيارات متبادلة لوزيري الخارجية، وفي تبريراته لهذا العرض أكد الرئيس بوش على أنه لن يكون رحلة تنازلات متبادلة، بل أنه أولاً وأخيراً لتطبيق القرارات الدولية، وممارسة ضغط على العراق من أجل ذلك، ووافق العراق على ذلك اللقاء، وقد تعثرت هذه المبادرة نتيجة اختلاف بين بغداد وواشنطن حول مواعيد اللقاء، فقد حددها الرئيس بوش واقترح الرئيس صدام بديلاً عنها، وتحولت هذه المبادرة إلى عقد اجتماع بين وزيرى خارجية البلدين في جنيف في 9 يناير 1991، والذي لم يسفر عن أي شيء نتيجة رفض العراق الانسحاب من الكويت ومطالبته بمعالجة كل نزاعات الشرق الأوسط ورفضت الولايات المتحدة قبول أي شيء أقل من الانسحاب الكامل غير المشروط⁽¹⁾.

ويبدو أن الولايات المتحدة أرادت بذلك تحقيق أكثر من هدف، أولها خاص بمطالب الدول الكبرى الأخرى الخاصة بضرورة استفاد الحلول السلمية قبل استخدام القوة العسكرية، وتجنب نشوب الحرب، وثانيها خاص بمحاولة استرضاء الرأي العام الأمريكي المعارض للحرب والتورط في أعمال قتال شبيهة بفيتنام، وثالثها خاص بمحاولة إظهار العراق بأنه الطرف الذي لا يريد الحل السلمي، ولكن هذه المبادرة أظهرت بشكل واضح تشدد كل من العراق والولايات المتحدة وعدم رغبتهما في التوصل إلى حلول وسط.

وبعد فشل مبادرة الرئيس بوش توجه نحو الكونجرس ليحصل على موافقته لشن الحرب والذي صوت بعد ثلاثة أيام من انعقاد لقاء جنيف على قرار الدخول في الحرب بأغلبية بسيطة إذ صوت 52 صوتاً لصالح القرار مقابل 7 أصوات ضد الحرب وكان بين المعارضين بعض الجمهوريين من حزب الرئيس بوش، وكان بين الموافقين ديمقراطيين من المعارضة⁽²⁾.

⁽¹⁾ ميكل بالمر، مرجع سبق ذكره، ص 190-191. وأيضاً محمد فتوي سعيد، الحروب الأمريكية في القرن العشرين، الإمبراطورية الأمريكية الحرة، ثالث، مرجع سبق ذكره، ص 23. وأيضاً ظني الخولي، الحدث، موقع الراهن، احتمالات مستقبل، في مذايعة عاصنة الخولي، مرجع سبق ذكره، ص 188-189. وأيضاً محمد ومب السيد، مرجع سبق ذكره، ص 112-114. ولغيتنا وعد الحليل محمد حسين كامل، مرجع سبق ذكره، ص 158-159.

⁽²⁾ صلاح العتاد، مرجع سبق ذكره، ص 446. وأيضاً عبد الحليل محمد حسين كامل، مرجع سبق ذكره، ص 160.

بعد موافقة الكونجرس على استخدام القوة لتحرير الكويت لم يعد أمام الولايات المتحدة إلا شن الحرب لتحرير الكويت، الأمر الذي أكد أن الولايات المتحدة كانت منذ البداية تدفع نحو الحل العسكري للأزمة منذ بدايتها، ويمكن القول أنه لولا الموافقة الدولية على إصدار القرار 678، لم يسهل على الرئيس الأمريكي الحصول على موافقة الكونجرس الذي كان شبه معارض لشن عمل عسكري لتحرير الكويت.

بسبب إنتهاء المهلة المحددة في القرار دونما تغيير في موقف العراق المتصلب وعدم سحبه لقواته من الكويت، بدأت ما يسمى بحرب الخليج أو "عاصفة الصحراء" كما يسميها الغرب، فمع بداية يوم 17 يناير 1991 بدأت دول التحالف الثلاثين تحت قيادة الولايات المتحدة المرحلة الأولى - مرحلة القصف الجوي- بالقصف الجوي والصاروخي على العراق، وأعلن الرئيس الأمريكي أسباب اللجوء للحرب في بيان إلى الشعب الأمريكي بقوله أن "العقوبات الاقتصادية التي فرضتها الأمم المتحدة لم تكن كافية وحدها لإخراج صدام حسين من الكويت ولم يكن هناك سبيل آخر بعد أن فشلت كل المحاولات الأخرى"⁽¹⁾. ونستطيع القول أن هذه المبررات واهية، فهل من المتوقع أن تؤثر العقوبات الدولية على العراق في غضون أربعة اشهر وتحمله على تغيير موقفه.

وفي محاولة من العراق للزج بإسرائيل في الحرب وتفكيك التحالف الدولي، قام في 18 يناير 1991، بإطلاق الصواريخ باتجاه إسرائيل - كما كان يهدد أثناء الأزمة- إلا أن الخسائر التي نجمت عنها كانت محدودة للغاية، وهنا سعت الولايات المتحدة وبذلت عدة ضغوط بشكل مكثف على إسرائيل لإقناعها بممارسة سياسة ضبط النفس، مقابل تأمين بعض المطالب الإسرائيلية عسكرياً واقتصادياً، وشاركت أوروبا الغربية في ممارسة الضغوط وتقديم الدعم لإسرائيل عسكرياً واقتصادياً، لذلك التزمت إسرائيل بسياسة "عدم رد الفعل" وساعدها في ذلك قلة الخسائر التي أحدثتها الصواريخ العراقية، وعملت إسرائيل من أجل الاستفادة القصوى من هذه السياسة⁽²⁾.

لذلك يتضح أن الولايات المتحدة نجحت في تحييد إسرائيل خلال حرب الخليج، فلو ردت إسرائيل على العراق لتحول مجرى الأمور وانفرط عقد التحالف الدولي ضد

⁽¹⁾ محمد وهيب السيد، مرجع سبق ذكره، ص 136.

⁽²⁾ السيد ياسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام (1990)، مرجع سبق ذكره، ص 126، وأيضاً محمد فكري سعيد، الحروب الأمريكية في القرن العشرين، مرجع سبق ذكره، ص 24-25.

العراق وخاصة الدول العربية والتي سعت الولايات المتحدة من أجل إيقانها ضمن التحالف، وبذلك فعلت الولايات المتحدة ما بوسعها لضمان بقاء إسرائيل خارج حرب الخليج، وبالفعل نجحت في إجهاض مخطط الرئيس العراقي لقلب موازين الحرب وتغيير شكل التحالف الدولي، فإسرائيل تعرف أن الولايات المتحدة حشدت الائتلاف الدولي والذي يضم دولاً عربية للقضاء على أكبر تهديد لها مدركة أن تدخلها سيصيب التحالف وأن أي رد من قبلها ضد مصلحتها الاستراتيجية.

واستمر القصف الجوي للعراق حتى يوم 22 فبراير 1990، ليعلن العراق موافقته على خطة سوفيتية تضمنت ما يلي⁽¹⁾:

1. ينفذ العراق القرار رقم 660 الداعي إلى الإنسحاب الفوري من الكويت دون شروط.

2. يبدأ الإنسحاب بعد يوم واحد من وقف إطلاق النار.

3. يكتمل الإنسحاب في غضون 21 يوماً.

4. بعد الإنسحاب يزول مبرر وجود كل قرارات مجلس الأمن الأخرى.

5. يطلق أسرى الحرب بعد 72 ساعة من وقف إطلاق النار.

6. تشرف على الإنسحاب قوة للمحافظة على السلام يحددها مجلس الأمن.

إلا أن الولايات المتحدة اعتبرت أن الخطة السوفيتية لا ترقى إلى مطالب الحلفاء، وأنه على الصعيد العملي ليس هناك ما يجبر التحالف الدولي على قبولها، ووجهت الولايات المتحدة إنذاراً نهائياً للعراق إذا أراد تجنب الحرب البرية فعليه أن يبدأ الإنسحاب الشامل بحلول ظهر 23 فبراير 1991 ويكتمل في غضون أسبوع واحد⁽²⁾.

ويبرهن ذلك على انتفاء أي قدرة سوفيتية حقيقية للضغط على التحالف الدولي وبدرجة أكبر على الولايات المتحدة لقبول الخطة السوفيتية كما يبرهن على أن الولايات المتحدة كانت مهتمة بتحقيق نصر عسكري حاسم على العراق، والتصميم على تدمير القوة العسكرية العراقية، مما يؤكد أن هدف الولايات المتحدة لم يكن تحرير الكويت، بل

(1) السيد ياسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1990، مرجع سبق ذكره، ص 59-60. وأيضا عبد العزيز محمد سرحان، مسیر الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 239-240.

(2) السيد ياسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1990، مرجع سبق ذكره، ص 60. وأيضا عبد الحليل محمد حسين كامل، مرجع سبق ذكره، ص 149، وأيضا مايكل بالمر، مرجع سبق ذكره، ص 227.

تدمير العراق عسكرياً واقتصادياً بل وإنهاء حرب الخليج دون أن يكون للاتحاد السوفيتي أي دور سياسي إلى جانب عدم وجود دور عسكري له.

ومع بداية يوم 24 فبراير 1991 بدأت المرحلة الثانية من حرب الخليج بالهجوم البري لقوات التحالف والذي استمر إلى يوم 27 فبراير وانتهت الحرب بقرار أمريكي بعد أن حلت بالعراق هزيمة بسرعة غير متوقعة ودمار شديد ودخوله تحت الوصاية⁽¹⁾. وأعلن الرئيس الأمريكي إيقاف إطلاق النار في ليلة 28 فبراير 1991 وحدد شروط إيقاف إطلاق النار بالتالية⁽²⁾:

1. إطلاق سراح جميع المعتقلين فوراً.
2. أن يبلغ العراق السلطات الكويتية بمواقع جميع الألغام البرية والبحرية.
3. امتثال العراق لجميع القرارات الدولية الصادرة عن مجلس الأمن.
4. نيل قرار العراق بضم الكويت.
5. يقبل العراق من حيث المبدأ دفع تعويضات عن الخسائر والأضرار التي نتجت عن عدوانه.

إذاً عندما أصبحت الحرب هي الوسيلة لتحرير الكويت أصبح قرارها قراراً أمريكياً فالولايات المتحدة هي التي وضعت خططها العسكرية وأتخذت قرار التوقيت ونوعية الأسلحة المستخدمة واختارت الأهداف التي يتعين تدميرها واختارت وقت إيقاف الحرب وعند أي خطوط، لقد اعتمدت الولايات المتحدة على هجوم جوي أتاح وسيلة لهزيمة العراق، بدون حرب برية طويلة وبدون التعرض لاحتمال وقوع خسائر بشرية فادحة، ولقد كانت الحملة الجوية عنصراً أساسياً من عناصر استراتيجية الولايات المتحدة عكست الجهد الأمريكي الطويل لتجنب معركة عسكرية في المنطقة، وبهذه الوسيلة استطاع الأمريكيون تفادي وقوع حمامات دم تتعرض لها قواتهم على الأقل الأمر الذي أثار شكوكاً حول الأهداف الحقيقية لحرب الخليج، وحول ما إذا كان هدفها الأصلي هو تدمير القدرة العسكرية العراقية. ليس هذا فقط بل استطاعوا حماية مصالحهم في الخليج العربي بدون إتاحة فرصة للعراق للامساك بجيش أمريكي وجره إلى ورطة لا يمكن التنبؤ بعواقبها فضلاً عن أن الحرب قد حدثت في أعقاب التحول الذي حدث في الوضع

(1) عبد الحظيل محمد حسين كامل. مرجع سبق ذكره، ص 160.

(2) مرضي الخالدي، مرجع سبق ذكره، ص 82. وأيضاً شهيد ياسين وآخرون. التقرير الاستراتيجي العربي 1990، مرجع سبق ذكره، ص

الدولي، وتصفية مصادر الحرب الباردة بمستوياتها الأيديولوجية والعسكرية والسياسية، وفي ظل تنامي القوة العراقية التي عدتها الولايات المتحدة تحدياً لهذا الوضع الجديد واختبار له في الوقت نفسه، وهكذا تصورت هذا التحدي واستخدمته، واستخدمه رئيسها كي يثبت قيادتها لعالم ما بعد الحرب الباردة، مستخدمة قوتها العسكرية كي تثبت أن القيادة الأمريكية أمر لا غنى عنه في عالم متغير، محققة بذلك هدفين تمثل الأول في تحرير الكويت، وتدمير القوة والقدرة العسكرية العراقية، وخلق توازن عسكري وسياسي جديد في منطقة الشرق الأوسط، يقضي بتجريد العراق من أسلحته، ووضعه تحت الوصاية الدولية، فقد أدى كسب الحرب من قبل الولايات المتحدة إلى استصدار قرار جديد من مجلس الأمن.

ومن هنا اتجهت الولايات المتحدة صوب مجلس الأمن لتفرض شروط إيقاف إطلاق النار عن طريقه، وهنا يجب إيذاء ملاحظة هي أن الولايات المتحدة حرصت على الاعتراض وإسقاط الطلبات الداعية لانعقاد المجلس التي تقدم بها بعض أعضاء المجلس طيلة فترة حرب الخليج، وحينما انتهت الحرب اتجهت الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن كي يوافق على مشروعات القرارات المتعلقة بوقف القتال وما يرتبط بذلك من إجراءات، وضغطت الولايات المتحدة على الدول الأعضاء، ووزعت في الأول من مارس 1991، مسودة القرار الأمريكي بفرض مجموعة شروط على العراق صدرت في صورة القرار 686 في 2 مارس 1991 وبعد موافقة العراق عليها نجحت الولايات المتحدة في تمرير القرار 687 في 2 أبريل 1991 والذي تضمن شروط إيقاف إطلاق النار، وبرنامج عقوبات جديدة على العراق مع مراجعتها كل ستين يوماً بالإضافة إلى الأحكام الخاصة بنزع الأسلحة العراقية⁽¹⁾. لقد حققت الولايات المتحدة عزلة دولية جديدة بالقرار 687، وفتحت لها عدة أبواب تستند لها في استمرار العقوبات على العراق، بحيث استطاعت أن تجعل من أي مبرر سبباً لإظهار عدم ولاء العراق بالتزاماته الواردة في القرار الأمر الذي حول حرب الخليج إلى صدام مستمر بين الولايات المتحدة والعراق.

⁽¹⁾ عبد العزيز محمد مروحان، مصير الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 198. وكذلك حيف سومنز، مرجع سبق ذكره، فتكبير بالعراق، ص 105. ولبنان محمد محفوظ، مرجع سبق ذكره، ص 144-162-163. ولبنان وريجنال تيمس، مرجع سبق ذكره، ص 53-54.

ولكن لماذا لم تقم الولايات المتحدة بإنهاء العراق واحتلاله وأرادت الإبقاء عليه بعد الحرب؟

كان وراء ذلك السلوك الأمريكي جملة من الدوافع وهي⁽¹⁾:

1. الحفاظ على التوازن الاستراتيجي في الخليج، وعدم اختلاله لصالح أي دولة أخرى كإيران مثلاً.

2. الحيلولة دون تجزئة العراق وتقسيمه إلى دولة كردية وشيعية الأمر الذي يسبب مشاكل لحلفائها.

3. استخدام العراق ذريعة للتدخل في المنطقة واستخدام ذلك لإثارة مخاوف دول الخليج من العراق لتبقى في الاستمرار في تواجدها في منطقة الخليج بالإضافة إلى مبيعات الأسلحة لدول المنطقة.

4. تجنب حرب لاحتلال العراق والضلوع في مهمة صعبة في إقامة نظام جديد، الأمر الذي قد يحول حرب الخليج الناجحة إلى كارثة سياسية.

لكل هذه الأسباب رأت الولايات المتحدة أن الوضع الأفضل هو إبقاء العراق تحت العقوبات واحتواؤه وتطبيق قرارات الأمم المتحدة عليه، خاصة فيما يتعلق بنزع الأسلحة، مما يؤدي إلى تقليص المخاطر الأمنية للعراق، وبذلك كان هذا الموقف يحقق للولايات المتحدة هدفها المتمثل في درء خطر نظام صدام حسين، والمراهنة على حدوث تغيير داخلي مع الوقت، فيأتي نظام جديد، وقد ساعد الولايات المتحدة على انتهاز هذه السياسة أنه لم يكن سهلاً مع عقوبات الأمم المتحدة، على النظام العراقي أن يعاود بناء قوته العسكرية بحيث يمثل تهديداً مباشراً للمصالح والأهداف الأمريكية في الشرق الأوسط، وخاصة في ظل الوجود الأمريكي في الخليج، لذلك أصرت الولايات المتحدة على فرض عقوبات على العراق من خلال القرار 687، وأرادت أن يحدث إنقلاب عسكري في العراق ليغير النظام.

لذلك بعد نهاية حرب الخليج في شهر مارس 1991 حدث تمرد وثورة الأكراد في الشمال والشيعية في الجنوب، ولم يحدث هذا التمرد بمعزل عن الدور الأمريكي

(1) شريف سبروني، "الحرب الأمريكية في العراق: مشروعية استخدام القوة"، السياسة الدولية، العدد 151، (يناير: 2003)، ص 11. ولإيضاح العقاد، مرجع سبق ذكره، ص 450. وحسين توفيق إبراهيم، مستقبل العراق وانعكاساته على أمن الخليج، دراسات إستراتيجية، العدد 100، 2001، ص 14-15. وأيضاً شفيق المصري، مرجع سبق ذكره، ص 58-61. وأيضاً عبد المنعم سعيد، أمريكا والعالم، مرجع سبق ذكره، ص 251-152.

نفسه، فهناك دلائل تشير على أن الولايات المتحدة شجعت على ثورة الشمال والجنوب، عندما دعا رئيسها "جورج بوش" العراقيين "لأن يأخذوا الأمر بأيديهم ويرغموا الدكتاتور على التنحي" رغم أنه عاد بعد ذلك ليوضح أنه لم يقصد الدعوة إلى الثورة والتعدد الأثني وربما كان قد قصد بالفعل الدعوة إلى إنقلاب عسكري يقوم به الجيش العراقي المثخن بجراح الهزيمة، ومع ذلك فالثابت أنه خلال الأزمة والحرب كانت إذاعة صوت العراق الحر تدعو إلى الثورة وإسقاط نظام صدام حسين ورد العراق على ذلك التمرد بأعمال القمع الوحشي للأكراد والشيعية لتصل إلى مستوى مذبحة حقيقية دفعت أعداداً كثيرة منهم للفرار في ظروف قاسية والأمر الذي لم يكن ليتم لولا تردد الولايات المتحدة في موقفها وعدم دعم ثورة الأكراد والشيعية⁽¹⁾.

ولا يقلل عدم تدخل الولايات المتحدة لدعم تمرد الأكراد والشيعية من قوة الحجة القائلة بدورها الجوهري في إثارة هذا التمرد. فقد كان المقصود به خلق الأجواء الملائمة أو المبررة للتدخل من أجل حماية الأكراد والشيعية، وليس دعم انفصال الشمال والجنوب عن الدولة العراقية، فقد كان من الضروري أن تأخذ الولايات المتحدة في الاعتبار التأثيرات الإقليمية غير المرغوب فيها لنجاح الأكراد والشيعية وهي تأثيرات تتراوح بين الإخلال بالتوازن الإقليمي، وتدخل دول مجاورة مثل إيران وتركيا وسوريا واحتمال قيام دولة شيعية في الجنوب تؤثر على استقرار المنطقة الشرقية بالسعودية، أو تسيطر عليها إيران فضلاً عن أن قيام دولة كردية في الشمال يؤثر على تركيا حليفة الولايات المتحدة إضافة إلى أن هدف التمرد الشيعي والكردية ليس إسقاط نظام صدام حسين، بقدر ما استهدف تحقيق حكم ذاتي ولربما إنشاء دولة وطنية كردية.

ولكن بالمقابل قامت الولايات المتحدة بالتدخل عن طريق مجلس الأمن، لتفرض هي وحليفتها بريطانيا القرار رقم 688 الصادر في 5 أبريل 1991 والذي أدان القمع الذي مارسته الحكومة العراقية ضد الأكراد وغيرهم من المنشقين وطالب العراق بالكف عن ملاحقتهم، والسماح بوصول المساعدات الإنسانية لهم، وبهذا القرار قررت الولايات المتحدة إقامة منطقة أمنية للأكراد في شمال العراق، والشيعية في الجنوب لحمايتهم وتم تشكيل قوة رد سريع بالتعاون مع بعض دول التحالف الدولي ضد العراق، وتمركزت

⁽¹⁾ وحيد عبد المجيد، المتغيرات السياسية في العقبة الراهنة، مرجع سبق ذكره، ص 118-119. ولضياء السيد ياسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1991، مرجع سبق ذكره، ص 142-143. ولضياء السيد ياسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1992، (شامعة: 1993)، ص 204-205.

في تركيا لتكون مستعدة لتحرك في حالة حدوث مواجهة جديدة بين القوات العراقية والأكراد⁽¹⁾.

ويعد هذا القرار، تدخل من الولايات المتحدة في الشؤون الداخلية للعراق، وإن كان قد تضمن صراحة عدم التدخل في الشؤون الداخلية للعراق، واستندت عليه في إنشاء المناطق الآمنة على الاعتبارات الإنسانية وحقوق الإنسان، ولكنها في الواقع تدخلت من أجل حماية مصالحها وأهدافها، فقد كان يعني نجاح الثورة الشيعية بالنسبة للمصالح الأمريكية نتيجة أسوأ لأنه سيحولها إلى تابع لإيران الأمر الذي يعبر عن ازدواجية السياسة الأمريكية.

لقد أدارت الولايات المتحدة أزمة وحرب الخليج الثانية بالشكل الذي حقق مصالحها، فبعد أن احتل العراق الكويت شكل تهديداً لمصالح الولايات المتحدة وأهدافها في الشرق الأوسط، لذلك تحركت على جميع النواحي السياسية والعسكرية والاقتصادية لتقوم في النهاية بشن حرب لإخراج العراق من الكويت وبعد إنهاء الحرب من طرف الولايات المتحدة تركت مجموعة قضايا معلقة مما سبب في استمرار الصدام بين الولايات المتحدة والعراق، لذلك سببت تداعيات الأزمة ثم الحرب توتراً في الخليج تركز عموماً حول استمرار العقوبات المفروضة على العراق وعمليات التفتيش على أسلحة الدمار الشامل العراقية، وكلها تداعيات مترتبة على أزمة الخليج.

وقد واجهت الولايات المتحدة معضلة محيرة وهي محاولة تخفيف قسوة العقوبات على الشعب بأية درجة مع ضرورة إبقاء الحظر قائماً، لذلك اتجهت إلى المجلس لتحقيق ذلك بصدور القرار 706 في 15 أغسطس 1991 والذي يسمح للعراق ببيع ما قيمته 1.6 مليار دولار من النفط لشراء الغذاء والدواء، وقد رفضه العراق⁽²⁾. ويبين ذلك ازدواجية السياسة الأمريكية بين ما هو معلن وبين التوجهات الحقيقية، فقد نجحت بهذا العرض في تقديم دعائي لإظهار اهتمامها الإنساني مع الإبقاء على نظام العقوبات مع نجاحها باستخدام رفض العراق مبرراً واثبات بأنه يريد أن يرى شعبه يجوع.

(1) وحيد عبد الحميد، المتغيرات السياسية في الحقبة الزاهرة، مرجع سبق ذكره، ص 119-120. وكذلك مزال لطفى، "علمان على اندلاع حرب الخليج... إبرة تاتج مابعد لحرب" السياسة الدولية، العدد 111، (يناير 1993)، ص 108. ولبناء عبد الله الأشعل، الأمم المتحدة والعمد العربي، مرجع سبق ذكره، ص 94. وأيضاً شريف بسبوني، الحرب الأمريكية في العراق، مرجع سبق ذكره، ص 12.

(2) حيف بسبوني، "شكوك بالشرق" مرجع سبق ذكره، ص 129.

ثالثاً: الولايات المتحدة وتدابير حرب الخليج: الصدام المستمر مع العراق 1992 - 1995:

رغم أن حرب الخليج انتهت إلا أن جوهر السياسة الخارجية الأمريكية تجاه العراق لم يتغير، وهو استمرار برنامج العقوبات على العراق والأسباب لذلك كثيرة تتمثل في نزع الأسلحة، وحقوق الإنسان، وتهديد الكويت والتعويضات ومناطق حظر الطيران وغيرها من الأسباب، فقد استمر العراق طيلة هذه الفترة في المراوغة وعدم التعاون، واستمرت الولايات المتحدة في التهديد المتكرر بالتدخل العسكري وأحياناً القصف العسكري بين الفترة والأخرى، متعذرة بحرق العراق للقرارات الدولية، وبأن تلك القرارات هي التي تضمن ذلك، الأمر الذي جعل الفترة من عام 1992 إلى العام 1995 تشهد صدام مستمر وتوتر بين واشنطن وبغداد واستمرت الولايات المتحدة في ابتداء مبررات استمرار الحصار على العراق، وابتداء أسباب لتوجه الضربات العسكرية له هي وحليفاتها بريطانيا وهذا ما سيتناوله هذا البند.

شهد العام 1992 عدة أزمات كتدابير لحرب الخليج كادت أن تستخدم الولايات المتحدة القوة العسكرية فيها، دون اعتبار للإجراءات العراقية في مجال الالتزام بقرارات المجلس - التي اقترن الخلاف حول تفسيرها -، وحدث أول خلاف في فبراير ومارس، حول تدمير معدات تدخل في صنع صواريخ تتعدى مدى 150 كم، وكانت وجهة النظر العراقية ترى أنها تستخدم في أغراض مدنية مثل الصناعات النفطية ومتفجرات شق الطريق، مع الالتزام بتحويلها إلى صناعات مدنية تحت إشراف مجلس الأمن، وجاء الموقف الأمريكي مؤكداً بأنه ليس من حق العراق التفاوض في شأن واجباته، وعملياً حركت قواتها البحرية إلى منطقة الخليج، وسربت وزارة الدفاع معلومات للصحف عن خطط عسكرية لضرب العراق في حالة عدم موافقته، الأمر الذي جعل العراق يذعن ويوافق على تدمير الصواريخ⁽¹⁾.

إذاً لولا تنازل العراق وإذعانه لتعرض لقصف من القوات الأمريكية والبريطانية، والتي تذرعت بعدم تعاونه مع مجلس الأمن حول نزع أسلحة الدمار الشامل، الأمر الذي جعله يتعرض للتهديد المستمر من جانب الولايات المتحدة التي

(1) السيد بسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1992، مرجع سبق ذكره، ص 201، وأيضاً منظر لطفي، عثمان على ابتداء حرب الخليج، مرجع سبق ذكره، ص ص 106 - 7-1.

واصلت اتهامها له بعدم التعاون مع فرق التفتيش، مؤكدة دائماً أن العراق غير ملتزم بالقرارات الدولية، وأن كل الخيارات تظل مفتوحة الأمر الذي جعلها تستخدم الشرعية الدولية ذريعة لتحقيق أهداف السياسة الخارجية الأمريكية.

أما بخصوص استمرار الحصار، فقد اتخذت الولايات المتحدة موقفاً متشدداً تجاه تخفيف العقوبات دون مراعاة لمعاناة الشعب العراقي، وحاولت تبرير ذلك بمبالغة الحكومة العراقية في تأثير الحصار وذلك كما قال جون وولف "مساعد وزير الخارجية الأمريكي لشئون المنظمات الدولية" في إفادته أمام مجلس النواب الأمريكي في أبريل 1992 بأن: "مسئولي الأمم المتحدة أكدوا لنا أن هنالك مخزوناً وافياً من الغذاء في العراق وإن سوء التغذية ليس مشكلة خطيرة في أية منطقة إلا حيث تمنع سياسات الحكومة العراقية وصول المواد الغذائية إلى المحتاجين"⁽¹⁾. رغم إقراره بأن "وضع العراق الحالي حرج، فالعملات الأجنبية غير متوفرة بقيمة الدينار العراقي تنهار"⁽²⁾.

يتضح مما تقدم أن الولايات المتحدة تتهم النظام العراقي بأنه المسؤول عن سوء التغذية، فيبريمنع وصول المواد الغذائية إلى الذين هم في حاجة لها، كما يبين أن التأثير السلبي للحصار على الشعب العراقي لم يكن غائباً عن الإدراك الأمريكي مهما كانت محاولة التقليل منه.

وقد تبين موقف الولايات المتحدة حيال استمرار الحصار، ففي المحافل الرسمية والأمم المتحدة، بررت ذلك بالتركيز على عدم الالتزام الكامل من جانب العراق بقرارات مجلس الأمن معتمدة على تقارير لجان التفتيش التي كانت تتهم العراق بعدم التعاون، أما في المحافل غير الرسمية فقد وجدت تفسيراً آخر لا علاقة له بقرارات مجلس الأمن وهو من أجل تضيق الخناق على النظام العراقي وإسقاطه واستبداله بنظام ديمقراطي⁽³⁾. ولكن مهما كانت قيمة هذا الهدف، فهو لا يبرر اللجوء إلى أسلوب فظ لتجويع الشعب العراقي، لا النظام المراد إسقاطه فقط، والذي لن يؤثر فيه هذا الأسلوب فضلاً عن ثبوت فشل هذا الأسلوب الذي لن يؤدي إلا إلى تقاقم معاناة الشعب العراقي.

أما الإزمة الثانية فقد كانت أزمة وزارة الزراعة في يوليو 1992، وقد كانت الأخطر، وذلك عندما رفض العراق دخول المفتشين الدوليين لمبنى وزارة الزراعة

⁽¹⁾ السيد بسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي 1992 مرجع سبق ذكره، ص 203.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق ذكره، ص 203.

⁽³⁾ نفس المرجع السابق ذكره، ص 203.

العراقية لتفتيشه، ويرر العراق بأن ذلك يتعارض مع مبادئ السيادة الوطنية، مطالباً بأن يتولى التفتيش فريق خبراء من دول محايدة، وردت الولايات المتحدة بأنه من حقها استخدام كافة الخيارات بما في ذلك الخيار العسكري لإجبار العراق على الإنصياع لقرارات مجلس الأمن، واستمرت هذه الأزمة لمدة أسبوعين حيث تم التوصل لحل وسط بأن يقوم فريق جديد من دول لم تشارك في حرب الخليج بتفتيش وزارة الزراعة، لكن مع شرط أمريكي بأن فرق التفتيش اللاحقة ستضم مفتشين أمريكيين وقد تحقق ذلك وأذعن العراق في الفترة التالية⁽¹⁾.

ويتضح من هذه الأزمة مدى التعنت الأمريكي بالرغم من محاولة العراق التوصل لحل سلمي يرضي الطرفين، ويبدو أن العراق أراد بذلك محاولة فتح قضية الحظر الدولي، إلا أن الإصرار الأمريكي جعل العراق في النهاية يذعن للشروط الأمريكية، وقد كانت الولايات المتحدة تصر على تأديب العراق بالقيام بعمليات قصف عسكري، وبالرغم من أن العراق استجاب لقرارات مجلس الأمن وخاصة فيما يتعلق بالتعاون مع فرق التفتيش التابعة للأمم المتحدة، ورغم محاولته الوصول لحلول وسط مع الإدارة الأمريكية حيال القرارات الأكثر تعسفاً وتهديداً للسيادة إلا أن الولايات المتحدة لم تخفف من تشدها وواصلت الضغط على العراق ورفضت رفع الحظر أو تخفيفه، وباستخدام الأمم المتحدة في شن حرب اقتصادية على العراق.

ومن ذلك نجاح الولايات المتحدة في 2 أكتوبر 1992 في استصدار قرار مجلس الأمن رقم 778 والذي يسمح باستخدام الأموال العراقية المجمدة في البنوك الدولية لتمويل عمليات التفتيش على الأسلحة ودفع نفقات تدمير أسلحة الدمار الشامل، واتخذت الولايات المتحدة خطوات فعلية لتنفيذ هذا القرار وحولت أرصدة عراقية في الولايات المتحدة إلى حساب الأمم المتحدة⁽²⁾.

الأمر الذي يثبت استخدام الولايات المتحدة للأمم المتحدة لتحقيق أهدافها ومصالحها، ويؤكد ازدواجية السياسة الأمريكية بشأن العراق، فهي تحركت باستصدار قرار للتحكم في الأموال المجمدة من أجل دفع نفقات تحرك فرق التفتيش والتي تكونت

(1) مثل لطفى، سامان على حرب الخليج مرجع سبق ذكره ص 107. ولجنا سيد ياسين وآخرون، لتقرير الاستراتيجي العربي للعام 1992 مرجع سبق ذكره ص 202.

(2) مثل لطفى، مرجع سبق ذكره ص 105 - 107.

من مواطنين أمريكيين، وتضغط بشكل آخر في التحكم في مسار العقوبات وعدم تخفيفها معاناة الشعب العراقي.

أما في العام 1993 فقد نتابعت تحركات الإدارة الأمريكية عبر قرارات مجلس الأمن في السعي لتقليص القدرات العسكرية العراقية لاسيما في مجال تدمير أسلحة الدمار الشامل العراقية مع القيام من حين لآخر ببعض العمليات العسكرية سواء الجوية أو البحرية ضد أهداف عراقية ودائماً كانت قرارات مجلس الأمن هي ذلك المبرر وأحياناً كان منطق القوة وراء هذه العمليات دون الحاجة لاستخدام قرارات المنظمات الدولية.

وبدأت الأحداث في يناير 1993 بسبب مشكلة قيام العراق بمنع طائرات اليونسكوم "اللجنة الخاصة بنزع أسلحة الدمار الشامل العراقية" بالهبوط في بغداد بالإضافة إلى عدد من الأسباب الأخرى أبرزها تحريك العراق لصواريخه أرض - جو في المنطقة العازلة مع الكويت، وأدى ذلك الأمر بواشنطن إلى إصدار إنذارات بشأن هجمات أمريكية، وفي 13 يناير 1993 أعلنت الحكومة الأمريكية أن الطائرات الحربية الأمريكية تعززها طائرات بريطانيا وفرنسا - قامت بغارات على الأراضي العراقية وقصفت أهدافاً عراقية⁽¹⁾.

إن السلوك العراقي لم يكن يتطلب رد الفعل السريع الذي اتخذته الولايات المتحدة وحلفاؤها وكأنها كانت تنتظر ذريعة لتقوم بذلك التصعيد العسكري، فالأمر كان يمكن حله بالتفاوض مع العراق.

ويبدو أن الرئيس جورج بوش أراد اختتام فترة حكمه بعمل عسكري ضد العراق دون غطاء من الأمم المتحدة، فقد حدث ذلك قبل مغادرته البيت الأبيض بأربع وعشرين ساعة، مبرراً ذلك بدفع العراق للالتزام بالقرارات الدولية، ويمكن اعتبارها محاولة منه لدفع خلفه الديمقراطي "بيل كلينتون" في الاستمرار في التشدد مع العراق، مع أن تصريحات كلينتون - فترة انتخابه - تدل على استمرار نفس السياسة، فقد أشار في كلمته بمناسبة إعلان فوزه بأنه يخطئ من يتصور من أعداء الولايات المتحدة، بأن المصالح القومية الأمريكية تتغير بتغير الإدارة، مع تأكيده على استمرار سياسته

⁽¹⁾ أحمد إبراهيم محمود، العراق وأسلحة الدمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 110. وأيضاً يحيى حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 202. وأيضاً عبدالمنعم سعيد كاتو ومحمد نجدي، النظام العربي في دائرة الأزمة، في حرب الخليج الثالثة: الطريق إلى الحرب، تحرير عبدالغفار عفيفي النويك، (القاهرة: المكتب المصري الحديث، 2003)، ص 161. وأيضاً جيف سيمونز، التكتل بالعراق، مرجع سبق ذكره، ص 116.

الخارجية في إجبار العراق على الانصياع للشرعية الدولية، ويؤكد ذلك عملياً تكرار الغارات على العراق في اليوم الثاني والثالث لاستلامه السلطة⁽¹⁾. ويبدو أن السياسة الأمريكية لا تتأثر بتغيير الإدارات من جمهورية إلى ديمقراطية والعكس فقد ظل التعامل مع العراق في بداية فترة كلينتون على نفس النمط السابق في إدارة بوش والدليل في استمرار سياسة قصف العراق بعد تسلمه مهام السلطة، الأمر الذي يؤكد عدم تغيير المصالح الأمريكية أيضاً أو تغيير طبيعة العلاقة الأمريكية - العراقية والتزام الرئيس كلنتون بالسير على نفس الاتجاه بإلزام العراق بتنفيذ كافة القرارات الدولية الصادرة ضده ومحاولة سد كافة الأبواب أمام النظام العراقي، وغلق ملفها بما لا يسمح بتغيير أولويات برنامجه في حكم الولايات المتحدة، مع التأكيد على هزيمة الرئيس صدام حسين ونظامه بإلحاق المزيد من الخسائر، وكذلك التأكيد على الالتزام بأمن منطقة الشرق الأوسط باعتباره أمراً لا يقبل النقاش من جانب الولايات المتحدة سعياً وراء تحقيق هدفين ضمان تدفق النفط وملء الفراغ الذي خلفه العراق في معادلة الأمن في مواجهة إيران.

واستمرت هذه السياسة على نفس المنوال، ليشهد العراق في يونيو من نفس العام قصفاً أمريكياً - بأمر من الرئيس كلنتون - بالصواريخ على مقر المخابرات العراقية، وكانت الذريعة هذه المرة هي مؤامرة عراقية مزعومة لاغتيال الرئيس السابق جورج بوش في أبريل 1993 أثناء زيارته للكويت، ولم تنتظر الإدارة الأمريكية إنتهاء محاكمة المتهمين في الكويت، وقد اعترفت واشنطن بأن سبعة من هذه الصواريخ أخطأت في أهدافها فقتلت مزيداً من المدنيين⁽²⁾. ورداً على الانتقادات التي وجهت للولايات المتحدة على ذلك أدلت "مادلين أولبرايت" رئيسة الوفد الأمريكي في الأمم المتحدة حول تصرفها المنفرد دون الرجوع للأمم المتحدة في ذلك الوقت قائلة: "على الرغم من توفر أسباب قوية لدى واشنطن لقيام هيئة الأمم المتحدة قوية وفعالة، فإنها لن تعهد أبداً بمصيرها لغير الأيدي الأمريكية"⁽³⁾. وأضافت قائلة "نحن لم نطلب موافقة أحد للقيام بتلك الغارة، ولم نطلب مساعدة فيها، وقمنا مستخدمين قواتنا وحققنا في الدفاع عن النفس، أما التشاور

⁽¹⁾ سيد بين وأخرون، تقرير الاستراتيجي العربي للعالم 1993، (القاهرة: 1994)، ص 73. ولذا منذ الشوربي، "إدارة كلينتون وقضايا العربية"، كرسيات استراتيجية، العدد 12، (نومبر: 1992)، ص 26.
⁽²⁾ نوح شومسكي، الولايات المتحدة وأعمال العنف، في: الإميرليونية الأمريكية، الجزء الثاني، تأليف نوح شومسكي وأخرون، (القاهرة: مكتبة الشرق الدولية، 2001)، ص 61 - 62، ولذا حيف سيمونز، استهدفت العراق: الثوبيات والغارات في السياسة الأمريكية، (بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية، 2003) ص 261. ولذا عبد المنعم سعيد كفو ومحمد نجدي، مرجع سبق ذكره، ص 161.
⁽³⁾ محمد السيد البريس، النظام الإقليمي للخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 370.

والتسيق مع الآخرين فيكون كما ذكرت، أينما يوجد تهديد لسلام دولي ويؤثر علينا، ولا يهدد بصورة فورية مواطنينا وأراضينا سيكون من مصلحتنا أن نتحرك بمشاركة الآخرين⁽¹⁾.

ويلاحظ على هذا التحرك الأمريكي أنه لا يحتكم إلى ذريعة قوية، فلا توجد تأكيدات قوية على تورط العراق، فتوجيه التهمة إدعاء يكاد لا يرقى إلى إدانة النظام العراقي، ولا يثبت تورطه، فقد يكون المتهمون قد عذبوا حتى يدلوا باعترافهم، وكل ذلك لا يجيز للولايات المتحدة قصف بغداد وتحطيم المزيد من المباني، بالإضافة إلى قصف المدنيين وقتل المزيد منهم، الأمر الذي يؤكد أن الولايات المتحدة مستمرة في سياسة قصف العراق، وأنها تبحث عن ذريعة قد لا تكون مسوغاً لتستند إليها في حال عدم وجود سبب قوي تستند عليه.

وفي محاولة من إدارة الرئيس الأمريكي لإحداث تغييرات جوهرية في الاستراتيجية الأمنية الأمريكية في منطقة الخليج، أعلن "مارتن أندريك" مساعد مستشار الأمن القومي الأمريكي لشؤون الشرق الأوسط وجنوب آسيا، في أواخر 1993 أن سياسة الرئيس كلينتون في منطقة الخليج تقوم على مبدأ "الاحتواء المزدوج" للعراق وإيران وأوضح أندريك أن ذلك لا يعني التماثل في سياسة الولايات المتحدة تجاه العراق وإيران، فالاختلاف بينهما شاسع. أما سياسة الاحتواء فيما يخص احتواء العراق على وجه التحديد فيتم تطبيقها عن طريق الإصرار على تقيد العراق بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بحرب الخليج وتداعياتها، فهو لا يزال يتعنت في تطبيق القرارات الدولية وألا يشكل تهديد لجيرانه، وإجبار النظام العراقي على الامتثال للقرار 688 الذي يدعو النظام العراقي إلى اتباع سياسة داخلية مرنة⁽²⁾. وتنفيذاً لهذه لسياسة، وضعت الولايات المتحدة برنامجاً لمساعدة المعارضة العراقية وعقدت لقاءات بين زعماء هذه المجموعات وكبار المسؤولين في الإدارة الأمريكية وبعض لجان الكونغرس، ووعدت الأكراد بتقديم مساعدات عسكرية كبيرة للوقوف في وجه النظام العراقي⁽³⁾.

⁽¹⁾ محمد السعيد إبريس، للنظام الإقليمي للخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 371.

⁽²⁾ نثنى العنفي، أمريكا والعراق، مرجع سبق ذكره، ص 25. وأيضاً محمد السعيد إبريس، للنظام الإقليمي في الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 374 - 377. وأيضاً عابدة العلي سري الدين، مرجع سبق ذكره، ص 51 - 51.

⁽³⁾ محمد السعيد إبريس، مرجع سبق ذكره، ص 374 - 377.

يتبين من ذلك أن الرئيس الأمريكي كلينتون لا يزال ينظر إلى العراق على أنه يمثل تهديداً غير عادي لأهداف السياسة الخارجية الأمريكية وتحدياً مزمناً لمصالحها في الشرق الأوسط، وتهتم الولايات المتحدة بمنع العراق من بامتلاك أي قدرة على تهديد مصالحها أو القيام بدور القوة الإقليمية، فالولايات المتحدة لم تعد تقبل بوجود قوة إقليمية مهيمنة في أي إقليم من الأقاليم المهمة لسياساتها الخارجية، ويتم ذلك فيما يخص العراق بإضعافه وتجريده من مصادر قوته، ويجعله يخضع لأطول فترة ممكنة من الحظر الدولي، ثم في حال عدم امتثاله يتم توجيه ضربات عسكرية له.

ومع حلول العام 1994، حدثت تطورات جديدة في الأزمة، فالبرغم من تعاون العراق إلا أن الولايات المتحدة مازالت ترفع لواء الاستمرار في مقاطعة العراق وحصاره، وقد بدأ ذلك واضحاً في تقرير الرئيس كلينتون إلى الكونجرس في أول فبراير، والذي أكد فيه أن "صدام حسين يسعى إلى إعادة بناء أسلحة الدمار الشامل وعلى الرغم من موافقة العراق على قرار مجلس الأمن بفرض رقابة طويلة الأمد على المنشآت العسكرية إلا أنه يتعين التأكد من الانصياع الكامل لقرارات مجلس الأمن من خلال مراقبة طويلة الأمد"⁽¹⁾. ورفض الرئيس الأمريكي تحديد فترة زمنية لاختبار برامج الرقابة على تسليح العراق مشككاً في نوايا الرئيس العراقي، وأكد الرئيس الأمريكي في رسالة أخرى إلى الكونجرس "أن نظام الرئيس صدام حسين يهدد الأمن القومي الأمريكي والسياسة الخارجية وأمن الخليج"⁽²⁾. مما يبين استمرار السياسة الأمريكية على نفس المنوال، رغم تغير العراق وتعاونه مع قرارات مجلس الأمن وتتمسك الولايات المتحدة بأن العراق لا يتعاون، والبحث عن ما يوفر غطاءً شرعياً لاستمرار تواجدها العسكري في منطقة الخليج، وحماية أهدافها ومصالحها هناك.

وفي نفس الاتجاه استمر الموقف الأمريكي حتى منتصف العام، حيث أعلن الرئيس الأمريكي في 2 أغسطس - في ذكرى الغزو العراقي للكويت - أن: "العراق لا يزال يمثل تهديداً غير عادي لأمن الولايات المتحدة وسياساتها الخارجية وأنه يشكل تحدياً مستمراً في انتهاك حقوق الإنسان وتجاهل قرارات الأمم المتحدة ورفض

⁽¹⁾ سيد باين وآخرون، تقرير الاستراتيجيين العرب لعام 1994، (لتأثير مركز دراسات السياسة والاستراتيجية بالأمرام، 1995) ص 128
⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص 128.

الاعتراف بترسيم الحدود مع الكويت والتعاون مع المفتشين الدوليين وبحث موضوع الأسرى الكويتيين⁽¹⁾.

مما يوضح أن الولايات المتحدة لا تتورع في استخدام أي مبرر لاستمرار سياستها تجاه العراق وخصوصاً مع بعض الأخطاء العراقية والتي تعطي للإدارة الأمريكية الفرصة في الاستمرار بالتشدد مع العراق، وإقناع الدول الأخرى بأن العراق لم يتغير، وأنه ما زال يمثل تهديداً للسلم والأمن الدوليين.

فمع اقتراب موعد المراجعة الدورية لموضوع العقوبات المفروضة على العراق والتي كان مقرراً لها في العاشر من أكتوبر 1994، هدد العراق بأنه سيقدم على عمل حاسم إذا مر ذلك اليوم دون اتخاذ إجراء مناسب في اتجاه رفع الحظر، لذلك حرك قواته في السابع من أكتوبر نحو الحدود الكويتية وكان ذلك بمثابة ترجمة عملية لذلك التهديد، مما أعاد إلى الأذهان الصورة التي سبقت أزمة أغسطس 1990، لذلك كان لابد أن يأخذ التهديد العراقي على محمل الجد، وجاء الرد الأمريكي سريعاً وحاسماً بل ومبالغاً فيه، فأصدر الرئيس الأمريكي تحذيراً للعراق من تكرار الخطأ السابق، وعملياً قام بدفع حشود عسكرية أمريكية إلى الخليج مع التحذير بأنها عازمة على توجيه ضربة وقائية ضد العراق وأنها لا تفضل الانتظار، وتحركت الولايات المتحدة صوب مجلس الأمن لتتجه في إصدار القرار 949 بتاريخ 16 أكتوبر والذي أدان الحشود العراقية على الحدود مع الكويت وهو القرار الذي رأت الإدارة الأمريكية أنه يقدم لها الغطاء الدولي لأي عمل عسكري جديد ضد العراق بعكس الرؤية الروسية والصينية لمنطق القرار، لذلك وفي خطوة إيجابية قرر العراق سحب قواته ولم يتباطأ في التنفيذ⁽²⁾.

ويبدو أن العراق أخذ التحرك الأمريكي في الحسبان، صحيح أن غزو العراق للكويت لم يكن وارداً على وجه اليقين لكن ذلك لا يعني أن العراق قد يفعلها، والذي يتضح أنه أراد تحقيق ثلاثة أهداف أولها رغبته في تغيير قواعد اللعبة فلم تعد سياسته تفلح في تغيير الموقف الأمريكي وثانيها محاولته تخفيض المعاناة الاقتصادية واحتمالات عدم الاستقرار في الداخل وثالثها تفكيك التحالف الدولي المناهض له، والمواجهة مع

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق ص 128.

⁽²⁾ صلاح سالم زرنوقة، "أزمة الحشود العسكرية العراقية قرب الحدود الكويتية"، السياسة الدولية، العدد 119، (يناير 1995)، ص 173-174. ولـ أيضاً جيف سيمونز، "التكامل بالعراق، مرجع سبق ذكره، ص 93-94. ولـ أيضاً السيد سين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي 1994، مرجع سبق ذكره، ص 128-129.

الولايات المتحدة وتحويل سياسته من الدفاعية إلى الهجومية، ولكنه عاد وقرر سحب قواته متوقفاً أن يحصل على ثمن نظير إحجامه عن تهديد الكويت، أو تخفيف العقوبات، ولكنه نجح في توريث الإدارة الأمريكية في لعبة "حافة الهاوية" مما يضطرها إلى الإبقاء على قواتها في الخليج دون أن تستطيع شن هجوم على العراق الذي لن يوفر لها مبررات هذا الهجوم، وفي هذه الحالة يفرض عليها ضرورة المقارنة بين التفاوض معه من ناحية وتكاليف هذه العملية من ناحية أخرى.

كذلك جاء رد الفعل الأمريكي سريعاً ومنسجماً مع حالة الغموض التي بولغ في تقديرها فأوضحت أن تحرك العراق يعد خرقاً أو انتهاكاً لإتفاق وقف إطلاق النار في 1991، وفسرت القرار 949 لصالحها ولم تعول كثيراً على التحرك الجماعي عن طريق التحالف الدولي، واعتبرت أنه من حقها الرد بغض النظر على موافقة مجلس الأمن، لذلك حافظت الولايات المتحدة على موقفها المتشدد إزاء العراق والذي كان يدافع السعي لعدم ظيور العراق كقوة رئيسية في المنطقة مرة أخرى.

وفي خطوة إيجابية أخرى أعلن مجلس قيادة الثورة العراقي في 10 نوفمبر عام 1994 الاعتراف بالكويت كدولة ذات سيادة عن طريق آلية بيان عراقي روسي على أثر نجاح مساعي وزير الخارجية الروسي كوزيريف، وجاء الرد الأمريكي متجاهلاً التنازل العراقي واصفاً إياه بأنه "غير كاف" مشيراً إلى استمرار الحظر على العراق⁽¹⁾. وبذلك أزال العراق ذريعة أمريكية لاستمرار الحظر - حيث كانت الولايات المتحدة تشترط ضرورة الاعتراف بالكويت حتى يرفع الحظر - الأمر الذي يوضح التوظيف الأمريكي للعقوبات لتحقيق أهدافها ومصالحها في الخليج العربي، فمبررات استمرار الحظر ضد العراق تسقط الواحدة تلو الأخرى، ولكنها ظلت مستمرة في التشدد مع العراق، وكلما أزيل مبرر لاستمرار الحظر تجاهلته الولايات المتحدة بالتواطؤ مع الحكومة البريطانية دون النظر إلى معاناة الشعب العراقي من الحصار المفروض عليه. واستمرت الولايات المتحدة ومعها بريطانيا في العام 1995، في الإصرار على استمرار العقوبات الدولية المفروضة على العراق، فهما يتفقان في رؤيتهما بأن العراق لم ينفذ بعد قراراته مجلس الأمن، ومن ثم فإنه من السابق لأوانه التفكير في رفع

⁽¹⁾ السيد يسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي 1994، مرجع سبق ذكره، ص 129. ولجنا جيف سيمونز، التكتل بالعراق، مرجع سبق ذكره، ص 94-95.

الحظر، وفي هذا الصدد جاء تصريح المندوب الأمريكي في مجلس الأمن "مادلين أولبرايت" في اجتماع مجلس الأمن في 12 يناير 1995 بأن "بلادها مصممة على معارضة أي تعجيل لنظام العقوبات قبل أن يتحرك العراق للامتثال بشكل كامل لكل التزاماته⁽¹⁾". والواقع أنه قد أصبح من الواضح أن الولايات المتحدة لن ترفع العقوبات المفروضة على العراق مادام صدام حسين في السلطة حتى لو استجابت العراق بالكامل لقرارات مجلس الأمن، فالسياسة الأمريكية قائمة على احتواء العراق ومنع من تطوير قوته ولعب أي دور خارج حدوده.

وفي منتصف أبريل 1995 نجحت الولايات المتحدة في مساعها، والذي قامت الأرجنتين بتغطيته بمشروع قرار، والذي صدر في القرار رقم 986 -النفط مقابل الغذاء- والذي يسمح بموجبه ببيع النفط العراقي لتمويل شراء البضائع الإنسانية وشتى أنشطة الأمم المتحدة بما قيمته مليار دولار - مليار واحد كل ستة أشهر - رهناً بعودة شروط. ولم يكن أمام العراق إلا الموافقة على أحكام هذه المذكرة باعتبارها إجراء مؤقتاً واستثنائياً يهدف لتخفيف معاناة الشعب العراقي جراء الحصار المفروض عليه، وتعاونت بشكل تام مع وكالات الأمم المتحدة في بحث ومناقشة متطلبات القطاعات المشمولة بخطة الشراء والتوزيع في كل مرحلة من المراحل، إلا أن المندوب الأمريكي والبريطاني في لجنة المقاطعة 661 لم يدخرا جهداً في عرقلة وتأخير الموافقة على عقود الشراء مستندين إلى أنواع الذرائع الواهية⁽²⁾.

وقد طرحت الولايات المتحدة هذا القرار باعتباره حصيلة إنسانية في حين أنه يخدم في الحقيقة إبقاء العقوبات في محلها، وتوفير غنيمة مالية للمطالبين "بالتعويضات" من أصدقاء وحلفاء الولايات المتحدة، وتأمين حصولها على النفط العراقي كأحد أهداف سياستها الخارجية، لذلك أرادت تغليف سياسة العقوبات بطريقة تعطي مظهر العاطفة، ولكنها تؤدي في الواقع إلى تشديد لا تخفيف الحظر على العراق، خصوصاً مع انتشار عمليات الإعاقة والتأخير والإجراءات السياسية والمكاسب الشخصية وما شابهها من ممارسات تأخذ الولايات المتحدة زمامها من أجل ضمان استمرار الحظر على العراق.

⁽¹⁾ عبد الرحمن عبد العز، "الفرق ومستقبل العقوبات الدولية"، *السياسة الدولية*، العدد 120، (أبريل: 1995) ص 231.

⁽²⁾ جيف سيمونز، استهداف العراق، مرجع سبق ذكره، ص 161. ولتعداد رومانس قونس، مرجع سبق ذكره، ص 60-61.

لذلك نجحت الولايات المتحدة في ضمان استمرار الحظر المفروض على العراق، ويعكس ذلك التصويت الأمريكي في مجلس الأمن في مواعيد المقررة في شهور يناير ومارس ومايو ويوليو وسبتمبر ونوفمبر، الذي قضى باستمرار الحظر دون تعديل، وقد استفادت الولايات المتحدة من تقارير لجنة الأمم المتحدة الخاصة بنزع أسلحة الدمار الشامل العراقية والذي تضمنت اتهام العراق بالمباطلة وعدم التعاون في كشف برامجها الخاصة بتطوير هذه الأسلحة، ونجحت الولايات المتحدة في توظيف هذا التقرير من أجل ضمان موافقة فرنسا وروسيا والصين وازداد الأمر سوءاً في منتصف أغسطس بعد هروب صهر الرئيس العراقي ومهندس برنامج التسليح العراقي "حسين كامل" والذي فر إلى الأردن والنقطة المخبرات المركزية الأمريكية، والذي أدلى فيها بخبايا برنامج التسليح العراقي وخاصة المعلومات عن برنامج تطوير الأسلحة الجرثومية، الأمر الذي أساء إلى مصداقية النظام العراقي في التعامل مع لجان التفيتش ومجلس الأمن⁽¹⁾.

ساهم ذلك في إعطاء مبرر للولايات المتحدة لإقناع الدول الثلاث الدائمة بعدم التزام العراق بقرارات مجلس الأمن الذي ساهم في تصويتها لصالح تمديد الحظر المفروض على العراق، بعد التشكيك في مصداقية العراق في التعامل مع اللجنة الخاصة بنزع أسلحته ومجلس الأمن.

الأمر الذي يؤكد عدم تغيير السياسة الأمريكية تجاه العراق، ولو بشكل طفيف، مما يثبت أن الولايات المتحدة لا تريد إقامة أي علاقات مع العراق مادام نظام صدام حسين مستمراً في السلطة آنذاك، ولم تسفر تلك المحاولات الإيجابية من جانب العراق حتى عن رفع جزئي في الحظر المفروض على صادرات العراق، إلا النفط، الأمر الذي يؤكد أن مسألة رفع الحظر المفروض على العراق أصبح متوقفاً على إرادة الإدارة الأمريكية.

أخيراً فقد نجحت أن الولايات المتحدة في العمل على استمرار العقوبات على العراق خلال الفترة 1992 - 1995 والتي شهدت صداماً مستمراً وصل إلى حد القصف العسكري الأمريكي للعراق بين فترة وأخرى وقد أعطت الولايات المتحدة

⁽¹⁾ محمد السيد سعيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي 1995، (القاهرة: 1997) ص 154-155 وأيضاً عدا المنعم سعيد كقر ومحمد نحاسي، مرجع سبق ذكره ص 161-162.

أسباباً كثيرة لاستمرار العقوبات منها الإصرار على عدم السماح للعراق بأن يصبح خطراً عسكرياً على جيرانه في المنطقة مرة أخرى، وأنه ينبغي الاستمرار في تفكيك أية برامج مكرسة لتطوير وإنتاج أسلحة الدمار الشامل، وتدمير أي أسلحة من هذه الأنواع، ورغم التعاون العراقي في هذه المجالات، كما تشير تقارير اللجان المسنولة عن التفتيش، إلا أنه تثار أسباب أخرى لإبقاء الحظر منها أن النظام العراقي يضطهد الأقليات العرقية أو أنه يحرك قواته إلى الكويت. لذلك تبقى السياسة الأمريكية تصر على ضرورة الامتثال العراقي لقرارات مجلس الأمن سلبياً أو عسكرياً ونزع أسلحته بشتى الوسائل السلمية والعسكرية، لتشهد الفترة 1996 - 1998 للمزاوجة بين الاحتواء السلمي والعسكري للعراق من قبل الولايات المتحدة.

رابعاً: الولايات المتحدة وتداعيات حرب الخليج 1996 - 1998: احتواء العراق سلبياً وعسكرياً:

استمرت الولايات المتحدة في موقفها المتشدد تجاه العراق، معتمدة على انتهاج سياسة الاحتواء، سواء أكان سلبياً عن طريق نزع أسلحة الدمار الشامل العراقية واستمرار الحظر المفروض عليه، أو عسكرياً في حال عدم امتثاله للقرارات الصادرة عن مجلس الأمن، أو عدم تجاوبه مع لجان التفتيش، فقد تم استخدام القوة مع العراق في أكثر من مرة ففي عام 1996 أثناء مشكلة الأكراد، وأثناء أزمة القصور الرئاسية في عام 1998، وبالرغم من الانتقادات التي واجهتها الولايات المتحدة في سياستها تجاه العراق واهتراء سياسة الاحتواء إلا أنها استمرت في الاحتواء السلمي والعسكري للعراق في هذه الفترة.

ففي بداية العام 1996 والذي شيد بداية العمل فعلياً باتفاق النفط مقابل الغذاء، والذي أصرت واشنطن على إخضاعه لرقابة مجلس الأمن، أي جعله رهناً لرغبتها كل ستة أشهر، وقد رأت الولايات المتحدة أن العراق قد وقع الاتفاق من موقع ضعف وأن الاتفاق إنساني بالدرجة الأولى وليس له أي معنى سياسي وأنه بمثابة اعتراف صريح من العراق ببيأسه من رفع مبرر للعقوبات المفروضة عليه، وأنه لا يمكن النظر إليه

باعتباره بداية لرفع العقوبات ويرى بعض المراقبين أن الاتفاق بالنسبة للولايات المتحدة وبريطانيا لم يكن سوى فرصة لتشديد الرقابة على العراق⁽¹⁾.

لذلك يعد التفسير الوحيد للقبول الأمريكي الذي ينسجم مع السياسة الأمريكية بشأن العراق هو أن رفع حظر البترول العراقي يهدف إلى الإبقاء على العقوبات المفروضة على العراق، وأفضل سبل إلى ذلك إزالة قانونية (شكلية) لحجة أساسية يلجأ إليها الذين يدعون إلى إنهاء هذه العقوبات وهي معاناة الشعب العراقي، وفي الوقت ذاته يشكل اتفاق النفط مقابل الغذاء أفضل سبيل متاح أمام واشنطن للتحكم شبه المطلق بالنفط العراقي كما بالوضع المالي والاجتماعي وبالتالي "الإنساني" في العراق.

أما في مجال استمرار الحظر المفروض على العراق، فقد شهد العام 1996 استمرار تزايد الاتجاه المتعاطف مع العراق بين أعضاء المجتمع الدولي والداعي إلى تخفيف الحظر المفروض على العراق بعد أن استجاب العراق لأغلب مطالب مجلس الأمن التي أعلنها في قراراته أثناء حرب الخليج، غير أن النفوذ الأمريكي في مجلس الأمن قد مكن الولايات المتحدة من الحيلولة دون كسر طوق العزلة المفروضة على العراق، وقد كان الموقف الأمريكي المتشدد بشأن تطبيق قرار مجلس الأمن رقم 986 المعروف بقرار النفط مقابل الغذاء سبباً في تعطيل تنفيذ القرار طوال أغلب العام، وقد استخدمت الولايات المتحدة ورقتي المفقودين - أو الأسرى الكويتيين - وورقة تدمير أسلحة الدمار الشامل العراقية لتبرير موقفها في هذا المجال⁽²⁾. أي أن الولايات المتحدة استغلت عدم الإسراع من جانب العراق لحل مشكلة الأسرى الكويتيين وتقارير لجنة التحقيق على أسلحة الدمار الشامل العراقية لإقناع أعضاء مجلس الأمن بالتصويت لصالح استمرار الحظر المفروض على العراق طيلة العام 1996، بالإضافة إلى مشكلة الأكراد والتي تدخل فيها العراق لصالح حزب ضد الحزب الآخر.

لقد استمرت الولايات المتحدة في دعم الأكراد لممارسة حكم ذاتي في شمال العراق طوال الفترة السابقة، إلا أن التنافس والصراع المتزايد بين الحزب الديمقراطي الكردستاني بزعامة "مسعود برزاني" والاتحاد الوطني الكردستاني بقيادة "جلال طالباني" وضع العراقيين أمام سياسة أمريكا في شمال العراق، وفي محاولة منها قامت

⁽¹⁾ العناية على سرى الشين، مرجع سبق ذكره، ص 297. ولصالح صلاح سالم زنونقة، "العراق والأمم المتحدة: اتفاق النفط مقابل الغذاء"، البنية الدولية، العدد 125، (يونيو 1996) ص 149.

⁽²⁾ محمد السيد سعيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1996، (قطر: 1997) ص 118.

بعده محاولات للتهذنة والمصالحة باعت بالفشل جميعها، إلا أن الاتحاد الوطني كسب الود الإيراني الذي أسهم في حصوله على الأسلحة، وتمكن من اجتياح مناطق كبيرة لمنافسه الكردي الذي طلب العون من الرئيس العراقي في 22 أغسطس 1996، لذلك تدخل العراق عسكرياً وفرض السيطرة على مدينة أربيل في نهاية أغسطس، مما جعل الولايات المتحدة تتدخل بتوجيه ضربة عسكرية في 3 سبتمبر ضد أهداف عراقية في شمال ووسط وجنوب بغداد، والتي أطلق عليها "ضربة الصحراء" والتي استمرت لثلاثة أيام لينسحب العراق في 6 سبتمبر من الإقليم الكردي⁽¹⁾.

ويعكس اتجاه الضربة الأمريكية مخاوف الولايات المتحدة من التهديدات العسكرية العراقية جهة الجنوب من ناحية كما تعكس قدراً من الرضا الأمريكي عن تحرك حكومة العراق في شمال إقليمها الذي أسفر عن موازنة اتساع نطاق النفوذ الإيراني في الشمال كما تعتبر ضربة الصحراء نموذجاً واضحاً على آلية البعد العسكري في جهود الاحتواء أي آلية الرد العنيف على اختراق الخطوط الحمراء من قبل العراق.

ولم تكف بذلك وإنما ردت أيضاً بالإعلان عن توسيع منطقة الحظر الجوي في الجنوب العراقي ليمتد من الحدود الكويتية إلى الضواحي الجنوبية ببغداد عند خط العرض 33 جنوباً بدلاً من الخط 32 مؤكدة أنها بذلك تحدث تغييراً في المواقع الاستراتيجية بحيث لا تتوفر للعراق الفرصة في تهديد دول الجوار في الجنوب، وواصلت فيما بعد الولايات المتحدة حشد قواتها في الكويت لمنع أي تهديد عراقي للكويت⁽²⁾.

ويمكن القول أن الولايات المتحدة استغللت فرصة التحرك العراقي في الشمال لتحسين الوضع الاستراتيجي والعسكري الأمريكي في مناطق الجنوب العراقي وشمال الخليج، وذلك تجنباً لأي مفاجآت عراقية في مجال العودة لتهديد جيرانه والأسطول الأمريكي في الخليج، خاصة وأن الرد العسكري الأمريكي على تدخل الجيش العراقي

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق، ص 116. وأيضاً صندوق أمين فتحي، "حرب الخليج الثالثة: ضربة لـصحراء"، السياسة الدولية، العدد 126، (أكتوبر: 1996)، ص 198 - 199. وأيضاً عبدالحليم المحبوب، "استقبل العراق: المحددات والخيارات"، كراسات استراتيجية، العدد 48، 1996، ص 2. وأيضاً يحيى حليمي رجب، أمن الخليج العربي في ضوء المتغيرات الإقليمية والعالمية، مرجع سبق ذكره، ص 239 - 240.

⁽²⁾ أحمد ناظم نسحة، "أكراد العراق: الواقع والمستقبل"، السياسة الدولية، العدد 126، (أكتوبر: 1996) ص 199. وأيضاً يحيى حليمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 241. وأيضاً محمد السيد سعيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي 1996 - مرجع سبق ذكره، ص 116.

في الحرب الكردية - الكردية في الشمال قد اقترن بزيادة حجم الوجود العسكري الأمريكي في شمال الخليج وفي الكويت.

لذلك فقد بينت أحداث الخمس سنوات المنقضية من أعمال تلك السياسات أن الولايات المتحدة لا تمتلك الأدوات اللازمة لإعادة صياغة الأوضاع في بغداد إلا أدوات التأثير عن بعد مثل الحصار الاقتصادي والقصف بالصواريخ والطائرات وهي الأدوات التي بالرغم من تكلفتها العالية، والتي يدفعها أساساً الشعب العراقي، قد عجزت عن إحداث التغيير المطلوب في العراق.

وبحلول عام 1997، وصل تشدد الموقف الأمريكي إلى حد رفض رفع الحصار طالما استمر نظام الرئيس صدام حسين في الحكم، وقد بدا ذلك واضحاً فيما اعتبرته وزيرة الخارجية الأمريكية "مادلين أولبرايت" في 28 مارس 1997، متطلبات رفع الحظر المفروض على العراق بقولها "أن تغييراً في الحكومة العراقية يمكن أن يؤدي إلى تغيير في السياسة الأمريكية تجاه العراق، في حبة ما بعد صدام يمكن للولايات المتحدة أن تقيم حواراً مع النظام اللاحق لضمان تحقيق هدفين: الأول أن يكون العراق الجديد مستقلاً وموحداً ومحرراً من أي نفوذ خارجي والثاني أن يكون النظام الجديد حسن السلوك في مجالات التعاون مع لجنة الأمم المتحدة لضمان التزام العراق بالقرارات الصادرة عن مجلس الأمن فيما يتعلق بحقوق الإنسان وأن تكون القدرة العسكرية العراقية في حدود احتياجاته الدفاعية"⁽¹⁾.

ويبدو أن ما ذكرته وزيرة الخارجية يمثل جوهر السياسة الأمريكية تجاه العراق والتي تتمثل في احتواء النظام العراقي على النحو الذي يدفع في اتجاه بلورة عراق مستوعب في المنظومة الأمريكية، ولا يمت ما ذكرته الوزيرة بصلة إلى جوهر قرارات مجلس الأمن بل ينصرف إلى تقديرات الإدارة الأمريكية، مما يعني أن العراق سواء التزم أو لم يلتزم بالعقوبات التي تفرض نزع أسلحته للدمار الشامل سواء، مما يجعل التعاون العراقي مع اللجنة المكلفة بنزع هذه الأسلحة غير مجدي، ولكن ذلك لا يعني أن تحدي هذه السياسة الأمريكية المتشددة أكثر جدوى وخصوصاً في ظل استمرار بعض الدول في تأييد الموقف الأمريكي، وهذا هو جوهر المعضلة التي

⁽¹⁾ صداد جاد، التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنمائية والإعداد السياسية، مرجع سبق ذكره، ص 61

واجهها النظام العراقي في العام 1997، وخاصة عندما أعلنت الإدارة الأمريكية أن العراق سيظل دولة منبوذة حتى سقوط الرئيس صدام حسين.

لذلك حاول العراق تجريب امكانات تحدي السياسة الأمريكية عبر إجراء صغير تمثل في استخدام طائراته للمرة الأولى خلال موسم الحج في شهر أبريل وعجزت الولايات المتحدة عن استصدار قرار من مجلس الأمن يدين التصرف العراقي، بسبب رفض فرنسا وروسيا والصين، ولكنها سعت إلى إثبات قدرتها على التحكم في "المسألة العراقية" رغم الخلاف مع هذه الدول عبر التحرك من أجل تشديد العقوبات بدعوى عدم تعاون العراق بشكل كامل مع اللجنة التابعة للأمم المتحدة، واعتمدت على أن تقارير هذه اللجنة تفيد فرض قيود على تفتيشها ومنعهم من دخول بعض المواقع لتفتيشها، واستهدف هذا التحرك الأمريكي الذي بدأ في يونيو بالتزامن مع المراجعة الدورية للعقوبات من قبل مجلس الأمن، إصدار قرار جديد يحظر دخول المسؤولين المتهمين بإعاقة عمل اللجنة إلى أي من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وإلغاء المراجعة الدورية إلى حين إعلان اللجنة وفاء العراق بكل التزاماته، ورغم أن هذا التحرك واجه معارضة من فرنسا وروسيا والصين، إلا أن الولايات المتحدة نجحت في وضع تشديد العقوبات على جدول أعمال مجلس الأمن الذي أصدر في يونيو القرار "1115" الذي حذر العراق من عقوبات جديدة إذا لم يسمح لمفتشي اللجنة الخاصة بأداء مهماتهم، كما علق القرار المراجعة الدورية حتى شهر أكتوبر⁽¹⁾.

ويعني ذلك نجاح واشنطن في فرض سياستها الهادفة إلى إظهار المزيد من التشدد تجاه العراق، بدعوى أن تعاونه مع اللجنة ليس كاملاً، بدلاً من إبداء مرونة تجاهه على ما أبداه من تعاون تشجيعاً له على الاستمرار في ذلك وهو ما يمكن اعتباره أكثر جدوى.

ولم ينجم تعيين رئيس جديد للجنة التفتيش "ريتشارد بانلر" في يوليو في تحسين أجواء العلاقة بين العراق واللجنة، فقد أعلنت اللجنة عدم حدوث تقدم في نزع الأسلحة البيولوجية تحديداً - وإن أقرت بوجود وتقدم في مجال الصواريخ والأسلحة الكيميائية - الأمر الذي استغلته الولايات المتحدة لمعاودة سعيها إلى فرض عقوبات جديدة حول

⁽¹⁾ أحمد عياد المجيد وآخرون، التقرير السنوي العربي 1997، (القاهرة: 1998) ص 65-66.

تقييد حرية المسؤولين العراقيين في السفر، ورغم معارضة فرنسا وروسيا والصين وكينيا ومصر، إلا أن الحل الوسط جاء لصالح السياسة الأمريكية المتشددة بإصدار القرار 1134، الذي تضمن تهديد العراق بمنع سفر مسؤوليه إذا لم تبلغ اللجنة الخاصة المجلس في 11 أبريل 1998 امتثاله للقرار السابق، وامتنعت الدول السابق ذكرها عن التصويت⁽¹⁾.

وعلى الرغم من أن تحقيق أمريكا حققت نصراً جديداً في مجلس الأمن من خلال نجاحها في فرض مشروع قرارها ضد العراق رغم الاعتراض من جانب الأعضاء والآخرين دائمي العضوية في مجلس الأمن التي امتنعت عن التصويت عليه، إلا أن ما جرى يمكن اعتباره تقويضاً للتضامن الدولي في مجلس الأمن ولو شكلي مع الولايات المتحدة ضد العراق.

إلا أن التصرفات العراقية التي تتحدى التشدد الأمريكي أعادت الوحدة للمجلس لتعيد الولايات المتحدة زمام المبادرة مع رفض العراق في أواخر أكتوبر عدم السماح للمفتشين الأمريكيين في أعمال اللجنة الخاصة بالاستمرار في عملهم، مع تأكيده على استمرار تعاونه مع اللجنة ومع المجلس، لذلك اتجهت الولايات المتحدة نحو التصعيد والتهديد العسكري، وبعد فشل مهمة وفد الأمم المتحدة في تغيير الموقف العراقي، نجحت الولايات المتحدة في فرض حظر على سفر مسؤولين عراقيين إلى الخارج وبالإجماع من خلال القرار 1137 الصادر في 12 نوفمبر، ونجح التحرك الروسي في وضع حد لهذه الأزمة قبل نهاية نوفمبر بإقناع العراق بالتراجع عن موقفه⁽²⁾.

يبدو أن الولايات المتحدة لا تفريق بين تعاون النظام أو عدم تعاونه مع اللجنة المكلفة بنزع أسلحته وهذا هو جوهر المعضلة التي كان يواجهها العراق، حيث أن التعاون مع اللجنة غير مجد، وتحدى السياسة الأمريكية لا يثمر غير مزيد من العقوبات وهي معضلة ظلت تفرز توتراً إلى أواخر العام 1997، والتي أثير فيها قضية تفتيش القصور الرئاسية العراقية.

وقد بدأت أزمة القصور الرئاسية في الظهور منذ سبتمبر 1993، حينما بدأت شكوك المفتشين حول إمكانية نقل كميات من أسلحة الدمار الشامل العراقية إلى القصور

⁽¹⁾ وحيد عبد المجيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1997، مرجع سبق ذكره، ص 66 ولها عينة التي سري لتين، مرجع سبق ذكره، ص 129 - 130.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص 63-68، ولها وحيد عبد المجيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي مرجع سبق ذكره، ص 66-67.

الرئاسية وطلبوا بتفتيشها، الأمر الذي سعد المواجهة بعد قرار العراق بإيقاف عمل فرق التفتيش، وقام العراق بطرد المفتشين الأمريكيين من العراق، الأمر الذي أثار الشكوك الأمريكية حول إمكانية حدوث ذلك اعتماداً على أن القصور مناطق آمنة يستعصي الوصول إليها وزاد الأمر أن القيادة العراقية زادت منها منذ العام 1992 بشكل لافت، وازدادت الشكوك عندما أثير موضوع التفتيش ورد العراق بطرد المفتشين، وهنا هددت الولايات المتحدة بالرد عسكرياً وحشدت قواتها بالمنطقة إعداداً لعملية "رعد الصحراء" إلا أنها أخفقت في الحصول على دعم دولي - رفضت روسيا والصين وفرنسا - لذلك أعطت العراق مهلة أسبوعين للامتثال، وأعلنت أنه من حق إسرائيل الرد كما تشتهي إذا هاجمها العراق⁽¹⁾. خاصة مع تصريح باتلر بأن "العراق يملك الأسلحة البيولوجية ما يكفي للقضاء على سكان تل أبيب"⁽²⁾.

استخدمت الولايات المتحدة التصرف العراقي من أجل تحقيق مصلحة سياستها الخارجية تجاه منطقة الشرق الأوسط ومن أجل حماية أمن إسرائيل، وقامت بحشد قواتها في الخليج - عوضاً عن القوات الموجودة هناك - إلا أن الإنقسام الدولي حول ذلك، وعدم نجاح الولايات المتحدة في الحصول على تحالف كاف أسهما في إعادة النظر في توجه السياسة الأمريكية. وبدا واضحاً أن مسألة السماح للمفتشين الدوليين بالدخول الحر والكامل إلى القصور الرئاسية للتفتيش عن الأسلحة المحظورة لا تعتبر السبب الرئيسي للتصعيد الأمريكي، بقدر ما كانت مجرد ذريعة للانتقام من النظام العراقي وإضعافه بصورة ربما تجعل مهمة التخلص منه مسألة سهلة.

وعلى الرغم من أن مجلس الأمن هو صاحب الاختصاص حيال هذه الأزمة ومعالجتها دبلوماسياً أو عسكرياً، إلا أن الولايات المتحدة في بداية الأزمة فضلت إقصاء المجلس عن لعب دور في الأزمة، وسعت للقفز فوق اختصاصه ومصادرة دوره من خلال التوافق بين القرار الأمريكي - النابع من حسابات ذاتية - ورؤية المنظمة ومجلس أمنها، وإعادة القضية للأمم المتحدة يعني احتمال تسوية الأزمة سلمياً، ويفسح

⁽¹⁾ أحمد إبراهيم محمود، "إعداداً لتصعيد عسكري وانشالات الصراع المسلح"، السياسة الدولية، العدد 132، (أبريل: 1998) ص 226 ولذا عيادة لغني سري الذين مرر مع سبق ذكره، ص 27-30 ولذا وحيد عبد المعين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي 1998، (القاهرة: 1999) ص 78-88 ولذا أحمد إبراهيم محمود، العراق وللملحة الدمار شامل مرجع سبق ذكره، ص 121-152.

⁽²⁾ اعتماداً على "اللزعة العراقية والتحرك داخل مجلس الأمن"، السياسة الدولية، العدد 132، (أبريل: 1998) ص 152.

المجال لممارسة مهمته تجاه أزمة العراق، لذلك عارضت قيام المجلس بأي دور تجاه الأزمة، حتى الحصول على موافقته على أي عمل عسكري ضد العراق⁽¹⁾.

ومع تأكيد وحرص روسيا وفرنسا والصين على أن الأزمة من اختصاص الأمم المتحدة والمجلس، وأن الولايات المتحدة ليست طرفاً فيها، وإنما يأتي دورها من خلال مجلس الأمن باعتبارها إحدى الدول الخمس دائمة العضوية، ومع تزايد المعارضة لأي عمل عسكري داخل وخارج المنطقة، ومنح العراق فرصة، وافقت الولايات المتحدة على زيارة كوفي عنان لبيгда في 20 فبراير 1998 من أجل إيجاد حل دبلوماسي⁽²⁾. ولكنها أكدت على لسان وزيرة الخارجية "عندما يعود ننظر إلى ما يأتي به وكيف يتوافق مع مصالحنا القومية"⁽³⁾. وتوصل كوفي عنان إلى مذكرة تفاهم مع العراق في 23 فبراير، وعقبت وزيرة الخارجية بقولها "من المحتمل أن يحضر معه شيئاً لا يروق لنا، وفي هذه الحالة سوف نستمر في ملاحقة مصالحنا القومية"⁽⁴⁾.

لقد اضطرت الولايات المتحدة بسبب غياب استراتيجية لديها إلى التراجع أمام السكرتير العام للأمم المتحدة الذي تصرف بموجب مقتضيات منصبه وليس بوحى من صلاته الوثيقة مع واشنطن، وما كان له أن يتصرف على هذا النحو لولا القصور الشديد الذي كان ظاهراً في التعامل الأمريكي مع المسألة العراقية في تلك الأزمة، مع التأكيد على أن تجاوب القيادة العراقية مع مطلب الأمين العام للأمم المتحدة من قبل مجلس الأمن أدى إلى نزع فتيل الأزمة بعد أن أسقط من يد الولايات المتحدة كافة المبررات لتوجيه ضربة عسكرية للعراق وبدون تجاوب العراق ما كان في استطاعة أي دولة الحيلولة دون تعرض العراق لعدوان أمريكي جديد، مع التأكيد على أن الولايات المتحدة وجدت نفسها مضطرة للموافقة على الحل السلمي بسبب المعارضة الدولية لأي خيار عسكري تقوم به.

وقد قدمت الولايات المتحدة تراجعاً آخر خلال مناقشة مجلس الأمن لمذكرة التفاهم بين الأمم المتحدة والعراق، حيث تخلت عن الصيغة التي وردت في مشروع القرار البريطاني الذي نص على توجيه ضربة فورية للعراق إذا خرق المذكرة بشكل

(1) عماد حشد. الأزمة العراقية والتحرك داخل مجلس الأمن، مرجع سبق ذكره، ص 253.

(2) نفس المرجع السابق، ص 253 - 254، ولتصانح عيادة العشي سري الدين، مرجع سبق ذكره، ص 38 - 196.

(3) ذايعوب تشوسكي، الولايات المتحدة وأعمال الفنون، مرجع سبق ذكره، ص 56.

(4) نفس المرجع السابق، ص 56.

ألي، أي دون الرجوع إلى مجلس الأمن، وصدر القرار 1154 يوم 2 / 3 / 1998 والذي لوح للعراق بأوخم العواقب إذا لم يلتزم بالاتفاق الموقع مع الأمين العام والذي فسرتة الولايات المتحدة على أنه يتيح لها الرد العسكري دون تفويض جديد من المجلس على أي انتهاك عراقي للاتفاق⁽¹⁾.

على الرغم من التقدم الذي أحرز في السماح للمفتشين الدوليين بدخول المواقع الرئاسية إلا أن الولايات المتحدة استمرت في اتخاذ موقف متشدد تجاه العقوبات، فقد أعلن ممثلها في الأمم المتحدة "بيل ريتشاردسون" قبل إجراء المراجعة الدورية للعقوبات في 22 أبريل 1998 "أن بلاده مصممة على المطالبة ببقاء العقوبات وبأنها ستسعى جاهدة من أجل إبقائها"⁽²⁾. مما يعني المزيد من استدراج النظام العراقي إلى التصعيد.

لذلك قررت بغداد في 15 أغسطس تعليق عمليات التفتيش وطلبت نقل مقر اللجنة من نيويورك حتى تكون أقل تأثراً بالضغط الأمريكية ، وقد كان رد الفعل الأمريكي هادئاً للغاية فلم تتحرك الولايات المتحدة على المستوى العسكري بحشد القوات ولا على مستوى مجلس الأمن بدفعه إلى رد قوي على التصرف العراقي، حتى أن "سكوت ريتزر" عضو اللجنة الأمريكي الذي قدم استقالته في كلمته أمام لجنتي الخارجية والقوات المسلحة في مجلس الشيوخ في 4 سبتمبر اتهم الخارجية الأمريكية "بازدواجية في موقفها والضغط على اللجنة لمنع عمليات التفتيش التي يمكن أن تقود إلى مواجهة مع الحكومة العراقية"⁽³⁾.

وهكذا انتقلت السياسة الأمريكية تجاه المسألة العراقية من الضد إلى الضد في غضون خمس شهور فقط ولم يكن التحول الأمريكي من التصعيد إلى التهدئة تصحيحاً لخطأ واستخلاصاً لدروس أزمة فبراير. لقد توصلت واشنطن إلى أنه في ظل عدم إمكان استحضار أجواء أزمة الخليج 1990 - 1991 لا فائدة من مجارة العراق في تكتيك حافة الهاوية من خلال الرد على تصعيده بما يماثله إلا إذا تم إضعاف مركز الدول التي تعارض شن هجوم عسكري، فالتصعيد ضد العراق يجلب له تعاطفاً ليس

(1) عابدة العلي سري الدين، مرجع سبق ذكره، ص 118. ولذا وحيد عبد المجيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي 1998، مرجع سبق ذكره، ص 89.

(2) عابدة العلي سري الدين، مرجع سبق ذكره، ص 279.

(3) وحيد عبد المجيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي 1998، مرجع سبق ذكره، ص 89.

فقط على الصعيد العربي بل على المستوى العالمي لذلك رأيت الولايات المتحدة أنه لا مبرر لتحمل تكلفة بناء حشد عسكري من وقت لآخر إلا إذا كان استخدامه مؤكداً وهذا يفسر اتجاه واشنطن إلى التغيير في أسلوبها في الرد على التصعيد العراقي.

وقد كان الإجراء الوحيد الذي اتخذته الولايات المتحدة هو السعي لاستصدار قرار جديد من المجلس يقضي بتعليق المراجعة الدورية للعقوبات طالما واصلت بغداد وقف التعاون مع لجنة اليونسكوم ووكالة الطاقة الدولية. وهذا ما حدث بالفعل في جلسة مجلس الأمن التي عقدها في 10 سبتمبر، والذي صدر في صورة القرار 1194⁽¹⁾. ويبدو أن الولايات المتحدة تريد استدراج النظام العراقي إلى مزيد من الإجراءات التي تجعل أي دفاع عنه صعباً الأمر الذي يزيل الصعوبات التي كانت قائمة أمام شن هجوم عسكري، وقد كان في إمكان الولايات المتحدة شن هجوم عسكري دون معارضة حتى الدول العربية وعند هذا المدى يكتسب الموقف الأمريكي شرعية لم يتمكن من الحصول عليها في فبراير، وهذا ما سعت إليه الولايات المتحدة ونجحت في تحقيقه ليس فقط بسبب التصرفات الخاطئة من النظام العراقي، ولكن أيضاً لما صار عليه هذا النظام من إحباط نتيجة قناعته بأن العقوبات لن ترفع تحت أي ظرف، وأن ليس هناك سبيل لإثارة قضيتها غير المغامرة حتى لو دفعت بالأمور إلى الهاوية.

وفي خطوة عراقية أخرى، أعلنت بغداد في 31 أكتوبر وقف كل أشكال التعاون مع لجنة اليونسكوم بما في ذلك المراقبة بالكاميرات والإصرار على استبعاد "باتلر" وإعادة تشكيل اللجنة، وأن ينظر مجلس الأمن في رفع العقوبات، وهو القرار الذي أفقدها التعاطف الدولي، فقد حملت الدول العربية العراق مسؤولية تصعيد الأزمة، وأدان مجلس الأمن بالإجماع الموقف العراقي، وأعلنت روسيا أن الموقف ينتهك التفاهم الذي تم مع كوفي عنان، واتخذت فرنسا موقفاً مشابهاً⁽²⁾. ويبدو أن هذا ما كانت تريده الولايات المتحدة والتي نجحت في استدراج النظام العراقي إلى تصعيد متتالي أضعف موقف المختلفين مع السياسة الأمريكية من الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن والدول الأخرى خارجه.

¹ انظر المرجع السابق ص 90-91.

² انظر المرجع السابق ص 92.

واستمر الوضع على ما هو عليه، حتى 15 ديسمبر، وهو اليوم الذي رفع فيه ريتشارد باتلر تقريره إلى مجلس الأمن، والذي اتهم فيه العراق بعدم الالتزام بالتعاون التام مع اللجنة، وعقب ذلك قام باتلر بسحب فرق التفتيش من العراق في 16 ديسمبر 1998 من دون التشاور مع الأمين العام ودون العودة إلى مجلس الأمن، الأمر الذي أثار شكوكاً حول تنسيقه مع الولايات المتحدة وبأن ذلك جزء من خطة متكاملة تهدف إلى خلق ذريعة لتبرير ضرب العراق عسكرياً⁽¹⁾.

واستغلت الولايات المتحدة التقرير المقدم من رئيس اللجنة - خاصة بعد تحذير كلينتون في نوفمبر 1998 من أنه سوف يهاجم العراق بدون إنذار - في حالة عرقلة فرق التفتيش، لتستعمله مبرراً وتشن على العراق قصفاً عسكرياً استمر لمدة 71 ساعة ابتداء من ليلة 16 ديسمبر حتى مساء 19 ديسمبر حينما أعلن الرئيس الأمريكي إنهاء العمليات العسكرية التي أطلقت عليها اسم "ثعلب الصحراء" واستهدفت عمليات القصف المنشآت العسكرية ومرافق النفط ومواقع في شمال وجنوب العراق، بهدف السحق التدريجي للقدرات العسكرية العراقية، خاصة الدفاع الجوي⁽²⁾.

إذاً لقد استدرجت الولايات المتحدة النظام العراقي، ثم قامت بالرد عليه عسكرياً عندما صار الوقت مناسباً لذلك، استخدمت في سبيل ذلك ذريعة وهي تقرير رئيس لجنة اليونسكوم قبل أن تتاح لمجلس الأمن أية فرصة لمناقشة التقرير ومن دون تفويض من مجلس الأمن بقصف العراق، والتي لم تحقق أهدافها المتمثلة في تدمير قدرات العراق العسكرية بل تسببت في زيادة التعنت العراقي، الأمر الذي يؤكد أن الولايات المتحدة لم تكن مهتمة بإزالة أسلحة الدمار الشامل العراقية بقدر ما كانت حريصة على استغلال هذه المسألة في سياستها تجاه العراق بخصوص مواصلة فرض العقوبات والعزلة الدولية على العراق لحين الإطاحة بنظام صدام حسين.

لذلك يتضح أن الولايات المتحدة استخدمت تقرير رئيس اللجنة ذريعة لقصف العراق وتدميره دونما تحقيق هدف تدمير الأسلحة التي أدعت الولايات المتحدة أن الهجوم استهدف تدميرها.

⁽¹⁾ أحمد إبراهيم محمود، الحرق ولسلحة الدمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 161، وأيضاً أحمد إبراهيم محمود، "عملية التفتيش الدولي في العراق: الأبعاد والدلالات"، في العنوان على العراق خريطة لومة ومستقبل آمة، مرجع سبق ذكره، ص 77.
⁽²⁾ أحمد إبراهيم محمود، العراق وأسلحة الدمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 162، وأيضاً محمد سعد أبو عمرو، المسألة العراقية وتأثيرها على تماسك مجلس التعاون الخليجي، في الخليج والمسألة العراقية، مرجع سبق ذكره، ص 31-34.

وختاماً، لقد انحدرت الأزمة في نهاية 1998 إلى منعطف خطير، فهي أزمة بدأت بالغزو العراقي للكويت في 1990 وانتهى الفصل الأول منها بحرب الخليج التي أخرجت العراقيين من الكويت في فبراير 1991، ثم تداعت الفصول المختلفة لها حيث استخدمت الولايات المتحدة القوة أكثر من مرة، ففي العام 1993 مع تسلّم كلينتون الإدارة في البيت الأبيض، ثم في عام 1996 في مشكلة الأكراد، ثم أخيراً استخدام القوة في 1998، جراء رفض العراق التجاوب مع لجان التفتيش الأمر الذي استخدمته الولايات المتحدة ذريعة للقصف، وقد لوحظ أنه في كل مرة يحظى فيها العراق بدعم دولي وعربي لرفع الحظر تتعمد الولايات المتحدة اختلاق أزمة مع العراق أو بين العراق ولجان التفتيش الدولية لعرقلة مثل هذه المساعي وقد استخدمت الولايات المتحدة ذرائع عدة لتبرير الحظر، مسألة الأسلحة واحدة من ذرائع عدة لاستمرار حظر صمم قبل كل شيء لضمان انهيار الحكومة العراقية وليس لهذا الهدف الأمريكي الرئيسي أي تخويل في قرارات مجلس الأمن، وليس له تبرير في القانون الدولي، إلا أن الولايات المتحدة كانت باحتواء العراق تعد مرحلة إسقاطه والذي حدث في مارس 2003 بعد استخدام مسألة التفتيش ذريعة مرة أخرى.

وطوال تلك الفترة استخدمت الولايات المتحدة مجلس الأمن، حتى بات الفصل بين تحركها وقرارات مجلس الأمن أمراً صعباً، ولذلك سيتناول المبحث التالي إجراءات المجلس تجاه حل الحرب وتداعياتها.

المبحث الثاني

إجراءات مجلس الأمن تجاه حل حرب الخليج الثانية

استيقظت الأمم المتحدة في الثاني من أغسطس 1990. على أزمة أخرى من الأزمات استثارت رداً تاريخياً من قبلها، ألا وهي الغزو العراقي للكويت وإعلان ضمها، وما تلا ذلك من ممارسات وأفعال، وبقدر ما كان الحدث عملاً غير مسبوق في تاريخ الأمم المتحدة، كان أداء مجلس الأمن باعتباره الفرع الرئيسي المنوط به حفظ السلم والأمن الدوليين غير مسبوق في حدود ذلك التاريخ.

ويعرض مسألة الغزو على المجلس أصدر عدة قرارات في هذا الإطار، وقد برز منهج التدرج في اتخاذ هذه القرارات من حيث قوتها القانونية والمعنوية والإجراءات التي تتطوي عليها من قرار إلى آخر، بحسب تداعيات الحرب وسلوك أطرافها، وبخاصة العراق. فلم يسبق للمجلس أن اتخذ قرارات من حيث الكم أو الكيف تجاه الأزمات العالمية المهددة لقضية السلم والأمن الدوليين مثلما حدث أثناء أزمة وحرب الخليج وتداعياتها، فمن حيث الكم مثلاً بلغ عدد قراراته تجاه الأزمة في فترة أربعة شهور 2. 8. 1990 إلى 29. 11. 1990 اثني عشر قراراً، أما من حيث الكيف، فقد غطت تلك القرارات اثني عشر الأبعاد المختلفة للأزمة، ولذلك يثار تساؤل حول الأسباب والعوامل التي جعلت المجلس يتحرك هكذا؟

وتتمحور هذه الأسباب في ثلاثة أسباب أولها طبيعة الأزمة بحد ذاتها فالعراق بغزوه الكويت شكل تهديداً للقوى الدولية والإقليمية وتهديداً مباشراً للمصالح الاستراتيجية لها وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية، وثانيها السلوك العراقي أثناء الأزمة، والذي حمل سمة التصعيد دون أي اعتبار للدول الأخرى، وثالثها توقيت الأزمة، فقد فجر العراق الأزمة في توقيت سيء، في مرحلة يتحول فيها النظام الدولي، ويشهد تحولات عميقة في الموقف السوفيتي تجاه القضايا والأزمات، والتعامل مع الأمم المتحدة، الأمر الذي سبب في انتهاء الحرب الباردة، وظهور ما سمي بالنظام العالمي

الجديد، والذي يقوم على إعلاء دور الأمم المتحدة في إدارة وتسوية الصراعات والمشاكل العالمية⁽¹⁾.

لقد شكلت تلك الأسباب الفرصة للمجلس لاستعادة سلطاته واختصاصاته التي كانت قد توقفت طيلة الحرب الباردة، فالمنظمة الدولية تعبر تعبيراً دقيقاً عن التوازن السياسي الدولي بحيث تأتي قرارات مجلس الأمن على وجه التحديد كمحصلة تفاعل الإرادات السياسية وموازين القوى الدولية، دون أن يعني ذلك بالضرورة التعبير عن العدالة التي يفترضها تعبير "الشرعية الدولية".

لذلك واتساقاً مع الإرادات السياسية للدول الكبرى في النظام الدولي تحرك مجلس الأمن باتجاه اتخاذ قرارات صارمة ومتشددة، ولكن تنفيذها جاء نتيجة القدرة على التنفيذ عملياً، وهو ما لا يتوافر إلا إذا أقدمت الدول - خاصة الدول الكبرى - على تعبئة القدرات والإمكانات تحت تصرف المنظمة الدولية من أجل وضع تلك القرارات موضع التنفيذ والذي يحدث في ظروف تعكس طبيعة توازن القوى ورغبة وإرادة الدول الكبرى، وقد كان هذان العنصران متوافرين في حرب الخليج، ولذلك جاء تحرك المجلس باتجاه اتخاذ قرارات فريدة غطت أبعاد الحرب وتداعياتها التي استمرت أكثر من عقد، لذلك تسعى الدراسة في هذا المبحث إلى عرض وتحليل قرارات المجلس تجاه الحرب وتداعياتها، من البداية حتى نهاية العام 1998، من واقع قرارات المجلس التي اتخذها خلال الفترة قيد الدراسة والتي من قراءتها يمكن تصنيفها في ثلاث عناصر يندرج تحت كل عنصر مجموعة من القرارات:-

أولاً: مجلس الأمن وإدارة أزمة وحرب الخليج.

ثانياً: مجلس الأمن وإدارة نتائج ما بعد الحسم العسكري 1991 - 1994.

ثالثاً: مجلس الأمن وتداعيات حرب الخليج 1995 - 1998.

وفيما يلي عرض لكل عنصر من هذه العناصر بقدر من التفصيل يتضمن أهم ما ورد بنص القرار وخلفيات اتخاذه وملاحظات تحليلية عليه.

⁽¹⁾ حسن نافعة، "الأمم المتحدة والقضايا العربية"، المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 19 - 20. وأيضا حسن نافعة ومحمد شوقي عبدالعال، التنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 340. وأيضا عطية حسين أفندي الأمم المتحدة وأزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 156، وأيضا موريس بوفران، الأمم المتحدة من الحرب الباردة إلى النظام العالمي الجديد، ت: لطيف فرج، (القاهرة: دار المستقبل العربي، 1994) ص 127 - 129، وأيضا السيد بسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1993، مرجع سبق ذكره، ص 76.

أولاً: مجلس الأمن وإدارة أزمة وحرب الخليج:

تتناول هذه الجزئية إجراءات المجلس تجاه الأزمة من بدايتها حتى نهاية عاصفة الصحراء في نهاية فبراير 1991، وخلال هذه الفترة القصيرة اتخذ المجلس اثني عشر قراراً جاءت بالاستناد إلى الفصل السابع، وعكست إصرار المجلس على استخدام أقصى ما في حوزته من سلطات تجاه الأزمة. وقد أثارت هذه الفعالية من قبل المجلس جدلاً حول حقيقة دور المجلس - تطبيق للشرعية الدولية، أم خدمة لمصالح بعض الدول الكبرى - وقد جاءت صياغة تلك القرارات بعبارة قوية، وعلى الرغم من أنه يستحيل على أي طرف محايد أن يشكك في قانونية القرارات الصادرة عن مجلس الأمن تجاه الأزمة، إلا أنه يستحيل في نفس الوقت الإدعاء بأن تلك القرارات هي تطبيق لنظام الأمن الجماعي بصورته كما هي في الميثاق.

ويمكن تقسيم القرارات التي اتخذها المجلس في هذه الفترة إلى أربعة عناصر:

1. مجموعة القرارات الخاصة بالتكليف القانوني للغزو وبأسلوب تسوية الأزمة:

بعد حدوث الغزو العراقي للكويت في 2 أغسطس 1990، اجتمع مجلس الأمن مباشرة استجابة لطلب الكويت، علاوة على طلب مماثل من الولايات المتحدة الأمريكية لبحث الغزو، واتخذ خلال ذلك الاجتماع القرار رقم "660" بأغلبية 14 صوتاً وامتناع اليمن عن التصويت، وقد قدمت مشروعه كل من إثيوبيا وفرنسا وفنلندا وكندا وماليزيا وكولومبيا وساحل العاج وبريطانيا والولايات المتحدة، وقد تضمنت ديباجة القرار وجود انتهاك للسلم والأمن الدوليين فيما يتعلق بالغزو العراقي للكويت، واستند القرار على المادتين 39 و 40 من ميثاق الأمم المتحدة⁽¹⁾. وتضمنت بنوده ما يلي⁽²⁾:

1. إدانة الغزو العراقي للكويت.
2. مطالبة العراق بسحب جميع قواته دون شروط أو قيود إلى مواقعها التي كانت عليها في الأول من أغسطس.
3. دعا القرار الكويت والعراق إلى البدء في مفاوضات مكثفة لحل خلافتهما، مؤكداً جهود جامعة الدول العربية المبذولة في هذا الصدد.

(1) عدده الأتم، الأمم المتحدة والدعم العربي، مرجع سبق ذكره، ص 67. ولغنا عناية حسن نخدي، مرجع سبق ذكره ص 158.
(2) قرارات ومقررات مجلس الأمن 1990، (نيويورك: الأمم المتحدة، 1990)، ص 51 - 52. ولغنا أيضاً نيل عدلانتاج، "الإدارة القانونية للأزمة في الخليج"، السياسة الدولية، العدد 102، (نوفمبر: 1990)، ص 87. ولغنا محبت محفوظ، حرب الخليج امتحاناً لشرعية دولية، مرجع سبق ذكره، ص 37.

4. قرر في حالة عدم الامتثال، وحسب الاقتضاء اتخاذ خطوات أخرى من أجل ذلك.

أهم ما يمكن ملاحظته على القرار هو تقرير المجلس وجود خرق للسلم والأمن الدوليين تمثل في غزو العراق للكويت، مما يعني أن المجلس قد بدأ التعامل مع حرب الخليج ومنذ قراره الأول بشأنها وفقاً للفصل السابع من الميثاق، ومن ثم فقد حسم مسألة التكييف القانوني للموقف، ووصف الحالة بأنها تشكل خرقاً للسلم، الأمر الذي هيا له إمكانية اتخاذ ما يراه مناسباً من خطوات وإجراءات وفقاً لنصوص الفصل السابع في حالة عدم استجابة العراق وسحب قوته فوراً دون شروط. أضف إلى ذلك مسألة مهمة تتعلق بتأييد القرار لجميع الجهود المبذولة في سبيل بدء مفاوضات بين العراق والكويت لحل خلافتهما، وخص بالذكر جهود جامعة الدول العربية وشجعها على المزيد من السعي للوصول إلى تسوية وفقاً للأسس التي حددها القرار 660.

ولم يمثل العراق للقرار، بل أكثر من ذلك أعلن ضم الكويت معتبراً إياها محافظة عراقية، ورداً على ذلك اجتمع مجلس الأمن في التاسع من أغسطس 1990، واتخذ بالإجماع قراره رقم 662 والذي قرر فيه أن ضم العراق للكويت ليس له أساس قانوني، ويعد ملغياً وباطلاً، مطالباً العالم بعدم الاعتراف بهذا الضم والامتناع عن إثبات أي عمل أو تعامل يفسر على أنه اعتراف غير مباشر بذلك الضم، وأكد القرار على عزم المجلس إنهاء الاحتلال العراقي للكويت واستعادة سيادته واستقلاله ووحدته الإقليمية⁽¹⁾.

من القرار يتضح رفض مجلس الأمن الاعتراف بعملية الضم، وأي إجراءات قد تنطوي ضمناً على ذلك، ومطالبته المجتمع الدولي وأشخاصه عن الامتناع عن ما قد يستفاد منه ذلك، كإلغاء التمثيل الدبلوماسي في الكويت مثلاً.

2. مجموعة القرارات الخاصة بالإجراءات التحفظية:

أقدم العراق على مجموعة من الممارسات أثناء الاحتلال تشكل انتهاكات صارخة للقانون الدولي وتلحق ضرراً كبيراً بمصالح وحقوق الشعب الكويتي، ومصالح وحقوق أطراف ثالثة، لذلك اتخذ المجلس عدة قرارات تحفظية على هذه الحقوق

⁽¹⁾ مرضى الخالدي، استراتيجية الإكراه، مرجع سبق ذكره، ص 64 - 65. ولضاً حسن رافعة ومحمد شوقي عبدالعال، التنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 413. ولضاً قرارات ومقررات مجلس الأمن العام 1990، مرجع سبق ذكره، ص 56.

والمصالح، واعتبر العراق مسئولاً مستولاً كاملة عن الأضرار التي تلحق بها، ويدخل في إطار هذه المجموعة عدد من القرارات:

القرار رقم 664 الصادر في 18 أغسطس، والذي جاء على أثر قرار العراق بإغلاق البعثات الدبلوماسية في الكويت وإسقاط حصانات المبعوثين خلال أسبوع، لذلك اجتمع مجلس الأمن بناءً على طلب إيطاليا وأصدر القرار، مطالباً العراق بأن يسمح ويسهل رحيل رعايا البلدان الأخرى فوراً من الكويت والعراق، وعدم اتخاذ أي إجراء يعرض سلامة الرعايا الأجانب للخطر والسماح للمسؤولين القنصليين بالوصول إليهم، مع عدم سحب حصانة أفراد البعثات، والامتناع عن اتخاذ أي إجراء من هذا القبيل مستقبلاً، مع حرص المجلس الإشارة في الديباجة إلى أنه يتصرف حسب مقتضيات الفصل السابع من الميثاق⁽¹⁾.

ولم يثر بصدد هذا القرار نقاش كبير حول اتفائه مع أحكام الميثاق، باعتباره يأتي رداً صحيحاً على تصرف العراق بهذا الشكل، وخاصة مع اقرار المجلس ببطلان قرار ضم الكويت.

ولأن الدول لم تخل سفاراتها قام العراق باقتحامها واتخذ دبلوماسيتها والرعايا الذين كانوا بها رهائن لذلك اجتمع المجلس بناء على طلب فرنسي في 16 سبتمبر وأصدر القرار رقم "667" الذي اعتمده بالإجماع وقدمت مشروعه زائير وفرنسا وفنلندا وكندا وكوت ديفوار وبريطانيا، وأدان المجلس في قراره الأعمال العدوانية التي ارتكبتها العراق ضد مقار البعثات الدبلوماسية وموظفيها في الكويت، وطالب القرار العراق بحماية سلامة وراحة الموظفين وعدم اتخاذ تدابير لإعاقتهم عن أداء مهامهم. وأكد القرار على أن المجلس سيجري مشاورات مستعجلة حول اتخاذ إجراءات إضافية في أقرب وقت بموجب الفصل السابع من الميثاق، وقد حمل القرار العراق المسؤولية الكاملة عن أي أعمال عنف ضد البعثات الدبلوماسية والقنصلية وضد المواطنين الأجانب⁽²⁾.

(1) عبدالشعل، الأمم المتحدة والعالم العربي، مرجع سبق ذكره، ص 55. وأيضاً عطية حسين أفندي، مرجع سبق ذكره، ص 163. وأيضاً القرار 664، موقع التهربين على شبكة المعلومات الدولية الإنترنت: <http://www.nahrain.com> [ص 1] وأيضاً عبدالله الأشعل، "الجوانب القانونية لأزمة الخليج ونظام الجزاءات الدولية"، السياسة الدولية، العدد 103 - (يناير 1991)، ص 87-88.

(2) قرارات ومقررات مجلس الأمن 1990، مرجع سبق ذكره، ص 65. وأيضاً عطية حسين أفندي، مرجع سبق ذكره، ص 164، وأيضاً نبيه الاصغهنشي، "وثائق خاصة بالأزمة (2)", السياسة الدولية، العدد 103. مرجع سبق ذكره، ص 141. وأيضاً محمد محفوظ، مرجع سبق ذكره، ص 100.

ويعتبر هذا القرار من القرارات الصادرة في إطار السلطة القانونية السليمة لمجلس الأمن ولذلك لا تثار بخصوصه أي ملاحظات.

ومع استمرار التصرفات العراقية المثيرة، مثل الأعمال التي قامت بها السلطات العراقية في الكويت من أخذ رعايا الدول رهائن وإساءة معاملاتهم هم والكويتيين، وغيرها من الأعمال والتي وردت بشأنها تقارير إلى المجلس مثل إعدام السجلات الخاصة بسكان مدينة الكويت وإرغامهم على الرحيل منها ونقل بعضهم إلى العراق، اجتمع مجلس الأمن في 29 أكتوبر 1990 وأصدر قراره رقم 674، وأدان فيه بشدة الأعمال العراقية مشيراً إلى أنها تمثل انتهاكاً لقرارات المجلس وميثاق الأمم المتحدة واتفاقية جنيف الرابعة واتفاقيتي فيينا للعلاقات الدبلوماسية والقنصلية، وطالب العراق بوصفه طرفاً متعاقداً في اتفاقية جنيف الرابعة الامتثال لجميع أحكامها، وإنه مسئول بموجبها عن حالات الخرق الخطيرة التي ارتكبتها، ومسؤوليته بموجب القانون الدولي عن أي خسائر وإصابات وأضرار تنشأ فيما يتعلق بالكويت⁽¹⁾. وهذا القرار كسابقه من القرارات يعتبر في صلب اختصاص مجلس الأمن.

ويأتي في نفس المنوال قرار المجلس رقم 677 الصادر في 28 نوفمبر 1990 بالإجماع بعد الأعمال العراقية التي تستهدف تغيير التركيب السكاني لدولة الكويت، وبعد إشارته للقرارات السابقة (660، 662، 674) في ديباجته، عبر عن اهتمامه البالغ بمعاناة الأفراد في الكويت نتيجة الغزو والاحتلال بواسطة العراق وإنزاعه البالغ من تصرفات العراق بشأن تغيير التركيب الديمغرافي لسكان الكويت، وإتلاف السجلات المدنية، وأكدت الديباجة على تصرف المجلس بموجب الفصل السابع، ليقرر إدانة محاولات العراق تلك، وكلف الأمين العام للأمم المتحدة بالمحافظة على نسخة سجلات سكان الكويت التي صدقت عليها الحكومة الشرعية للكويت وسلمتها له بالفعل من قبل، وهي النسخة التي تتضمن سكان الكويت حتى أول أغسطس 1990، وأيضاً أن يؤسس نظاماً للقواعد والإجراءات التي تحكم استخدامها⁽²⁾.

⁽¹⁾ قرارات ومقررات مجلس الأمن العام 1990، مرجع سبق ذكره، ص 71 - 74. وأيضاً عطية حسين أفندي، مرجع سبق ذكره، ص 165.

⁽²⁾ قرارات ومقررات مجلس الأمن العام 1990، مرجع سبق ذكره، ص 75. وأيضاً عبدالعزيز محمد سرحان، مصير الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 205. وأيضاً عطية حسين أفندي، مرجع سبق ذكره، ص 165-166.

يلاحظ على جميع هذه القرارات أنها تحفظية، فبعد إقدام العراق على تلك الممارسات الخاطئة التي انتهك بها قواعد القانون الدولي وألحق أضراراً بمصالح الشعب الكويتي وحقوقه، وأيضاً أضر بمصالح وحقوق دول أخرى، من هنا تحرك المجلس بموجب صلاحياته ضد العراق وحمله مسئولية تلك الأضرار.

ويمكن القول أن هذه التدابير مترتبة بطريقة منطقية عن الغزو العراقي للكويت ومبرره في إطار المهام المخولة لمجلس الأمن وفق المادة 40 من ميثاق الأمم المتحدة، كما أنها تتدرج ضمن مبادئ القانون الدولي ومبادئ التعامل الدبلوماسي والقنصلي.

3. مجموعة القرارات الخاصة بالعقوبات:

وهي القرارات التي استهدفت ممارسة الضغوط المختلفة على النظام العراقي لإجباره على تنفيذ قرارات مجلس الأمن، وتلك التدابير أو القرارات التي اتخذها المجلس تجاه العراق لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذها، ويمكن القول أن المجلس بهذه القرارات أحيا التدابير غير العسكرية من خلال فرضه عدد من الجزاءات الاقتصادية والتجارية والمالية على العراق، التي فرضتها نصوص القرارات (661)، (665، 666، 669، 670).

1- القرار رقم 661: نظراً لعدم امتثال العراق للقرار رقم 660، اجتمع المجلس في 6 أغسطس 1990 وأصدر قراره 661 بأغلبية 13 صوتاً، وامتناع اليمن وكوبا عن التصويت، واستند القرار إلى المادة (41)⁽¹⁾. وتضمن القرار ما يلي⁽²⁾:

أ. أن حكومة الكويت أعربت عن استعدادها للامتثال للقرار 660.
ب. تأكيد الحق الطبيعي في الدفاع عن النفس فردياً أو جماعياً رداً على الهجوم المسلح الذي قام به العراق ضد الكويت وفقاً للمادة 51 من الميثاق، وأنه تصرف وفقاً للفصل السابع من الميثاق.

القرارات ومقررات مجلس الأمن العام (1990)، مرجع سبق ذكره، ص 53 - 54.
(2) نفس المرجع السابق، ص 53 - 55. وأيضاً عطية حسين أفندي، مرجع سبق ذكره، ص 166 - 167. وأيضاً إبراهيم نوار، "تأثير العقوبات الاقتصادية على التنمية في ليبيا والعراق والمودان"، كراسات لسترالوجية، العدد 60، 1997، ص 18 - 19. وأيضاً فاتنة عبدالعال، لعقوبات الاقتصادية الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 209 - 210. وأيضاً نبيل عبدالفتاح، الإدارة القانونية للأزمة في الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 87 - 88. وأيضاً محمد سعد أبوعمود، المسألة العراقية وتأثيرها على تماسك مجلس التعاون الخليجي، في الخليج والمسألة العراقية، مرجع سبق ذكره، ص 27.

ج. أن العراق لم يمثل للفقرة 3 من القرار 660، وأغتصب سلطة الحكومة الشرعية في الكويت.

د. قرر المجلس اتخاذ عدة تدابير لضمان امتثال العراق للقرار 660، وإعادة السلطة إلى الحكومة الشرعية في الكويت، وبمقتضى تلك التدابير، تعين على جميع الدول أن تمتنع عن أشكال السلوك الآتية:

- استيراد السلع والمنتجات التي يكون مصدرها العراق أو الكويت أو مصدره منها بعد القرار.

- أية أنشطة يقوم بها رعاياها، أو تتم في أقاليمها من أجل شحن أو تصدير أي سلع للعراق أو الكويت، وعدم تحويل أي أموال للعراق والكويت لغرض ذلك.

- أي عمليات بيع أو توريد يقوم بها رعاياها أو تتم في أقاليمها أو باستخدام سفنها لأية سلع أو منتجات بما في ذلك الأسلحة والمعدات العسكرية، ويستثنى من ذلك الإمدادات الطبية والغذائية في الظروف الإنسانية الخاصة للعراق.

- وقف جميع المعاملات والتسويات المالية مع العراق والكويت باستثناء المدفوعات للأغراض الإنسانية.

هـ. طلب المجلس من الدول والهيئات العمل بدقة وفق أحكام القرار بغض النظر عما سبقه من عقود.

و. شكل المجلس لجنة تابعة له تضم جميع أعضائه للإضطلاع بالمهام التالية، وتقديم تقارير مفصلة وملاحظات وتوصيات للمجلس، والأعمال هي:

- النظر في التقارير المقدمة من الأمين العام بشأن التقدم المحرز في تنفيذ القرار.

- تطلب المعلومات من الدول بخصوص إجراءاتها المتخذة في تنفيذ أحكام القرار.

ز. طالب المجلس بتعاون تام مع اللجنة من جميع الدول للقيام بمهام وتوفير المعلومات المطلوبة لها. وطلب أيضاً من السكرتير العام تزويد اللجنة بكل مساعدة لازمة واتخاذ ما يلزم في الأمانة.

ح. بين المجلس في قراره بأنه لا يوجد ما يمنع من تقديم المساعدة للحكومة الكويتية مطالباً الدول اتخاذ ما يلي:

- اتخاذ تدابير مناسبة لحماية الأموال الكويتية.

- عدم الاعتراف بأي نظام يقيمه سلطة الاحتلال.

يلاحظ على القرار أنه قطع جميع المعاملات الاقتصادية مع العراق باستثناء بعض المواد ذات الطابع الإنساني، ولو أن تعبيراته غير محددة وغامضة، مما يجعل هذه الاستثناءات تثير جدلاً لعدم تحديد مضمون الظروف الإنسانية، وعدم تضمنه ضوابط التحكم في تطبيق هذه الاستثناءات، الأمر الذي يجعل تطبيقها رهناً بإرادة لجنة العقوبات أو المقاطعة المنشأة بموجب القرار.

ويلاحظ على القرار أيضاً تحديده لأهداف العقوبات بصورة دقيقة دونما التطرق لموضوع رفع العقوبات حينما تكون الأهداف المذكورة قد تحققت مما يعطي مؤشراً على أن العقوبات كانت تستهدف أغراضاً غير التي وردت في هذا القرار.

ويلاحظ أيضاً على هذا القرار أن المجلس لم يمهل العراق سوى أربعة أيام فقط لتنفيذ قراره الأول الخاص بالانسحاب غير المشروط من الكويت، حتى فرض العقوبات الاقتصادية مما يؤكد دفع بعض الدول للمجلس للتصعيد الفوري للأزمة دون منح الأطراف الراغبة - جامعة الدول العربية مثلاً - وقتاً كافياً ومناخاً ملائماً للبحث عن مخرج سلمي للأزمة.

ويلاحظ على هذا القرار أيضاً أنه ألقى مسؤولية تنفيذه على كل دولة على حده، ولا شك أن مخالفة أي دولة لالتزامها من شأنه أن يلغي جدوى العقوبات، ويقوض أساسها القانوني المتمثل في وضع حد للعدوان.

2- القرار رقم 665: لقد أثار القرار 661 خلافات حول تنفيذه من قبل الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن - كما ورد في المبحث الأول - فقد أرادت الولايات المتحدة تطبيق هذا القرار بالقوة، إلا أن الدول الأخرى - من بينها دول دائمة العضوية - تحفظت على هذا المفهوم الأمريكي وخاصة الاتحاد السوفيتي، ومن أجل ذلك اجتمع المجلس في 25 أغسطس 1990، ليصدر قراره 665، بتأييد 13 صوتاً وامتناع كوبا واليمن عن التصويت، وقد تضمنت ديباجة القرار الإشارة إلى القرارات السابقة التي تتفق مع الفصل السابع، والإشارة إلى أن العراق مستمراً في رفض الامتثال لتلك

القرارات وتصدير بتزوله على ناقلات تحمل العلم العراقي⁽¹⁾. وتضمن القرار ما يلي⁽²⁾:

أ. دعا المجلس الدول الأعضاء التي تتعاون مع حكومة الكويت والتي لديها قوات بحرية في المنطقة أن تتخذ من التدابير ما يتناسب مع الظروف المحددة في إطار سلطة مجلس الأمن لإيقاف جميع عمليات الشحن البحري القادمة والمغادرة بغية تفتيش حمولاتها ووجهاتها، والتحقق منها لضمان التنفيذ الصارم للأحكام المتعلقة بهذا الشأن والواردة في القرار 661.

ب. دعا المجلس الدول الأعضاء بناء على ذلك التعاون - حسبما تقتضي الضرورة - لضمان الامتثال لأحكام القرار 661 استخدام التدابير السياسية والدبلوماسية إلى أقصى حد ممكن وفقاً للفقرة الأولى.

ج. طلب المجلس من جميع الدول وفقاً للميثاق تقديم مثل هذه المساعدة اللازمة للدول المتعاونة مع الكويت.

د. يرجو من الدول المعنية تنسيق أعمالها الرامية لتنفيذ بنود القرار، واستخدام بالشكل المناسب أساليب لجنة الأركان العسكرية، بعد التشاور مع الأمين العام تقدم تقارير للمجلس ولجانه المنبثقة عنه بمقتضى القرار 661 لتسهيل رصد متابعتهم تنفيذ القرار.

يلاحظ على هذا القرار صياغته بعبارات عامة وغير محددة ومرنة ومبهمه بشكل ملحوظ، وإن كان قد قصد منه إقرار مبدأ لا التباس فيه، وهو تخويل دول لها قوات بحرية في منطقة النزاع باستخدام القوة العسكرية، أي أن استخدام القوة ليس محظوراً، ويظل قرار استخدامها مرتبطاً بإرادة الدول التي لديها قوات في المنطقة - خاصة الولايات المتحدة وبريطانيا - ويعطي القرار هذه الدول سلطات غير واضحة للقيام بأعمال غير محددة بدون تحديد مسؤولية المجلس وإشرافه على هذه الأعمال.

ويبدو أن المجلس قد استشعر خطورة هذه المهمة واحتمال استخدام القوة في إطارها لذلك طلب من كل الدول تقديم العون اللازم للدول المشار إليها وطالب تلك الأخيرة (أي المعنية) بأن تتسق أعمالها المتخذة تطبيقاً لقرارات القرار باستخدام الآليات

⁽¹⁾ عطية حسين أندي، مرجع سبق ذكره، ص 165 - 170. وأيضا بهي الدين الرشدي، مرجع سبق ذكره، ص 53. وأيضا نبيل عبدالفتاح، الإدارة القانونية للامانة في الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 85. وأيضا قرارات ومقررات مجلس الأمن العام 1990، مرجع سبق ذكره، ص 59.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص 59 - 60. وأيضا عطية حسين أندي، مرجع سبق ذكره، ص 170. وأيضا نبيل عبدالفتاح، مرجع سبق ذكره، ص 89. وأيضا إبراهيم سلامة، "الامانة من المنظور القانوني لنظام الأمن الجماعي"، السلسلة الدولية، العدد 102، مرجع سبق ذكره، ص 123.

المناسبة للجنة الأركان العسكرية، مما يعني عملياً إحياء هذه اللجنة التي نص عليها الميثاق.

وتجدر الإشارة إلى أن القرار لم يشر إلى المادة 42 من الميثاق ولا التدابير العسكرية بشكل صريح، ويشير هذا الأمر خطأً في الأساس القانوني لمثل هذا القرار، أي هل يعتبر تطبيقاً للمادة 41 من الميثاق أو المادة 42 منه خاصة وأن المادة الأخيرة هي المتعلقة باستخدام التدابير العسكرية؟

ويتفق غالبية الباحثين على أن القرار 665، قد جاء جامعاً بين المادتين في آن واحد فالمجلس أقر بشكل غير واضح بالعنصر العسكري في الإجراءات المطبقة ضد العراق، وقد بقي هذا الإقرار مقتصرأ على مبدأ العنصر العسكري، ولم يمتد إلى مهمته ودوره بتفصيل محكم، وهذا يدفع للنظر للقرار 665 من الناحية القانونية باعتباره لا يمثل انتقالاً للمجلس من المادة 41 إلى المادة 42 من الميثاق، وإنما انتقال إلى مرحلة وسط بين هاتين المادتين، ذلك أن غاية مدلول القرار هو التصريح الضمني باتخاذ تدابير قد يفهم منها استخدام القوة من أجل تنفيذ إجراءات ما تزال غير عسكرية⁽¹⁾.

لذلك نؤكد أن أعمال نظام الأمن الجماعي في حالة حرب الخليج لم يكن لها أصل في سوابقه ولا في مضمون نصوصه، وهي المرحلة الانتقالية بين الإجراءات العسكرية وغير العسكرية، وحققت هذه المرحلة درجة عالية من المرونة للمجلس تسمح له بالاختيار بين التسوية السلمية من جهة والبدل العسكري من جهة أخرى، وقد سمحت هذه المرونة لبعض الدول أخذ القرار مظلة لأعمالها العسكرية والبحرية في المنطقة.

3- القرار رقم 666: نظراً لغموض الاستثناءات الواردة بالقرار 661، وعدم تحديدها، وتفشي المجاعة والأمراض المعدية نتيجة الندرة في الإمدادات الغذائية والطبية، بالإضافة لاحتجاج غالبية الدول على ذلك، وتقارير لجنة الأمم المتحدة، التي وصفت الحالة التي يعيشها الشعب العراقي بالخطيرة من الناحية الصحية والغذائية⁽²⁾. وفي

⁽¹⁾ لجنة العدالة، مرجع سبق ذكره، ص 212. ولينا إبراهيم سلامة، مرجع سبق ذكره، ص 124. ولينا عبدالمعز محمد سرحان، مصير الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 218 - 219.

⁽²⁾ لجنة العدالة، مرجع سبق ذكره، ص 210 - 211. ولينا عبدالمعز محمد سرحان، مصير الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 212.

محاولة من المجلس لتخفيف تلك المعاناة، أُعتمد قراره 666 في 13 سبتمبر 1990 بأغلبية 13 صوتاً مقابل صوتين (كوبا واليمن) وطالب القرار الأمين العام الالتماس بصفة عاجلة معلومات من وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المصادر عن مدى توفر الأغذية في العراق والكويت، وإبلاغ لجنة المقاطعة لما يتوصل له بصفة منتظمة، وبعد قرار اللجنة نشوء ظروف توجد فيها حالة إنسانية ماسة لإمداد العراق والكويت بالمواد الغذائية القيام بإبلاغ المجلس فوراً بقرارها عن كيفية تلبية هذه الحاجات وغيرها، وتقديم المواد الغذائية من خلال الأمم المتحدة بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر وغيرها من الوكالات الإنسانية وتوزيعها بمعرفتها وتحت إشرافها لضمان وصولها إلى المستفيدين المستهدفين، وطلب القرار من الأمين العام مواصلة مساعيه الحميدة لتيسير إيصال المواد الغذائية إلى الكويت وتوزيعها وفقاً للقرار والقرارات ذات الصلة وقد رفض العراق القرار⁽¹⁾.

وعليه فقد منح القرار تفويضاً للجنة الدولية للصليب الأحمر بمراقبة الموقف الصحي والغذائي من تقييم الاحتياجات الإنسانية بالعراق، ومراقبة توزيع مواد الإغاثة على الأفراد والذين هم في حاجة إليها، وفي الوقت الملائم منع هذه المواد من الوقوع في يد غير مستحقيها، ويعتبر القرار 666 من القرارات التي صدرت في إطار السلطة القانونية للمجلس، والتي لم يثار حولها أي نقاش جاد حول توافقها مع أحكام ميثاق الأمم المتحدة.

4- القرار رقم 669: صدر هذا القرار بالإجماع في 24 سبتمبر 1990، وقد أشار المجلس فيه إلى المادة 50 من الميثاق الخاصة "بالتعويضات عن أضرار الحرب" وعهد المجلس فيه إلى لجنة المقاطعة بمهمة فحص طلبات المساعدة المقدمة من الدول التي تواجه مشكلات اقتصادية خاصة تتعلق بتنفيذ الجزاءات الموقعة ضد العراق، ودعا اللجنة بالتقدم بالتوصيات إلى رئيس المجلس بشأن الإجراءات الملزمة التي تتخذها في تلك الحالات⁽²⁾. لقد تصرف المجلس باعتماد القرار 669 بالإجماع موسعاً بذلك من

⁽¹⁾ قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1990. مرجع سبق ذكره، ص 66. و أيضاً تيم نيلوك، العقوبات والمشوثون في الشرق الأوسط "العراق - ليبيا - السودان"، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001)، ص 33. و أيضاً عطية حسين كندى، مرجع سبق ذكره، ص 172 - 173.

⁽²⁾ قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1990، مرجع سبق ذكره، ص 66. و أيضاً محمد محفوظ، مرجع سبق ذكره، ص 101.

اختصاصات لجنة المقاطعة المنصوص عليها في القرار 661 بأن عهد إليها بالمهمة التي أولها الميثاق للمجلس.

ويلاحظ على هذا القرار أنه كان قراراً شكلياً رغم أنه يأتي تطبيقاً للمادة 50 من الميثاق، فالواقع أن "التعويض للدول المتضررة تم عملياً من خلال لجنة تنسيق خاصة عملت خارج إطار المجلس وتكونت من الدول الغربية ودول الخليج"⁽¹⁾. وكان التطبيق الصارم للنظام الوارد في الميثاق يقضي بأن يتم التعويض للدول المتضررة وفقاً لأسس ومعايير موحدة يحددها مجلس الأمن وليس وفقاً لأسس ومعايير خاصة باستراتيجيات الدول المناهضة للعراق، وقد لا يعد عيباً وجود آلية خارج إطار مجلس الأمن تعمل على تحقيق أهداف الأمم المتحدة وتطبيق قراراتها، ولكن المسألة المهمة التي نود تأكيدها هي أن النقل المالي لدول الخليج وليس الامكانيات والموارد الموضوعة تحت تصرف المجلس هي التي أسهمت في أن يصبح الحظر الاقتصادي ممكناً ومحكماً.

5- القرار رقم 670: الصادر بتاريخ 25 سبتمبر 1990 بأغلبية 14 صوتاً مقابل صوت واحد (كوبا) وقد مثلت 13 دولة عضواً بما فيها الأعضاء الدائمة بوزراء خارجيتها وقرر المجلس ما يلي⁽²⁾:

أ. طلب القرار من جميع الدول عدم السماح بإقلاع أي طائرة من أراضيها إذا كانت تحمل شحنة للعراق أو الكويت أو منها إلا الأغذية والأغراض الطبية في الظروف الإنسانية التي يأذن بها المجلس أو لجنة المقاطعة.

ب. قرر المجلس ألا تسمح الدول لأية طائرة متجهة إلى العراق أو الكويت بالطيران فوق أراضيها ما لم تهبط في مطار مسمى ليتسنى تفتيشها، إلا إذا كانت الرحلة قد حصلت على موافقة لجنة المقاطعة.

ج. كلف القرار كل دولة باتخاذ التدابير اللازمة لضمان أن تمتثل لقرارات المجلس أية طائرة مسجلة في إقليمها، أو يشغلها متعهد يوجد مقر عمله أو إقامته في إقليمها، وعليها إخطار لجنة المقاطعة بأية رحلة جوية بين إقليمها والعراق أو الكويت لا ينطبق عليها شروط الهبوط، وغرضها.

⁽¹⁾ حسن نفاة، الأمم المتحدة والقضايا العربية، مرجع سبق ذكره، ص 21.
⁽²⁾ عطية حسين أندي، مرجع سبق ذكره، ص ص 174 - 176، وأيضاً فلولات ومقررات مجلس الأمن 1990، مرجع سبق ذكره، ص ص 69 - 70، وإيضاً نبيه الأسفهانى، وثائق خاصة بالأزمة (2)، مرجع سبق ذكره، ص ص 142 - 143، وأيضاً تاج الدين الحسيني، "نظام الأمن الجماعي وحرب الخليج"، مجلة الوحدة، العدد 79 - 80، (أبريل - مايو: 1990)، ص 88. وإيضاً عبدالعزیز محمد سرحان، مصير الأمم المتحدة بند أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص ص 214 - 215.

د. طلب القرار إلى الدول احتجاز أي سفن عراقية التسجيل تدخل موانئها وتستخدم أو استخدمت لانتهاك القرار 661، أو بمنعها من دخول موانئها إلا إذا كان ضرورياً بموجب القانون الدولي لحماية البشر.

هـ. ذكر القرار الدول بالتزاماتها بالقرار 661 فيما يتعلق بتجميد الأصول العراقية وحماية الأصول الكويتية وتزويد لجنة المقاطعة عما اتخذته لتنفيذ هذا القرار، مع التأكيد على لزوم جميع أطراف الأمم المتحدة بتنفيذ القرار.

و. قرر المجلس في حالة التهرب من أحكام القرار 661 أو 670 من قبل أي دولة أو مواطنيها أو من خلال إقليمها، فسينظر المجلس في اتخاذ تدابير ضد تلك الدولة.

ويلاحظ أن هذا القرار تطور يمثل خطورة حقيقية باعتبار أن المجتمع الدولي دأب على تجنب إخضاع هذا النوع من وسائل النقل لتدابير الحظر التي قد تكون نتيجتها مأساوية عند استعمال القوة ضد الطائرات أو السفن التي تحمل المدنيين.

ويعد هذا القرار مكملاً لقرار المجلس السابق 665، ولكن هذا القرار لم يفعل مثله بتفويض الدول المتعاونة مع حكومة الكويت في تدابير لها الطابع العسكري بالنسبة لجميع الطائرات وإنما منح لكل دولة سلطة منع الطائرات التي تقرر الهبوط في العراق أو الكويت ومن المرور حتى فوق إقليمها مع استثناءات معينة، مع منح كل دولة السلطة في احتجاز أي سفن عراقية التسجيل تدخل موانئها أو منعها من دخول موانئها إلا بموجب ظروف حماية البشر.

4. القرار الخاص باستخدام القوة رقم "678":

سبب رفض العراق المستمر لكل قرارات المجلس السابقة، ورفضه الإنسحاب من الكويت، وإنعدام الأمل في تأثير الحظر على الموقف العراقي، في جعل المجلس يبدأ التفكير في اتخاذ قرار لإستخدام القوة العسكرية لإجبار العراق على تنفيذ قرارات المجلس. لذلك اجتمع مجلس الأمن في 29 نوفمبر 1990 على مستوى وزراء الخارجية وبرئاسة وزير الخارجية الأمريكي - حيث كانت رئاسة المجلس لدولته - وأصدر قراره رقم "678" والذي قدمت مشروعه كل من كندا وفرنسا ورومانيا والاتحاد

السوفيتي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة، وصدر بأغلبية 12 صوتاً ضد صوتين (كوبا واليمن) وامتناع الصين عن التصويت⁽¹⁾.

ويعد هذا القرار أهم قرار يصدره المجلس في تاريخه، فضلاً عن أنه غير مسبوق في تاريخ الأمم المتحدة، وقد جاء ليضع الإطار السياسي لإمكانية استخدام القوة في حالة عدم التوصل إلى حل سلمي للأزمة.

وبعد إشارة ديباجة القرار إلى التذكير والتأكيد على قرارات المجلس السابقة بالخصوص ورفض العراق الإذعان لتنفيذ تلك القرارات رغم جميع الجهود المبذولة، وذكرت بتصرف المجلس وفق الفصل السابع من الميثاق ووفق واجبات المجلس ومسؤولياته بالنسبة لصيانة وحفظ السلم والأمن الدوليين، وطالب القرار في صيغته بالآتي⁽²⁾:

أ. بعد أن طالب القرار في فقرته الأولى العراق بالإذعان الكامل لقرار مجلس الأمن 660، والقرارات ذات الصلة مؤكداً إعطاء فرصة واحدة وأخيرة للعراق لتنفيذ القرار 660 علامة على حسن النية، صرح المجلس في الفقرة الثانية من القرار وأذن للدول الأعضاء التي تتعاون مع حكومة الكويت باستخدام كل الوسائل الضرورية لدعم وتنفيذ القرار 660، والقرارات المعنية اللاحقة لاستعادة السلم والأمن الدوليين في المنطقة ما لم يقر العراق حتى يوم 15 يناير 1991 أو قبله بالتنفيذ الكامل لهذه القرارات.

ب. طالب القرار في فقرته الثالثة جميع الدول بتقديم الدعم المناسب لكل الإجراءات التي تتخذ لهذا الغرض، وطالب في فقرته الرابعة الدول المعنية بإحاطة المجلس بانتظام علماً بتطور العمليات التي تتم وفقاً لما تقضي به الفقرتان 2، 3 من القرار.

ويفهم من القرار تأكيده على الحل السلمي للأزمة رغم مضمونه المخول لاستخدام القوة وإن كانت الفترة الممنوحة لذلك ليست طويلة ويفهم منه أيضاً ترخيصه للدول الأعضاء بالتعاون مع حكومة الكويت باستخدام كافة الوسائل الضرورية بهدف تنفيذ القرار 660 إذا لم ينسحب العراق قبل 15 يناير 1991 لذلك أصبحت الدول المتعاونة مع

⁽¹⁾ جيف نيولز، استئناف العراق، مرجع سبق ذكره، ص 165. وأيضاً عطية حسين أفندي، مرجع سبق ذكره، ص 176. وأيضاً عبدالعزیز محمد سرخان، مصير الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 235.

⁽²⁾ قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1990، مرجع سبق ذكره، ص 76 - 77. وأيضاً عطية حسين أفندي، مرجع سبق ذكره، ص 176 - 177.

الكويت صاحبة الحق في تقدير الوسائل الضرورية اللازمة لحمل العراق على الانسحاب من الكويت.

وقد أثار هذا القرار جدلاً ونقاشاً واسعاً بين الكتاب والباحثين وأساتذة القانون الدولي من حيث الشكل أو الجوهر استناداً إلى أحكام ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده ومبادئه وسلطات ووظائف مجلس الأمن بموجب الميثاق، واشتملت انتقاداتهم للقرار على الآتي (1):

أ. قام المجلس بقراره بتفويض سلطة أصيلة له لا يجوز أن تكون محلاً للتفويض - سلطة اتخاذ وتطبيق والإشراف على تنفيذ التدابير العسكرية - مع التذكير بأنه لم يحدد أسماء الدول المفوضة من القرار في الاتجاه.

ب. اعتبر البعض القرار بأنه لا يشير لاستخدام القوة المسلحة بل اكتفى بالإشارة إلى استخدام جميع الوسائل الضرورية وزأوا أن المجلس يجب أن يتخذ القرار باستخدام القوة بشكل صريح، فقد يفسر البعض الوسائل الضرورية، باستخدام أسلحة الدمار الشامل بحجة أن الأسلحة التقليدية ليست كافية لتنفيذ القرار.

ج. يؤخذ على هذا القرار صدوره بناء على ضغوط سياسية واقتصادية كبيرة مارسها الولايات المتحدة على الدول الأعضاء الدائمة وغير الدائمة - كما ورد في المبحث الأول - فضلاً عن إصرارها على صدور القرار خلال فترة رئاستها لمجلس الأمن وقبل انقضائها بيومين.

د. انتقد القرار باعتباره خالي من إسناد لأي مادة من مواد الميثاق، وأن اسناد للفصل السابع من الميثاق، الأمر الذي يربط تنفيذه بترتيبات المواد 43 - 47، فمن الضروري إنشاء قيادة للتنسيق العسكري تحت إشراف المجلس، وبمساعدة الأمين العام لتنفيذ أحكام القرار تحت علم الأمم المتحدة - الأمر الذي لم يحدث أثناء حرب الخليج - ومن المعلوم أن الاتحاد السوفيتي وفرنسا والصين أصروا على أحياء لجنة أركان الحرب لكن المعارضة الأمريكية حالت دون ذلك.

(1) جميل محمد حسين الجندي، دراسات في قانون التنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 221. وأيضا عبدالله الأشعل، الجوانب القانونية لازمة الخليج ونظام الجزاءات الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 91. وأيضا محمد محفوظ، مرجع سبق ذكره، ص ص 115 - 118 - 119. وأيضا عبدالعزيز سرحان، مسیر الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص ص 235 - 236. وأيضا جيف سيمونز، استهداف العراق، مرجع سبق ذكره، ص 156. وأيضا تاج الدين الحسني، مرجع سبق ذكره، ص 89. وأيضا عطية حسين فخدي، مرجع سبق ذكره، ص 81. وأيضا رياض قنيسي، مرجع سبق ذكره، ص 49. وأيضا محمد الأعرش، "أزمة الخليج: حذورها والسياسة الأمريكية تجاهها"، المستقبل لبيروت، العدد 155، (يناير: 1992)، ص 38. وأيضا عبدالله الأشعل، الأمم المتحدة والعالم العربي، مرجع سبق ذكره، ص 84.

هـ . انتقد القرار باعتباره القرار الوحيد حتى ذلك الوقت الذي رفضته الدول الأعضاء في المجلس صراحة، فقد صوتت ضده دولتان هما اليمن وكوبا، وامتنعت دولة واحدة هي الصين عن التصويت، والذي لا يعتبر صوتاً مؤيداً، وإن كانت هناك سابقة غير جديرة بالاعتماد لتجاهل امتناع الصين عن التصويت ترجع إلى الحرب الكورية عندما سمح المجلس بالتفويض باستخدام القوة خلال فترة كان فيها الاتحاد السوفيتي يقاطع جلسات مجلس الأمن، وإن كان ذلك مبرراً نتيجة المقاطعة السوفيتية والتي تعبر عن رفض المشاركة، ومن هنا فهي توفر الأساس بالقول بأن عدم التأيد السوفيتي يمكن تجاوزه من أجل السلام العالمي على أساس كونه يمثل تخلياً عن ممارسة حق النقض، ومهما كان فإن هذه المسألة التفسيرية لا يمكن إسنادها صراحة لنصوص الميثاق قبل تعديله، مما يبين مدى السيطرة الأمريكية على استخدام آليات المجلس.

وتبرز تلك الانتقادات مدى توجيه بعض الدول الدائمة - الولايات المتحدة - لسلطات واختصاصات المجلس واستغلالها عدم اتمام متطلبات المواد الخاصة بالتدابير العسكرية لإصدار القرار وتنفيذ مخططاتها وتحقيق أهدافها ومصالحها بتقديم قواتها، فالتحرك الصحيح من المجلس يؤدي إلى انتزاع المبادرة منها وتولي الهيئة قيادة العمليات العسكرية في الأزمة.

لذلك يعتبر القرار 678 قراراً مشكوكاً في شرعيته، لعدم اتفائه الكامل مع الأمن الجماعي كما ورد في الفصل السابع من الميثاق، وخاصة بعد معرفة الأسلوب الذي تم بموجبه التوصل إليه، والأسلوب المطبق لتنفيذه، لذلك كانت تلك النقاط غاية في الخطورة، فرضت في محصلتها النهائية ضرورة التشكيك في الأساس القانوني للقرار 678. إلا أن هناك من دافع عن القرار باعتباره يشير إلى الاستناد إلى المادة 51 "الدفاع الشرعي الجماعي"، ودافع البعض عنه معتبرين أنه يستند إلى الترتيبات المؤقتة الواردة النص عليها في المادة 106 من ميثاق الأمم المتحدة⁽¹⁾.

والواقع أن المجلس لم يشر إلى حق الدفاع الشرعي الجماعي، ولا لترتيبات المادة 106، فالتدابير والإجراءات المتخذة وفقاً واستناداً لحق الدفاع الشرعي الفردي أو

(1) جميل محمد حسين. تطور ممارسات الأمن الجماعي في فترة ما بعد الحرب الباردة، في الأمم المتحدة في ظل التحولات الراهنة في ظل النظام الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 84. ولينا عبده الأشم، الأمم المتحدة والعالم العربي، مرجع سبق ذكره، ص 84.

الجماعي هي إجراءات استثنائية ومقترنة بضرورة توافر شروط الدفاع الشرعي، كما لا يحتاج ذلك إلتناً أو تصريحاً أو تفويضاً من مجلس الأمن، إنما يمكن اللجوء إليها بمجرد توفر شروطها "الضرورة والتناسب"، بالإضافة إلى أن هذه التدابير تتوقف بمباشرة المجلس اتخاذ تدابير التعامل مع الموقف. أما ترتيبات المادة 106 فهي ترتيبات مؤقتة بطبيعتها وتتعلق فقط بالتشاور بين الدول الخمس الدائمة في المجلس من أجل إعلان مشترك بالنيابة عن المجلس من أجل حفظ السلم والأمن الدوليين حتى يتم التوصل إلى الاتفاقات الخاصة المنصوص عليها في المادة 43 من الميثاق.

وبعد صدور القرار 678 انتقلت الإدارة الدولية للأزمة من المجلس إلى تحالف دولي متعاون مع الكويت ومناهض للعراق، تشكل خارج الأمم المتحدة بقيادة الولايات المتحدة، وقد أصبح المسؤول عن إدارة الأزمة في مرحلة الحسم العسكري. وقد كان التفويض الممنوح لدول التحالف مطلقاً وكاملاً ومشمئلاً على بعدين، أولهما حق اختيار الوسيلة الملائمة لإقناع العراق لتنفيذ قرارات المجلس أو إجباره على تنفيذها بما في ذلك استخدام القوة المسلحة أما ثانيهما فهو متعلق بالهدف من التفويض، وهو تنفيذ القرار 660 وجميع القرارات اللاحقة، ولكنه أضاف فقرة أخرى هي إعادة السلم والأمن الدوليين إلى نصابهما في المنطقة⁽¹⁾. ويعتبر هذا اللفظ فضفاضاً لا يمكن القياس عليه، وبإمكان دول التحالف الاستناد إليه في أي عمل تقوم به، وبذلك أصبح المجلس بهذا التفويض بعيداً عن إدارة حرب الخليج عملياً وفعلياً، وعن التأثير في مسارها، مما نقل اختصاصه إلى التحالف بقيادة الولايات المتحدة.

فلم يستطع المجلس عقد جلسة ولو لمجرد التشاور طيلة فترة الحرب بالرغم من إلحاح بعض الدول وخاصة بعد إندلاع الأعمال العسكرية، ولم يعلن عن عقد جلسة للتشاور إلا بعد إعلان الولايات المتحدة وقف العمليات العسكرية في 27 فبراير⁽²⁾. مما يؤكد أن الحرب قد دارت بعيداً عن أي رقابة أو إشراف للمجلس، فالقوات المتعاونة مع الكويت هي التي أخذت على عاتقها مهمة إجبار القوات العراقية على الإنسحاب من الكويت.

(1) حسن ناعمة ومحمد شوقي عبدالعال، التنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص ص 415 - 416. وأيضاً حسام فتاوي، حدود سلطات مجلس الأمن، مرجع سبق ذكره، ص ص 197 - 199.

(2) حسن ناعمة ومحمد شوقي عبدالعال، التنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 417.

ومن متابعة دور مجلس الأمن فترة أزمة وحرب الخليج يتضح أنه لعب دوراً مهماً ومختلفاً ليس له نظير في تاريخه السابق، بإصداره للمرة الأولى 12 قراراً في أقل من أربعة أشهر الأمر الذي يرجع في الأساس إلى طبيعة التحول الحاصل في النظام الدولي في تلك الفترة والذي جعل التعامل مع الأزمة يتم بهذا الإجماع التاريخي.

ولكن في الوقت الذي صدرت فيه قرارات المجلس الاثنى عشر، لم يقم المجلس بتنفيذها أو حتى الإشراف عليه طبقاً لما يقره الميثاق، وإنما ترك التنفيذ لآلية ما خارج الأمم المتحدة، وتتازل بشكل فعلي عن جزء من اختصاصه وفوضه للدول المتعاونة مع حكومة الكويت. الأمر الذي أمكن استخدامه كغطاء شرعي لتحقيق أهداف ومصالح الدول المتعاونة وعلى رأسها الولايات المتحدة وترجمة تدخلها لتحقيق هذه الأهداف.

ثانياً: مجلس الأمن وإدارة نتائج ما بعد الحسم العسكري:

امتدت هذه الفترة منذ صدور القرار 686 في 2 مارس 1991 حتى نهاية العام 1994، وقد استمر المجلس في التعامل مع تداعيات وأثار الحسم العسكري للأزمة، لكن حماسه في إصدار القرار تلو الآخر قل عن ما جرى في أثناء الأزمة، وسنتناول هنا تحرك المجلس تجاه تلك التداعيات والآثار التي تركها الحسم العسكري للأزمة بدءاً بالقرار 686.

1- القرار رقم 686: صدر هذا القرار في 2 مارس 1991 بأغلبية أحد عشر صوتاً مقابل صوت واحد (كوبا)، وامتناع ثلاث دول عن التصويت (الصين - الهند - اليمن) وقد حدد القرار شروط وقف إطلاق النار، وأشارت ديباجته إلى المادة 35 من الميثاق، ورسالة وزير الخارجية العراقي بقبول الامتثال لقرارات المجلس السابقة والنية لإطلاق أسرى الحرب، مؤكدة أن القرار جاء وفق الفصل السابع من الميثاق⁽¹⁾. واشتملت بنود القرار على ما يلي⁽²⁾:

أ. أكد القرار على استمرار انعقاد قوة وأثر القرارات الاثنى عشر السابقة، وطالب العراق بتنفيذها وإلغاء ضم الكويت فوراً، وإعلان مسؤوليته عن أي خسارة

⁽¹⁾عضية حسين الخدي، مرجع سبق ذكره، ص 178-179 ولجنا يحيى حلمي رجب مرجع سبق ذكره ص 220. ولجنا عبادة الأشرف، الأمم المتحدة وقضايا العرب، مرجع سبق ذكره، ص 87. ولجنا لقرار 686 على موقع الفهرين في شبكة المعلومات الدولية الإنترنت www.nahrain.com من 1.

⁽²⁾نفس المرجع السابق، ص 1-2. ولجنا يحيى حلمي رجب مرجع سبق ذكره، ص 220-222. ولجنا محمد محفوظ مرجع سبق ذكره، ص 145-147.

للكويت والدول الأخرى ورعاياها وإطلاق سراح الأسرى الكويتيين وأسرى الدول الأخرى، وإعادة جنث الموتى، والممتلكات الكويتية في أقصر وقت ممكن. ب. طالب القرار من العراق وقف جميع الأعمال العدوانية والاستفزازية ضد جميع الدول الأعضاء، وتحديد قادة عسكريين لاتخاذ ترتيبات تتعلق بالجوانب العسكرية، وتقديم المعلومات عن مواقع الألغام والمتفجرات والأسلحة الكيميائية والبيولوجية في الكويت وأجزاء العراق الموجودة فيها قوات التحالف.

ج. أكد القرار سريان أحكام الفقرة 2 من القرار 678 حتى يمثل العراق للفقرتين 2 و 3 من هذا القرار، ورحب القرار بقرار الكويت والدول المتعاونة بتيسير الوصول إلى أسرى الحرب العراقيين وبدء إطلاق سراحهم مطالباً أيضاً جميع الدول الأعضاء المساهمة في إعادة أعمار الكويت.

د. طلب القرار من الأمين العام إخطار مجلس الأمن عن اتخاذ الإجراءات الواردة أعلاه.

لقد فرض القرار شروطاً عدة على العراق للموافقة عليها، إذا أراد إيقاف إطلاق النار كخطوة أولى، مما يؤكد أنه جاء تنفيذاً لإرادة دول التحالف المنتصرة على العراق لفرض وصاية على العراق المهزوم أكثر من أنه يوقف إطلاق النار ويطبق إجراءات الفصل السابع.

ويلاحظ على القرار من حيث الشكل صياغته بلهجة عنيفة تجرم العراق - إذا اعتبر دولة تقوم بأعمال عدوانية - وأن الحملة التي نظمت ضده هي حملة مشروعة تستهدف وضع نهاية سريعة وحاسمة للأعمال العدوانية، وإن لم ينسبها للعراق بصورة صريحة لكن سياق القرار يفيد ذلك.

كما يلاحظ على القرار إصرار المجلس من خلاله على اعتبار التحالف المعادي للعراق قد تدخل تعاوناً مع حكومة الكويت، وذلك بإيراد هذه العبارة أكثر من مرة، وكأن المجلس أراد سد الثغرات الممكنة لمناقشة شرعية قراراته الخاصة بالمسألة.

كما يلاحظ أن القرار جاء طبقاً للأصل للشروط الأمريكية لإنهاء العمليات العسكرية - التي وردت في المبحث الأول - مع ملاحظة أن المجلس حافظ على الطابع المؤقت لوقف القتال وهدد بإمكانية استئناف العمليات العسكرية الواردة بالقرار 678،

والتي لا تعتبرها سنداً قانونياً باعتبار هدفها كان إجلاء القوات العراقية عن الكويت وهو ما تحقق بالفعل.

2- القرار رقم 687: لم يكن أمام العراق إلا الموافقة على القرار 686، ليجتمع مجلس الأمن ويصدر القرار 687 بتاريخ 3 أبريل 1991 - أي بعد توقف العمليات العسكرية بأكثر من شهر - بأغلبية 12 صوتاً ضد صوت واحد (كوبا) وامتناع اليمن والأكوادور عن التصويت، وقد أكدت ديباجته على سيادة الكويت والعراق واستقلالهما، وأشارت إلى هدف إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وأشارت إلى استخدام العراق صواريخ باليستية في هجمات دونما استفزاز واستعمال الأسلحة الكيميائية، وقد وردت تقارير تفيد بمحاولة العراق الحصول على مواد لإنتاج الأسلحة النووية، وأشارت للديباجة إلى ضرورة كشف مصير الرعايا الأجانب لدى العراق، وذكر القرار في ديباجته بالتهديد الذي تشكله أسلحة الدمار الشامل على السلم والأمن الدوليين في المنطقة⁽¹⁾. وطالب المجلس بالإستناد إلى الفصل السابع من الميثاق إلى اتخاذ ما يلي من الإجراءات⁽²⁾:

أ. ترسيم وتخطيط الحدود بين العراق والكويت عن طريق الأمين العام، والالتزام باحترام هذا الترسيم كخط حدود في المستقبل.

ب. إنشاء منطقة منزوعة السلاح بعمق 10 كلم على الجانب العراقي، و5 كلم على الجانب الكويتي ترابط فيها وحدة مراقبة تابعة للأمم المتحدة ويتم ذلك عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة.

ج. دعا العراق إلى أن يؤكد من جديد التزاماته المقررة بموجب بروتوكول جنيف لحظر الاستعمال الحربي للغازات الخائفة أو السامة الموقع عليها في 17 يونيو 1935، وطالبه أيضاً بالتصديق على اتفاقية حظر استعمال وإنتاج وتخزين الأسلحة البيولوجية وتدميرها.

(1) جيف سيمونز. استهداف العراق، مرجع سبق ذكره، ص 157 - 158. وليندا لفرز 687 على موقع الأمم المتحدة على شبكة المعلومات الدولية الإنترنت، <http://www.un.org>، ص 20 - 22. وليندا محمد محفوظ، مرجع سبق ذكره، ص 149 - 153.

(2) يحيى حسي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 222 - 225. وليندا عبدالله الأشعل، الأمم المتحدة والعالم العربي، مرجع سبق ذكره، ص 87 - 88. وليندا جميل محمد حسين الجندي، دراسات في قانون المنظمات الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 235 - 238. وليندا محمد محفوظ، مرجع سبق ذكره، ص 153 - 175. وليندا عبدالعزيز محمد سرحان، مصير الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 249 - 250. وليندا نبال لطفي، عمان على اندلاع حرب الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 103 - 104. وليندا لفرز 687 على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، مرجع سبق ذكره، ص 23 - 29. وليندا جميل محمد حسين، تطور معرسلات الأمن الجماعي في فترة ما بعد الحرب الباردة، مرجع سبق ذكره، ص 91 - 93.

د. نزع وتدمير أسلحة الدمار الشامل العراقية "النووية والبيولوجية والكيميائية والصواريخ التي يزيد مداها على 150 كلم" وتشكيل لجنة خاصة على الفور تقوم بأعمال التفيتش والتدمير، وما يتصل بها من أنظمة فرعية والتعهد بعدم محاولة الحصول عليها أو امتلاكها في المستقبل. ويتصل بذلك مطالبة العراق بالتصديق على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج الأسلحة البيولوجية المبرمة في أبريل 1973، وبإعادة تأكيد التزاماته الدولية في مختلف مجالات الدمار الشامل، كما يتصل بهذا البند أيضاً النص على استمرار الحظر على توريد هذه الأسلحة أو المواد للعراق.

هـ. عودة الممتلكات الكويتية التي استولى عليها العراق وتقرير مسؤولية العراق عن الخسائر والأضرار التي لحقت بالكويت أو بأي طرف ثالث، وإنشاء صندوق لدفع التعويضات المتعلقة بالمطالبات عن هذه الخسائر والأضرار، وإعادة جميع الرعايا الكويتيين ورعايا الدول الأخرى إلى أوطانهم.

و. يتعهد العراق بعدم ارتكاب أو دعم أي عمل من أعمال الإرهاب الدولي وحظر السماح لأي منظمة إرهابية بالعمل داخل العراق.

ز. تضمن القرار أحكاماً تتعلق باستمرار تنفيذ العقوبات والجزاءات الاقتصادية ومنع السلع والخدمات والمعاملات المالية باستثناء - الأدوية والإمدادات الصحية عن طريق لجنة المقاطعة - مع مراجعة العقوبات كل ستين يوماً.

ومن مطالعة بنود القرار، يتضح أنه أطول القرارات التي أصدرها مجلس الأمن وأكثرها تفصيلاً كما أنه يعتبر من أفسى القرارات الحاسمة في تاريخ المجلس، ولم يترك القرار ثغرة واحدة ولم يسمح بأي غموض يساعد على خلاف التفسير أو التطبيق مثل قرارات المجلس السابقة فالبنود الواردة بالقرار شروط لا بد أن يقبلها العراق رسمياً بموجب إخطار رسمي لوقف إطلاق النار بين العراق من ناحية والكويت والدول المتعاونة معه من ناحية أخرى.

وقد وصف الأمين العام للأمم المتحدة السابق "بطرس غالي" القرار 687 بأنه يمثل "إحدى أكثر مجموعات القرارات التي اتخذها المجلس تعقيداً وبعد مدى"⁽¹⁾. ويبدو

⁽¹⁾ تيم نيلوك، مرجع سبق ذكره، ص 31.

أنه لم يكن أمام العراق إلا الموافقة والتي أعلنها في السادس من أبريل 1991 وزير الخارجية العراقي وأبلغ الأمين العام للأمم المتحدة بذلك⁽¹⁾.

وقد أثار القرار عدداً من الإشكاليات القانونية والسياسية، والملاحظات حوله، أولها كان بخصوص مسألة الحدود التي أشار القرار إلى أعادتها كما كانت قبل الثاني من أغسطس 1990، مع عدم حل مشكلة حقل الرميثة بين الطرفين، مما ترك السبب الأصلي للنزاع قائماً. علاوة على أن المجلس أنشأ منطقة منزوعة السلاح وأخذ من الأراضي العراقية ضعف الأراضي الكويتية، ولم يعامل الطرفين على قدم المساواة وأن كان ذلك لإشعار العراق بأنه المعتدي، إلا أن ذلك تم دون رضا العراق مما يفيد سيادته. وبالتالي يلاحظ على القرار عدم وجود شبيه له في تاريخ التنظيم الدولي فلم يسبق أن أصدر المجلس قراراً يمكن مقارنته بالقرار والاسترشاد به كسوابق⁽²⁾. مما يجعله شبيهاً بمعاهدة الصلح التي يملها الطرف المنتصر في الحرب على المهزوم، ولكن لو اعتبرت الأمم المتحدة أنها ليست الطرف الذي خاض الحرب مباشرة، فإن هذا القرار يجب أن ينظر إليه على أنه إملاء من دول التحالف بقيادة الولايات المتحدة مع العراق، لكنه حصل على شرعية دولية من مجلس الأمن، وبالتالي فقد وضع العراق تحت الوصاية من خلال إرغامه على تدمير أسلحة الدمار الشامل لديه والصواريخ متوسطة وبعيدة المدى من جانب واحد، مع استمرار برنامج العقوبات، الأمر الذي يفيد بشكل خطير سيادة العراق على أراضيه وضمان وحدة وسلامة أراضيه واستقلاله السياسي، خصوصاً إذا لوحظ اقتران رفع العقوبات بتنفيذ العراق للشروط الواردة بالقرار. ويفهم من هذه الصياغة أن المجلس هو صاحب الاختصاص في تحديد وتقدير الاستجابة العراقية لهذه الشروط ثم رفع الحظر، ومن هنا تستطيع أي دولة دائمة في المجلس أن تحول دون رفع العقوبات بحجة عدم امتثال العراق.

ويلاحظ كذلك على القرار طلبه من العراق للتصديق على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البيولوجية وتدمير تلك الأسلحة، ومن هنا يصبح العراق الدولة الوحيدة في العالم الملزمة طبقاً للقرار بالتصديق على المعاهدة، والذي يعتبر من صميم الاختصاص الداخلي للعراق⁽³⁾.

⁽¹⁾ عبدالعزيز محمد سرحان، مصير الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 250.

⁽²⁾ حسن نفعة ومحمد شوقي عبدالعال، للتنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 418.

⁽³⁾ جميل محمد حسين الجندي، دراسات في قانون المنظمات الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 243.

لذلك يتضح أن المجلس امتدت اختصاصاته، ليقرر وجود مجالات ترتبط بالحفاظ على السلم والأمن الدوليين، كالظروف الإنسانية في العراق.

3- القرار رقم 688: الصادر في 5 أبريل 1991، بأغلبية 10 أصوات ضد ثلاثة (كوبا واليمن وزيمبابوي) مع امتناع دولتين (الصين والهند)، والذي جاء عقب قيام النظام العراقي باستخدام قواته المسلحة لقمع ثورة الأكراد في الشمال ضد النظام الحاكم. وأكدت ديباجته رجوع المجلس للفقرة السابعة من البند الثاني من الميثاق، مع قلق المجلس حيال القمع الذي تعرض له المدنيون العراقيون، مما سبب في تدفق اللاجئين على الحدود الدولية مما يهدد السلم والأمن الدوليين في المنطقة، مع تأكيدها على التزام الدول الأعضاء بالحفاظ على سلامة وسيادة الحدود والاستقلال السياسي للعراق وكافة الدول في المنطقة⁽¹⁾. وتضمن القرار ما يلي⁽²⁾:

أ. إدانة وشجب المجلس لأعمال القمع التي تعرض لها الأكراد، مما يهدد عواقب السلام والأمن الدوليين في المنطقة، مطالبة العراق بالإنتهاء الفوري للقمع، وإجراء حوار مفتوح لضمان واحترام الحقوق الإنسانية والسياسية لكافة مواطنيه، وأن يسمح للمنظمات الإنسانية العالمية بالوصول إلى المحتاجين للمعونة مع توفير منشآت لتلك المنظمات.

ب. طالب الأمين العام بمواصلة جهوده الإنسانية، مع إخطار المجلس بذلك، واستخدام كافة المصادر المتاحة له بما فيها مصادر الوكالات التابعة للأمم المتحدة لسد حاجة اللاجئين العراقيين في أسرع وقت.

ج. نأشد المجلس الدول الأعضاء والمنظمات الإنسانية بتقديم جهود الإغاثة الإنسانية، وطالب العراق بالتعاون مع الأمين العام لتنفيذ القرار 688.

يعتبر هذا القرار قراراً غير ملزم، وإنما له وزن أخلاقي فقط أكثر منه قانوني، ولم يحدد هذا القرار أي عمل ينبغي أن يعقب حدوث عدم الالتزام من جانب العراق، وكذلك لم يتم تبنى القرار بموجب الفصل السابع من الميثاق، ولذلك لم يتضمن أي عقوبة. إلا أن الولايات المتحدة استخدمته كقاعدة لإقامة منطقتي الحظر للطيران في

⁽¹⁾ حمل محمد حسين الجندي، دراسات في قانون المنظمات الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 246. وأيضاً جيف سيمونز، استهداف العراق، مرجع سبق ذكره، ص 159. وإيضاً قرار المجلس رقم 688 على موقع النهدين على الإنترنت، مرجع سبق ذكره، ص 1.
⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص 1 - 2. وإيضاً تيم نيلوك، مرجع سبق ذكره، ص 38 - 39. وإيضاً يحيى حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 226 - 227.

العراق ومناطق أمنة في الشمال والجنوب - كما ورد في المبحث الأول - لذلك أعتبر القرار وسيلة لفرض سيطرتها الكاملة على العراق والتدخل المباشر في جميع نواحي الحياة العراقية بحجة ارتباط ذلك بالأمن والسلم الدوليين في المنطقة وبإعادتهما إلى نصابهما.

ويلاحظ على القرار إشارة ديباجته بوضوح إلى الفقرة السابعة من الفصل الثاني والتي تنص على أن "الأمم المتحدة ليست مخولة بالتدخل في أمور تقع أساساً ضمن نطاق السلطة الداخلية لأية دولة. وتستثنى هذه المادة إجراءات القمع الواردة في الفصل السابع"⁽¹⁾. ولا يعتبر إنشاء منطقة آمنة للأكراد في العراق امتداداً لإجراءات القمع الواردة في الفصل السابع، مما يعد تدخلاً في شئون العراق الداخلية وإعتداءً على سيادته بالرغم من إشارة القرار إلى الالتزام بها، فكيف يتم استخدام هذا القرار لانتهاك هذه السيادة؟.

لذلك يتضح إن الاعتبارات والحسابات وأهداف السياسة الخارجية هي التي وحدها يمكن أن تفسر حرص الولايات المتحدة وبريطانيا على إنشاء مناطق آمنة.

وعلى الرغم من رفض العراق للقرار، أو الأسلوب الذي اختارته الولايات المتحدة وبريطانيا لتنفيذه، إلا أنه عمل سريعاً على منح الأمم المتحدة دوراً مركزياً في تقديم المساعدات الإنسانية للأكراد والسكان العراقيين المتضررين، ووقع مذكرة تفاهم مع الأمم المتحدة في 18 أبريل تتضمن إنشاء مراكز لإغاثة اللاجئين في شمال العراق وجنوبه⁽²⁾.

وبعد القرار 688، أصدر المجلس مجموعة قرارات جاءت لتنفيذ ما ورد في القرار 687، وهي:

أ. القرار رقم 689: اتخذ المجلس بالإجماع في 10 أبريل 1991، وأعلن فيه مجلس الأمن إنشاء قوة الأمم المتحدة للمراقبة في المنطقة العازلة، وأكد القرار أنه لا يمكن إلغاء أو إنهاء مهمتها إلا بموجب قرار من المجلس، وينظر المجلس في نشاطها كل ستة أشهر وتجدد كلما انتهت الفترة الزمنية⁽³⁾. ويتضح من هذا القرار أنه لا يحق لأي

(1) حيف سيمونز - التكتل بالعراق - مرجع سبق ذكره، ص 87 - 88.

(2) تيم نيلوك، مرجع سبق ذكره، ص 39. ولإيضاح عبادة الأسماء، الأمم المتحدة والعالم العربي، مرجع سبق ذكره، ص 96.

(3) عبد العزيز محمد سرحان، مصير الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 251. وإيضاحاً جميلاً لمحدث حسين الجندي، تراثات في قلوب المنظمات الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 242. وإيضاحاً قروياً لمجلس رقم 689 على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، ص 30 - 31.

من العراق أو الكويت القيام بالإرادة المنفردة بإنهاء مهمة هذه القوة ولا يجوز لهما الاتفاق على ذلك إلا إذا قرر المجلس إنهاء مهمتها.

ب. القرار رقم 692: اتخذ المجلس بأغلبية 14 صوتاً وامتناع كوبا عن التصويت في 20 مايو 1991، والذي أشار في ديباجته إلى مسؤولية العراق وفقاً للقانون الدولي عن أية خسائر أو أضرار مباشرة للحكومات الأجنبية والمواطنين والشركات كنتيجة لاجتياح الكويت غير القانوني، ليقرر وفقاً للفصل السابع إنشاء صندوق التعويضات المنصوص عليه في القرار 687، على أن تتم إدارته بلجنة تتخذ من جنيف مقراً لها ويتألف مجلس إدارتها من أعضاء المجلس الخمسة الدائمة، وتمول من خلال اقتطاع نسبة مئوية من عائدات الصادرات النفطية العراقية سواء في السابق ولاحقاً تحددتها اللجنة، وأكد المجلس أنه في حالة رفض العراق فإن المجلس يحتفظ بحق حظر في المستقبل على صادرات النفط⁽¹⁾. يلاحظ على هذا القرار وجود إجراء ليس له سابقة إلا في الحرب العالمية الثانية - حيث تم إلقاء مسؤولية الحرب على ألمانيا - من خلال إجبار دولة على دفع التعويضات، كما يلاحظ تأكيد المجلس من خلال القرار إبقاء العقوبات كاملة ما لم يمثل العراق للقرار، ولم يكن ضرورياً ذكر تلك الفقرة في هذا القرار أيضاً - وردت في القرار 687 - لذلك يستخلص أن هذا القرار سيستخدم كوسيلة لإدامة العقوبات باعتبار أن العراق لا يستطيع دفع التعويضات إلا بعد رفع الحظر على الصادرات النفطية.

ج. القرار رقم 699: والذي جاء بعد تشكيل المجلس - بناء على توصية القرار 687- ، لجنة الأمم المتحدة الخاصة لنزع الأسلحة العراقية "اليونسكوم" برئاسة السفير السويدي "رالف أيكبوس" وعينت فيها 20 عضواً من 19 دولة، ونظراً لأن عمل اللجنة يستلزم تكاليفاً مادية، اجتمع مجلس الأمن ليصدر القرار 699 بالإجماع في 17 يونيو 1991 الذي أكد على أن اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية لها سلطة الاضطلاع بتدمير أو إزالة المواد المحددة في القرار 687 أو جعلها عديمة الضرر وقد دعا القرار الدول الأعضاء إلى تقديم أقصى المساعدات نقداً وعيناً لضمان قدرة الأمم

⁽¹⁾ محمد محفوظ، مرجع سبق ذكره، ص 168 - 169. وأيضاً: محمد سعد ليرغامود: المسألة العراقية وتأثيرها على تماسك دول مجلس التعاون الخليجي. مرجع سبق ذكره، ص 33. وأيضاً: حيف بيمونز: التكتل بالعراق. مرجع سبق ذكره، ص 81. وأيضاً وليد محمود عبدالماسر: "تعويضات الحرب في إطار الأمم المتحدة"، تيسية الدولية، العدد 112، (الربيع: 1993)، ص 26. وأيضاً: قرار مجلس الأمن رقم 692 على موقع الأمم المتحدة على شبكة الانترنت، ص 35 - 36. وأيضاً عبدالعزيز محمد سرحان: مصير الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 252.

المتحدة على تنفيذ مهام تفتيش الأسلحة وتدميرها وإزالتها ومراقبتها، وبسبب غياب تلك المساعدات أكد القرار أن العراق سيكون مسؤولاً عن التكاليف الكاملة للعمليات⁽¹⁾.

د. القرار رقم 700: صدر في نفس اليوم الذي صدر فيه القرار السابق وبالإجماع، ونص على تحريم بيع أي أسلحة للعراق، وتضمن إجراءات مفصلة حول مضمون ودورية التقارير التي تقدمها الدول إلى الأمين العام لتنفيذ الحظر المذكور، وعهد إلى لجنة المقاطعة بالإشراف على تطبيق الحظر على المواد العسكرية وفقاً لتوجيهات المجلس الواردة بالقرار من خلال ثلاث مستويات من قبل جميع الدول، ومن قبل المنظمات الدولية، ومن خلال التعاون والتنسيق بين الحكومات⁽²⁾.

يلاحظ على القرارين السابقين (699، 700)، استمرار المجلس من خلالهما في التشدد حيال العراق، فقد أقر المجلس في الواقع بأن تخفض القوة العسكرية التقليدية إلى أدنى حد، بل ومع استمرار الحظر فإن المجلس يكون قد نزع السلاح الشامل من العراق، ليس بالنسبة إلى الأسلحة ذات الدمار الشامل فقط، وإنما الأسلحة التقليدية أيضاً، الأمر الذي يهدد توازن القوى في المنطقة، وهو ما يتعارض مع الأهداف المعلنة في القرار 687 والذي يقضي بتعزيز السلم والأمن في المنطقة، ويتعارض أيضاً مع ميثاق الأمم المتحدة وحق امتلاك الوسائل الكفيلة للدفاع عن النفس.

هـ. القرار رقم 707: الصادر بالإجماع في 15 أغسطس 1991، والذي جاء على أثر الأزمة بين العراق واليونسكوم والتي اتهمت خلالها اللجنة العراق بعدم التعاون، وأشارت ديباجته إلى تقرير الأمين العام الذي يحيل فيه تقارير رئيس لجنة اليونسكوم بخصوص عدم تقيد العراق بالقرار 687، وأكدت أن العراق مطالب بضرورة الإعلان عن كل برامجه النووية، ليؤكد القرار أن المجلس يتصرف وفقاً للفصل السابع من الميثاق، ويقرر إدانة العراق لانتهاكه الحظر لالتزاماته بالقرار 687، وعدم امتثاله لالتزامه بموجب اتفاق الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وطالب العراق بضرورة الكشف بصورة تامة ونهائية على جميع برامجه لتطوير أسلحة التدمير الشامل والصواريخ الباليستية، وأن يسمح لفرق التفتيش للجنة الخاصة والوكالة الدولية

⁽¹⁾ تيد نيلوك: مرجع سبق ذكره، ص 47. ولعنا: عبدالأمير الأثباري، مرجع سبق ذكره، ص 31. ولعنا: قرار مجلس الأمن رقم 699، على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، ص 36 - 37.

⁽²⁾ عبدالأمير الأثباري، مرجع سبق ذكره، ص 30. ولعنا: عبدالعزيز محمد سرحان، مصير الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 251. ولعنا: القرار 700 على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، ص 37 - 38.

بالوصول الفوري غير المشروط وغير المقيد لكافة المناطق والمنشآت والسجلات والمعدات ووسائل النقل المراد تفتيشها، والوقف الفوري لأي محاولة لإخفاء أو نقل أو تدمير أي مواد تتصل بالأسلحة النووية أو الكيماوية أو البيولوجية، وأن يسمح للجنة والوكالة برحلات طيران بطائرات في أرجاء العراق للتفتيش والمسح الجوي والنقل دون تدخل من أي نوع وبشروط اللجنة الخاصة، وإيقاف جميع الأنشطة النووية من أي نوع إلا لاستخدام النظائر المشعة للأغراض الطبية أو الزراعية أو الصناعية، إلى أن يقرر المجلس امتثال العراق للقرار 687 بالكامل، وأن يجيب العراق عن أي أسئلة للجنة وأي طلبات لها، وتقديم الحصانات والتسهيلات ووسائل النقل والدعم الطبي لأعضاء اللجنة، وأكد القرار أيضاً عدم أحقية العراق بملكية أي مواد ستدمر أو تزال⁽¹⁾.

ويتضح من القرار إصرار المجلس على ضرورة التعاون العراقي في مجال تنفيذ القرار 687 بخصوص بند نزع الأسلحة، أي أن كل أزمة تقع بين العراق واللجنة الخاصة تعتبر انتهاكاً للقرار 687، الأمر الذي يسبب إدامة العقوبات على العراق، والذي ترتبط، بالتنفيذ الفوري من قبل العراق لأحكام القرار 687، ويعد هذا القرار الأول من نوعه في سلسلة طويلة من القرارات التي كانت تصدر في ظروف الأزمات بين العراق واليونسكوم.

و. القرار رقم 715: وجاء لتنفيذ القرار 687 بخصوص عملية الرصد والتحقق المستمرين والتأكد من امتثال العراق لأحكامه لاحقاً بما يمكن من مراقبة الواردات والصادرات العراقية ذات الاستخدام المزدوج التي يمكن استخدامها في برامج أسلحة الدمار الشامل المحظورة، وصدر هذا القرار بالإجماع في 11 أكتوبر 1991. وقد ذكرت ديباجته بطلب المجلس من الأمين العام بوضع خطط للرصد والتحقق بشكل مستمر في المستقبل وتقديمها للمجلس، والتي قدمها الأمين العام وأحاط بها المجلس علماً، لذلك بموجب الفصل السابع قرر المجلس الموافقة على الخطة المقدمة من الأمين العام والمدير العام لوكالة الطاقة الذرية، وقرر ضرورة تنفيذها والاستمرار في تنفيذ البنود الأخرى للقرار 687، وطالب القرار من اللجنة الخاصة بمواصلة تنفيذها والاستمرار في تنفيذ البنود الأخرى للقرار 687، وطالب القرار من اللجنة الخاصة

(1) القرار 707 على موقع الأمم المتحدة في شبكة الانترنت www.un.org، ص من 44 - 47.

بمواصلة مباشر المسؤولية عن تحديد المواقع الإضافية لأغراض التفثيش، ومساعدة المدير العامة لوكالة الطاقة الذرية وتزويده بما يلزم بخبرة فنية ودعم سوقي وإعلامي وتشغيلي لتنفيذ الخطة وتنفيذ جميع الخطط الموافق عليها في هذا القرار، وعلى العراق الإيفاء بدون قيود أو شروط بالتزاماته تجاه الخطة، والتعاون التام مع اللجنة والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتشجيع جميع الدول الأعضاء لتقديم أي مساعدة ممكنة نقدية أو عينية لتنفيذ القرار، وطالب القرار من لجنة المقاطعة وضع آلية لرصد أي مبيعات أو إمدادات في المستقبل توفرها بلدان أخرى للعراق للسلع المحظورة في القرار 687، وطالب الأمين العام والمدير العام للوكالة بتقديم تقارير كل ستة أشهر حول تنفيذ الخطة الواردة في القرار⁽¹⁾.

لقد أعطى القرار الوكالة الدولية للطاقة الذرية ولجنة اليونسكوم الحرية الكاملة للوصول لأي موقع أو منطقة أو نشاط أو مادة أو أصناف أخرى بما فيها الوثائق، وإلى جميع الأشخاص والمعلومات التي تراها لازمة لأنشطتها في مجال الرصد بالإضافة إلى استخدام الطائرات وغيرها، الأمر الذي يزيد خطورة إمكانية استخدام تلك الحرية للتجسس في أنحاء العراق من قبل أعضاء اللجنة لبعض الدول كإسرائيل والولايات المتحدة، وذلك يقضي بفرض أكثر برامج الرقابة على الأسلحة صرامة في التاريخ على العراق، والذي يعد مصادرة لحق الحكومة العراقية في ممارسة سيادتها الكاملة على إقليمها وشعبها نفسه.

وأصدر المجلس في العام 1991، عدة قرارات بخصوص تخفيف المعاناة والمجاعة في العراق وأثار الحظر على الشعب العراقي، ويقع ضمن هذه القرارات المجموعة التالية:

أ. القرار رقم 705: الصادر بالإجماع في 15 أغسطس 1991، وجاءت ديباجته لتذكر بمذكرة الأمين العام المقدمة بالخصوص، مؤكدة أن المجلس يتصرف بناء على الفصل السابع من الميثاق، ويقرر بأن التعويضات التي يتعين على العراق دفعها وفقاً للقرار 687 لا تتجاوز 30% من القيمة السنوية لصناعاتها من النفط ومنتجاته،

⁽¹⁾ أحمد إبراهيم محمود، العراق للجنة التماس التماس، مرجع سبق ذكره، ص 104 - 105، أيضاً عبد العزيز محمد مرخان، العرب والمسلمون في ظل النظام الدولي الجديد والشرعية الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 9. ولجنة جيف سونز، التكتيل بالعراق، مرجع سبق ذكره، ص 110 - 111. ولجنة لفراف 715 على شبكة الانترنت في موقع الأمم المتحدة، ص 51 - 54.

ويتم استعراض هذا الرقم المحدد من حين لآخر في ضوء التطورات ذات الصلة بالموضوع وتقارير الأمين العام⁽¹⁾.

ب. القرار رقم 706: الصادر في 15 أغسطس 1991 بأغلبية 13 صوتاً مقابل صوت واحد (كوبا) وامتناع (اليمن) عن التصويت، والذي أشارت ديباجته إلى التقارير الواردة بخصوص الحالة الغذائية والصحية الخطيرة لدى سكان العراق، وضرورة التوزيع العادل للمساعدات الإنسانية عليهم، وأهمية وصول المنظمات الإنسانية دون عائق إلى جميع المحتاجين للمساعدة مع توفير التسهيلات اللازمة لعملياتها، وأشارت ديباجته إلى ضرورة أن يدفع العراق تكاليف اللجنة الخاصة والوكالة الدولية، وصندوق التعويضات ولجنة تخطيط الحدود، وبعد الإشارة إلى تصرف المجلس بموجب الفصل السابع من الميثاق، خول جميع الدول استيراد كميات من نפט العراق ومنتجاته بما لا يتجاوز قيمته 1,6 بليون دولار خلال ستة أشهر بشرط موافقة لجنة المقاطعة، ودفع المبلغ بالكامل في حساب ائتماني تتسببه الأمم المتحدة ويديره الأمين العام، وبعد موافقة المجلس على خطة لشراء المواد الغذائية والأدوية والمواد والإمدادات اللازمة لتلبية الاحتياجات المدنية لجميع مناطق العراق، ويستخدم جزء من المبلغ المودع في الحساب لشراء المواد الغذائية والأدوية والإمدادات، وتكاليف الأنشطة الإنسانية الأخرى في العراق، وسداد مدفوعات صندوق التعويضات بنسبة 30%، ومدفوعات عمليات نزع السلاح وعمليات الأمن ذات الصلة ولدور الأمم المتحدة في تسهيل إعادة ممتلكات الكويت التي استولى عليها العراق⁽²⁾.

يلاحظ على القرار أن إدارة هذا البرنامج تتم عن طريق الأمم المتحدة وليس العراق، الأمر الذي يجعل العراق يخسر قدراً من السيادة، مما يمثل انتهاكاً للمادة الثانية الفقرة الأولى من الميثاق، ويعني ذلك وضع العراق تحت وصاية، فإدارة الاقتصاد الوطني وتأمين الخدمات الاجتماعية الرئيسية لم تعد خاضعة لسيطرة الحكومة العراقية.

(1) مثل لطفني، عامان على اندلاع حرب الخليج، مرجع سبق ذكره، ص 104. وأيضاً القرار 705 على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، مرجع سبق ذكره، ص 40-41.

(2) عبد الأمير الأنباري، مرجع سبق ذكره، ص 129-130، وأيضاً قرار المجلس رقم 706 على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، ص 41-44.

كما يلاحظ على القرار أن المبلغ المذكور قليل، لتخفيف معاناة الشعب العراقي حسب ما نص عليه القرار، فبعد استقطاع تغطية النفقات الواردة به، لن يتيسر بالمتبقي من المبلغ سوى جزء ربما يكون قليلاً للأغراض الإنسانية، مما يوضح نقول أن القرار لم يصدر لتخفيف المعاناة لدى الشعب العراقي وإنما لتغطية تكاليف تنفيذ القرار 687.

وقد رفض العراق القرار، كما كان متوقعاً، فلن تصحى بغداد بالسيادة الوطنية وتسلم مواردها النفطية إلى لجنة المقاطعة الخاضعة لهيمنة الدول دائمة العضوية - الولايات المتحدة خاصة - وتمنحها وسيلة للمضي في زعزعة النظام⁽¹⁾.

ج. القرار رقم 712: الصادر في 19 سبتمبر 1991 بأغلبية 13 صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع الصين عن التصويت، وأشارت ديباجته إلى قلق المجلس إزاء الحالة الغذائية والصحية للسكان المدنيين العراقيين، وبأن المجلس يتصرف بناءً على الفصل السابع من الميثاق، ويقر المبلغ المذكور في القرار 706، ويؤكد من جديد اعتماده استعراض هذا المبلغ على أساس الاحتياج المستمر ومتطلبات القرار 706، ودعا القرار لجنة المقاطعة إلى الإذن للأمين العام بالإفراج عن الثلث الأول من المبلغ حسب الاقتضاء، وتوفير الأموال في الحساب والامتنال للإجراءات والتوصيات الواردة في تقارير الأمين العام، وتشجيع الأمين العام ولجنة المقاطعة بالتعاون والتشاور مع العراق باستمرار لتنفيذ الخطة الموافق عليها في هذا القرار، ويقرر أن يتمتع النفط ومنتجاته الخاضعة للقرار 706، بالحصانة من الإجراءات القانونية مع عدم خضوعها لأي شكل من أشكال الحجز أو المصادرة أو الحراسة، مع مطالبة كل الدول بتلك الحماية، وحث القرار على التوزيع العادل للاحتياجات الإنسانية، مطالباً الأمين العام باتخاذ ما يكفل من إجراءات لتنفيذ القرار، وطالب جميع الدول بالتعاون لتنفيذ القرار⁽²⁾.

يلاحظ على القرار أنه ورد لتأكيد بنود القرار السابق له 706، مع ملاحظة أن هدفه هو إعطاء العراق دافعاً قوياً لتنفيذ القرار 687، مع عدم إغفال مصلحة الدول الكبرى في تغطية تكاليف تنفيذه وإصرارها على عدم وضع شروط على الصادرات النفطية، واستخدام عائداتها تحت إشراف الأمم المتحدة، الأمر الذي ينقص من السيادة العراقية

(1) جيف سيمونز، التكيل بالعراق، مرجع سبق ذكره، ص 130.

(2) نفس المرجع السابق، ص 131. وبمضا القرار 712 على موقع للبهين في شبكة الانترنت، ص 1-2.

على مواردها الاقتصادية وهو ما يجعل القرار لا يتحصل على تأييد العراق أو الموافقة عليه.

وبحلول العام 1992 ظل مجلس الأمن يتعامل مع آثار وتداعيات حرب الخليج، لتحل اهتماماته طوال العام قضية نزع الأسلحة، ومسألة ترسيم الحدود، ومسألة نفقات الأمم المتحدة في العراق. أما بخصوص قضية نزع الأسلحة العراقية، فقد ظل المجلس يعتبر العراق غير ملتزم بقرارات مجلس الأمن دونما اعتبار للإجراءات التي اتخذها العراق بالفعل في مجال التزامه بهذه القرارات، فقد شهد العام مزيداً من تحرك المجلس تجاه الأزمات الخلفية مع العراق، والتي برزت في خلافين، الأول الخلاف الذي حدث في فبراير ومارس عند رفض العراق السماح لفريق المراقبين المكلف بتدمير أجهزة لتطوير الصواريخ العراقية باتمام مهمته متذرعاً باستعماله في الأغراض المدنية، مما جعل فريق المفتشين ينسحب للبحرين، واعتبر المجلس التصرف العراقي انتهاكاً للقرار 687، الأمر الذي أدى لتصعيد الموقف من قبل بريطانيا والولايات المتحدة التي هددت بالتدخل العسكري وأمام ذلك لم يكن أمام العراق إلا الموافقة على عودة المفتشين⁽¹⁾.

لذلك يلاحظ أن الأسلوب الذي تم به التخلص من قدرات العراق التسليحية فوق وغير التقليدية يمكن أن يتضمن تدميراً لأسس صناعته وقدرته الصناعية بوجه عام، فضلاً عن انتهاك سيادة العراق والاستهانة بأمنه الوطني.

وثاني الخلافات بين العراق والمفتشين جاء حول دخول مبنى وزارة الزراعة في يوليو 1992، بعد طلب لجنة اليونسكوم دخول فرقها إلى المبنى، إلا أن الحكومة العراقية رفضت الطلب تماماً في بادئ الأمر، باعتبار ذلك انتهاكاً للسيادة الوطنية، مما أثار توتراً شديداً مع القوى الدولية الأخرى - فرنسا - التي هددت باحتمال ضرب العراق عسكرياً، وبعد أسبوعين من التوتر والتصعيد الدولي، اضطر العراق للسماح لدخول المفتشين وزارة الزراعة⁽²⁾. لقد سببت التصرفات الخاطئة من قبل العراق إلى فقدانه التعاطف الدولي، إلا أن ذلك لا يدعو إلى تجاهل التعاون العراقي في تنفيذ مجال القرارات، والذي كان واضحاً في سلوكه.

(1) مثال لطفى، عامان على اندلاع حرب الخليج، مرجع سبق ذكره، ص ص 106 - 107. وأيضا السيد يسين وآخرون، تقرير الاستراتيجي العربي للعام 1992، مرجع سبق ذكره، ص 201. وأيضا أحمد إبراهيم محمود، العراق والسلحة الدمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 109. (2) نفس المرجع السابق، ص 109. وأيضا السيد يسين وآخرون، تقرير الاستراتيجي العربي لعام 1992، مرجع سبق ذكره، ص 202. وأيضا مثال لطفى، مرجع سبق ذكره، ص 107.

أما بخصوص مسألة ترسيم الحدود، فقد أصدر المجلس القرار 773 في 26 أغسطس 1992، الذي أشار إلى تقرير الأمين العام حول تقرير لجنة ترسيم الحدود⁽¹⁾ والذي أحاله إلى المجلس وقرر المجلس الترحيب برسالة الأمين العام وتقرير اللجنة، معرباً عن تقديره لعملها وترحيبه بقراراتها، خاصة قراره بالنظر في الجزء الشرقي من الحدود الذي يشمل الحدود البحرية في دورتها المقبلة، وحث اللجنة على تخطيط هذا الجزء في أقرب وقت ممكن. وأكد القرار ضماناً حرمة الحدود الدولية المذكورة أعلاه، مع تأييده لاتخاذ التدابير اللازمة حسب الاقتضاء لتحقيق تلك الغاية في ضوء الميثاق والقرار 687، ورحب القرار بالتزام الأمين العام بإعادة تخطيط المنطقة المنزوعة السلاح بالتوافق مع الحدود التي وضعتها اللجنة⁽²⁾.

ويلاحظ من النظر في بنود القرار أنه أعطى للكويت جزءاً من أراضي العراق، مما يعد تعدياً على حقوق العراق وانتهاكاً لسيادته، وهو ما قد يسبب مشكلات جديدة في المستقبل بين العراق والكويت حول الحدود كما حدث في أثناء أزمة الخليج.

أما بخصوص تغطيات نفقات الأمم المتحدة، فمن المعروف أن العراق رفض القرارات (705 - 706 - 712) الخاصة ببيع جزء من النفط العراقي لتغطية نفقات الأمم المتحدة، لذلك اجتمع مجلس الأمن في 2 أكتوبر 1992 وأصدر قراره رقم 778، والذي أدانت ديباجته وشجبت رفض العراق المستمر للالتزام بالقرارات ذات الصلة (706 ، 712) مما ينتج عدم الوفاء بالالتزامات الدولية. وقرر المجلس وفقاً للفصل السابع من الميثاق أن على جميع الدول التي توجد فيها مبالغ للحكومة العراقية تمثل عائدات بيع النفط العراقي ومنتجاته بتحويل تلك المبالغ أو ما يعادلها من مبالغ في أقرب وقت ممكن إلى حساب الضمان المنصوص عليه في القرارين 706 ، 712، كما طلب من الدول التي توجد فيها مخزونات نفط أو منتجاته مملوكة للعراق ببيعها ونقل عائداتها للصندوق، وحث جميع الدول على الإسهام بأموال من مصادر أخرى في

(1) أصدرت اللجنة توصيتها في ليزر، والتي أهمها: تحريك خط الحدود لمصلحة الكويت لمسافة 750 متراً شمالي صفاق وامتداد حوالي 200 كيلومتر " أي أن الكويت ستحصل على حوالي 114 كيلومتر جديدة، اقتطاع جزء كبير من ميناء أم قصر وهو النفط البحري الوحيد للعراق، ضم ست أكوثر بتزول تابعة لعنق الرميلة العراقي للكويت، وأمهلت اللجنة الحكومة العراقية حتى يوليو 1992، لتنفيذ هذه التعديلات، وجاء الموقف العراقي متسامحاً بالسيادة للغة، معبراً ذلك تعدياً على حقوق العراق وانتهاكاً لسيادته، مطالباً بإعادة النظر في التعديلات المقترحة، إلا أن اللجنة لم تعجب بالاعتراض العراقي بل استمرت في تحقيق توصياتها، لنظر مثال لعلي، مرجع سبق ذكره، ص 107 - 108.

(2) قرار مجلس الأمن رقم 773 على موقع الأمم المتحدة في شبكة الانترنت، ص 2-1.

حساب الضمان المعلق، وقرر عدم الإفراج عن أي ممتلكات عراقية أخرى للأغراض الواردة بالقرار 712، أو للأنشطة الإنسانية التي تديرها الأمم المتحدة⁽¹⁾.

يلاحظ من القرار ازدواجية معايير الأمم المتحدة في التعامل مع العراق، فهي تستمر في إدامة الحظر وخاصة تجاه الأموال المجمدة بموجب القرار 661، وعدم استخدامها لتخفيف معاناة الشعب العراقي والتي يدل بها في قرارات المجلس، ومن ناحية أخرى يتم الإفراج عن بعض الأموال المجمدة لتغطية الأنشطة المختلفة للأمم المتحدة في العراق، كما يستخدم الرفض العراقي للقرارين 706، 712 لاستصدار قرارات يستفاد منها، ولا يستطيع العراق إيقافها بالرفض أو القبول.

وفي نفس الاتجاه استمر المجلس في معالجة تداعيات حرب الخليج العام 1993، مركزاً تحركه حول قضيتين وهما قضية نزع الأسلحة، وقضية ترسيم الحدود.

أما بخصوص قضية ترسيم الحدود، فقد اتخذ المجلس قرارين أو لهما جاء تحت الرقم 806 في الخامس من فبراير 1993، وأكدت ديباجته على تقرير الأمين العام بخصوص إعادة ترسيم الحدود الصانز في يناير 1993، مع التأكيد على موافقة المجلس على استكمال إعادة تعيين حدود المنطقة منزوعة السلاح بالتطابق مع الحدود التي رسمتها اللجنة، وأبدت قلق المجلس حيال سلسلة الحوادث على الحدود والتي تعرضت لها بعثة مراقبة الحدود من قبل العراق، وبعد التذكير بأن المجلس يتصرف بموجب الفصل السابع، جاءت بنود القرار وأكدت مرة أخرى ضمانه حرمة الحدود الدولية بين العراق والكويت والموافقة على توسيع صلاحيات بعثة المراقبة الحدودية حسبما ورد في التقرير، وطلب القرار من الأمين العام وضع خطة لتوزيع تعزيزات بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت على مراحل ووضعها موضع التنفيذ، ثم تقديم تقرير للمجلس بعد ذلك، وأكد القرار مجدداً على أن مسألة إنهاء أو استمرار البعثة ستظل محل استعراض كل ستة أشهر⁽²⁾.

ومن متابعة بنود القرار يلاحظ عليه عدم إلقائه أي تبعات جديدة على العراق، وإنما جاء لتأييد تحركات الأمين العام، مع أنه أظهر قلق المجلس حيال تعرض بعثة

⁽¹⁾ قرار مجلس الأمن رقم 778 على موقع الأمم المتحدة في شبكة الانترنت، ص 1 - 4، ولجناهم نيلوك، مرجع سبق ذكره، ص 50 - 49، ولجناهم نيلوك، مرجع سبق ذكره، 104.

⁽²⁾ قرار مجلس الأمن رقم 806 في موقع الأمم المتحدة على شبكة الانترنت، ص 1 - 2.

المراقبة لحوادث كانت نتيجة إجراءات اتخذها العراق، وقد طلب من الأمين العام اتخاذ الإجراءات الكفيلة لتعزيز البعثة.

وقد نجم تحرك الأمين العام عن إصدار المجلس قراره الثاني وهو القرار رقم 833 بتاريخ 27 مايو 1993، الذي اعتمده المجلس بالإجماع ووافق خلاله على التقرير النهائي للجنة ترسيم الحدود بين العراق والكويت، وأشارت ديباجته إلى أن اللجنة لم تقم بإعادة توزيع الأراضي وإنما أعادت رسم الحدود والتي وافقت عليها العراق والكويت عام 1963، وبعد التذكير بأن المجلس يتصرف وفقاً للفصل السابع قرر الترحيب برسالة الأمين العام وتقرير لجنة الأمم المتحدة لتخطيط الحدود واختتام أعمالها بنجاح، مع تقديره لما قامت به من عمل وبقرارها، واعتبر القرار أن ما توصلت إليه اللجنة نهائياً، وطالب المجلس البلدين باحترام الحدود المشتركة بينهما، وإن المجلس سيتخذ ما يراه من تدابير ضرورية لتحقيق ذلك الالتزام حسب الاقتضاء⁽¹⁾.

يؤكد ذلك ما ذكر سابقاً من أن المجلس لم يقض على سبب اشتعال الأزمة بهذا التصرف، كما أن تخطيط الحدود ليس من اختصاص المجلس، فاللجنة المشكلة لجنة سياسية وأنجزت أعمالها بإجراءات سريعة دون أن تأخذ في اعتبارها دراسة كافة الملابسات التاريخية والسياسية والاستراتيجية الخاصة بها، مما قد يؤدي إلى احتمال تجدد الصراع بين العراق والكويت بشأن هذه الحدود من جديد.

أما بخصوص قضية نزع الأسلحة العراقية، فقد وقعت عدة مشاكل حولها بين العراق ولجنة اليونسكوم، أولهما في يناير 1993 بخصوص قيام العراق بمنع طائرات اليونسكوم من اليبوط ببغداد، كما قام العراق بتحريك صواريخه أرض - جو في المناطق العازلة مع الكويت، ورداً على ذلك وجهت الدول الأربع الدائمة في المجلس (فرنسا - بريطانيا - روسيا - أمريكا) إنذاراً للعراق في السابع من يناير بسحب صواريخه في غضون 24 ساعة وإلا واجه رداً عسكرياً، كما حذر مجلس الأمن في 9 يناير العراق من عواقب وخيمة إذا رفض السماح للطائرات بالتحليق في أجوائه بعد انتهاء المهلة التي حددها الإنذار، وبعد تعرض العراق لعملية قصف عسكري أمريكي وبريطاني اضطر للموافقة على تلك المطالب⁽²⁾.

(1) يحيى طمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 228. ولذا القرار 833 في موقع الشيرين على شبكة الانترنت، ص 1-2.
(2) أحمد إبراهيم محمود، العراق وأسلحة الدمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 110. ولذا السيد بسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1993، مرجع سبق ذكره، ص 78.

وبسبب إجراءات المجلس حيال العراق، استنتج أن طريق رفع العقوبات يمر من خلال تطبيق وتنفيذ قرارات المجلس والتعاون في مجال تدمير الأسلحة، ومن هنا رفع العراق من درجة تعاونه مع اللجنة حول مسائل تدمير السلاح الكيميائي والبيولوجي والنووي والصواريخ الباليستية، وفق قرارات المجلس، فبدأ بتقديم الأوراق واحدة تلو الأخرى، ووافق على تدمير الجزء المعروف من ترسانته الصاروخية، ثم قدم اللائحة الخاصة بالشركات الموردة، ووافق على وضع الكاميرات في أحد المصانع، ووافق أخيراً على المراقبة الطويلة الأمد على برامجه الخاصة بأسلحة الدمار الشامل، وقد جاء ذلك بعد عدة مفاوضات بين العراق والأمم المتحدة نتج عنها توقيع مذكرة تفاهم تؤكد التزام العراق بالقرارات المتعلقة بخطط الرقابة المستقبلية على أسلحة الدمار الشامل العراقية، الأمر الذي مكن لجنة اليونسكوم من النجاح في تتبع برامج العراق المحرمة، ووضع تقييم كلي لقدرات العراق في هذا الحقل، مما جعل اللجنة تظهر في تقاريرها عدم القدرة العراقية على إنتاج الصواريخ وعدم وجود الخبرة على ذلك، وبالرغم من ذلك ظل الخط العام الذي يحكم الموقف الدولي ممثلاً في مجلس الأمن أو بالأحرى الولايات المتحدة وبريطانيا هو التريث والانتظار وتأجيل البت في مسألة رفع العقوبات، والمبرر هو انتهاكات حقوق الإنسان في العراق، وعدم التأكد من التزام العراق العملي بخطط التفتيش المستقبلية⁽¹⁾. ومن هنا فبالرغم من التعاون العراقي وتنفيذ أغلب متطلبات القرار 687 إلا أن العقوبات ظلت تتجدد كل شهرين في هذا العام، والمبررات واهية، حتى مع إشارة تقارير لجنة اليونسكوم إلى التعاون العراقي مجال نزع أسلحة الدمار الشامل، إلا أن مواقف بعض الدول الدائمة - الولايات المتحدة وبريطانيا - تقف حائلاً دون اتخاذ قرار رفع العقوبات على العراق، وسببت التأخير كذلك، مما يدفع العراق إلى العودة إلى المراوغة والمماطلة في تنفيذ قرارات مجلس الأمن.

ولقد شهد عام 1994 تراجع الإجماع الدولي لمقاطعة العراق وحصاره، ونجح العراق من خلال الاستجابة لبعض قرارات مجلس الأمن، وإعادة شبكة المصالح مع بعض الدول دائمة العضوية - روسيا والصين وفرنسا - ومعاودة تحركه صوب الدول العربية لبلورة مواقف محايدة تقر بالتجاوب العراقي مع قرارات مجلس الأمن وبالتالي

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق، ص 78 - 79. ولذا سكوت ريفر، "حول نزع أسلحة الدمار الشامل في العراق"، *المستقبل العربي*، العدد 257، (يونيو: 2000)، ص 59. ولذا شفيق ناظم الغبرا، "نقد العقل العربي المعاصر: حالة أزمة الخليج"، *السياسة الدولية*، العدد 119، (يناير: 1995)، ص 34 - 35.

البدء في رفع معاناة الشعب العراقي، إلا أن الموقف الأمريكي والبريطاني حاول التمسك بالإجماع داخل المجلس حول استمرار العقوبات، لذلك أضحى الوضع معقداً داخل المجلس، ومن هنا وقعت لجنة اليونسكوم في مأزق فمن ناحية لا يمكنها الإقرار بتجاوب عراقي كامل لوجود بعض القضايا العالقة، ومن ناحية أخرى لا يمكنها تجاهل التعاون العراقي في بعض المجالات⁽¹⁾. مما أدى إلى حدوث خلافات بين الدول الدائمة العضوية، الأمر الذي حال في مارس دون صدور البيان الرئاسي الذي يصدر في أعقاب تجديد العقوبات للمرة الأولى منذ فرض العقوبات ذلك نتيجة مطالبة كل من روسيا والصين وفرنسا بإدخال تعديلات على صيغة البيان تشير إلى تعاون العراق في مجال نزع الأسلحة⁽²⁾. لذلك يتضح عدم مكافأة العراق على تعاونه مع اللجنة، وإصرار الولايات المتحدة على إدامة العقوبات بسبب شكوك لا ترقى إلى الحقيقة، بغض النظر عن تقارير لجان التفيتيش وهو ما أدى بالاعتقاد لدى القيادة العراقية بأن امتثالها لقرارات مجلس الأمن وتعاونها مع اليونسكوم لن يؤدي إطلاقاً إلى رفع العقوبات.

لذلك أقدمت العراق على تحريك قواتها في اتجاه الحدود مع الكويت في منتصف أكتوبر 1994، قبل اجتماع المجلس لبحث تقرير "رالف ايكويس" حول الرقابة الدائمة على التسلح العراقي وقد جاء هذا التهديد مقترناً باتهام بعض أعضاء مجلس الأمن بعرقلة المساعي الهادفة لرفع الحظر البترولي وتحركت القوات الأمريكية والبريطانية باتجاه الكويت، واجتمع المجلس في 15 أكتوبر ليصدر بالإجماع القرار رقم 949 الذي أشارت ديباجته بأن أي عمل عدواني عراقي ضد جيرانه يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، ورحبت بالجهود الدبلوماسية لحل الأزمة، ونوهت بأن العراق على استعداد للاعتراف بالكويت مع التأكيد على ضرورة أن يتم هذا الاعتراف في إجراءات دستورية رسمية كاملة، ليؤكد تصرف المجلس بموجب الفصل السابع من الميثاق، ويقرر إدانة عمليات العراق العسكرية في اتجاه الحدود مع الكويت، وطالب العراق بسحب تلك القوات فوراً إلى مواقعها الأصلية وعدم استخدام هذه القوات بأسلوب معادٍ أو استفزازي لتهديد الدول المجاورة أو عمليات الأمم المتحدة في العراق⁽³⁾. لذلك سحب

(1) محمد السيد سعيد، "التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1994"، مرجع سبق ذكره، ص 128.

(2) نفس المرجع السابق، ص 130.

(3) يحيى حليمي وجب. مرجع سبق ذكره، ص 203 - 204. وأيضا القرار 949 على موقع الأمم المتحدة على شبكة الانترنت ص 1 - 2. وأيضا محمد سعد أبو عامود، المسألة العراقية وتأثيرها على مجلس التعاون الخليجي، مرجع سبق ذكره، ص 110. وأيضا جيف ميونتر، التكتل بالعراق، مرجع سبق ذكره، ص 54.

العراق قواته، واتخذ قراره في 10 نوفمبر الذي اعترف فيه بالكويت وسيادتها على الحدود الجديدة التي حددتها الأمم المتحدة⁽¹⁾. ويلاحظ على قرار المجلس 949 أنه قرار شكلي، لا يتضمن سوى إدانة النظام العراقي، فقد أوضح القرار استعداد العراق لسحب قواته وفي نفس الوقت الاعتراف بالكويت، مما يجعل القرار غير ذي جدوى، فهو لا يمثل إلا تعقيداً للعلاقة بين الأمم المتحدة والعراق، فقد صدر بعد سحب القوات العراقية من الحدود مع الكويت، وقد جاء القرار العراقي بالاعتراف بالكويت وفقاً لخرائط ترسيم الحدود التي أعدتها الأمم المتحدة والتي اقتطعت أجزاء من أراضي العراق لحساب الكويت، ليضع نقطة فاصلة بالنسبة لنظام العقوبات مسقطاً أحد مبرراته.

إذاً لقد استمر مجلس الأمن في مواجهة نتائج ما بعد الحسم العسكري ليصدر قراره 686 و 687 واللذين تطلب تنفيذهما إصدار العديد من القرار، فتحت المجال أمام الخلاف بين العراق والأمم المتحدة حول قضايا وردت في القرار 687، وقد ظلت تلك القضايا محصورة في نزع أسلحة الدمار الشامل العراقية، ومسألة التعويضات، وترسيم الحدود، وظل المجلس يواجه تلك التذاعيات وظل الموقف العراقي يتراوح بين الموافقة والرفض والمراوغة والمماطلة وأحياناً القبول بعد الضغط أو القيام بأعمال عسكرية من جانب الولايات المتحدة دون سند شرعي من المجلس، حتى بات العراق في موقف حرج، فمن ناحية يبدي تعاوناً غير مجدي، ومن ناحية تشدداً غير مثمر، إلا أنه مع مرور الوقت سقطت مبررات استمرار الحظر الواحد تلو الآخر، وظلت القضيتان الرئيسيتان هما قضية تخفيف العقوبات وقضية النفط.

ثالثاً: مجلس الأمن وتذاعيات حرب الخليج 1995 - 1998.

استمر المجلس خلال الفترة من العام 1995 - 1998 في مواجهة تذاعيات وآثار حرب الخليج، متخذاً مجموعة من القرارات حيال تنفيذ العراق للقرار 687، وتركزت تلك القرارات حول قضيتين: الأولى قضية النفط مقابل الغذاء، والقضية الثانية عملية النفط عن الأسلحة، والتي شهدت مجموعة من الخلافات بين العراق واليونسكوم، فقد استمرت تلك العملية دون التوصل إلى تقرير نهائي تقر فيه اللجنة بإنهاء مهمتها، وتدمير أسلحة الدمار الشامل العراقية، الأمر الذي يرفع الحظر في

(1) يحيى حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 205.

النهاية، وأنهارت تلك العملية بانتهاء العام 1998 دونما حصول تقدم، وهنا سيقاوم هذا البند إدارة المجلس للأزمة بينه وبين العراق طيلة هذه الفترة.

وجاءت الخطوة الأولى التي اتخذها المجلس في جلسته المعقودة بتاريخ 12 يناير 1995 بتجديده للعقوبات المفروضة على العراق، بالرغم من التعاون العراقي في مجال نزع الأسلحة، واعترافه بالكويت الأمر الذي يستحق على الأقل رفع جزئي للحظر المفروض عليه من أجل تشجيعه على اتخاذ المزيد من الخطوات لتنفيذ قرارات المجلس، إلا أن إصرار الولايات المتحدة حال دون ذلك والتي ظلت تعتبر أن على العراق استكمال تنفيذ قرارات المجلس حتى يتسنى رفع العقوبات⁽¹⁾.

لذلك يتضح من الخلاف الناشب بين الدول الأعضاء في المجلس حول رفع الحظر على العراق أو التخفيف منه، التصدع في موقف التحالف الدولي ضد العراق، وتزايد عدد الدول المؤيدة لرفع الحظر، مما انعكس على تحرك المجلس لاحقاً من أجل التخفيف بشكل جزئي من العقوبات ومعاناة الشعب العراقي.

لذلك أصدر المجلس في 14 أبريل 1995 قراره رقم 986 بالإجماع، والذي قرر المجلس فيه التصرف وفق الفصل السابع من الميثاق ليعلن الآتي⁽²⁾:

أ. الإذن للدول بصرف النظر عن القرار 661 والقرارات اللاحقة ذات الصلة بأن تسمح باستيراد النفط العراقي ومنتجاته، بما في ذلك المعاملات المالية بما يكفي لتوفير مبلغ لا يتجاوز بليون دولار كل تسعين يوماً بشرطين، الأول موافقة لجنة المقاطعة، والثاني سداد المبلغ كاملاً مباشرة في حساب ضمان ينشئ لاحقاً.

ب. أعطى الإذن أيضاً لتركيا باستيراد نفط العراق ومنتجاته، بما يكفي بعد خصم النسبة المثوية لصندوق التعويضات للوفاء برسوم التعريفة الجمركية لخط الأنابيب وتنفيذ هاتين الفقرتين بمجرد وصول تقرير الأمين العام بالخصوص، ونفاذها لفترة 180 يوم ما لم يتخذ المجلس تدابير أخرى، مع استعراض شامل لجوانب تنفيذ القرار بعد 90 يوماً من بدء تنفيذه، مع إمكانية تجديده لفترة 180 يوم إذا نفذ بشكل مرضي.

⁽¹⁾ عبدالرحمن عبدالخالق، العراق ومستقبل العقوبات الدولية، السياسة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 229.

⁽²⁾ قرار مجلس الأمن 986 على موقع الأمم المتحدة على شبكة الانترنت، ص 1 - 5. وأيضا يحيى حلمي زحبي، مرجع سبق ذكره، ص

ص 206 - 207. وأيضا قيم نيلوك، مرجع سبق ذكره، ص 51 - 52.

ج. أمر المجلس لجنة المقاطعة برصد عمليات بيع النفط ومنتجاته عن طريق خط أنابيب كركوك - يومورتاليك من العراق إلى تركيا عن طريق مفتشين يعينهم الأمين العام، والذين يخطررون اللجنة بالكمية وسعر الشراء.

د. طالب الأمين العام بإنشاء حساب ضمان لأغراض القرار، وتعيين محاسبين قانونيين لإدارته، واستخدام الأموال المودعة في الحساب لتمويل اللوازم الغذائية والصحية والدوائية لسكان العراق وتوزيعها بشكل منصف على أساس خطة تقدم للأمين العام. ه. توفير ما يتراوح بين 130 - 150 مليون دولاراً للظروف الإنسانية في محافظات دهوك وأربيل والسليمانية والتي اعتبرها القرار مشمولة بالسيادة العراقية، مع توفير النسبة الواردة في القرار 705 لصندوق التعويضات والوفاء بتكاليف نفقات لجنة اليونسكوم والمحاسبين القانونيين القائمين على الحساب والأنشطة الأخرى المرتبطة بتنفيذ القرار، وأي نفقات لتنفيذ قرارات المجلس.

و. أذن القرار للدول بتصدير أي قطع غيار ومعدات أساسية لتشغيل خط النفط التركي العراقي، بعد موافقة لجنة المقاطعة، وأجاز تسديد ثمن هذه القطع من الأموال المجمدة حتى البدء بتنفيذ القرار.

ز. على الأمين العام تقديم تقرير للمجلس كل تسعين يوماً ومرة أخرى قبل إنتهاء 180 يوماً الأولى، ويستند ذلك التقرير على المراقبة التي يقوم بها موظفي الأمم المتحدة في العراق والمشاورات مع الحكومة العراقية وعلى لجنة المقاطعة التنسيق مع الأمين العام لوضع إجراءات لتنفيذ عاجل للترتيبات الواردة وتقديم تقرير للمجلس، واتخاذ ما يلزم لتنفيذه القرار بشكل فعال.

ح. قرر المجلس استثناء النفط العراقي ومنتجاته الخاضعين للقرار من أي إجراءات قانونية أو مصادرة أو حجز أو تحفظ، وطالب الدول باتخاذ ما يلزم بالخصوص، وأكد المجلس أن القرار لا يمس الالتزامات العراقية المتعلقة بخدمة الدين الخارجي له وسداده وفقاً للالتزامات الملائمة، وبأنه ليس في القرار ما يمثل أو يفسر على أنه تعدياً على سيادة العراق وسلامته الإقليمية.

يعتبر هذا القرار أول فائدة يحصل عليها العراق لتخفيف العقوبات الدولية المفروضة عليه منذ 1990. كما أنه محاولة أخرى من المجلس لخلق إطار يمكن للعراق عبره بيع النفط واستعمال عائداته لتمويل عمليات الأمم المتحدة في العراق ودفع

مبالغ التعويضات واستيراد الاحتياجات الإنسانية لسكان العراق وعلى الرغم من أن الآليات التي يسمح عبرها بتصدير النفط بموجب القرار استندت إلى آليات مقترحة في القرارات 706 و 712 إلا أن القرار صيغ بأسلوب أخذ بنظر الاعتبار الاعتراضات العراقية على القرارات السابقة، مع اعتراف صريح بالسيادة العراقية والطبيعة المؤقتة للترتيبات المقترحة، حتى أنه وردت إشارة إلى أن المناطق الكردية هي من ضمن السيادة العراقية، كما يبدو القرار أقل تعسفاً مقارنة بالقرارين 706 و 712، وذلك عن طريق تخويل الأمين العام صلاحية التوصل إلى اتفاق مع العراق بشأن الجوانب الفنية لتنفيذ القرار.

وبالرغم من ذلك جاء رد فعل الحكومة العراقية الأولى على القرار غير محبذ، فقد رفضه البرلمان العراقي في 25 أبريل 1995، معتبراً أنه غير ملزم للعراق، ولكن بسبب الأزمة الاقتصادية التي يمر بها العراق، اضطر إلى إعادة النظر في القرار والموافقة عليه وقبوله⁽¹⁾.

أما بخصوص قضية التفتيش على الأسلحة العام 1995، فقد حدث تقارب عالي بين اللجنة والعراق. فقد تبنى رئيس اللجنة موقفاً يقوم على أن هناك الكثير من العمل قد تم انجازه خلال الفترة 1991 - 1995 مع تذكيره بوجود بعض المسائل المتبقية في الملفات الكيميائية والصاروخية، وقد أقدم العراق على خطوات تعاونية تمثلت في تدميره في يوليو خمسة آلات عالية الدقة تستخدم في تصنيع أجزاء الصواريخ العراقية، بناء على اتفاق مع اللجنة. إلا أن هروب حسين كامل صهر الرئيس العراقي -الذي شغل منصب وزير الدفاع ورئيس هيئة التصنيع والمسئول الأول عن برامج الأسلحة في العراق - إلى الأردن في 7 أغسطس 1990، شكل نقطة تحول رئيسية في عمل اللجنة، فقد أتاح لها مصدراً مهماً للمعلومات حول الأسلحة، فقد أعلن عن معلومات عن برامج الأسلحة الجرثومية العراقية أساعت إلى مصداقية العراق وموقفه فاضطر إلى الإعلان عن معلومات جديدة حول برامجه التسليحية⁽²⁾.

⁽¹⁾ يحيى حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 207. وأيضا تيم نيلوك، مرجع سبق ذكره، ص 52. وأيضا محمد السيد سعيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1995، ص 150 - 157.

⁽²⁾ أحمد إبراهيم محمود، العراق وأسلحة التمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 111 - 113. وأيضا محمد السيد سعيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1995، ص 155.

ومن هنا تبين أن العراق ما زال مستمراً في إخفاء المعلومات والمواد العسكرية عن لجان التفتيش، مما يفتح مجال التشكيك في التعاون العراقي، ونزع الثقة التي كان العراق قد تحصل عليها من قبل اللجنة وإعادة الأجواء لشكوك اللجنة بأن العراق لا يقدم المعلومات الكاملة، مما سيدفع العراق إلى التعاون الكامل غير المسبوق ليعيد بناء الثقة.

واستمرت قضيتي "النفط مقابل الغذاء" والتفتيش على الأسلحة" تشغل جدول أعمال العلاقات بين الأمم المتحدة والعراق العام 1996. أما بخصوص النفط مقابل الغذاء، فقد استأنفت المفاوضات في نيويورك بين الأمم المتحدة والعراق لتنفيذه، وبعد 6 جولات من المباحثات الفنية استغرقت 4 أشهر، تم التوصل إلى مذكرة تفاهم بين العراق والأمم المتحدة وتم التوقيع عليها في 20 مايو 1996، وتم بموجبها الاتفاق بشكل متوازن ومقبول نسبياً على أن تتولى الأمم المتحدة بموجب مذكرة توزيع المواد على محافظات العراق الشمالية عن طريق برنامج إنساني لوكالاتها، في حين يتولى هذا البرنامج جمع المعلومات ذات الصلة بالحاجات الإنسانية في تلك المحافظات، ثم تناقش مع الحكومة العراقية، وتشكل التوصيات ذات العلاقة من خطة التوزيع العامة التي تضعها الحكومة العراقية، وفعلاً تم البدء في تنفيذ البرنامج في 10 ديسمبر 1996، بعد تقديم الأمين العام لتقريره للمجلس المتضمن الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار⁽¹⁾.

وعلى الرغم من التأكيد على السيادة العراقية، لم يكن هناك ثمة شك في الوقت نفسه في أن الأمم المتحدة ستشرف عن كثب على استيراد المواد إلى العراق بموجب الاتفاق والقرار. وينبغي على الدول التي تصدر المواد الموجودة بالقرار الحصول على موافقة لجنة المقاطعة، الأمر الذي يجعل الاتفاق مرهوناً بإرادة الدول الدائمة في المجلس وأعضاء لجنة المقاطعة. كما أن الدعاية للقرار ستفقد العراق الحصول على المساعدات الدولية المقدمة للعمل الدولي في العراق. وبغض النظر عن ذلك كله يعتبر الاتفاق نقلة نوعية في العلاقات بين العراق والأمم المتحدة التي نجحت في إقناعه أخيراً بقبول شروطها التي طالما رفضها العراق.

⁽¹⁾ تيم تيلوك، مرجع سبق ذكره، ص 52 - 53. وإيضاً يحيى حمى رجب، مرجع سبق ذكره، ص 205 - 211. وإيضاً عبدالأمير الأثيري، مرجع سبق ذكره، ص 34. وإيضاً رولف قيسي، مرجع سبق ذكره، ص 60. وإيضاً محمد السيد سعيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1996، مرجع سبق ذكره، ص 118 - 119. وإيضاً صلاح سالم زرنوق، "العراق والأمم المتحدة: تفاق النفط مقابل الغذاء"، السياسة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 147.

أما بخصوص قضية التفتيش على الأسلحة، فقد أصدر المجلس حولها قرارين في العام 1996 وهما:

أ. القرار رقم 1051: بتاريخ 27 مارس 1991، والذي أكدت ديباجته بأن آلية رصد الصادرات والواردات ليست نظاماً لإصدار التراخيص الدولية بل آلية للإبلاغ الفوري من الدول التي توجد بها شركات تزمع إرسال مبيعات أو إمدادات إلى العراق الأصناف المذكورة، وأن هذه الآلية لا تمنع العراق من استيراد أو تصدير تكنولوجية وأغراض التنمية الاقتصادية والصناعية، وبعد الإشارة إلى أن المجلس يتصرف بموجب الفصل السابع، قرر الموافقة على الأحكام الخاصة بآلية الرصد التي وضعتها تلك اللجنة، وعلى المبادئ العامة المتبعة في تنفيذها، وأكد القرار على أن هذه الآلية لا تمس ولا تعرق الاتفاقات المقبلة بخصوص عدم انتشار الأسلحة النووية على الصعيد الدولي والإقليمي. وطلب القرار من جميع الدول التعاون مع لجنة المقاطعة والوكالة ولجنة اليونسكوم لتنفيذ الآلية بما فيها العراق⁽¹⁾.

وتبين أن المجلس بوضعه هذه الآلية المعقدة على الصادرات والواردات العراقية في مجال الأصناف المذكورة بالقرار 687 ووضع استيراد أو تصدير لها لا يتم إلا بعد موافقة ثلاث جهات هي لجنة اليونسكوم ولجنة المقاطعة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، يجعل العراق لا يستطيع استيراد ما يمكن استعماله استعمالاً مزدوجاً في صناعة مدنية.

ب. القرار رقم 1060: الصادر بالإجماع في 12 يونيو 1996، بعد حدوث مشكلة بين العراق ولجنة اليونسكوم حول دخول فرق التفتيش لبعض المواقع العراقية الحساسة "منشآت الحرس الجمهوري"، والذي أكدت ديباجته على احترام جميع الدول لسيادة العراق والكويت وسلامتهما الإقليمية واستقلالهما السياسي، وأشارت إلى تقرير لجنة اليونسكوم حول حدوث تقدم محرز في عمل اللجنة لنزع أسلحة العراق. مع وجود مشكلة لم تحل، وأحاط المجلس بسلوك العراق ومنعه وصول فرق المفتشين إلى مواقع عينتها اللجنة، وبعد الإشارة إلى الفصل السابع من الميثاق، أعرب المجلس عن استيائه لرفض السلطات العراقية السماح للفرق بالوصول إلى الموقعين، مما يشكل انتهاكاً واضحاً لأحكام قرارات المجلس، وطالب القرار العراق بالتعاون الكامل مع اللجنة،

⁽¹⁾ قرار مجلس الأمن رقم 1051 على موقع التهرين فر شبكة الانترنت. ص 1 - 3.

والسماح بالوصول الفوري وغير المشروط وغير المقيد لأي مواقع أو معدات أو سجلات أو وسائل نقل ترغّب اللجنة الوصول إليها⁽¹⁾. يلاحظ على القرار تأكّده على احترام السيادة العراقية على إقليمها باعتبار هذا التفتيش للمواقع ليس فيه إنقاص لتلك السيادة أو الاستقلال السياسي للعراق، فأى سيادة تكون للعراق والمجلس يطلب فيه السماح للجنة بدخول أي موقع أو تفتيشها، وتفتيش أي معدات أو سجلات أو وسائل النقل دون أي موافقة للعراق.

أما بخصوص استمرار الحظر، فقد ظل المجلس بسبب قضية الأسلحة يناقش تجديد العقوبات مرة كل ستين يوماً، وظلت العقوبات كما هي⁽²⁾. ويستثنى من ذلك البدء بتنفيذ الاتفاق بخصوص النفط مقابل الغذاء، والذي لا يحقق استفادة كبرى للعراق بعد استقطاع نفقات أنشطة الأمم المتحدة.

وفي نفس الاتجاه ظل برنامج النفط مقابل الغذاء والتفتيش على الأسلحة على رأس قائمة جدول أعمال المجلس باتجاه تداعيات الحرب في العام 1997، أما بخصوص برنامج النفط مقابل الغذاء فقد أصدر المجلس حوله ثلاث قرارات وهي:

أ. القرار رقم 1111: الصادر بتاريخ 4 يونيو 1997، والذي قرر فيه المجلس تمديد أحكام القرار 986 لمدة ستة أشهر (180 يوماً) أخرى بنفس شروط القرار، مع تقرير المجلس باعترافه النظر بعين العطف في تجديد أحكام القرار شريطة تنفيذها بشكل مرضي، ويبدأ تنفيذه بمجرد موافقة الأمين العام على الخطة المقدمة من العراق والتي تضمن التوزيع العادل والمنصف للسلع المشتراة⁽³⁾.

ب. القرار رقم 1129: بتاريخ 12 سبتمبر 1997، الذي جاء بعد إعلان العراق بأنه لن يصدر النفط حتى موافقة الأمين العام على خطته الجديدة للتوزيع، وأكد القرار أن تصدير العراق لنفطه عملاً بالقرار 1111 لم يكن يتطلب موافقة الأمين العام على خطة التوزيع المذكورة، وأبدى قلقه حول ما يلحق بالشعب العراقي من عواقب من جراء ذلك، مؤكداً من جديد على سيادة العراق وسلامته الإقليمية والتزام جميع الدول بها، واستند إلى الفصل السابع ليقرر أن تظل أحكام القرار 1111 سارية

⁽¹⁾ محمد السيد سعيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1996. مرجع سبق ذكره، ص 119. و أيضاً أحمد إبراهيم محمود، العراق والسلمة الثمار الثماني، مرجع سبق ذكره، ص 118. و أيضاً قررو المجلس رقم 1060 على موقع الأمم المتحدة في شبكة الانترنت، ص 1-2.

⁽²⁾ محمد السيد سعيد، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1996، مرجع سبق ذكره، ص 119.

⁽³⁾ تيم نيلوك، مرجع سبق ذكره، ص 94. و أيضاً القررو 1111 على موقع الأمم المتحدة على شبكة الانترنت، ص 1-2.

المفعول بشرط أن يتم ذلك بمبلغ بليون دولار خلال فترة 120 يوم بداية من 8 نوفمبر 1997، ثم بعد ذلك مبلغ لا يتجاوز بليون دولار خلال فترة 60 يوماً من 4 أكتوبر 1997، وأكد المجلس عزمه على التطبيق الصارم لتلك الأجل في أي قرارات مقبلة بالخصوص⁽¹⁾.

ج. القرار رقم 1143: الصادر بالإجماع بتاريخ 4 ديسمبر 1997 بعد إعلان موافقة الأمين العام على خطة التوزيع الجديدة المقدمة من العراق، وتضمن القرار ملاحظة المجلس لتوصية الأمين العام بإعادة دراسة مدى كفاية العائدات النفطية وإمكانية زيادتها لتلبية الاحتياجات الإنسانية للشعب العراقي، وأكد القرار بأن المجلس يتصرف وفق الفصل السابع، ويقرر استمرار سريان أحكام القرار 986 لمدة 180 يوماً ابتداءً من 5 ديسمبر، واستمرار خطة التوزيع للسلع وفقاً لأحكام القرار 1111 على المواد الغذائية والصحية والأدوية المشتراة وفقاً لأحكام هذا القرار، وطلب القرار من الأمين العام تقديم تقريره حول كفاية العائدات النفطية لتلبية الاحتياجات الإنسانية العراقية، وطلب إلى لجنة المقاطعة تقديم تقاريرها عن بدء تنفيذ بنود القرار. وشدد القرار على ضرورة احترام أمن وسلامة جميع الأشخاص الذين يعينهم الأمين العام لتنفيذه القرار⁽²⁾.

ويلاحظ على هذه القرارات، أنها فتحت المجال أمام العراق للسماح له بتصدير المزيد من النفط، وطلبت من الأمين العام للأمم المتحدة تقديم توصيات تتعلق بإيجاد طرائق لتحسين تنفيذ برنامج النفط مقابل الغذاء واتخاذ الإجراءات الضرورية بشأن المواد الإضافية، إلا أن ذلك يعتمد على قدرة العراق على إنتاج المزيد من النفط، والذي لا يمكن دون الحصول على قطع الغيار الصناعية النفطية المشمولة بالحظر.

أما بخصوص قضية التفتيش على الأسلحة العراقية العام 1997، ففي خلال العام أصر العراق على التركيز على أنه قد انتهى من تدمير مالدیه من أسلحة الدمار الشامل، مما يلزم رفع العقوبات، ومن هنا تصور أن أي مطالب إضافية أو متجددة لفرق التفتيش بصورة لانهائية تدرج في إطار المماطلة والتسويف من جانب اليونسكوم من أجل الحيولة دون رفع العقوبات عن العراق، لذلك وضع العراق قيوداً على المفتشين

⁽¹⁾ تيم نيلوك، مرجع سبق ذكره، ص 54. وأيضاً القرار 1129 على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، ص 1-2.

⁽²⁾ تيم نيلوك، مرجع سبق ذكره، ص 54. وأيضاً القرار 1143 على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، ص 1-3. وأيضاً إعادة المشي سري للنين، مرجع سبق ذكره، ص 413.

ومنعهم من دخول بعض المواقع لتفتيشها في شهر يونيو ورد المجلس على ذلك بإصدار القرار رقم 1115 في 21 يونيو 1997 مستنداً إلى الفصل السابع من الميثاق وتضمن إدانة رفض العراق المتكرر السماح بالوصول إلى المواقع، وطالب القرار العراق بالتعاون الكامل مع اللجنة، والسماح لمفتشيها بالوصول الفوري وغير المشروط وغير المقيد لكافة المناطق والمرافق والمعدات والسجلات ووسائل النقل المراد تفتيشها، كذلك إتاحة الوصول للمسؤولين وغيرهم من الأشخاص في العراق الذين ترغب اللجنة في مقابلتهم لتنفيذ عملها، وقرر المجلس تجميد استعراض العقوبات كل شهرين إلا بعد تقديم اللجنة الخاصة تقريرها المرحلي الموحد في 11 أكتوبر 1997، كما قرر المجلس فرض تدابير إضافية على سفر المسؤولين العراقيين المتهمين بإعاقة عمل اللجنة ما لم تبلغ اللجنة بالامتثال العراقي في تقريرها القادم⁽¹⁾.

لقد أظهر القرار المزيد من التشدد من المجلس تجاه العراق بدعوى أن تعاونه مع اللجنة ليس كاملاً، بدلاً من إبداء المرونة تجاهه على ما أبداه من تعاون تشجيعاً له على الاستمرار في ذلك، وهذا يعتبر أكثر جدوى من التشدد.

وفي يوليو 1997، تولى السفير الاسترالي "ريتشارد باتلر" رئاسة اليونسكوم خلفاً لـ "لايكوبس" إلا أن ذلك لم يسهم في تحسين الأجواء إلا فترة قصيرة، انهارت مع تقديم "باتلر" تقريره الأول للمجلس، والذي أشار إلى تقدم مهم في التعاون العراقي مع اللجنة في مجال الصواريخ والأسلحة الكيميائية، لكنه أشار إلى أن هناك صعوبات مستمرة قائمة في عمليات اليونسكوم ورد العراق بمنع اللجنة من الدخول إلى القصور الرئاسية، وكان ذلك مبرراً للمجلس لإصدار القرار رقم 1134 في 23 أكتوبر 1997 وقد امتنع عن التصويت كل من روسيا وفرنسا والصين ومصر وكينيا، وأكدت ديباجة القرار على التقدم المحرز الوارد في تقرير لجنة اليونسكوم، وأعربت عن القلق حول التصرفات العراقية بمنع المفتشين الدخول لأي مواقع بدون شروط أو قيود، والقيام بطلعات جوية في أنحاء العراق دون تدخل من العراق، وأن المجلس يتصرف بمقتضى الفصل السابع من الميثاق، وقرر إدانة رفض العراق المتكرر لدخول المفتشين إلى المواقع، وتعرض سلامتهم للخطر والتدخل في حريتهم، وإزالة وتدمير الوثائق المهمة

(1) أحمد إبراهيم محمود: العراق ولسلحة الدمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 119 - 120. وأيضا وحيد عبدالمجيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1997، مرجع سبق ذكره، ص 65 - 66. وأيضا القرار 1115 على موقع الأمم المتحدة في شبكة الانترنت، ص 1 - 2.

للجنة مما يشكل انتهاكا لقرارات المجلس بالخصوص وطالب المجلس العراق بالتعاون الكامل بخصوصها، وإتاحة دخول المفتشين لكافة المناطق والمناطق والمعدات ووسائل النقل والسجلات دون قيد أو شرط، والوصول إلى المسؤولين ومقابلتهم، وأكد المجلس على عزمه - إذا لم تبلغ اللجنة بأن العراق يمثل للقرار 1115 في 11 أبريل 1998 - على اعتماد تدابير تلزم جميع الدول بمنع دخول أو عبور أقاليمها من جانب جميع الموظفين العراقيين والعسكريين المسؤولين على عدم الامتثال لأحكام هذا القرار إلا بإذن من لجنة المقاطعة، ومع عدم استعراض برنامج تمديد العقوبات بشكل دوري⁽¹⁾.

ويتضح من الانقسام بين الدول الأعضاء في مجلس الأمن حيال التعامل مع العراق، وذلك بامتناع ثلاث دول دائمة عن التصويت على القرار بالإضافة إلى اثنين من الدول غير الدائمة العضوية، أن القرار جاء متأثراً بتحريك بعض الدول الدائمة - الولايات المتحدة وبريطانيا - مما يدفع بالعراق إلى مزيد من التعنت واتخاذ القرارات بعدم التعاون مع اللجنة.

ومن هنا اتخذ العراق في 29 أكتوبر قراراً بوقف التعامل مع فرق التفتيش، وطرد المفتشين الأمريكيين العاملين في لجنة اليونسكوم وفرق الوكالة الدولية، مما حدا بالمجلس لإصدار القرار رقم 1137 بالإجماع في 12 نوفمبر 1997، وأدان القرار استمرار انتهاك العراق لالتزاماته بالتعاون مع لجنة اليونسكوم دون شروط، وطالب الحكومة العراقية بإلغاء قرارها، والتعاون مع اللجنة دون شروط أو قيود، وطالب القرار جميع الدول أن تمنع دون تأخير دخول أو عبور أقاليمها من جانب المسؤولين العراقيين والعسكريين الذين عرقلوا عمل اللجنة إلا بإذن من لجنة المقاطعة، وطالب اللجنة الخاصة بتحديد قائمة بأسماء أولئك، وقرر أن هذا الحظر سينتهي بعد يوم واحد من تقديم الرئيس التنفيذي تقريراً للمجلس يفيد بالسماح لفرق التفتيش بالوصول لكل المناطق والمنشآت المراد تفتيشها، وتضمن القرار إمكانية اتخاذ تدابير أخرى يقتضيها تنفيذ القرار، وعدم استعراض تجديد العقوبات حتى أبريل 1998 إلا إذا امتثل العراق قبل

(1) لقرار 1134، في موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، ص 2-3. وأيضا وحيد عدلمجيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1997، مرجع سبق ذكره، ص 66. وأيضا أحمد إبراهيم محمود، العراق والساحة للدمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 120 - 121. وأيضا "قرارات المجلس الخاصة بالآلية العراقية"، الهيئة الدولية، العدد 132، (طبريز: 1998)، ص 271 - 272.

ذلك⁽¹⁾. وتدخلت روسيا وأقنعت العراق بالتراجع عن موقفه والسماح لإعادة المفتشين في 20 نوفمبر 1997⁽²⁾.

يتضح من هذا القرار أن التحدي العراقي كان السبب في عودة الإجماع الدولي في مجلس الأمن، ومن هنا أصبح العراق في مأزق، فتحديه للقرارات الدولية لا يثمر غير المزيد من العقوبات والتلويح أو القيام بضربات عسكرية أمريكية، ومن ناحية فإن التعاون مع المجلس لتنفيذ القرارات غير مجد ولا يسهم في رفع العقوبات إلا بشكل جزئي، وخاصة مع سيطرة دول على المجلس لا تفرق بين تعاون العراق أو عدم تعاونه مع لجنة اليونسكوم، مما جعل العلاقة بين العراق والأمم المتحدة تفرز توتراً بينهما، فالعراق اعتبر نفسه ملتزماً بتدمير أسلحته المحظورة وبالتالي يجب رفع العقوبات، بينما تصر بعض الدول في المجلس في التشكيك على مدى التعاون العراقي. وفي نفس المجال ظلت القضيتان الرئيسيتان - النفط مقابل الغذاء والتفتيش على الأسلحة - تشغلان تحرك مجلس الأمن تجاه تداعيات الحرب في العام 1998، أما بخصوص برنامج النفط مقابل الغذاء، فقد أصدر المجلس حياله أربعة قرارات تقضي بتمديده، وذلك على النحو التالي:

أ. القرار رقم 1153: الصادر في 20 فبراير 1998، وجاء بعد أن قدم الأمين العام تقريره في 1 فبراير وأوصى فيه بزيادة صادرات النفط لتبلغ ما قيمته 5,2 مليار دولار لكل ستة أشهر، وقد رحب القرار بهذا التقرير، وقرر تمديد أحكام القرار 986 لفترة 180 يوماً أخرى، وسمح القرار للدول باستيراد النفط ومنتجاته من العراق بكمية تكفي لتوفير مبلغ لا يتجاوز مجموعه 5,256 بلايين دولار في فترة 180 يوماً، و تخصص منها المبالغ التي أوصى بها الأمين العام لقطاعات الأغذية والصحة أولاً، ثم استخدام مبلغ يتراوح بين 682 و 788 مليون دولاراً للمحافظات الشمالية للعراق (دهوك - أربيل - السليمانية) مع إمكانية تخصيص أقل من ذلك بتوصية من الأمين العام، وأشار القرار بأن تأذن اللجنة المنشأة بالقرار 661 "لجنة المقاطعة" باستخدام الأموال المودعة في حساب الضمان المجمد للوفاء بنفقات معقولة لتأدية فريضة

(1) إعادة فعلى سري الدين، مرجع سبق ذكره، ص 408 - 410. ولويسا وحيد عبدالمجيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي العام 1997، مرجع سبق ذكره، ص 66. ولويسا أحمد إبراهيم محمود، العراق والسنة العسيرة، مرجع سبق ذكره، ص 121. ولويسا قرارات مجلس الأمن الخاصة بالأزمة العراقية، الهيئة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 272.

(2) أحمد إبراهيم محمود، العراق والسنة العسيرة، مرجع سبق ذكره، ص 121.

الحج، وإمكانية استخدام بعض العائدات من بيع النفط للحصول على معدات لقطاعي الكهرباء والنفط وتشكيل مجموعة خبراء يقدمون المشورة بشأن الإنتاج والطاقة الإنتاجية في قطاع النفط⁽¹⁾.

يلاحظ على هذا القرار إشارته للمرة الأولى منذ استحداث برنامج النفط مقابل الغذاء لإمكانية استخدام عائدات هذا البرنامج في مجال الكهرباء والنفط، وطلبه بتشكيل لجنة خبراء تساعد العراق في زيادة طاقته الإنتاجية النفطية حتى يبلغ الرقم المطلوب، مما يوضح أن المجلس على علم بوضع الصناعة النفطية وتأثيرها بالخطر، لذلك فإن الزيادة لا يمكن حدوثها بدون استيراد قطع غيار جديدة.

ب. القرار رقم 1158: بتاريخ 25 مارس 1998، وأذن فيه المجلس للدول بأن تستورد نفط عراقي ومنتجاته لتوفير مبلغ لا يتجاوز 1,4 بليون دولار خلال 90 يوماً تبدأ من 25 مارس 1998 وأرجع المجلس ذلك إلى النقص في العائدات من بيع النفط ومنتجاته خلال فترة التسعين يوماً الأولى، وكذلك تأخير استئناف بيع النفط من جانب العراق، والهبوط الشديد في الأسعار منذ اتخاذ القرار 1143⁽²⁾.

ج. القرار رقم 1175: الصادر في 19 يونيو 1998 والذي أشار إلى تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار 1153 والذي يوصي بأن العراق لا يمكنه تصدير النفط لتوفير 5,256 مليون دولار في ظل ظروفه القائمة، لذلك حول القرار العراق استيراد قطع الغيار والمعدات اللازمة لتمكينه من زيادة الصادرات النفطية بكميات تكفي لتحقيق إيرادات متساوية للمبلغ المقرر، وطلب من لجنة المقاطعة الموافقة على العقود المتعلقة بقطع الغيار والمعدات المشار إليها في القرار لكل مشروع على حده، مع جواز استخدام 300 مليون دولار من الأموال المجمدة في حساب الضمان المجدد لتلبية أي نفقات لهذه العقود حتى يتم دفع المبلغ اللازم من القرار، وطلب من الأمين العام مراقبة قطع الغيار والمعدات داخل العراق⁽³⁾. يلاحظ على هذا القرار وضعه استيراد أي معدات أو قطع غيار تحت سلطة لجنة المقاطعة، والتي تقع تحت سيطرة الدول الدائمة العضوية، وبذلك تستطيع أي دولة عرقلة الاستيراد في حالة إمكانية استخدام تلك المعدات استخداماً مزدوجاً، أو أن منشأ تلك المعدات ليس بتلك

⁽¹⁾ تيم نيلوك، مرجع سبق ذكره، ص 55-56، وليندا لفرز 1153 على موقع الأمم المتحدة في شبكة الإنترنت، ص 4-1.

⁽²⁾ القرار 1158 في موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، ص 1.

⁽³⁾ تيم نيلوك، مرجع سبق ذكره، ص 56، وليندا لفرز 1175 على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، ص 2-1.

الدولة، وبالتالي لن يستطيع العراق استيراد قطع غيار كافية لتحقيق زيادة قصيرة الأجل في إنتاج النفط، مما يفقد جدواه القرار.

د. القرار رقم 1210: بتاريخ 24 نوفمبر 1998 والذي مدد أحكام القرار 986 لمدة 180 يوماً اعتباراً من 26 نوفمبر 1998، بما جاء في القرارات السابقة، وبالقيمة الواردة في القرارين الآخرين لشراء أعذية وأدوية، ووافق العراق على تجديد البرنامج⁽¹⁾. ويعتبر هذا القرار المرحلة الخامسة في مجال تطبيق البرنامج، إلا أنه لم يشهد في هذه المرحلة أي تغيير واسع في ترتيبات المرحلة الرابعة، كما يلاحظ أن القرار جاء لتأييد نفس الأحكام الواردة في القرار السابق، لم يأت في برنامج النفط مقابل الغذاء إلا التمديد.

أما بخصوص قضية التفتيش على الأسلحة فقد حدثت حولها خلال العام عدة خلافات أدت في نهايته إلى رفض العراق التعاون مع اللجنة الخاصة، وقد كانت القضية الرئيسية هي أزمة القصور الرئاسية، والتي ظلت السبب الرئيسي لخلافات حادة مع العراق، أدت في النهاية إلى انهيار عمليات التفتيش على الأسلحة العراقية. وقد بدأت مشكلة تفتيش القصور الرئاسية في نهاية عام 1997، عندما أثارَت اللجنة شكوكاً حول إمكانية استخدام القصور الرئاسية لإخفاء معدات خاصة بالأسلحة المحظورة، وقد رفض العراق طلب اللجان تفتيش هذه القصور لأسباب تتعلق بالسيادة، وقد أعلن العراق في 21 يناير 1998 تجميد عمليات التفتيش لمدة شهرين، ووضع حد للمحادثات بشأن الوصول للمناطق الحساسة، ولم تنجم محادثات باتلر في بغداد عن أي تقدم، فقدم تقريره للمجلس أوضح فيه التعطيل والعرقلة من جانب العراق للجنة، مؤكداً امتلاك العراق لرووس صاروخية وأسلحة بيولوجية، وتصاعدت الأزمة في فبراير بعد التهديد الأمريكي بالتدخل عسكرياً، إلا أن الرفض الدولي - روسيا وفرنسا والصين - والعربي أيضاً والذي أراد إعطاء فرصة للخيار الدبلوماسي، تمخض عنه تكليف المجلس للأمين العام كوفي عنان¹⁴ بزيارة بغداد للتباحث مع المسؤولين العراقيين والتي حدثت في 21 فبراير، وبعد مباحثات مكثفة تم التوقيع مذكرة تفاهم بين الجانبين في 23 فبراير، وقد لبت المذكرة طلب المجلس بالتزام العراق بجميع القرارات الخاصة بنزع الأسلحة، وأقر

¹⁴ يحيى حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 211. ولغضا نيم نبلوك، مرجع سبق ذكره، ص 56. ولغضا تقرُّر 1210 على موقع الأمم المتحدة في شبكة الانترنت، ص ص 3-1.

الدخول الفوري وغير المشروط للجنة والوكالة لأي موقع، مقابل التأكيد على التزام الأمم المتحدة باحترام سيادة العراق وتشكيل فريق خاص عن طريق الأمين العام⁽¹⁾. يتضح من خلال الاتفاق أنه جاء متوازناً، حتى أن كلا الطرفين اعتقد بأنه المنتصر، والحقيقة أن هذا الاتفاق لم يكن انتصاراً للعراق أو الولايات المتحدة بقدر ما كان انتصاراً للحل السلمي، ونجاح جهود التسوية في الأزمة، والتي كانت نتاجاً لتضافر طائفة متنوعة من المتغيرات أبرزها الرفض الدولي والعربي لتوجيه ضربة عسكرية ضد العراق والذي لقيَ عدم ارتياح من قبلهم.

وأصدر المجلس قراره رقم 1154 في 2 مارس 1998 لدعم ومساندة مذكرة التفاهم المذكورة أعلاه والذي أقر مذكرة التفاهم الموقعة بين الجانبين، ودعا لتنفيذها كاملاً ومبكراً مطالباً الأمين العام بتقديم تقرير بشأن الإجراءات الخاصة بالدخول المبني في المواقع المعنية بالتشاور مع لجنة اليونسكوم ومدير الوكالة الدولية للطاقة الذرية وشدد القرار على الامتثال العراقي مهدياً باتخاذ أوخم العواقب للعراق في حالة انتهاكه المذكرة وتضمن القرار تأكيد نيته في التصرف وفق القرار 687 بشأن مسألة رفع الحظر⁽²⁾.

يلاحظ على القرار أنه جاء بصياغات عامة مبهمة لا تؤيد صراحة موقف أي من طرفي الخلاف⁽³⁾، وذلك بتأكيد على أن الجهة صاحبة الاختصاص في الحكم على مدى التزام العراق بالاتفاقات والسماح باستخدام القوة ضد العراق في حال انتهاك الاتفاق هي مجلس الأمن، ولم يتضمن القرار الرد العسكري تلقائياً على ذلك، وإنما هدد بأوخم العواقب، أما بخصوص الحظر فقد حضر شروط رفعه بالقرار 687 دون إقحام عناصر أو قرارات إضافية، وبصرف النظر عن العمومية المقصودة في صياغة القرار فإن صدوره في حد ذاته كان إقراراً من القوى الكبرى - بما فيها الولايات المتحدة وبريطانيا - بالدور الذي قامت به المنظمة الدولية في نزع فتيل الأزمة، وأيضاً أن

⁽¹⁾ وحيد عبد المجيد وآخرون، لتقرير الاستراتيجي العربي لعام 1998، مرجع سبق ذكره، ص 87 - 88. وإيضاً أحمد إبراهيم محمود، العراق وأسلحة الدمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 149 - 158. وإيضاً محمد سعد أبو عامود، المسألة العراقية وتأثيرها على مجلس التعاون الخليجي، مرجع سبق ذكره، ص 30. وإيضاً عماد جاد: الأزمة العراقية والتحرك داخل مجلس الأمن، مرجع سبق ذكره، ص 252 - 253. وإيضاً يحيى حلمي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 250.

⁽²⁾ عودة العلي سزي الدين، مرجع سبق ذكره، ص 418 - 419. وإيضاً القرار 1154 في موقع الأمم المتحدة على شبكة الانترنت، ص 1. وإيضاً عماد جاد، الأزمة العراقية والتحرك داخل مجلس الأمن، مرجع سبق ذكره، ص 253 - 254.

⁽³⁾ يقصد بطرفي الخلاف، الأطراف التي فسرت لقررو على أنه لا يبيح استخدام القوة بشكل تلقائي وهي الصين وروسيا وفرنسا، والأطراف التي فسرت لقررو على أنه يبيح لها استخدام القوة ضد العراق بشكل تلقائي في حال انتهاكه لمذكرة التفاهم وهي بريطانيا والولايات المتحدة، لنظر عماد جاد، نفس المرجع السابق، ص 253.

صدور القرار قد كشف طبيعة التوازنات القائمة في النظام الدولي إذا ما جرى العمل من خلال المنظمات الدولية القائمة، والمؤكد أن وقوف العراق على أساس الالتزام بقرارات مجلس الأمن كفيل بدعم موقفه ومساندته في مواجهة أي طرف آخر مهما حاول توظيف الشرعية الدولية، فتجاوب العراق مع مطالب الأمين العام أدى إلى نزع فتيل الأزمة بعد أن أسقط من يد الولايات المتحدة كافة مبررات توجيه الضربة العسكرية.

ولم تنجح مذكرة التفاهم بين الجانبين - العراق والأمم المتحدة - في تهدئة العلاقات بينهما لفترة طويلة، بل ظلت الخلافات تتصاعد بصورة مستمرة بينهما، وقد نشأت أزمة بين العراق واليونسكوم بشأن مطالبة رئيس اللجنة بتسليم مواد ووثائق⁽¹⁾ متصلة بالأسلحة، ورفض العراق هذا الطلب، مصراً على عدم وجود هذه الوثائق، وفي الوقت نفسه رأى العراق عدم حدوث أي تطور في موقف اللجنة من رفع العقوبات، مما دعاه لاتخاذ قرار في 5 أغسطس 1998 بوقف التعاون مع اليونسكوم والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ورداً على ذلك أصدر المجلس القرار رقم 1194 بالإجماع بتاريخ 9 سبتمبر 1998 بعد رفض العراق العودة عن قراره وقدمت لندن وواشنطن مشروعاً، وتضمن القرار إدانة القرار العراقي بعدم التعاون مع لجنة اليونسكوم، والذي اعتبر إخلالاً غير مقبول كلياً بالالتزامات العراقية بقرارات مجلس الأمن السابقة ومذكرة التفاهم الموقعة بين الجانبين وطالب القرار من العراق إلغاء ذلك القرار والتعاون مع اللجنة، وقرر المجلس تجميد المراجعة الدورية للعقوبات، وربط استئنافها بتراجع العراق عن قراره، وحث القرار الأمين العام على تطوير مبادرته الخاصة بإجراء مراجعة شاملة لمدى التزام العراق بالقرارات الدولية مما يسبب في تأخير رفع الحظر،

(1) كانت تلك الوثائق وثيقتان رئيسيتان الأولى عبارة عن سجل عمليات القوات الجوية العراقية، وتتضمن اليوميات التي تتعلق بكل أحداث القوات الجوية العراقية كما تحتوي على معلومات دقيقة عن حركة لسلاح الدمار الشامل وتفاصيل العمليات التي نفذتها هذه القوات في معركة الفاو، وعمليات حلابجه 1988، وقد عثر المنتشون على هذا السجل بالمصادفة في 18 يونيو 1998 أثناء زيارة مفاجئة لأحد مراكز القيادة الجوية في بغداد إلا أن السلطات العراقية سمحت لهم بالقاء نظرة سريعة على السجل دون تصويره، أما الوثيقة الثانية فقد تضمنت تقريراً صغيراً من بعض صفحات كتبها ثلاثة من كبار قادة القوات المسلحة العراقية هم: حزين عبدالرزاق، ومزاحم صعب التكريتي، مصطفى كمال، وتتضمن التقرير بيانات وإحصاءات دقيقة على ما تبقى للعراق من لسلاح الدمار الشامل، عشية انتهاء حرب الخليج ويعتقد أن هذه الوثيقة بها ما يثبت أن العراق - وقتها - كان يمتلك مائة صاروخ سكود وعدداً من قذائف الحرب العربية محملة بغاز في أكبر. وقد حصلت لجنة اليونسكوم على المعلومات بشأن وجود هذا التقرير من الفريق وفريق المسمراق رئيس المخابرات العسكرية العراقية المنتق والذي قدم معلومات دقيقة إلى اليونسكوم وأجهزة الاستخبارات الأمريكية بعد هروبه من العراق. أنظر أحمد إبراهيم محمود، العراق وسلاح الدمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 158 - 159.

كما تضمن فقرة تمهيدية تعرب عن استعداد المجلس للنظر في عرض شامل بشأن مدى امتثال العراق للقرارات الدولية فور إلغاء قرار تجريد التعاون مع المفتشين⁽¹⁾.

يلاحظ على القرار إيراده فقرة لصالح العراق تضمنت استعداد المجلس في النظر في امتثال العراق لالتزاماته الواردة في جميع قرارات المجلس ذات الصلة بعد قيامه بإلغاء قرار تجريد التعاون مع المفتشين واستعداده للوفاء بجميع التزاماته، مما يشكل حافظاً للعراق للإلغاء قراره الأمر الذي يمكن إساءة فهمه من جانب العراق، ويوحى لها بأن موقفه سليم، الأمر الذي قد يجعله يتخذ قرارات لاحقة مماثلة له. ولم تفهم بغداد أن هذا القرار قد اتخذ بالإجماع أي اتحاد موقف الدول الأعضاء في المجلس تجاه مواجهة الأزمة، كما تجدر الإشارة إلى أن لجنة التحقيق تحولت مهمتها من البحث عن المعدات والأسلحة المحظورة إلى البحث عن الوثائق والمستندات.

وبعد ذلك لجأ العراق إلى التصعيد، وقرر في 31 نوفمبر وقف كل أشكال التعاون مع لجنة اليونسكوم بما في ذلك المراقبة بالكاميرات، والإصرار على استبعاد بانكر، وإعادة تشكيل لجنة اليونسكوم وأن ينظر المجلس في رفع العقوبات، مما دعا المجلس إلى إصدار القرار 1205 في الخامس من نوفمبر 1998 بالإجماع الذي أدان قرار العراق بوقف تعاونه مع اللجنة بوصفه يمثل انتهاكاً لقرارات المجلس وأكد القرار على إعراب المجلس من جديد عن نيته وفقاً لأحكام القرار 687 بشأن مدة حالات الحظر مع ملاحظة أن عدم امتثال العراق حتى الآن لالتزاماته ذات الصلة يؤخر الموعد الذي يستطيع فيه المجلس التصرف⁽²⁾.

ويلاحظ على القرار أنه جاء نتيجة سوء الفهم العراقي للقرار السابق للمجلس، فكعباده النظام العراقي لم يستثمر التطور الوارد بالقرار 1194، بل على العكس لجأ إلى التصعيد الأمر الذي أسهم في النهاية في فقدان بغداد تعاطف بعض الدول معها كفرنسا والصين وروسيا، والتي بعد أن كانت تسعى لتخفيف الحظر في القرار 1194، حولت موقفها إلى تحميل بغداد المسؤولية في تصعيد الأزمة في القرار 1205.

(1) وحيد عبدالمجيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1998، مرجع سبق ذكره، ص 91 - 92. وأيضاً أحمد إبراهيم محمود، العراق والأسلحة الدمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 158 - 159 - 160. وقرار مجلس الأمن رقم 1194 في موقع الأمم المتحدة على شبكة الانترنت، ص 1-2-3.

(2) وحيد عبدالمجيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للعام 1998، مرجع سبق ذكره، ص 92. وأيضاً أحمد إبراهيم محمود، العراق والأسلحة الدمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 160. وقرار مجلس الأمن رقم 1205 في موقع الأمم المتحدة على شبكة الانترنت، ص 1-2. وأيضاً يحيى حسي رجب، مرجع سبق ذكره، ص 252 - 254.

وبالرغم من القبول العراقي باستئناف التعاون مع اليونسكوم - والذي جاء بعد عدة مباحثات - في 14 نوفمبر 1998، إلا أن ذلك لم يستمر طويلاً، حيث ثارت عقب ذلك خلافات حادة بين العراق واليونسكوم، اشتمكى خلالها باتلر في تقريره بأن التعاون العراقي لم يكن كاملاً، وأن العراق لم يقدم المعلومات اللازمة عن برنامج البيولوجي، وعقب ذلك قام باتلر بسحب فرق المفتشين من العراق في 16 ديسمبر 1998، دون التشاور مع الأمين العام أو العودة للمجلس، مما جعل الولايات المتحدة تتدخل عسكرياً وتستخدم تقرير المجلس ذريعة لعملية ثعلب الصحراء⁽¹⁾.

يوضح سلوك رئيس اللجنة وجود تنسيق قوي بينه وبين الولايات المتحدة حيث كان سحب المفتشين وكأنه جزء من خطة متكاملة تهدف إلى خلق ذريعة لتبرير ضرب العراق عسكرياً، في محاولة من الولايات المتحدة لإنجاز ما لم تستطع اليونسكوم إنجازه، حتى أنها لم تنتظر تحرك المجلس كأن لديها خطة محددة لا تحتاج منها إلى أي دولة أو إلى دعم دولي لموقفها.

وأدت هذه التطورات في الأيام الأخيرة من العام 1998 إلى رفض العراق استئناف مهمة لجنة اليونسكوم، وانهيار عملية التفتيش على الأسلحة تماماً، دون إنهاء مهمتها الرئيسية وذلك عقب الانتقادات الموجهة لرئيسها بالتحيز وعدم الموضوعية وسوء الأداء والتواطؤ مع الولايات المتحدة⁽²⁾.

إذاً لقد ساهمت الولايات المتحدة بقصفها للعراق في رفض سماحه لعودة مفتشي اليونسكوم إلى أراضيه، بل رفض أي تعاون مستقبلي مع اليونسكوم، وبالتالي انهيار عملية التفتيش عن الأسلحة برمتها والتي استمرت لمدة ثمان سنوات دون تحقيق تقدم نحو إنجاز مهمتها وتنفيذ القرار 687 مما يسهم بالتالي في الاستمرار في تمديد الحظر على العراق.

ومن هنا يمكن القول بعد فترة الثمان سنوات، أن المجلس لم يطبق خلال تلك الفترة الفقرة الموجودة بالقرار التي تتحدث عن نزع سلاح إقليمي، الأمر الذي لم يحدث، بينما ظلت تركز لجنة اليونسكوم جهودها على العراق ومراقبته إلى ما لانهاية.

(1) أحمد إبراهيم العراق ولسلحة الدمار الشامل، مرجع سبق ذكره، ص 160 - 161.

(2) نفس المرجع السابق، ص 161. وميضاً وحيداً عبدالمجيد وأخرون، التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1998، مرجع سبق ذكره، ص ص

وختاماً لقد أصدر مجلس الأمن لمواجهة الأزمة بين العراق والكويت وحرب الخليج الثانية وتداعياتهما لفترة ثمان سنوات ما يقارب خمسة وأربعين قراراً، استندت معظمها إلى الفصل السابع من الميثاق، وتدرجت قوتها وإجراءاتها من قرار إلى آخر، بشكل لم يحدث تجاه حرب أخرى كالحرب العراقية الإيرانية، وربما يرجع ذلك إلى طبيعة الأزمة في حد ذاتها والتهديد الذي شكله العراق بغزوه للكويت لمصالح العالم أجمع، وبالأخص الولايات المتحدة، وإلى السلوك العراقي ذاته في التعامل مع الأزمة، وتوقيت الأزمة إذ جاء بعد انهيار النظام الثنائي القطبية وتراجع دور الاتحاد السوفيتي على المستوى الدولي، لذلك عكست قرارات المجلس إصراره على استخدام سلطاته بشكل أكثر من ذي قبل لإدارة الأزمة في كل فتراتها، خاصة فترة الأزمة التي جاءت في النهاية بالقرار 687 والذي تطلب تنفيذه استصدار المجلس لعدة قرارات.

وقد توقف مسار العلاقة بين المجلس والعراق، وحدود دوره في مواجهة أزمة وحرب الخليج وتداعياتهما، على مدى الالتزام العراقي بتلك القرارات، فكلما سار العراق في طريق تنفيذ القرارات بشكل كامل، تمكن من الحفاظ على علاقته بالمنظمة صاحبة الاختصاص الأصلي، وحرّم في الوقت نفسه بعض الدول - الولايات المتحدة - من لعب أي دور بارز في مواجهة العراق، أما إذا شاب التنفيذ العراقي أي نوع من القصور المتعمد فسوف يمثل ذلك المدخل الملائم لتلك الدول المناوئة له - الولايات المتحدة ومن ورائها بريطانيا - للعودة إلى التدخل العسكري باسم الشرعية الدولية، بعد أن تضعف حجج العراق ومواقف الدول الأخرى المناوئة لها - روسيا الصين وفرنسا والدول غير دائمة العضوية - وإذا ما تحقق ذلك يتراجع دور مجلس الأمن بعد أن تنفرد الولايات المتحدة بالعمل في مواجهة العراق.

والثابت أن المجلس وعلى مدى الثمان سنوات قيد الدراسة لم يتخذ أي إجراء إزاء سير العمليات الحربية لدول التحالف ضد العراق، فضلاً عن استمرار بشكل لم يسبق له مثيل على إدامة أعنف حظر عرفته الأمم المتحدة ضد دولة عضو بعض النظر عن الوضع الإنساني المتدهور، وإذا ما اعتبر برنامج النفط مقابل الغذاء تخفيفاً للحظر فإن تطبيقه الخاطيء جاء لتحقيق مكاسب لدول أخرى وليس العراق.

الخاتمة

الخاتمة

يجدر التذكير بان الدول الكبرى في النظام الدولي يرتبط دورها في أي أزمة أو قضية، بمدى ارتباط وعلاقة تلك الأزمة بأهداف ومصالح سياستها الخارجية، والتي بدورها تتحكم في توجيه موقفها في المنظمات الدولية من تلك الأزمة. وبالرغم من أن تلك الدول تستطيع بإمكانياتها الكبيرة عسكريا واقتصاديا حماية تلك الأهداف والمصالح، إلا إنها تفضل التدخل عن طريق المنظمات الدولية لتنضي شرعية على تصرفاتها تجنبها الاعتراضات من قبل الأطراف الأخرى في النظام الدولي، وتضمن لها دعما لموقفها.

ومن هنا أوضحت الدراسة انطباق ذلك على الولايات الأمريكية، وموقفها داخل منظمة الأمم المتحدة، والذي يحكمه أهداف ومصالح سياستها الخارجية والتي كثيرا ما تستخدم المنظمة لتحقيقها، لذلك تأتي إجراءات مجلس الأمن باعتباره الفرع المسئول عن حفظ السلم والأمن الدوليين متوافقة مع السياسة الخارجية الأمريكية، والتي تبنت لها فرصة التأثير أكثر في إجراءات المجلس بعد انفرادها بالهيمنة على النظام الدولي بعد انهيار الاتحاد السوفيتي .

لذلك أوضحت الدراسة توافق السياسة الخارجية الأمريكية مع تعامل مجلس الأمن مع حربي الخليج الأولى والثانية، والذي جاء ليكسب الموقف الأمريكي شرعية. وعلى هذا الأساس وغيره، تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاث فصول، انفرد الفصل الأول منها بدراسة العلاقة بين السياسة الخارجية الأمريكية وإجراءات مجلس الأمن. وقد خلصت الدراسة في المبحث الأول من الفصل الأول إلى أن الولايات المتحدة كان لها دور مهم وكبير في تشكيل مجلس الأمن وتحديد وظائفه وذلك من خلال دورها في إنشاء الأمم المتحدة، ودورها في إقرار حق الفيتو، وفي تحديد وظائف وإجراءات مجلس الأمن. وقد تم كل ذلك بدافع ضمان الحفاظ على أهداف ومصالح سياستها الخارجية والتي رأت أنها ستكون أكثر ضماناً بوجود مجلس الأمن بتشكيله وإجراءاته التي حددتها ونجحت في إقرارها.

ومن هنا أعطى هذا التشكيل الأمريكي للمجلس للولايات المتحدة فرصة اللجوء للمجلس في حال اتفاق إجراءاته مع الأهداف والمصالح الأمريكية، أما في حال عدم اتفاق إجراءاته مع أهدافها ومصالحها فإنه سيتحول إلى هيكل من دون فاعلية. وخلصت الدراسة فيما يخص أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط إلى أنها تتمحور في هدفين: أهداف ومصالح اقتصادية، وأهداف ومصالح سياسية وأمنية.

وقد اعتبرت الدراسة أن الأهداف الاقتصادية مقتصرة في هدف تأمين تدفق النفط وضبط أسعاره والتحكم فيه، باعتبار أن السيطرة عليه تعني التحكم والسيطرة على الدول الصناعية والتي يشكل عماد اقتصادها، ومن هنا يظل النفط يحتل أولوية في أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط، لا تتورع في حالة تعرضه للخطر عن استخدام أي وسيلة للحفاظ عليه بما فيها القوى العسكرية.

أما الأهداف السياسية والأمنية، فقد حددتها الدراسة في هدفين اثنين: أمن إسرائيل ومنع أي قوة إقليمية أو دولية من السيطرة على منطقة الشرق الأوسط. أما عن أمن إسرائيل، فقد اعتبرت الدراسة بأن إسرائيل يمثل مصلحة وطنية أمريكية يتطلب أن تكون قادرة على الدفاع عن أمنها ووجودها، وبالتالي قادرة على الدفاع عن المصالح الأمريكية في الشرق الأوسط، كما أن إسرائيل عامل حيوي للدفاع عن الولايات المتحدة في مواجهة التحديات التي تتعرض لها منطقة الشرق الأوسط إلى الحد التي تعتمد فيه الولايات المتحدة على إسرائيل لتحقيق أهدافها ومصالحها من خلال خدمات إسرائيل في ردع القوى الإقليمية، وجهودها في احتواء الاتحاد السوفيتي، والتي أوضحت الدراسة أن إنهياره لم يضعف مكانة إسرائيل الإقليمية وأهميتها إلى الحد الذي تستخدم فيه الولايات المتحدة القوة العسكرية للحفاظ على أمن إسرائيل.

أما فيما يخص منع أي قوة إقليمية أو دولية من السيطرة على الشرق الأوسط "الاتحاد السوفيتي - إيران والعراق"، فقد أوضحت الدراسة، أن السياسة الخارجية الأمريكية تهدف إلى تقليص سيطرة القوى الأخرى على المنطقة، وتمثل ذلك في احتواء النفوذ السوفيتي قبل انهياره، ثم حلت محله تهديدات أخرى.

وبعد أن أوضحت الدراسة دور الولايات المتحدة في تشكيل مجلس الأمن وتحديد وظائفه، وأهداف السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط، تتبضح لنا العلاقة

بينهما، في أن السياسة الخارجية الأمريكية تستخدم المجلس كأداة لتحقيق أهداف ومصالح سياستها الخارجية تجاه الشرق الأوسط، ومن هنا جاء الفصلان الثاني والثالث لإثبات ذلك من خلال دراسة حربي الخليج الأولى والثانية وتداعياتهما والتي يمكن من خلالها تبيان توافق الإجراءات المتخذة من قبل المجلس مع أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط.

واتضح ذلك توافق بين الموقف الأمريكي من حرب الخليج الأولى وإجراءات مجلس الأمن تجاه حل تلك الحرب.

وأوضحت الدراسة أن حرص الولايات المتحدة على عدم الزج بنفسها مباشرة في مخاطر التدخل لاسقاط النظام الثوري في إيران أدى بها إلى اشعال حرب الخليج بينه وبين العراق لأجل القضاء على الثورة الإسلامية والتي مثلت تهديداً للأهداف والمصالح الأمريكية في المنطقة من خلال سعيها لتصدير الثورة إلى أقطار الخليج المجاورة بما يحمل من مصادر عدم الاستقرار، وكذلك التأثيرات التي تركتها على النفط وإسرائيل.

وقد اتضح التوافق بين الموقف الأمريكي وإجراءات المجلس في بداية الحرب فقد جاء الموقف الأمريكي غير مبالي في ظل انتصار عراقي، وبسبب الاتجاه جاء موقف المجلس متسم بالتباطؤ، وجاء قراره الأول رقم 479 لعام 1980 لا يحمل سوى المطالبة والحث لطرفي الحرب، دون أي مسئوليات يلزم بتنفيذها ودونما اتخاذ إجراء أكثر صرامة يؤدي في النهاية إلى إيقاف الحرب.

ولكن مع تدهور الموقف العراقي في نهاية العام 1981 وظهور طموحات إيران التوسعية واستعادتها لأراضيها المحتلة من قبل العراق، بل واحتلال أجزاء من أراضي العراق، دعمت الولايات المتحدة العراق كقوة موازية لإيران مباشرة وعن طريق أطراف أخرى، وفي نفس الوقت توافق إجراء المجلس مع ذلك الموقف في محاولة منه لاتخاذ إجراءات أكثر فاعلية أسفرت عن إصدار القرار رقم 514 الداعي لوقف إطلاق النار وانسحاب القوات إلى الحدود الدولية المتعارف عليها، وبعد فترة قصيرة صدر القرار 522 الذي أكد ما ورد في القرار السابق، مع إيضاحه استعداد العراق لتنفيذه، وطالب إيران بأن تحذو حذو العراق، وبذلك يوضح أن إيران هي السبب في استمرار الحرب، وفي نفس الوقت الخشية على انهيار الوضع العسكري العراقي.

وشهد العام 1983 زيادة التعاون الأمريكي العراقي في العام 1983 حيث جاءت زيارة المبعوث الرئاسي "رونالد رامسفيلد" لتقوى العلاقة بين الطرفين وتحمل دعماً للموقف العراقي، وفي نفس الوقت سعت الولايات المتحدة إلى شن حملة دولية لمنع تصدير الأسلحة لإيران، ومع ذلك ظل بعض الساسة الأمريكيين ينظر لإيران بأنها مكسباً استراتيجياً لا ينبغي التخلي عنه بسهولة والسماح بهزيمته، وفي نفس الوقت خشت الولايات المتحدة من قيام أحد الطرفين على أي عمل تجاه تهديد الملاحة الدولية في الخليج، أو الاعتداء على دول الخليج الصديقة للولايات المتحدة.

وتوافقاً مع ذلك جاء إجراء المجلس من خلال القرار رقم 540 لعام 1983 ليركز على القضايا المتعلقة بسير الحرب، والتي انصبت على مطالبة المجلس بعدم قصف الأهداف المدنية، وتأكيد على ضرورة عدم السماح لامتداد الحرب لتطال الدول الأخرى، وفي نفس الوقت خلى القرار من أي دعوة لإيقاف إطلاق النار. وأن كانت ديباجته قد ذكرت بدعوات المجلس السابقة والشيء الوحيد الذي أريد به القرار هو منع تهديد امدادات النفط وإيقاف ما يسمى بحرب الناقلات، ومع تصاعد حرب الناقلات في العام 1984 حيث قامت إيران بقصف سفن خليجية مما جعل الولايات المتحدة تساند القرار رقم 552 لعام 1984، والذي أدان بشكل غير مباشر الهجمات الإيرانية على السفن المتجهة إلى الموانئ الكويتية والسعودية، وطالب بوقفها، وقد أبدى المجلس في القرار رغبته مرة أخرى لاتخاذ تدابير فعالة لإيقافها.

وقد اتخذت الولايات المتحدة عدة خطوات لإسناد العراق أولها استئناف العلاقات بين الطرفين والذي تم لعدة دوافع كان من بينها محاولة احتواء النفوذ السوفيتي الذي بدأ التقارب مع العراق وابعاه معدات عسكرية، وفي نفس الوقت دعمت إيران لتحقيق هدفين: الأول باعتبارها حاجزاً في وجه الاتحاد السوفيتي وثانيهما للحصول على دعم إيران لإطلاق سراح الرهائن الأمريكيين في لبنان، لذلك أمدت الولايات المتحدة إيران بالأسلحة عن طريق إسرائيل فيما يعرف " بفضيحة إيران كونترا" في عامي 1985 - 1986، الأمر الذي أسهم في تحقيق انتصارات إيرانية على العراق في شبه جزيرة الفاو وإقليم الأكراد في الشمال، وقصفت مدن عراقية، وازدادت هجماتها على سفن الخليج، وقد أثارت الانتصارات الإيرانية القلق الأمريكي على ما يمكن أن ينجم عن ذلك من اختلال ميزان القوى في الخليج، وتوافقاً مع ذلك جاء إجراء المجلس في القرار 582

لعام 1986، والذي أعرب عن أسفه لاستمرار الحرب، وطالب الطرفين بوقف فوري لإطلاق النار، واستبدال الأسرى من قبل الطرفين.

ومع نهاية العام 1986 أعلنت إيران عن نيتها لشن هجوم واسع النطاق على العراق وازدادت هجماتها على السفن المتجهة للكويت والخليج، مما دفع الكويت لتطلب من الولايات المتحدة حماية سفنها، وقد رفضت الأمر في البداية، لكن الموافقة السوفيتية على طلب الكويت، دفعها لقبول رفع العلم الأمريكي على ناقلات البترول الكويتية وإعادة تسجيلها بأسماء أمريكية.

وتوافقاً مع ذلك جاء إجراء المجلس في نفس الاتجاه في قراره رقم 588 لعام 1986 الذي طالب إيران والعراق بتنفيذ حرفي للقرار رقم 582 دون إبطاء، وطالب الأمين العام تكثيف جهوده لتطبيق القرار، وعبر المجلس عن رغبته في الاجتماع مرة أخرى لبحث تقرير الأمين العام.

لذلك نستنتج أن موقف الولايات المتحدة حتى العام 1986 كان يستهدف إطالة أمد الحرب واستمرارها بشكل غير مباشر عن طريق دعم الطرفين، وجاءت إجراءات مجلس الأمن متسمة بالتباطؤ والتركيز على قضايا سير الحرب بدلاً من إيقافها وجاءت قراراته في شكل توصيات تطالب وتدعو وتحث الطرفين دون اتخاذ إجراءات تساعد على إنهاء الحرب.

إلا أن العام 1987 حمل معه تحولات مهمة في الحرب التي أصبح استمرارها يشكل تهديداً للأهداف والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط بسبب زيادة الاعتداء على الناقلات البترولية، مما جعل الموقف الأمريكي يتحول نحو السعي لإنهائها، وتوافقاً مع ذلك جاء إجراء مجلس الأمن من خلال القرار رقم 598 لعام 1987، الداعي لإيقاف إطلاق النار والذي رفضته إيران في البداية ثم قبلته في نهاية العام 1988.

يستخلص مما سبق أن الموقف الأمريكي استهدف إطالة أمد الحرب بدعم طرفيها والذي يرجع في سببه الأول لعدم تهديد الحرب للأهداف والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط والتي تعززت على العكس، وكانت الحرب فرصة مثالية لتحقيق جملة من المصالح فقد أدت أولاً الحرب إلى شد الأنظار بعيداً عن الصراع العربي الإسرائيلي بما خلفته من هموم عربية، ففي ظل الحرب اجتاحت إسرائيل لبنان مرتين،

وقصفت المفاعل الذري العراقي، وثانياً كانت تشكل نزيفاً مستمراً لنظام ثوري في إيران يضع الولايات المتحدة في مكانة "الشيطان الأكبر" في العالم، وثالثاً أنها دفعت الأنظمة العربية المحافظة لمزيد من اللحاق والاعتماد على الولايات المتحدة، ورابعاً وفرت الحرب على الولايات المتحدة مخاطر التدخل العسكري لإسقاط النظام الإسلامي الإيراني، وخامساً أن ظروف الحرب وتكاليفها المتصاعدة جعلت من إنتاج النفط وتصديره إلى السوق العالمية ضرورة للدولتين المتصارعتين كما لبلدان الخليج التي غطت النقص في إمدادات النفط، مما ساهم في إنخفاض أسعار النفط طيلة فترة الحرب. وتوافقاً مع ذلك الموقف الأمريكي السلبي، جاءت إجراءات المجلس على أساس الفصل السادس الذي لا يلزم باتخاذ أي قرارات واجبة التنفيذ، رغم التهديد الذي شكلته الحرب من تهديد للسلم والأمن الدوليين، باستثناء القرار الأخير الذي ساهم في إيقاف الحرب، والذي سهل اتخاذه التغيير في موقف الاتحاد السوفيتي في التعامل مع القضايا الدولية وإتباعه سياسة المرونة باتجاه الأمم المتحدة.

ولكن نهاية حرب الخليج الأولى حملت معها بذور أزمة جديدة، فقد خرج العراق منتصراً من الحرب، وبرز كقوة عسكرية لها خطورتها على ميزان القوى في الشرق الأوسط، الأمر الذي دفعه في النهاية لاجتياح الكويت، وهو ما شكل تهديداً مباشراً للأهداف والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط.

لذلك استخدمت الولايات المتحدة جميع الوسائل الاقتصادية والسياسية والعسكرية واستخدمت مجلس الأمن - الذي جاءت إجراءاته نسخة طبق الأصل عن الموقف الأمريكي - كغطاء شرعي لتصرفاتها الهادفة لتحقيق أهدافها ومصالحها، وقد سهل عليها ذلك مرور النظام الدولي بمرحلة تحول، فقد شهد انهيار الاتحاد السوفيتي الذي لم يجد بداً من مسايرة الولايات المتحدة للحصول على المساعدات لسياسته التي ينتهجها منذ منتصف الثمانينات.

فلم تكد تمر ساعات على الاجتياح حتى أصدر البيت الأبيض بياناً أدان فيه الغزو، وطالب العراق الإنسحاب من الكويت واتخذ قراراً بتجميد الأموال العراقية والكويتية في المؤسسات والفروع الأمريكية في الداخل والخارج وبمنع أي صادرات أو واردات من العراق وإليه.

وتوافقاً مع ذلك جاء إجراء مجلس الأمن من خلال القرار رقم 660 في نفس اليوم والذي أدان الغزو، وطالب بالإنسحاب، ومن خلال قراره رقم 661 يوم 6 أغسطس الذي فرض جزاءات اقتصادية على العراق تشمل وقف جميع الصلات الاقتصادية والمعاملات المالية واستيراد السلع والمنتجات التي يكون منشأها العراق، ثم نجحت الولايات المتحدة في تعميم العقوبات من خلال القرار رقم 670 والذي بموجبه تم فرض حصار بحري وجوي على العراق.

وقد استخدمت الولايات المتحدة القوة العسكرية لتنفيذ الحظر الوارد بالقرار رقم 661، والذي أثار تحفظات الدول الأخرى على ذلك، مما دفعها للجوء للمجلس وإصدار القرار رقم 665 الذي نص على دعوة الدول التي تملك قوة بحرية وتتعاون مع حكومة الكويت إلى اتخاذ الإجراءات الضرورية لتنفيذ القرار رقم 661، ثم جاء القرار رقم 670 الذي عمم الحصار على وسائل النقل الجوي.

وبسبب رفض العراق الإنسحاب من الكويت نجأت الولايات المتحدة لمجلس الأمن لتحصل منه على موافقة باستعمال القوة العسكرية لإجباره على الإنسحاب، وتمكنت من استصدار القرار رقم 678 الذي يجيز للدول المتعاونة مع الكويت استخدام جميع الوسائل الضرورية لإرغام العراق على تنفيذ قرارات المجلس في حال عدم إنسحابه في أو قبل 15 يناير 1991.

وبعد انتهاء المهلة بدأت الولايات المتحدة ما يسمى بحرب الخليج الثانية والتي استمرت حتى نهاية فبراير 1991 لتعلن بعدها شروط وقف إطلاق النار، وتوافقاً مع ذلك صدر القرار رقم 686 لعام 1991 والذي جاء صورة طبقاً للأصل لتلك الشروط وبعد موافقة العراق عليه صدرت صورة القرار رقم 687 في أبريل 1991 والذي حمل برنامج عقوبات جديدة على العراق يتجدد كل ستون يوماً، وبرنامج تدمير ونزع للأسلحة الدمار الشامل العراقية. وثم جاءت بعد الحرب ثورة التمرد الكردي والشيعي، والذي حدث بتحريض أمريكي ولكنها لم تتدخل لوقف القمع الوحشي الذي تعرض له المتمردين، إلا أنها اتجهت صوب المجلس لتصدر القرار رقم 688 الذي أدان أعمال القمع، وطالب العراق بإنهائها فوراً، وقد استندت إليه في إقامة مناطق آمنة وحظر طيران في شمال العراق وجنوبه.

إلا أنه بالرغم من انتهاء حرب الخليج وتحرير الكويت فقد ظلت الولايات المتحدة ومن خلفها مجلس الأمن يتعاملان مع العراق على أنه طرف معتدي يجب معاقبته على تجراه على ذلك، فقد ظل الحظر مستمراً، والذرائع كثيرة لذلك، فقد فتح القرار رقم 687 مبررات كثيرة يمكن اللجوء إليها لإدامة الحظر، وقد تطلب تنفيذ القرار رقم 687 من المجلس إصدار مجموعة قرارات، فجاء القرار رقم 689 الداعي لإنشاء قوة مراقبة في المنطقة العازلة في الحديد بين العراق والكويت، والقرار رقم 692 الذي أنشأ صندوق التعويضات والقرار رقم 699 في عام 1991 الذي وافق المجلس خلاله على تشكيل لجنة اليونسكوم وحدد سلطاتها، ثم جاء القرار رقم 700 لعام 1991 والذي نص على تحريم بيع الأسلحة للعراق، ثم القرارين رقم 705 و 706 الخاصين ببرنامج النفط مقابل الغذاء في محاولة من المجلس لتخفيف الحظر، ثم جاء القرار رقم 707 على أثر الأزمة بين العراق واليونسكوم وطالب العراق بالتعاون مع اللجنة وأدان تصرفه، ثم جاء القرار رقم 712 لعام 1991 والخاص ببرنامج النفط مقابل الغذاء، ثم جاء القرار رقم 715 القاضي بضرورة السماح بدخول المفتشين لأي مواقع مراد تفتيشها وقد كانت كل تلك القرارات متوافقة مع الموقف الأمريكي باتجاه التعامل مع العراق وتركزت تلك القرارات جوانب عدة للصدام المستمر بين العراق والولايات المتحدة والتي استخدمت قوتها العسكرية لفرض سياستها في الفترة 1992 - 1996، دونما اعتبار للإجراءات العراقية في مجال تنفيذ قرارات المجلس.

وقد كان تنفيذ تلك القرارات تحتاج لتغطية مالية وهنا لجأت الولايات المتحدة نحو المجلس وأصدرت القرار رقم 778 لعام 1992 والقاضي باستعمال الأرصدة العراقية المجمدة في الدول الأجنبية لتغطية نفقات الأمم المتحدة. وقامت الولايات المتحدة بتحويل بعض الأموال المجمدة في بنوكها لحساب الأمم المتحدة.

وبالرغم من التعاون العراقي في مجال تنفيذ قرارات مجلس الأمن، إلا أن الولايات المتحدة كانت تصر على ضرورة تمديد الحظر بقرارات بالمجلس كل ستون يوماً مستخدمة ذرائع شتى منها المستندة إلى تقارير المفتشين، وانتهاك حقوق الإنسان، ومن أجل تضيق الخناق على نظام صدام حسين وإسقاطه، وتهديده للكويت وقد أعطت بعض التصرفات الخاطئة من العراق المبرر للولايات المتحدة في إقناع الدول أعضاء في المجلس لتمديد العقوبات، ومع استلام بيل كلينتون الرئاسة جاء بنظرية جديدة

للتعامل مع العراق مفادها الاحتواء المزدوج لمواجهة العراق وإيران، وبخصوص العراق فيتم ذلك على أساس إجباره على تنفيذ قرارات مجلس الأمن الخاصة بالحرب. وفي العام 1994 أعدم العراق على تحريك القوات العسكرية إلى الحدود مع الكويت في محاولة للضغط على الموقف الدولي، وقد جاء الرد الأمريكي متشدداً، فقامت بتحريك قواتها صوب المنطقة، وتوافقاً مع ذلك أصدر مجلس الأمن القرار رقم 949 لعام 1994 الذي أدان الحشود العراقية على الحدود، وبالرغم من عودة العراق عن قراره واعترافه بالكويت كدولة مستقلة ذات سيادة، إلا أن الولايات المتحدة ظلت مصرة على ضرورة استمرار الحظر، وفي محاولة منها لتخفيف الحظر بعد تكاثر النداءات نجحت في إصدار القرار رقم 986 لعام 1995 والخاص ببرنامج النفط مقابل الغذاء، والذي يستقطع أجزاء كبيرة من عائدات بيع النفط العراقي لتغطية نفقات الأمم المتحدة، ولم يتبقى من المبلغ المذكور إلا النذر اليسير للإيفاء بالاحتياجات العراقية. واستمرت سياسة الولايات المتحدة في التعامل مع العراق مبنية على أساس الاحتواء سواء أكان ذلك سلمياً عن طريق إجباره على تنفيذ قرارات المجلس، أو عسكرياً في حال عدم امتثاله لقرارات المجلس، فقد قصفته عسكرياً في أكثر من مرة ففي أثناء مشكلة الأكراد في 1996، وأثناء مشكلة القصور الرئاسية في 1998 وفي نفس الاتجاه ظلت قضيتي النفط مقابل الغذاء الذي مددها المجلس بقرارات صادرة عنه وقضية نزع الأسلحة هما القضيتان الرئيسيتان في جدول أعمال المجلس.

نقد شككت قضية نزع الأسلحة مشكلات عدة بين العراق واليونسكوم أصدر المجلس حيال كل قضية قرار والذي يأتي متوافقاً مع الموقف الأمريكي، فكان القرار رقم 1060 لعام 1996 والذي يطالب العراق بالسماح للمفتشين بالدخول إلى أي مواقع مراد تفتيشها، والقرار رقم 1115 لعام 1997 الذي طالب العراق بالتعاون الكامل مع اللجنة والسماح للمفتشين بالوصول الفوري لأي مواقع أو مناطق، وأيضاً القرار رقم 1134 و 1137 لعام 1997 اللذان أدانا تصرفات العراق المعرقلة لعمل المفتشين وقررا وضع قيود على سفر المسؤولين العراقيين وقد استخدمت الولايات المتحدة تقارير اللجنة مبرراً لإصدار تلك القرارات ومبرراً لاستمرار الحظر والذي يبدو أنها تشترط تغيير نظام صدام حسين لانهاؤه.

وقد شهد العام 1998 تحولات مهمة بظهور مشكلة القصور الرئاسية والتي شغلت تحرك الولايات المتحدة منذ بداية العام، ونجح المجلس في البداية من تأجيل الحل العسكري للأزمة عن طريق مذكرة تفاهم بين الأمين العام والعراق، وتعززت بإصدار القرار رقم 1154 لعام 1998، وهو القرار الذي فسرتة الولايات المتحدة بأنه يجيز لها استخدام القوة العسكرية، إلا أن مذكرة التفاهم لم تنجح في تهدئة العلاقات بين العراق والأمم المتحدة، ونظراً لاتهام اللجنة للعراق بعد التعاون نجحت الولايات المتحدة بإصدار القرار رقم 1194 لعام 1998 والذي جمد مسألة النظر في العقوبات كل شهرين حتى يتعاون العراق مع اللجنة، ثم أقدم العراق على تصرف خاطئ في أكتوبر 1998 حيث أوقف جميع أشكال التعاون مع لجنة اليونسكوم وطالب بضرورة إعادة تشكيل اللجنة، واستمر الوضع على ما هو عليه حتى قدم رئيس اللجنة تقريره للمجلس متهماً العراق بعدم التعاون والذي استغلته الولايات المتحدة مبرراً لتقوم بعملية ثعلب الصحراء في ديسمبر 1998، والتي وضعت العراق في موقف محرج، و أنهت عملية التفتيش على الأسلحة العراقية التي كانت تقترب من نهايتها، وأوقفت هذه العملية لمدة عامين، تستخدمها بعد ذلك الولايات المتحدة ذريعة لإسقاط نظام الحكم العراقي واحتلال بغداد في مارس 2003.

وبناء على ما تم تناوله في هذه الدراسة، توصل الباحث إلى جملة من النتائج نحصرها في النقاط التالية:

1. نجاح الدول الكبرى في إنشاء تنظيم دولي يكفل تحقيق أهدافها ومصالحها ويكون لصيقاً بسياساتها الخارجية، وقد كان للولايات المتحدة من بين الدول الكبرى دور كبير وفعال ومهم في إنشاء منظمة الأمم المتحدة وفي تشكيل مجلس الأمن وتحديد وظائفه بالشكل الضامن لأهدافها ومصالحها.
2. تتمتع منطقة الشرق الأوسط بأهمية كبيرة وألوية للسياسة الخارجية الأمريكية باعتبارها تحتوي على أهداف ومصالح اقتصادية وسياسية وأمنية.
3. توجيه الولايات المتحدة لمجلس الأمن بما يتفق مع أهدافها ومصالحها بحكم مقدرتها العسكرية والاقتصادية وانصياع حلفائها خصوصاً بعد انهيار الاتحاد السوفيتي كقطب موازن لها في النظام الدولي، واستخدامها الشرعية الدولية وذريعة الحفاظ على السلم والأمن الدوليين لتحقيق أهدافها ومصالحها.

4. إزدواجية معايير السياسة الخارجية الأمريكية في التعامل مع الأزمات الدولية، فقد غظت الطرف عن استمرار الحرب العراقية الإيرانية ومدت طرفيها بالأسلحة، في حين استخدمت جميع الوسائل الممكنة لمواجهة العراق بعد احتلاله للكويت.

5. بالرغم من التهديد الذي تركته الحرب العراقية الإيرانية على السلم والأمن الدوليين إلا أن تحرك المجلس تجاهها اتسم بالتباطؤ وعدم التحرك بشكل جاد لإنهائها.

6. استخدام المجلس كل ما في حوزته من سلطات لمواجهة أزمة الخليج الثانية، ولكن تنفيذ واتخاذ تلك القرارات لم يكن تطبيقاً صارماً لنظام الأمن الجماعي كما هو وارد بميثاق الأمم المتحدة.

7. توافق الإجراءات التي اتخذها مجلس الأمن تجاه حربي الخليج الأولى والثانية مع سياسة الولايات المتحدة تجاه الحربين.

إن ما سبق ذكره من نتائج يعزز ويثبت فرضية الدراسة التي نصت على "إن هناك علاقة توافق بين أهداف السياسة الخارجية الأمريكية بمنطقة الشرق الأوسط والإجراءات التي اتخذها مجلس الأمن حيال حربي الخليج الأولى والثانية".

مصادر الدراسة

أولاً: الوثائق والتقارير:

أ) الوثائق:

1. قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1983، مجلس الأمن: الوثائق الرسمية، نيويورك: الأمم المتحدة، 1984.
2. قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1985، مجلس الأمن: الوثائق الرسمية، نيويورك: الأمم المتحدة، 1985.
3. قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1986، مجلس الأمن: الوثائق الرسمية، نيويورك: الأمم المتحدة، 1987.
4. قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1987، مجلس الأمن: الوثائق الرسمية، نيويورك: الأمم المتحدة، 1988.
- 18- قرارات ومقررات مجلس الأمن للعام 1990، مجلس الأمن: الوثائق الرسمية، نيويورك: الأمم المتحدة، 1984.
5. قرارات مجلس الأمن الخاصة بالأزمة العراقية، السياسة الدولية، العدد 132، (أبريل: 1998).
6. قرارات مجلس الأمن رقم 552 لعام 1984 و 582 لعام 1986، موقع الأمم المتحدة على شبكة المعلومات الدولية "الإنترنت": <http://www.un.org>
7. القرارات "664 - 686 - 712 - 833 - 1051"، موقع موسوعة النهرين على شبكة المعلومات الدولية "الإنترنت": <http://www.nahrain.com>
8. القرارات "687 - 689 - 692 - 699 - 700 - 705 - 706 - 707 - 773 - 778 - 806 - 809 - 949 - 986 - 1060 - 1111 - 1115 - 1129 - 1134 - 1143 - 1153 - 1154 - 1158 - 1175 - 1194 - 1205 - 1210" للأعوام من 1991 إلى 1998، موقع الأمم المتحدة على شبكة المعلومات الدولية "الإنترنت"، <http://www.un.org>.

ب) التقارير:

1. السيد يسين وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي للأعوام 1987، 1988، 1989، 1990، 1991، 1992، 1993، 1994، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام.
2. محمد السيد سعيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي لعامي 1995، 1996، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام.
3. وحيد عبدالمجيد وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي لعامي 1997، 1998، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام.
4. حسن أبو طالب وآخرون، التقرير الاستراتيجي العربي 2002 - 2003، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 2003.

ثانياً: الكتب:

1. إبراهيم، علي، المنظمات الدولية - النظرية العامة - الأمم المتحدة، القاهرة: دار النهضة العربية، 2001.
2. أبو عامود، محمد سعد، "المسألة العراقية وتأثيرها على تماسك دول مجلس التعاون الخليجي"، في الخليج والمسألة العراقية من غزو الكويت إلى احتلال العراق 1990 - 2003، تحرير أحمد إبراهيم محمود، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 2003.
3. أحمد، أحمد يوسف، تأثير الثروة النفطية في العلاقات السياسية العربية، القاهرة: دار المستقبل العربي، 1985.
4. إدريس، محمد السعيد، النظام الإقليمي للخليج العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
5. _____، "الرؤية الأمريكية لإسرائيل"، في السياسة الأمريكية والعرب، تأليف غسان سلامة وآخرون، الطبعة الثالثة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية 1991.
6. _____، "إيران والعراق من صراعات الهيمنة إلى تهديدات الاستتباع"، في الخليج والمسألة العراقية من غزو الكويت إلى احتلال العراق

- 1990 - 2003، تحرير أحمد إبراهيم محمود، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 2003.
7. الأبياري، محمد حسن، المنظمات الدولية الحديثة وفكرة الحكومة العالمية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978.
8. الأدهمي، محمد مظفر، الطريق إلى حرب الخليج، عمان: الأهلية للنشر والتوزيع، 1997.
9. أمبرور، ستيفن أي، الارتقاء إلى العالمية: السياسة الخارجية الأمريكية منذ عام 1938، ت: نادبة محمد الحسيني، القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 1994.
10. أمريكا تغزو الخليج، دراسات الكونجرس الأمريكي، ت: وجيه راضي، القاهرة: سيناء للنشر، 1991.
11. بالمر، مايكل، حراس الخليج: تاريخ توسع الدور الأمريكي في الخليج العربي 1833 - 1992، ت: نبيل زكي، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1995.
12. بحيري، مروان، "السياسة الأمريكية والشرق الأوسط: من ترومان إلى كيسنجر"، في السياسة الأمريكية والعرب، تأليف غسان سلامة وآخرون، الطبعة الثالثة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية 1991.
13. البرازي، تمام، العراق وأمريكا: حتمية الصدام 1983 - 1990، القاهرة: مكتبة مدبولي، ب.ت.
14. برتران، موريس، الأمم المتحدة من الحرب الباردة إلى النظام العالمي الجديد، ت: لطيف فرج، (القاهرة: دار المستقبل العربي، 1994).
15. برجاس، حافظ، الصراع الدولي على النفط العربي، بيروت: بيسان للنشر والتوزيع، 2000.
16. تشومسكي، ناعوم، "الولايات المتحدة وأعمال العدوان"، في الأمبراطورية الأمريكية ... صفحات من الماضي والحاضر، الجزء الثاني، تأليف ناعوم تشومسكي وآخرون، القاهرة: مكتبة الشروق، 2002.

17. تنيرة، بكر مصباح، "التطور الإستراتيجي للسياسة الأمريكية في الوطن العربي"، في السياسة الأمريكية والعرب، تأليف غسان سلامة وآخرون، الطبعة الثالثة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية 1991.
18. توفه، حسين عمر، "الحرب العراقية الإيرانية وأثرها على الأمن القومي العربي"، في الأبعاد الإستراتيجية للحرب العراقية الإيرانية، تأليف مجموعة باحثين، البصرة: مركز دراسات الخليج العربي بجامعة البصرة، 1988.
19. جاذ، عماد، التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والأبعاد السياسية، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 2000.
20. جرجس، فواز، السياسة الأمريكية تجاه العرب كيف تصنع؟ ومن يصنعها؟، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998.
21. الجمالي، فاضل، مأساة الخليج والهيمنة الغربية الجديدة، القاهرة: مكتبة مدبولي، 1992.
22. الجندي، جميل محمد حسين، دراسات في قانون المنظمات الدولية، المنصورة: مكتبة الجلاء الجديدة، 1997.
23. _____، "تطور ممارسات الأمن الجماعي في فترة ما بعد الحرب الباردة"، في الأمم المتحدة في ظل التحولات الراهنة في النظام الدولي، تحرير حسن نافعة، القاهرة: مركز الدراسات والبحوث السياسية، 1994.
24. جويستر، كينيث، "الولايات المتحدة والعراق: مخاطر الارتباط"، في العسل والخل: الحوافز والعقوبات والسياسة الخارجية، تحرير ريتشارد هاس وميجان أوسوليفان، ت: اسماعيل عبدالحكم، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 2002.
25. جولدجير، جيمس، "الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي: دروس الانفراج"، في العسل والخل: الحوافز والعقوبات والسياسة الخارجية، تحرير ريتشارد هاس وميجان أوسوليفان، ت: اسماعيل عبدالحكم، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 2002.

26. حرب، أسامة الغزالي، "الاستراتيجية تجاه الخليج العربي: مصالح ثابتة وسياسات متغيرة"، في السياسة الأمريكية والعرب، تأليف غسان سلامة وآخرون، الطبعة الثالثة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية 1991.
27. الحسن، يوسف، إندماج: دراسة في العلاقة الخاصة بين الولايات المتحدة وإسرائيل في ضوء اتفاقيات التعاون الاستراتيجي والتجارة الحرة بينهما، القاهرة: دار المستقبل العربي، 1986.
28. خضير، عبدا لكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام- الكتاب الرابع: المنظمات الدولية، عمان: الدار العلمية للنشر والتوزيع، 2002.
29. الخولي، بسيوني محمد، الصراع العراقي الإيراني، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986.
30. الخولي، لطفي، "الحدث، الواقع الزاهن، احتمالات المستقبل"، في ماذا بعد عاصفة الخليج؟، رؤية عالمية لمستقبل الشرق الأوسط، تأليف مجموعة باحثين، القاهرة: مركز الاهرام للترجمة والنشر، 1992.
31. الدقاق، محمد السعيد، التنظيم الدولي، بيروت: الدار الجامعية، 1982.
32. الدليمي، زياد خالد، "الاتفاق الاستراتيجي بين الولايات المتحدة وإسرائيل"، في علاقات إسرائيل الدولية، تأليف حامد ربيع وآخرون، بغداد: مركز الدراسات الفلسطينية بجامعة بغداد، 1990.
33. الراجحي، محمد العالم، حول نظرية حق الاعتراض في مجلس الأمن الدولي، مصراته: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1989.
34. رابعة، غازي، الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي والصراع في الشرق الأوسط 1967 - 1987، عمان: دار الفكر للنشر والتوزيع، 1990.
35. ربيع، محمد عبد العزيز، صنع السياسة الأمريكية والعرب، عمان: دار الكرمل للنشر والتوزيع، 1990.
36. رجب، يحيى حلمي، أمن الخليج العربي في ضوء المتغيرات الإقليمية والعالمية، القاهرة: دار النهضة العربية، 1999.
37. رسلان، هاني، "السعودية والمسألة العراقية بين التهديد الخارجي والمأزق الداخلي"، في الخليج والمسألة العراقية من غزو الكويت إلى احتلال العراق

- 1990 - 2003، تحرير أحمد إبراهيم محمود، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 2003.
38. الرشيدى، أحمد، الأمم المتحدة ضرورات الإصلاح بعد نصف قرن وجهة نظر عربية، تحرير جميل مطر وعلي الدين هلال، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.
39. روبنبرغ، تشريل، إسرائيل ومصالحة أمريكا القومية، ت: هنري مطر ومحمد برهوم، عمان: منشورات دار الكرمل، 1985.
40. رؤوف، وفيق، "الرهانات النووية على استمرار الحرب العراقية الإيرانية"، في الأبعاد الاستراتيجية للحرب العراقية الإيرانية، تأليف مجموعة باحثين، البصرة: مركز دراسات الخليج العربي بجامعة البصرة، 1988.
41. زهران، جمال علي، أزمات النظام العربي وآليات المواجهة، القاهرة: مكتبة الشروق، 2001.
42. ساليانجر، بيار ولوران أيريك، حرب الخليج "الملف السري"، بيروت: سيدرز انترناشيونال، ب، ت.
43. سزي الدين، عايدة العلي، الحرب الباردة في الخليج الساخن، بيروت: بيسان للنشر والتوزيع، 1994.
44. سرحان، عبد العزيز محمد، مصير الأمم المتحدة بعد أزمة الخليج: احترام الشرعية الدولية أم الانزلاق نحو الهيمنة الأمريكية، القاهرة: دار النهضة العربية، 1992.
45. _____، العرب والمسلمون في ظل النظام العالمي الجديد وأثره على النظام العربي: دراسة في ضوء المنظمات الدولية، القاهرة: دار النهضة العربية، 1993.
46. سعودي، هالة، "الولايات المتحدة والأمم المتحدة"، في الأمم المتحدة ضرورات الإصلاح بعد نصف قرن: وجهة نظر عربية، تحرير جميل مطر وعلي الدين هلال، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.

47. _____، "الوطن العربي والولايات المتحدة: الفرص والقيود"، في الوطن العربي والولايات المتحدة الأمريكية، تحرير هالة سعودي، القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 1996.
48. سعيد، عبد المنعم، أمريكا والعالم: الحرب الباردة وما بعدها، القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر، 2003.
49. سعيد، محمد قدرى، "الحروب الأمريكية في القرن العشرين"، في الأمبراطورية الأمريكية ... صفحات من الماضي والحاضر، الجزء الثاني، تأليف ناعوم تشومسكي وآخرون، القاهرة: مكتبة الشروق، 2002.
50. السلطان، عبد الله عبد المحسن، البحر الأحمر والصراع العربي الإسرائيلي: التناقض بين استراتيجيتين، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1984.
51. السلطان، جمال مصطفى عبد الله، الاستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط 1979 - 2000، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2002.
52. سليم، محمد السيد، "العرب فيما بعد العصر السوفيتي: المخاطر والفرص"، في انهيار الاتحاد السوفيتي وتأثيراته على الوطن العربي، تحرير طه عبدالعليم، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، 1992.
53. _____، "المصالح العربية مع الولايات المتحدة"، في الوطن العربي والولايات المتحدة الأمريكية، تحرير هالة سعودي، القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 1996.
54. سويتجر، روبرت، "الولايات المتحدة والصين: الارتباط الخشن"، في العسل والخل: الحوافز والعقوبات والسياسة الخارجية، تحرير ريتشارد هاس وميجان أوسوليفان، ت: اسماعيل عبدالحكم، القاهرة: مركز الاهرام للترجمة والنشر، 2002.
55. السيد، محمد وهيب، الإدارة الأمريكية لأزمة وحرب الخليج الثانية كنموذج لإدارة الأزمات السياسية في النظام العالمي الجديد، القاهرة: دار النهضة العربية، 1996.
56. سيمونز، جيف، التكامل بالعراق: العقوبات والقانون والعدالة، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998.

57. _____، استهداف العراق: العقوبات والغارات في السياسة الأمريكية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003.
58. شرابي، نظام، أمريكا والعرب: السياسة الأمريكية في الوطن العربي في القرن العشرين، لندن: رياض الريس للكتب والنشر، 1990.
59. شرف، أحمد، مسيرة النظام العالمي قبل وبعد حرب الخليج، القاهرة: دار الثقافة الجديدة، 1992.
60. شكر زهير، السياسة الأمريكية في الخليج العربي "مبدأ كارتر"، بيروت: معهد الإنماء العربي، 1982.
61. شمش، علي محمد، العلوم السياسية، ط2، طرابلس: المنشأة العامة للنشر والإعلان، 1982.
62. شلبي، إبراهيم أحمد، التنظيم الدولي: دراسة في النظرية العامة والمنظمات الدولية، بيروت: دار الجامعة، 1984.
63. شلبي، السيد أمين: من الحرب الباردة إلى البحث عن نظام دولي جديد، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1995.
64. شهاب، مفيد: المنظمات الدولية، ط4، القاهرة: دار النهضة العربية، 1978.
65. طوالية، حسن محمد، "موقف إيران من قرارات مجلس الأمن إزاء الحرب بين العراق وإيران"، في الأبعاد الإستراتيجية للحرب العراقية الإيرانية، تأليف مجموعة باحثين، البصرة: مركز دراسات الخليج العربي بجامعة البصرة، 1988.
66. عامر، صلاح الدين، قانون التنظيم الدولي، القاهرة: دار النهضة العربية، 2001.
67. عبد الجواد، جمال، "المصالح الاستراتيجية في الوطن العربي"، في الوطن العربي والولايات المتحدة الأمريكية، تحرير: هالة سعودي، القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 1996.
68. عبد الحميد، رجب، المنظمات الدولية بين النظرية والتطبيق، القاهرة: دار النهضة العربية، 2002.

69. عبد لعال، فانتة، العقوبات الاقتصادية الدولية، القاهرة: دار النهضة العربية، 2000.
70. عبدالعليم، طه، "ورثة الولايات الاتحاد السوفيتي ومصير الكومنولث"، في انهيار الاتحاد السوفيتي وتأثيراته على الوطن العربي، تحرير طه عبدالعليم، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، 1992.
71. _____، "سقوط الاتحاد السوفيتي: نظرة عامة"، في انهيار الاتحاد السوفيتي وتأثيراته على الوطن العربي، تحرير طه عبدالعليم، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، 1992.
72. عبد المجيد، أسعد، "المتغيرات السياسية في الحقبة الراهنة"، في العرب ونظام عالمي جديد، تحرير مصطفى كامل السيد وصلاح سالم زرنوقة، (القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، 1998).
73. عرفة، عبد السلام صالح، المنظمات العالمية والإقليمية، مصراته: السدار الجماهيرية للنشر والتوزيع، 1993.
74. عصاصة، سامي، هل انتهت حرب الخليج؟ دراسة جدلية في تناقضات الأزمة، بيروت: بيسان للنشر والتوزيع، 1994.
75. العفيفي، فتحي، الخليج العربي: النزاعات السياسية وحروب التغيير الاستراتيجي، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 2003.
76. العقاد، صلاح، التيارات السياسية في الخليج العربي منذ بداية العصور الحديثة حتى أزمة 1990 - 1991، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ب. ت.
77. عودة، عودة بطرس، حرب الخليج من المسؤول؟، عمان: بدون ناشر، 1991.
78. العوض، محسن، "العلاقات العربية الأمريكية في التسعينات"، في الوطن العربي والولايات المتحدة الأمريكية، تحرير: هالة سعودي، (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 1996).
79. غالي، بطرس بطرس وخيري، محمد عيسى، المدخل في علم السياسة، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ب. ت.
80. غانم، محمد سلمان: في جنل التحولات من منظور الأزمات في الخليج، ط2، (بيروت: دار الفارابي، 2000).

81. غريش، آلان وفيدل، دومينيك، الخليج مفاتيح لفهم حرب معلنة، ت: إبراهيم العريس، قبرص: دار قرطبة للنشر، 1991.
82. فتح الباب، حسن، المنازعات الدولية ودور الأمم المتحدة في المشكلات المعاصرة، القاهرة: عالم الكتاب للنشر والتوزيع، 1976.
83. القبلاوي، مروان، أضواء على ظلال الخليج: دراسة تحليلية سياسية قانونية لأزمة وحرب الخليج 1990 - 1991، دمشق: مطبعة الأخاء، ب. ت.
84. كاتو، عبد المنعم سعيد، ومحمد نجاتي، "النظام العربي في دائرة الأزمة"، في حرب الخليج الثالثة: الطريق إلى الحرب، تحرير عبدالغفار عفيفي الدويك، القاهرة: المكتب المصري الحديث، 2003.
85. كامل، ممدوح شوقي مصطفى، الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، القاهرة: دار النهضة العربية، 1985.
86. كامل، عبد الجليل محمد حسين، الجزيرة العربية والنظام العالمي الجديد، بدون ناشر: 2003.
87. كلود، اينيس، النظام الدولي والسلام العالمي، ت: عبد الله العريان، القاهرة: دار النهضة العربية، 1964.
88. الكواري، حمد عبد العزيز، جند المعارك والتسويات: الحرب الخليجية الأولى ومجلس الأمن، القاهرة: دار المستقبل العربي، 2001.
89. كوينهولم، بروس، سياسة الولايات المتحدة في منطقة الخليج الفارسي، ت: محمد شاكر مشعل، القاهرة: دار النهضة العربية، 1989.
90. الكيالي، محمد عارف، "النفط والحرب العراقية الإيرانية"، في الأبعاد الإستراتيجية للحرب العراقية الإيرانية، تأليف مجموعة باحثين، البصرة: مركز دراسات الخليج العربي بجامعة البصرة، 1988.
91. لورانس، هنري، اللعبة الكبرى: المشرق العربي والأطماع الدولية، ط2، ت: عبد الحكيم الأربد، مصراته: الدار الجماهيرية للنشر، 1998.
92. المجدوب طه، "الهيمنة الأمريكية في القارة الآسيوية: الصين - الشرق الأوسط - إيران"، في الأمبراطورية الأمريكية ... صفحات من الماضي

والحاضر، الجزء الثاني، تأليف ناعوم تشومسكي وآخرون، القاهرة: مكتبة الشروق، 2002.

93. محمود، أحمد إبراهيم، العراق وأسلحة الدمار الشامل.. أبعاد الصراع مع الولايات المتحدة ولجنة اليونسكوم، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 2002.

94. _____، "عملية التفتيش الدولي في العراق: الأبعاد والدلالات"، في العدوان على العراق خريطة أزمة ومستقبل أمة، تحرير حسن نافعة ونادية محمود مصطفى، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 2003.

95. _____، "انعكاسات المسألة العراقية على السياسات الدفاعية لدول المجلس التعاون الخليجي"، في الخليج والمسألة العراقية من غزو الكويت إلى احتلال العراق 1990 - 2003، تحرير أحمد إبراهيم محمود، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 2003.

96. محمد، عبدالعاطي، "أمريكا والأمم المتحدة"، في الإمبراطورية الأمريكية ... صفحات من الماضي والحاضر، الجزء الثاني، تأليف ناعوم تشومسكي وآخرون، القاهرة: مكتبة الشروق، 2002.

97. مرقص، سمير، "الإمبراطورية الأمريكية: ثلاثية الثروة والدين: الموقف من الشرق الأوسط والعراق"، في العدوان على العراق خريطة أزمة ومستقبل أمة، تحرير حسن نافعة ونادية محمود مصطفى، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 2003.

98. مصباح، زايد عبيد الله، السياسة الدولية بين النظرية والتطبيق، طرابلس: دار الرواد، 2002.

99. المصري، شفيق، النظام العالمي الجديد ملامح ومخاطر، بيروت: دار العلم للملايين، (1992).

100. مصطفى، نادية محمود، "نزع أسلحة العراق وبالقوة العسكرية الأمريكية: آخر حلقات المسلسل"، في العدوان على العراق خريطة أزمة ومستقبل أمة، تحرير حسن نافعة ونادية محمود مصطفى، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 2003.

101. مقلد، إسماعيل صبري، العلاقات السياسية الدولية، ط5، الكويت: ذات السلاسل، 1987.
102. _____، العلاقات الأمريكية السوفيتية: مشكلات الأمن والتسلح في الثمانينات، الكويت: ذات السلاسل، 1987.
103. مصيلحي، محمد الحسيني، المنظمات الدولية، القاهرة: دار النهضة العربية، 1989.
104. منذر، محمد، مبادئ في العلاقات الدولية من النظريات إلى العولمة، بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، 2002.
105. منصور، ممدوح محمود مصطفى، الصراع الأمريكي السوفيتي في الشرق الأوسط، القاهرة: مكتبة مدبولي، 1995.
106. منيسي، أحمد، دول مجلس التعاون الخليجي والمسألة العراقية*، في الخليج والمسألة العراقية من غزو الكويت إلى احتلال العراق 1990 - 2003، تحرير أحمد إبراهيم محمود، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 2003.
107. مورجانثو، هانز، "السنة الأمريكية في السياسة الخارجية"، في مناهج السياسة الخارجية لدول العالم، تأليف مجموعة باحثين، ت: حسن صعب، بيروت: دار الكتاب العربي، 1966.
108. ميرفي، ريتشارد، "حرب الخليج واثرها في دبلوماسية الولايات المتحدة"، في ماذا بعد عاصفة الخليج؟ رؤية عالمية لمستقبل الشرق الأوسط، تأليف مجموعة باحثين، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1992.
109. نافعة، حسن ومحمد شوقي عبدا لعال، التنظيم الدولي، القاهرة: مكتبة الشروق، 2002.
110. _____، "الأمن الجماعي بين الواقع والأسطورة"، في الأمم المتحدة في ظل التحولات الراهنة في النظام الدولي، تحرير حسن نافعة، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 1994.
111. _____، "الأمم المتحدة ساحة للتنظيم الدولي أم أداة الهيمنة؟ نظرة في جدلية التقوية والاضعاف للمؤسسة الدولية"، في العدوان على العراق

- خريطة أزمة ومستقبل أمة، تحرير حسن نافعة ونادية محمود مصطفى، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 2003.
112. نبلوك، تيم، العقوبات والمنبوذون في الشرق الأوسط العراق - ليبيا - السودان، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.
113. النجار، حسين فوزي، أمريكا والعالم دراسة في السياسة الدولية، القاهرة: مكتبة مدبولي، 1986.
114. النجار، أحمد السيد، "الأبعاد الاقتصادية للغزو الاستعماري الأمريكي للعراق"، في العدوان على العراق خريطة أزمة ومستقبل أمة، تحرير حسن نافعة ونادية محمود مصطفى، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 2003.
115. نصر: محمد عبد المعز، في النظريات والنظم السياسية، بيروت: دار النهضة العربية، 1981.
116. النعيمي، عبد الرحمن محمد، الصراع على الخليج العربي، ط2، بيروت: دار الكنوز الأدبية، 1994.
117. نهرا، فؤاد، الشرق الأوسط الجديد في الفكر السياسي الأمريكي، دراسات، بيروت: مركز الدراسات الاستراتيجية والتوثيق، 2000.
118. هلال، علي الدين، أمريكا والوحدة العربية 1945 - 1985، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1989.
119. هنداوي، حسام أحمد محمد، حدود سلطات مجلس الأمن في ضوء قواعد النظام العالمي الجديد، القاهرة: دار النهضة العربية، 1994.
120. هويدي، أمين، لعبة الأمم في الشرق الأوسط : نحن وأمريكا وإسرائيل، القاهرة: دار المستقبل العربي، 1990.

ثالثاً: الدوريات:

1. إبراهيم، حسنين توفيق، "مستقبل العراق وانعكاساته على أمن الخليج"، كراسات استراتيجية، العدد 100، 2001..
2. إبراهيم، علي، "المفاوضات العراقية الإيرانية ومستقبل السلام في الخليج"، السياسة الدولية، العدد 99، (يناير: 1990)، ص ص 32 - 60.
3. أبو النجا، صلاح، "إيران من مشروعية الثورة إلى شرعية الدولية"، السياسة الدولية، العدد 57، (يوليو: 1979)، ص ص 99 - 106.
4. أبو طالب، حسن، "التطورات الأخيرة في حرب الخليج"، السياسة الدولية، العدد 92، (أبريل: 1988)، ص ص 171 - 176.
5. إسماعيل، محمد زكريا، "النظام الدولي بين الوهم والخديعة"، المستقبل العربي، العدد 143، (يناير: 1991)، ص ص 4 - 20.
6. أفندي، عطية حسين، "الأمم المتحدة وأزمة الخليج: دور فعال لمجلس الأمن"، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد الأول - الثاني، (ربيع وصيف: 1992)، ص ص 139 - 191.
7. الأزعر، محمد خالد، "نهاية الحرب الباردة ومكانة إسرائيل الإقليمية"، شؤون عربية، العدد 76، (ديسمبر: 1993)، ص ص 37 - 61.
8. الأشعل، عبد الله، "الجوانب القانونية لأزمة الخليج ونظام الجزاءات الدولية"، السياسة الدولية، العدد 103، (يناير: 1991)، ص ص 87 - 91.
9. الأصفهاني، نبيه، "وثائق خاصة بالأزمة"، السياسة الدولية، العدد 102، (أكتوبر: 1990) ص ص 166 - 203.
10. _____، "وثائق خاصة بالأزمة (2)"، السياسة الدولية، العدد 103، (يناير: 1991)، ص ص 141 - 161.
11. الأطرش، محمد، "أزمة الخليج: جذورها والسياسة الأمريكية تجاهها"، المستقبل العربي، العدد 155، (يناير: 1992)، ص ص 21 - 42.
12. الأنباري، عبد الأمير، "نظام عقوبات الأمم المتحدة: حالة العراق"، المستقبل العربي، العدد 215، (يناير: 1997)، ص ص 22 - 38.

13. بدران، ودودة، "الاستمرارية والتغير في سياسة القوتين الأعظم تجاه الصراع العربي الإسرائيلي في الثمانينات"، الفكر الاستراتيجي العربي، العدد 36، (أبريل: 1991)، ص ص 125 - 151.
14. بسيوني، درية شفيق، "الحقبة الريجانية في السياسة الخارجية الأمريكية"، سلسلة بحوث سياسية، العدد 16، (يوليو: 1989).
15. _____، "الاستراتيجية الأمريكية في الخليج العربي: الثوابت والمعطيات"، الفكر الاستراتيجي العربي، العدد، (يوليو: 1992)، ص ص 89 - 106.
16. بسيوني، شريف، "الحرب الأمريكية على العراق: مشروعية استخدام القوة"، السياسة الدولية، العدد 151، (يناير: 2003)، ص ص 8 - 23.
17. تادرس، نهى، "حرب الخليج والوجه الآخر لمبدأ كارتر"، شؤون فلسطينية، العدد 109، (ديسمبر: 1980)، ص ص 34 - 53.
18. _____، "السياسة الخارجية لإدارة ريغان في مواجهة الاتحاد السوفيتي والعالم الثالث"، الفكر الاستراتيجي العربي، العدد الثاني، (أكتوبر: 1981)، ص ص .
19. جاد، عماد، "التدخل الدولي بين الإنساني والسياسي"، مجلة الديمقراطية، العدد الثاني، (ربيع: 2001)، ص ص 68 - 83.
20. _____، "قضايا الشرق الأوسط في القمة الأمريكية السوفيتية"، السياسة الدولية، العدد 94، (أكتوبر: 1988)، ص ص 99 - 102.
21. _____، "الأزمة العراقية والتحرك داخل مجلس الأمن"، السياسة الدولية، العدد 132، (أبريل: 1998)، ص ص 251 - 254.
22. جرجس، فواز، "الأمريكيون والإسلام السياسي: تأثير العوامل الداخلية في صنع السياسة الخارجية الأمريكية"، المستقبل العربي، العدد 217، (مارس: 1997)، ص ص 4 - 28.
23. حسني، محمود حسن، "العقوبات الاقتصادية الدولية والعالم العربي: دراسة لمحددات النجاح"، كراسات استراتيجية، العدد 79، 1999.

24. الحسيني، تاج الدين، "نظام الأمن الجماعي وحرب الخليج"، مجلة الوحدة، العدد 80 - 79، (أبريل مايو: 1991)، ص ص 83 - 92.
25. حمدان، ريتا، "القلق الإسرائيلي إزاء تنامي القوة العسكرية العراقية: دوره وانعكاساته على أزمة الخليج الراهنة"، الفكر الاستراتيجي العربي، العدد 35، (يناير: 1991)، ص ص 45 - 89.
26. الخالدي، مرضي: "استراتيجية الإكراه: تحرير الكويت" مجلة العلوم الاجتماعية، العدد الأول - الثاني، (ربيع وصيف: 1994)، ص ص 59 - 88.
27. خالد، خالد محمد، "المنظمات الاقتصادية الدولية والنظام الدولي الجديد"، السياسة الدولية، العدد 116، (أبريل: 1994)، ص ص 114 - 122.
28. درايفوس، رابرت، "المشروع الأمريكي للسيطرة على النفط"، مختارات إيرانية، العدد 36، (يوليو: 2003)، ص ص 75 - 79.
29. ريتز، سكوت، "حول نزع أسلحة الدمار الشامل العراقية"، المستقبل العربي، العدد 257، (يوليو: 2000)، ص ص 57 - 69.
30. ريتشا ني، نازي، "السياسة الخارجية الأمريكية ما بين المطرقة الأوروبية وأزمة الخليج"، الفكر الاستراتيجي العربي، العدد 35، (يناير: 1991)، ص ص 91 - 101.
31. زرنوقة، صلاح سالم، "أزمة الحشود العسكرية العراقية قرب الحدود الكويتية"، السياسة الدولية، العدد 119، (يناير: 1995)، ص ص 173 - 181.
32. _____، "العراق والأمم المتحدة: اتفاق النفط مقابل الغذاء"، السياسة الدولية، العدد 125، (يوليو: 1996)، ص ص 147 - 151.
33. زهرة، عطا الله صالح محمد، "اتفاق التحالف الاستراتيجي الأمريكي الإسرائيلي"، المستقبل العربي، العدد 63، (مايو: 1984)، ص ص 14 - 34.
34. سعيد، عبد المنعم، "العلاقات الأمريكية - العربية: الماضي والحاضر والمستقبل"، المستقبل العربي، العدد 118، (ديسمبر: 1988)، ص ص 67 - 104.

35. سلامة، إبراهيم، "الأزمة من المنظور القانوني لنظام الأمن الجماعي"، السياسة الدولية، العدد 102، (أكتوبر: 1990)، ص ص 121 - 125.
36. سليم، صلاح الدين، "الخريطة السياسية الجديدة للشرق الأوسط: التقويم التاريخي المعاصر والنظرة المستقبلية"، أوراق الشرق الأوسط، العدد 31، (يونيو: 2003)، ص ص 32-44.
37. سليمان، عاطف، "سلاح النفط العربي إلى أين"، المستقبل العربي، العدد 48، (فبراير: 1983)، ص ص 4 - 24.
38. شاهين، أحمد، المجابهة الأمريكية الإيرانية، شؤون فلسطينية، العدد 97، (ديسمبر: 1979).
39. الشريف، إيهاب، "الانسحاب المتزامن من الخليج وأفغانستان"، السياسة الدولية، العدد 94، (أكتوبر: 1988)، ص ص 220 - 224.
40. شعبان، حسين، "السلام الأمريكي في الشرق الأوسط: الأهداف والنتائج"، الفكر الاستراتيجي العربي، العدد 43، (يناير: 1993)، ص ص 111 - 132.
41. الشوربجي، منار، "إدارة كلينتون والقضايا العربية"، كراسات استراتيجية، العدد 12، (نوفمبر: 1992).
42. صدقي، راجيه إبراهيم، "التوجهات العامة لردود الفعل الدولية"، السياسة الدولية، العدد 102، (أكتوبر: 1990) ص ص 95 - 101.
43. عبد الفتاح، نبيل، "الإدارة القانونية للأزمة في الخليج"، السياسة الدولية، العدد 102، (أكتوبر: 1990)، ص ص 85 - 94.
44. عبد الناصر، وليد محمود، "تعويضات الحرب في إطار الأمم المتحدة: دراسة حالة الغزو العراقي للكويت"، السياسة الدولية، العدد 112، (أبريل: 1993)، ص ص 26 - 40.
45. عبد الله، عبد الخالق، "النظام الإقليمي الخليجي"، السياسة الدولية، العدد 114، (أكتوبر: 1993)، ص ص 26 - 50.
46. عبد الوهاب، أيمن السيد، "حرب الخليج وامكانات حظر تصدير السلام لإيران"، السياسة الدولية، العدد 93، (يوليو: 1988)، ص ص 132 - 135.

47. عبدا لعال، عبد الرحمن، "العراق ومستقبل العقوبات الدولية"، السياسة الدولية، العدد 120، (أبريل: 1995)، ص ص 229 - 232.
48. عزمي، خالد، "التقارب الأمريكي العراقي"، الفكر الاستراتيجي العربي، العدد 32، (أبريل: 1990)، ص ص 143 - 176.
49. العفيفي، فتحي، "أمريكا والعراق: جذور الأزمة والصراع"، كراسات استراتيجية، العدد 119، 2002.
50. العناني، خليل، "دور النفط في الأزمة العراقية الأمريكية"، السياسة الدولية، العدد 151، (يناير: 2003)، ص ص 32 - 44.
51. الغبرا، شفيق ناظم، "نقد العقل العربي المغامر: حالة أزمة الخليج"، السياسة الدولية، العدد 119، (يناير: 1995)، ص ص 18 - 38.
52. فتحي، ممدوح أنيس، "حرب الخليج الثالثة: ضربة الصحراء"، السياسة الدولية، العدد 126، (أكتوبر: 1996)، ص ص 197 - 201.
53. فخر، أحمد، "الاستراتيجيات العسكرية والشرق الأوسط"، أوراق الشرق الأوسط، العدد 5، (مارس: 1991)، ص ص 5 - 10.
54. قمحة، أحمد ناجي، "أكراد العراق: الواقع والمستقبل"، السياسة الدولية، العدد 126، (أكتوبر: 1996)، ص ص 133 - 138.
55. القيسي، رياض، "القانون الدولي الإنساني وتجربة العراق مع الأمم المتحدة في حرب الخليج الثانية لعام 1991"، المستقبل العربي، العدد 251، (يناير: 2001)، ص ص 40 - 70.
56. كوينينهام، كارلا و حسن عبد الله جوهر، "الأصولية الإسلامية ونظرية الدمنيو: قراءة في السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الإسلام السياسي"، السياسة الدولية، العدد 125، (يوليو: 1996)، ص ص 8 - 25.
57. لطفي، منال، "عامان على اندلاع حرب الخليج... إدارة نتائج ما بعد الحرب"، السياسة الدولية، العدد 111، (يناير: 1993)، ص ص 103 - 109.
58. المحجوب، عبد الحلیم، "مستقبل العراق: المحددات والخيارات"، كراسات استراتيجية، العدد 48، 1996.

59. محمود، أحمد إبراهيم، "أبعاد التصعيد العسكري واحتمالات الصراع المسلح"، السياسة الدولية، العدد 132، (أبريل: 1998)، ص ص 266 - 270.
60. مسلم، طلعت، "الأبعاد الاستراتيجية لقبول إيران لقرار مجلس الأمن"، السياسة الدولية، العدد 94، (أكتوبر: 1988)، ص ص 248 - 267.
61. المشاط، عبد المنعم، "الأمم المتحدة ومفهوم الأمن الجماعي"، السياسة الدولية، العدد 84، (أبريل: 1986)، ص ص 88-95.
62. مقصود، كلوفيس، "السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط"، المستقبل العربي، العدد 207، (مايو: 1996)، ص ص 57 - 67.
63. نافعة، حسن، "الأمم المتحدة والقضايا العربية"، المستقبل العربي، العدد 175، (سبتمبر: 1993)، ص ص 4 - 128.
64. النجار، أحمد السيد، "تمويل الحشد العسكري في الخليج: دلالاته وآثاره"، السياسة الدولية، العدد 103، (يناير: 1991)، ص ص 118 - 121.
65. نوار، إبراهيم، "تأثير العقوبات الاقتصادية على التنمية في ليبيا والعراق والسودان"، كراسات استراتيجية، العدد 60، 1997.
66. هندلوي، حسان أحمد محمد، "مدى التزام مجلس الأمن بقواعد الشرعية الدولية: نظرة واقعية مستقبلية"، السياسة الدولية، العدد 117، (يوليو: 1994)، ص ص 94 - 107.
67. ياسين، نهلة، "العلاقات الأمريكية الإسرائيلية 1983 - 1988"، الفكر الاستراتيجي العربي، العدد 35، (يناير: 1991)، ص ص 103 - 131.